



سَاطِنَةُ عُومَانِ
وَزَارَةُ التَّرَاثِ الْقَوْمِيِّ وَالثَّقَافَةِ

مَنَاجِجُ الطَّالِبِينَ و بَلَاغُ الرَّاعِيينَ

تَأَلِيفُ
عَمِيْسِ بْنِ سَعِيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعُوذَةَ
السَّقَطِيِّ الرَّسْتَايِيِّ

الْجُزْءُ الْأَوَّلُ

تَحْقِيقُ
هَامِدِ بْنِ عَمْرِودِ بْنِ هِلْمَانَ الطَّرَفِيِّ

سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة

منهج الطالبين و بلاغ الراغبين

تأليف
خميس بن سعيد بن علي بن مسعود
الشفعي الرستاقى

الجزء الأول

تحقيق
رالم بن محمد بن سليمان الحارثي

مُطَبَّعَةٌ غَيْثِيَّةُ الْبَابِي الْجَلْبِي وَشُرَكَاءُ
٥ شارع عمان همفربسنة الحسين

طبع على نفقة

حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد
سلطان عمان والشعنم

أعدّ الكتاب للطبع وراجعه الأستاذ

عبد المنعم عامر

سلطنة عمان

وزارة التراث القومى والثقافة

مكتب الوزير

تقديم

التعاليم الإسلامية والمسائل الشرعية قمة عالية لما يمكن أن يصل إليه السلوك البشرى فى معترك الحياة الإنسانية والمعاشية ، أياً كان مكانها ، وأياً كان زمانها .

ولقد جهد علماء المسلمين منذ عهد الرسول الأمين، صلوات الله وسلامه عليه، فى أن يبرزوا هذه التعاليم فى مسائل ، وأن يضعوها صورة حية ومعالم واضحة فى كتب عنوا بتأليفها وتصنيفها ، لتكون هدى للناس فى حياتهم الدنيا وزاداً لهم فى حياتهم الآخرة ، ولتكون نوراً يهتدى به الناس أجمعين إلى ما فى الإسلام من رشاد وفلاح ونعم فى الدارين .

ومن بين هذه الكتب كتاب « منهج الطالبين وبلاغ الراغبين » الذى نشره الوزارة، حرصاً منها على أن تقدم للقارئ المسلم زاداً روحياً ومراداً دينياً يتبع تعاليمه وأحكامه فينال مرضاة ربه ورضى الناس .

ولقد شاءت إرادة صاحب الجلالة السلطان قابوس أن يكون طبع هذا الكتاب القم على نفقة جلالة الخاصة .

وإن الوزارة فى تقديرها لهذه اللفتة الكريمة لتضرع إلى الله تعالى أن يحفظ للبلاد جلالة السلطان قابوس المقدى، راعياً ورائداً لها فى ميادين البعث الحضارى، وفى مجالات العلم والإيمان .

فيصل بن على بن فيصل

وزير التراث القومى والثقافة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المحقق

الحمد لله الذي فتوح لمعرفته منهج الطالبين^(١) ، فكان الوصول إليها - بلاغ الراغبين ، والصلاة والسلام على رسوله الذي قوله ، وفعله ، وسكوته : بيان شرع رب العالمين ، وعلى آله ، وصحبه الذين جاهدوا في سبيله قصد البيان ، والتبيين ، وعلى التابعين لهم بإحسان : الذين خاضوا في قاموس الشريعة ؛ فصنفوا كل ثمين ، وحملوا ضياء الحق للأمة في كل حين ؛ ما سعى ساع ، واجتهد مجتهد ؛ وقام قائم ، وقعد قاعد ، وقصد قاصد لإحياء تراث الأولين .

أما بعد :

فإنه لما تفرقت الأمة بعد نبينا ، والتبس الحابل بالنابل ، وأخذ بعض

(١) استعمات الراعة في خطبتي تنويهاً بذكر أمهات الكتب العمانية . وكلها مخطوطة موجودة بوزارة التراث كنهج الطالبين الذي نحن الآن بصده في عشرين جزءاً متوسطة الحجم . وكتاب بيان الشرح في اثنين وسبعين جزءاً للشيخ محمد إبراهيم الكندي . وكتاب المصنف للشيخ أحمد عبد الله الكندي في أربعين جزءاً وكلاهما من علماء القرن الخامس الهجري .

وكتاب الضيا لسلمة بن مسلم العويقي في عشرة مجلدات وهو من قدماء العلماء . وكتاب قاموس الثمراة في اثنين وتسعين جزءاً للشيخ حميس السعدي من علماء القرن الثالث عشر .

وكتاب الكشف والبيان للشيخ محمد سعيد القلهاتي في جزأين ضخمين . وكتاب جامم ابن جعفر في ثلاثة أجزاء ضخمة وعليه حواش من علماء القرن الثالث . وكتاب المعتبر وكتاب الاستقامة لأبي سعيد الكوفي من علماء القرن الرابع . كل هذه الكتب مهمة ، ومراجع معتبرة لدى علماء عمان رضی الله عنهم - محقق .

يضرب رقبة بعض - تجرد من عمان عامة ، ومن بيضة عمان خاصة : رجال أشداء، العزيمة ، أقوياء الشكيمة ، أخلصوا عملهم لله تحت راية : « وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا ؛ لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ » .

فتزلوا مدينة الرسول (ﷺ) : طيبة ، فوزدوا المهمل الصافي - ولا غرابة - فتلقوا خالص الدين من السادة المهاجرين ، والأنصار ، وأمّهات المؤمنين الأطهار ، وعلى رأسهم : عبد الله بن وهب الراسبي ، وجابر بن زيد الفرقي النزوي ؛ فتزودوا منها ما يسره الله لهم .

ونشره جابر على الرجال الغنائيين ، وغيرهم بالبصرة الغراء ؛ فذهب به تلامذته غربا ، وشرقا ؛ يزدون الرسالة ، ويبلغون الأمانة .

وفي مستهل القرن الثاني : بدأ انتشار غرس جابر في عمان ؛ حتى أئنع ونضج ، وكذلك في المغرب العربي ، وفي حضرموت واليمن .

فقام به أئمة ، وعلماء متلاحقون ؛ ربما يفتر حيناً ، وينشط أخرى ؛ إلى أن ألقى الزمام في همان في أول القرن الحادى عشر - على عاتق العلم العلامة ، صاحب السيف والقلم ، ذى الهمة والمهم ، البحر الزاخر ؛ الذى يقال فى حقه : « كم ترك الأوّل للآخر » : خميس بن سعيد بن على بن مسعود الشقصى الرستاقى .

فبذل جهده مخلصاً لله ، وحمل سيفه وقلبه فى سبيل الله ؛ فبسيقه قامت دولة اليعاربة التى دوخت الهند ، وإفريقية ، واهتزت من أجلها أوروبا ، ودخلت فى طاعتها السند ، وحت العراق ، وما يليها .

ومن قلبه ولسانه : دونت الدواوين ، وتخرج عليه العلماء الأساطين ، وتخلدت آثارهم ؛ مستمرة منذ أربعة قرون ، وإلى يوم الدين .

وهكذا شأن من أخلص لله ، وجاهد محسباً في سبيل الله ، فرحم الله تلك الأرواح الطاهرة ، ورضى عنهم ، وأرضاهم .

وفي آخر هذا القرن الجارى : قيص الله ، لإحياء تراثه ، وجمعه ونشره - سلطان همان : قابوس بن سعيد بن تيمور المعظم .

فأمر بتشكيل هيئة خاصة تجمع المخطوطات حفظاً لها ، وصيانة ، وتسكريباً للأوائل ، وتخليداً لذكر السلف الصالح ، ثم طورها إلى وزارة تجمع الآثار ، وتطبع الكتب الثمينة .

فوقع اختيار معالى وزير التراث القومى والثقافة السيد : فيصل بن على بن فيصل آل سعيد - على نشر كتاب « منهج الطالبين ، وبلاغ الراغبين » تأليف عالم عصره ، ووحيد دهره الشيخ : خميس بن سعيد ، رضى الله عنه وأرضاه .

وهو كتاب جليل القدر ، عظيم الخطر ، يجمع أصول الفقه والدين ، وفروعه ، رتبته المؤلف فى عشرين جزءاً ؛ كل جزء منه فى أبواب متعددة ، ومعان متنوعة ، وأقوال متفرعة ؛ فهو موسوعة من موسوعات الفقه الإسلامى ، وقد عوّل المؤلف فى كتابه : على كتاب « بيان الشرع » .

فكان لى الشرف ؛ إذ طلب منى معالى الوزير : أن أحققه ، وأصححه ، ففقت مجتهداً ، وبذات جهدى فى تخريج أحاديثه ، وتصحيح ما وقع من أغلاط الناسخين .

فراجعت أصوله ، وما يسر الله لى من كتب الحديث ، والفقه : قدر استطاعتي ، مع ضعف بصيرتى ، وقلة زادى ؛ فجاء بعون الله - تعالى - على هذا القالب الذى أخرج به الجزء الأول ابتداء . وهو المستول أن يعين ، ويوفى لإتمام الباقى من الأجزاء ، وهو حسبى ، ونعم الوكيل .

المؤلف :

من المؤسف جداً أن تضيع علينا حياة هذا العالم العظيم ، ووفاته ؛ فمتى ولد؟ ، ومتى توفي ؟ ، وما نسبه ؟ كل هذا لا علم عندي عنه ، وقد راجعت المؤلفات ، والسِّيَر ، وعلماء العصر ، وكلهم لم يفدني بشيء .

والذي أتحرراه : أنه من مواليد آخر القرن العاشر الهجري ، وذكره مشهور ؛ إلى سنة ستين بعد الألف ؛ أي : في إمامة الإمام : سلطان بن سيف ؛ ثاني إمام من اليمامة حسبما ذكر في هذا الجزء .

وكان قد خلف على أم الإمام : ناصر بن مرشد ؛ بعد خروجها من زوجها الشيخ مرشد ، وعاش الإمام ناصر ربيباً له ، وطالباً معه ، حتى جهزه إماماً للمسلمين في سنة أربع وثلاثين بعد الألف للهجرة ، وكان سن الإمام في ذلك الوقت نيفاً وعشرين فيما ذكر لي بعض المشايخ .

وما زال الشيخ خميس عضداً ، وساعداً للإمام : مرة يقود الجيوش ، ومرة يحافظ على المراكز ، ومرة ينضم تحت القيادة التي يقودها غيره ، حتى انتهى سبيله مخلصاً لله في عمله .

وترك للمسلمين كنزين عظيمين ؛ لا ينفدان ؛ هما : الإمامة العظمى ، وهذا الكتاب الحافل الذي نحن بصدد نشره .

رحمهم الله ، ورضى عنهم ، ورزقنا الاتقداً بسيرتهم ، والاستضاءة بأنوارهم المستعدة من نور الله ، ورزق قادتنا ، وألهمهم التمسك ، والاسترسال في نشر دعوتهم ، وحفظ كرامتهم ، وصيانة آثارهم - إنه ولي التوفيق ، ولا حول ، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

انتهى : بقلم : سالم بن أحمد بن سليمان الحارثي

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه نستعين ، وعليه أتوكل ، وهو حسبي ،
ونعم الوكيل .

الحمد لله الأول بلا بداية ، والآخر بلا حد ولا نهاية ، ولا مدة ولا غاية ؛
الظاهر بالدلالات على وجوده ، الباطن الذي لا يغيب شيء عن علمه « الَّذِي عَلَّمَ
بِالْقَلَمِ ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ » .

أحمده على ما أولى وأنعم ، وأعان وكرم ، والصلاة والسلام على محمد ﷺ .
أما بعد : فإني لما رأيت العلم قد قل طالبه ، وتقاصر أكثر الناس عن
الرغبة فيه ، وكنت المهتم عن الوصول إلى مقامات السلف الماضين ، وعجزت عن
درك مقاصد السابقين - استعملت خاطري في تصنيف مختصر أجمع فيه معالم
الشريعة وأنظم فيه شتات الفقه ، وأبين أصله وفروعه ، وأجعل مسائله مشروحة
مجموعة ، متجاوزة مقتبأة مشروعة .

فجمعت فيه بغاية الإيجاز الذي لا يكون معه ملال ، واختصار لا يزرى به
إفلال ولا إخلال ، وسميته كتاب منهج الطالبين ، وبلاغ الراغبين .

وجعلته مجزأ عشرين جزءا . . . يحتوى على ضروب من علوم الشريعة ،
وفنون من العلم مجموعة ، وجعلته معلما بالأقوال ، ومفصلا بالفصول ؛ لمطالعة
المسائل ، تقريبا عن الإطالة والملالة

فالجزء الأول :

- في العلم وصنوفه ، والحث على تعليمه ، ودرسه .

- وفي ذكر العلماء ودرجاتهم - وفي العقل والفتيا ، ولزوم الحججة ، وتعليم

القرآن ، واختلاف العلماء في خلق القرآن .

- وفي المحكم والمثابه ، والناسخ والمنسوخ منه ، وفي تفسير ثنىء منه .
- وفي التوحيد ومعرفة الله تعالى ، وأسمائه وتفسيرها ، ونفى الشبه عنه ،
والرؤية ، والكلام ، والوعد والوعيد ، والمشية والإرادة ، وخلق الأفعال ،
والاستطاعة ووجوب التكليف ، والعلم ، والهدى والضلال ، والصراط واليزان ،
والاستواء ، والموت والتبر والبث والحساب ، والجنة والنار . وفيما يسع جهله ،
وما لا يسع جهله ، وفي الإيمان والإسلام والكفر والنفاق ، وذكر الملائكة والجن
وإبليس لعنه الله ، وفي ذكر العلماء وأسمائهم ، وفي رفع مذهب أهل الاستقامة .

الجزء الثاني :

- في الولاية والبراءة ، يصنف ذلك ومعانيه .
- وفي صفات الذنوب وكبائره .
- وفي التوبة وفضلها ، وتهذيب النفس وتقويمها ، وأعمال القلب ، وما
تستقيم به العبادة ، وإخلاص العمل .
- وفي ذنوب الأنبياء ، والملائكة عليهم السلام .
- وفي فضائل نبينا محمد ﷺ ، وأصحابه ، وأئمة ، وفضائل الذكر .
- وفي الجنة والنار والدينيا والآخرة ، وذكر الطيب ، وستر البدن ، وأدب
الأكل والشرب والجماع ، وما يستحب من القول وجواز التقية ، والعقب ،
والعذر ، والحب ، والبغض ، وحسن الجوار والمعاشرة ، وصلة الأرحام ،
والاستئذان في البيوت ، والسلام ورده ، وما يجوز للرجال والنساء من بعضهم
لبعض ، وحق الوالد على الولد .
- وفي الفرائض والسنن ، وفي النيات وألفاظها ، وفي الشك المعارض
للعبد في حلاله ، وفي مسائل في البحر ، وما جاء في الجبايرة وعماهم ، ومن ابتلى بهم .

. الجزء الثالث :

- في المياه ، والطهارات ، والنجاسات ، وفي الحيض ، والاستحاضة ، والنفاس والغسل من الجنابة .
- وفي صلاة الحائض ، وصومها .
- وفي الوضوء والتميم ، وغسل الميت ، والصلاة عليه ، وذكر القبر ، والتعزية في الموتى .

- وفي شئ من الأسفار .

الجزء الرابع :

- في الصلاة ، ووجوبها ، وجميع صنوفها ، وضرورها ، وما يجب على العبد فيها .

الجزء الخامس :

- في الزكاة ، وصنوفها ، ومن يجب له .
- وفي الجزية ، والصوافى والأموال المنسوبة إلى أولاد نبهان من عمان وحكم المسلمين فيها .

الجزء السادس :

- في الصوم ، وزكاة الفطر .
- وفي الأيمان وكفارتها ، وفي النذور وكفارتها .
- وفي الاعتكاف ، ونحرىم الحلال ، ومحلل الحرام ، ومن جعل نفسه هدفا أو نحيرة .

- وفي صنوف الكفارات ، وفي الذبائح ، والصيد ، وما يحل منها .

- وفي الإشرية ، وما يحل منها ، وما يحرم ، وتصنيف جميع ذلك .

الجزء السابع :

- في الحج ، ومن يجب عليه ، ومن لا يجب عليه ، وفي الضحايا وصفتها ، وما أشبه ذلك .

الجزء الثامن :

- في الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والعقوبة بالجس ، والتميز .
- وفي الإمامة وشروطها ، ومن يجوز أن يكون إماماً ، وفي أحداث عساكر الأئمة ، وما يجب على الأئمة ورعاياها ، ومن يجوز عزله ، وخلعه .
- وفي الجهاد ، ومحاربة أهل الشرك والباغين .
- وفي الغنائم وأحكامها ، وقسمها ، وفي الأسارى ، والمرتدين ، ونخيفى الطرق على الناس .

- وفي الولاية ، وما يجوز لهم ، ومن يجوز أن يولى .

- وفي الحدود ، وأحكامها ، ومن تجب عليه ، ومن لا تجب عليه .

الجزء التاسع :

- في الدعاوى ، والأحكام ، وإنفاذ الحكم على الحاضر ، والغائب ، وما أشبه ذلك .

الجزء العاشر :

- في الشهادات ، وألفاظها ، ومن تجوز شهادته ، ومن لا تجوز .

- وفي ألفاظ الصكوك ، وفي الأيمان ، والنصب وألفاظ ذلك .

- وفي الوكالات وأحكامها ، وما يثبت في ذلك وما لا يثبت .

الجزء الحادى عشر :

- في الديون ، والحوالة والضمان ، والكفالة والخلاص من ذلك

- وفي الدماء ، وأروشها ، والديات فيها .
- وفي القتل ، وما يجب على العاقلة منها ، وفي القسامة ، وما أشبه ذلك .
الجزء الثاني عشر :

- في القسم ، والشفع ، وفي العمل ، وفي الأصول والعمال ، وفي الصنائع ،
والإجارات ، ومن يلزمه العمان ، ومن لا يلزمه .
- وفي أجرة الدواب ، والعبيد ، والمنازل ، والسفن وأحكام ذلك .
الجزء الثالث عشر :

- في الأنهار ، والآبار ، والطرق ، والسواقي ، والمنازل ، وقياس النخل .
- وفي المبانات ، والمفاصلة ، ومعاني ذلك .
- وفي تحليل الأموال ، وتحريمها ، والعرف ، والعادة بين الناس .
- وفي النصب ، والخلاص منه ، والخلاص من السرقة ، والضمان ،
والتبعات ، والاستحلال من ذلك .
- وفي الضمان الذي لا يُعرف ربه ، وما يجوز به الانتفاع من الأموال ،
والمنازل .

- وفي الراكبين في السفن ، وما يجوز لهم فيها من الانتفاع ، وما أشبه ذلك .
- وفي المساجد ، وفضلها ، ومن تلزمه همارتها والقيام بها ، وبأموالها ،
وبنائنها .

- وفي الرسوم ، وأحكامها ، والإحداث فيها ، والانتفاع منها .
- وفي الفلوات ، والصحارى ، والأودية ، وما ينبت ، والجبال .
- وفي مال الفقراء ، والسبل ، والفائب ، والوقوف ، والمقابر .

الجزء الرابع عشر :

- في البيوع وصنوفها ، وما يحل منها وما لا يحل .
- وفي الأحكام فيها وفي العيوب ، وما يحرم منها .
- وفي الصرف ، والقرض ، والسلف ، والمضاربة والرهن .

الجزء الخامس عشر :

- في النكاح ، وجوازه ، ومن يجوز تزويجه من النساء ، ومن لا يجوز ، وما يحرم به الزوجة على زوجها .

- وفي الأولياء ، والوكالة في التزويج ، وفيمن الأولى له من النساء .
- وفي تزويج المتعة .

- وفي الرضاع .

- وفي الصدقات ، وما جاء فيها ، وأحكام ذلك .

الجزء السادس عشر :

- في معاشرة الأزواج ، وما يجب في ذلك : من نفقة وكسوة ، ومعاشرة ، وما يجب المطلقات ، وللمعتبات ، والبائعات ، ونفقة الزوجة : الصبية والرتقاء ، والمجنونة .

- وفي سفر الرجل برأى زوجته ، وغير رأيتها .

- وفي القسمة بين النساء .

- وفي الوطء ، وما يحل منه .

- وفي المفاوضة بين الزوجين .

- وفي الطلاق ، والخلع ، والبرآن ، والإيلاء ، والظهار ، وتحريم الزوجات ،

وتخييرهن .

- وفي عدة النساء المطلقات ، والبائعات ، والمعتقات .
- وفي المواعدة في العدة في التزويج ، وفي رد الزوجات .

الجزء السابع عشر :

- في الأولاد ، وتربيتهم ومن أحق بهم ، ووجوب نفقتهم ، ونزعة أموالهم وتصرف الوالد في مال ولده .

- وفي حقوق الوالد وفي أدب الصبيان ، وفي القميط ، وفي أمر اليتامى ، والقيام بهم ، وبأموالهم ، وفي أحداثهم ، والإحداث فيهم ، وإيناس رشدهم ودفع أموالهم .

- وفي الأعمى ، والمجنون ، والأصم ، والغائب ، والمفقود ، والخناث ، وأحكام ذلك .

- وفي نكاح العبيد ، وطلاقهم وخلعهم ، واستبراء الإماء ، وفي عتق العبيد ، ونفقاتهم ، وجناباتهم وإقرارهم .

- وفي أم الولد ، والمدبر ، والمكاتب ، وفي ولاء العبيد ، وأحكام ذلك .

الجزء الثامن عشر :

- في الإقرار ، والعطية ، والعمرا ، والرقتا ، والسكنى ، والعارية ، والأمانة والهدية ، والصدقة ، والمقطة ، والضالة

- وفي صرف المضار ، وفي الحدود والموات بين الأرضين .

- وفي الرضى ، والتمنور .

- وفي جنابات العبيد ، والصبيان ، وأحداث الدواب ، وأحكام الميزاب ،

وما أشبه ذلك .

الجزء التاسع عشر :

- فى الوصايا ، وأحكامها ، وفروعها ، وأقسامها ، وما كان من معانيها .

الجزء العشرون :

- فى الموارث ، وقسمها بين أهلها ، وشرح ما يتعلق على فنونها ،

وأحكام ذلك .

وسمى هذا الكتاب بالأقوال مكان الأبواب ؛ لئلا يشتبه بغيره من الكتب ؛ لأنى وجدت كثيراً من الكتب قد ذهب أولها وآخرها ، ولم تعرف أهلها أى كتاب هى ؟ ، ولا من أى تصنيف ؛ فجعلت علامة لا يشبهها شئ من تصانيف أهل (عمان) .

ولا مزيد على ما صنفه السلف الماضون ، ولا يدرك غايتهم المتأخرون ؛ ولكن لا بد فى كل زمان من تجديد ما طال به العهد ، ودرس منه البعض ، تنبيهاً للغافل ، وتعلماً لجاهل ، وتقريباً للمطالعة ، وتحقيقاً لمن أراد جمع أصول الشريعة .

لأن كتب أهل (عمان) السالفة - منها المختصرات التى هى دون الوصول إلى المراد ، ومنها المطولات التى يشق جمعها على أهل الطلب والارتياح .

وهذا كتاب يكتب به عن المختصرات ، والمطولات ؛ لأنه جامع لأكثر المعانى بألفاظ مختصرة ، فجعلت فيه بعون الله وحسن توفيقه - ما يسره الله لى من آثار أصحابنا (رحمهم الله) ، وما رأيت موافقاً للحق من آثار غيرهم .

وأرجو أن يكون مفيداً لمن أقبل إليه ، هادياً لمن اعتمد عليه ؛ تعصباً لإحياء آثار أهل هذه النحلة الزهراء ، والدعوة للفراء ، وهم أهل الاستقامة

من أمة محمد ﷺ أرجو أن يكون لى ذخراً عند الله فى المآل ، وهو المحمود
على كل حال .

فمن وقف على ما كتبه ، وألفه ، ورسمته ، وصنفته - فليمهد لى العذر
فى تقصيرى ، ويسد الخلل من خطئى فى تسطيرى ، وليأخذ ما وافق الحق ،
وليصلح منه ما خالف آثار أهل العدل والصدق .

فإنى أعترف على نفسى بالقصور عن الوصول إلى المراتب الشريفة ، والههم
العالية المنيفة ؛ إلا أنى معتمد على فضل الله ، وتيسيره ، وعونه وإرشاده ،
وتسديده وله المن علينا بما أولانا من ضروب النعمة .

فرحم الله امرأ لزم العلم وأهله ، وقبل الحق ، وأخذ به ، ورغب فى تعليم
العلم ودرسه وجعل هذا الكتاب شعاره ، ودثاره .

و « ذلك فضل الله يؤتیه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم » وصلى الله
على رسوله محمد النبى وآله وسلم تسليماً .

* * *

{ القول الأول }

في العلم وصنوفه وضروبه، والحث عليه [

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه نستعين .

العلم من طريق اللغة : هو المعرفة والفهم ، ومن المجاز : هو علم ما أثره بالأولون ، وحفظه عنهم الآخرون ، ويقال : فلان عالم في فن كذا ؛ إذا كان عارفا وحافظا له ، وهو العلم المكتوب بالتعليم ، والنقل والدرس .

وأما العلم الحقيقي : فالذي هو غير مكتسب ، ولا يتغير ولا يتبدل - هو علم الله ، جل وعلا وهو عالم الغيب والشهادة ، وهو علام الغيوب ، وهو العليم الخبير ، عالم بجميع الكائنات .

والعلم عند أهل الكلام ، وما يعقله الناس : هو تقيض الجهل ، وكل من وصف بعلم شيء ؛ فقد نفى عنه الجهل به .

والعلم بنفسه : هو تمييز حقيقة الأشياء على ماهي عليه ، ووضع الأمور على أماكنها من غير تباير ولا تناقض .

وقيل : العلم ؛ درك المعلوم على ماهو به ، وقيل : هو إدراك الحق .

وسمى العلم علما ، لأنه علامة يهتدى بها العالم إلى ما قد جهل به الناس ، وهو بمنزلة العلم المنصوب على الطريق .

والعلم والعلامة والمعلم : اشتقاقهن من لفظ واحد .

والعالم من الخلق^(١) غير العلم ، وعلم الله - تعالى - لا يقال : إله غيره ؛ لأن علم الخلق حادث فيهم عقيب جهل ، والله - تعالى - جل عن الحوادث ، وهو العالم بذاته ، كما لا يقال : إن له قدرة هي غيره ، وهو القادر بذاته - جل وعلا .

(١) في خ : والعالم من الخلق غير العلم .

فصل :

والعلم : أصناف كثيرة ، وضروب مختلفة ، وكلها شريفة ، ولكل علم منها فضيلة ، والإحاطة بها ، وبجميعها محال .

قال النبي ﷺ : « العلم أكثر من أن يحصى ، فخذوا من كل شيء وأحسنه » (١) .

ومن ظن أن للعلم غاية فقد يخسه حقه ، ووضعه في غير منزلته التي وصفه الله بها ، قال تعالى : « وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا » .

قال بعض الفقهاء : لو كنا نتعلم العلم لنبلغ غايته لكنا بدأنا العلم النقيصة ، ولكنا نطلبه لننقص كل يوم يوم من الجهل ، ونزداد كل يوم من العلم .

والعلم ثلاث درجات : فمن بلغ الدرجة الأولى استكثر ما علمه ؛ فإذا بلغ الثانية : استعمل ما علمه ، والدرجة الثالثة - لم يبلغها أحد .

وقال بعض الحكماء : العلم علمان : علم ديني ، وعلم دنيوي ؛ فالعلم الديني هو قسط العلماء الذين أرادوا به الآخرة ، والنجاة من سخط الله تعالى ، والعلم الدنيوي (٢) ، وهو ما أريد به اكتساب الأموال في الدنيا .

فالعلم الديني : ينقسم على قسمين : ظاهر عام ، وخاص باطن خفي .

فالعلم الظاهر : كالعالم في الحلال والحرام ، والفرائض والسنن والأحكام ، وحفظ الكتب والأخبار والحديث ، وأمثال ذلك قد اشترك فيه الخاص والعام .

(١) رواه في بيان الشرع ، والفضيا والشامل .

(٢) هناك بالنظر إلى المفعة الدنيوية ، وعند إخلاص النية ، فم- ولاحق بالدين ؛ لأن

الكسب على العيال ، وستر العرض عن الرجال ، وقصد نفع المحتاج من الأرحام والعقراء ، وتقريب البعيد في التجارة لإكثارها ، وإراحة المواطنين أمر محمود شرعا ، وجهاد في سبيل الله

تعالى . م

والعلم الخالص الباطن الخفي : هو علم الأنبياء ، والصدّيقين ، والأولياء
المخصوصين ، قد خص به قوم ، وهو في كل أمة مثل : تأويل الكتب ،
وإسرار الأنبياء والرسل ، وما كان بينهم وبين أوليائهم المخصوصين ، دون
عوام الناس .

ثم يقسم العلم الخاص : قسمين بين الأنبياء وخواصهم . . . وقسم خص
الله به الأنبياء ، وهم بينهم وبين الله عز وجل قال الله تعالى : « عَالِمُ الْغَيْبِ
فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ، إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ » فأعلمنا الله جل وعلا ؛
أنه إذا ارتضى رسولا من خلقه أطلعه على ما شاء من علمه .

ثم يقسم العلم قسمين : علم بين الله وأنبيائه ورسوله ، وعلم تفرد به ؛
فلم يطلع عليه أحداً من خلقه ؛ كما قال الله تعالى : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ
مُرْسَاها؟ ، قُلْ : إِمَّا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ » ،
وقال الله تعالى : « يَعْلَمُ^(١) مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى ، وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ » ،
ومثله : « إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ، وَ يُنَزِّلُ الْغَيْثَ » الآية . ومثله كثير
في القرآن ، مما يدل [على] أن الله جل وعلا تفرد بعلمه دون خلقه .

ثم قسم الله العلم بين خلقه أقساما ، ورتبهم مراتب ؛ فقال : « وَفَوْقَ

(١) هذه من الأشياء التي اختص بها المولى سبحانه وتعالى لا يقال : إن المتأخرين
ليعرفون ما في بطون الأرحام من الحمل ، ويعرفون نزول المطر قبل أن ينزل ؛ فإننا نقول : إن
معرفة هؤلاء مقيدة بالأسباب ، والأدلة التي يستدلون بها على ما في الأرحام التي تصورت خلقها ،
ويستدلون على الأمطار بالرياح التي هي أسبابه ، وعلم الله أسبق من هذا ؛ فالنطفة والعلقة كانتا
في الرحم ، ولا يعرف الإنسان مصيرها .

كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ» ، وقال: « يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ » ؛ وقال: « وَزَادَهُ
بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ » .

وأما العلم الدنياوى فينتسم على قسمين : علم روحانى ، وعلم جسمانى ؛ فالعلم
الروحانى ، مثل علم النجوم ، والحساب ، والطب ، وما أشبه ذلك .
والعلم الجسمانى فهو علم الصناعات ، كالبناء ، والنجار ، والحداد ، والجزار ،
والصايغ ، وأمثالهم ، ومثل عمل البحر ، وغير ذلك من الصناعات .

وروى عن النبى (ﷺ) أنه (١) قال : « العلم علمان : علم بالقلب ،
وهو العلم النافع ، وعلم باللسان ، وهو حجة الله على ابن آدم » .
ومن العلوم النافعة أن يعرف المخلوق خالقه ، وأنه الله الذى أحياه ورزقه ،
فإنه لا يعرفه قلب إلا خشع ، ولا بدن إلا خضع .
ثم شرح الله صدره ، ورفع ذكره ، وجعله حكيمًا عليًا ، وكرمه فى الدنيا
والآخرة ، تكريمًا .

وقيل : إن العلم علمان : علم الأديان ، وعلم الأبدان .

ويقال : إن العلوم أربعة :

علم الأديان ؛ وهو معرفة الحلال والحرام ، وما يجوز وما لا يجوز ،
وما يجب على العبد فعله أو تركه .

وعلم الطب ؛ لأن بالصحة للبدن يكمل وصف العبادة ، وتأدية الفرائض
واللوازم .

(١) رواه ابن أبى شيبة ، والحكم عن الحسن مرسلًا ، والدارمى فى مقدمته ص ٢٤ فالخطيب

عن جابر .

وعلم اللسان ؛ وهو تقديم المنطق الذى يستقيم به الخطاب عند تلاوة القرآن ،
ومذاكرة العلم ، وتمييز المعانى ، وهو علم جليل شريف .

وعلم الإنسان ؛ وهو أن يعرف الإنسان نفسه ، ومن أى أصل هو ؛ فإذا
عرف نفسه ، وأصل حاله ؛ أنه من تراب ، ثم من نطفة ، ثم من علقة ،
ثم من مضغة ، ثم يكون جنينا فى بطن أمه ، مجاوراً فيه لما يجتمع فيه من فضول
الطعام والشراب .

ثم يخرج من هناك إلى حجر أمه ؛ حيث لا يجلب لنفسه نفعا ، ولا يدفع
عنها ضرا ؛ فيجرى الله له لبنا من بين فرث ودم ، ويجعل الله له الرحمة والرأفة ،
والحبة فى قلب والدته .

ثم تغذيه حتى يصير خلقا سويا ، عاقلا مميذا ؛ فإما مؤمن نور الله قلبه
بالإيمان ؛ كأنه قد أُلّف الأنبياء ، والمرسلين ، والملائكة المقربين فى حضرة
رب العالمين .

وإما كافر قد شغله الكفر ، والعصيان ، وعوقه عن الوصول إلى حضرة
الرحمن ، وانقطع به إلى مجالسة الشيطان فى درجات المناقنين ، نعوذ بالله ،
ثم نعوذ بالله من همزات الشياطين ، ثم أعوذ بالله أن يحضرون .

ثم إن هذا الإنسان ؛ إذا نظر بعين بصيرته ، واستعمل ما فى فكرته -
لم يجد بينه وبين آدم أبا ، ولا جدا حيا ، كلهم أموات قادمون على ما قد قدموا
من أعمالهم ؛ فإما إلى راحة ونعيم ، وإما إلى عذاب مقيم . وإذا اعتبر أمور
من مضى منهم لم يجد لأحد منهم كراما إلا بالتقوى ، وما بقى من أمورهم
ضلال ، وهباء ؛ فهذا من علم الإنسان .

ولجميع هذه العلوم أبواب ومساائل، لا تحيط بها معرفة عارف، ولا وصف واصف، والله يهدي من يشاء من عباده إلى طريق رضاه، ولا هادي لمن أضله الله.

فصل :

وقيل : إن كل أحد يفوق أهل زمانه من العلماء في فن من فنون العلم ؛ كما قيل في الحديث : إن « أبا بكر الصديق » (رضى الله عنه) أعلم الصحابة بالله ، وأتقاهم له .

و « عمر بن الخطاب » (رضى الله عنه) أعرفهم بالسياسة ، ومصالح الخلافة .
و « عثمان بن عفان » يفوقهم في الخط ، وفنون الكتابة .

و « علي بن أبي طالب » أحكمهم في القضاء ، والبلاغة ، وفنون العلم .
وأفرضهم في علم المواريث « زيد بن ثابت » ، وأعلمهم بالحلال والحرام « معاذ بن جبل » ، وأصدقهم لهجة « أبو ذر الغفاري » ، وأقرأهم للقرآن « أبي بن كعب » ، و « عبد الله بن عباس » أعلمهم بتأويل القرآن .
وأمين هذه الأمة « أبو عبيدة بن الجراح » ، وصاحب سر رسول الله (ﷺ) « حذيفة بن اليمان » .

وعليكم بهدى ابن أم عبد - يعنى عبد الله بن مسعود - ، و « حمار بن ياسر » لا يضل ، و « الزبير بن العوام » حوارى هذه الأمة .

وكثير من الصحابة غير المذكورين مخصوص كل واحد منهم بفضيلة ، وكذلك التابعون لهم .

والعلماء من بعدهم ، كل واحد منهم صرف همهته إلى فن من فنون العلم : فمنهم من برع في علم الفقه ، والفتوى في الأحكام ، ومعرفة الحلال ، والحرام .

ولهذا الفن - أيضاً - فنون كثيرة ، وضروب مختلفة ، وهذا يفوق في فن
حنه ، وهذا يفوق في فن آخر منه ، ومنهم من يفوق في علم النحو ، والعربية ،
والصرف ، وشبه هذا ، ومنهم من يفوق في تعبير الرؤيا ، ومنهم من يفوق
في علم الفلك ، ومنهم في علم الطب ، ومنهم في علم التفسير ، وتاريخ الأمم ،
وأحاديث الماضين ، وقصصهم ، وأخبارهم ، ومنهم في حفظ القراءات ،
وتجويد القرآن ، وتلاوته وحفظه .

وأجل هذه العلوم وأنفعها ، عاجلا وآجلا - معرفة الله تعالى ، ومعرفة
حدوده ، والعمل بما أمر الله ، والانتها عما زجر عنه .

وهذه العلوم كلها ثمرتها العمل ، والعمل على قدر نية العبد ، وإرادته ؛
فمن أراد به وجه الله ، وطلب به رضاه ؛ فهو موفق سعيد ، ومن أراد به غير الله ؛
فهو حجة عليه ، وذلك كله بتوفيق الله ، وتأنيده وإرشاده وتسديده
« والله يختص برحمته من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم » .

وقيل : إن القرآن أصل العلوم كلها ، وجامعها ومستنبطة منه ؛ لما روى
أن النبي (ﷺ) قال : « إن هذا القرآن فيه علم الأولين والآخرين ، وفيه
علم من كان قبلكم ، وما يكون بعدكم ؛ فمن عزب عنه شيء فليتنور القرآن
من أوله إلى آخره ؛ فإنه يجد فيه ما يشفيه » .

وروى عن ابن مسعود (رضى الله عنه) أنه قال : « تعلموا القرآن والحج ،

فإنه من دينكم » .

والعلم إمام العمل ، والعمل تابع ، وهو أولى بالتقدم ، لأنه الأصل والدليل ،
ولا تحصل معرفة العبد نفسه ، ومعرفة معبوده ، وما يجب عليه من آداب عبادته
إلا بالعلم .

فأهم الأمور إذن؛ طلب العلم لحصول خيري الدنيا والآخرة ، قال الله تعالى:
« يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ، وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ،
وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ » .

فإذا عرف العبد ربه ، وأنه مستحق للعبادة ، وعرف كيف يؤدي العبادة
التي يستوجب بها رضا سيده ، ويسلم بها من سخطه - أقبل على العمل بما
أمره به ، والانتهاه عما زجره عنه .

وأما من لا يعرف نفسه ، ولا يعرف ربه ، ولا ما أمره به ، ولا ما نهاه
عنه - فهو متحير في تيه الضلالة ؛ لا يهتدى لصلاحه سبيلاً .

أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين ، والحمد لله على ما أولى ، وهدى ،
وأنعم ، وأعطى ، ورحم ، وآوى ، وصلى الله على رسوله محمد النبي ، وآله ،
وسلم تسليماً .

القول الثانى

فى فضل العلم ، وفضل طالبه ، ولزوم تعاليمه

وبيان ذلك

قال الله تعالى : « وَ لَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ؟ » قيل
معناه : هل من طالب علم فيمان عليه ؟ وقال النبي ﷺ : « طلب العلم فريضة
على كل حالم ^(١) » وقال : « اطلبوا العلم ولو بالطين ^(٢) » ، قال : « عليكم بالعلم ؛
فإن أحدكم لا يدري متى يختل إليه » أى يحتاج إليه ، و (الخلة : الحاجة) .

والمعنى فى ذلك - والله أعلم - : أن النبي ﷺ ؛ أمر المؤمنين أن يستعدوا
لما يعينهم من العمل ؛ قبل أن يعينهم إشفافاً منه عليهم ؛ قبل أن يقموا فى ما لا يجوز
لهم ؛ فيهلكوا من حيث لا يشعرون .

وقال عمر رضى الله عنه : « تفقهوا قبل أن تسودوا » يقول : تعلموا فى
الصغر قبل أن تكونوا منظورين ، فستحيوا من التعليم عند الكبر ، وبقية
جهالا لا تأخذون العلم [إلا] من الصغار فيزرى ذلك بكم .

وقيل : أتى رجل إلى أبى ذر (رضى الله عنه) ، وقال : لا أريد أن أتعلم
العلم ، وأخاف أن أضيعه ، فقال له : تعلم العلم ؛ فإنك إن توسد العلم خير لك من
أن توسد الجهل .

وجاء رجل إلى أبى الدرداء ، فقال له كالرجل الأول : فقال له أبو الدرداء :

(١) فى الطبرانى ، والبيهقى طلب العلم فريضة على كل مسلم .

(٢) رواه الريس والمقبلى ، وابن عدى ؛ والبيهقى فى الفريضة .

تعلم العلم ؛ فإنك إن تمت علما ، خير لك من أن تموت جاهلا ، وقال : اغد علما ، أو متعلما ، أو مستمعا ، ولا تكن الرابع قتهلك .

وقال عبد الله :- أرجو أنه ابن عباس - : والذي لا إله غيره ؛ لو أعلم أحدا أعلم بكتاب الله مني ؛ تبلغنيه الإبل لرحلت إليه .

وأحوج الناس إلى تعليم العلم ، وطلبه - العلماء : لأنهم أعلم يقتدى بهم ، وقيل : لو كان الذي يعلم الدين في مشرق الأرض ، والذي يتعلمه في مغرب الأرض - لكان عليه أن يخرج إليه ، ويتعلم منه دينه الذي تعبد به الله به ، ولو حبا على بطنه .

وقيل : أوحى الله إلى داود عليه السلام ؛ أن اتخذ نملين من حديد ، وعصا من حديد ، واطلب العلم ؛ حتى ينكسر العصا ، وينخرق النملان .

فسر مكحول قوله عز وجل : « فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ، وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ » يعني به طلب العلم . وروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « اطلبوا العلم ؛ فإن فيه حياة القلوب من الجهل ، ومصباح الأبصار من الظلم ، وقوة الأبدان من الضعف ، يبلغ العبد منازل الأحرار ، ويبلغ الأحرار منازل الملوك ومجالسهم والدرجات العلى في الدنيا والآخرة ، وقال الله تعالى : « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً ؛ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ ؛ لِيَفْقَهُوا فِي الدِّينِ ، وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ ؛ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ » .

وترغيبا في العلم روى أبو سعيد (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال : « من مشى في تعليم شيء من العلم ؛ كتب الله [له] بكل خطوة من خطاه على ذلك عبادة ألف سنة قائما ليلا ؛ صائما نهارها » وروى علي عن النبي (ﷺ)

أنه قال : « ما تنفل عبد ، ولا تخفف ، ولا لبس ثوبا ؛ ليغدو في طلب العلم - إلا غفر الله له حيث يخطو عتبة بيته . ، وقال أبو الحسن (رحمه الله) : نظر المؤمن في كتاب ؛ ولو قبل موته بساعة - زيادة له في دينه ، وقال رسول الله (ﷺ) « سيأتي بعدى ناس من أقطار الأرض ، يلتمسون العلم ؛ فاستوصوا بهم خيراً » .

وكان ابن مسعود (رحمه الله) إذا رأى الشباب يطلبون العلم - قال : مرحبا بكم ينابيع الحكمة ، ومصابيح الظلمة ، خلقان الثياب جدد القلوب حرس البيوت ريحان كل قبيلة ، وكان يقول - ابن مسعود - منهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب دنيا ، أما طالب العلم فإنه يزداد للرحمن رضا ، وتلا : « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ » ، وأما طالب الدنيا ؛ فإنه يزداد طغيانا ، ثم قرأ : « كَذَلِكِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ » ، وأن رآه استغنى ؛ أن رآه استغنى « وخير أيام المرء أيام أفناها في طلب العلم ، ودرسه .

وقيل : إن حفظ مسألة خير من عبادة ستين سنة ، وإن الملائكة اتضع أجنحتها لطالب العلم رضا لما يطالب^(١) . ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة^(٢) وقال (ﷺ) : لطالب العلم شجرة في الجنة ؛ أصلها من المسك ، وأغصانها من اللؤلؤ ، وعودها من الياقوت ، وورقها من النور ، وثمرها من الحور العين ، تنبت كل يوم من الحور سبعين حورية . الواحدة

(١) رواه الربيع بن حبيب عن أنس وقال الريبم : الأجنة بدلا من الأيدي في باب الدعاء ، ورواه الطيالسي عن صفوان بن عسال ، والبيهقي .
(٢) رواه الربيع بن حبيب عن أبي هريرة « ورواه الترمذي عن أبي هريرة أيضا ، ورواه مسام عنه ، وأبو داود والنسائي وابن ماجه ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم .

منهن خير من الدنيا وما فيها . كل ذلك لطالب العلم ، وقيل : قال النبي (ﷺ) : سألت جبريل (عليه السلام) ، فقلت : أى الجهاد أفضل ؟ قال : طلب العلم ، قلت ثم من بعد ؟ قال : زيارة العلماء .

وروى ابن عباس عن النبي (ﷺ) أنه قال : « صحبة العلماء دين ، ومجالستهم كرم ، والنظر إليهم عبادة ، والمشى معهم نحر ، ومخالطتهم عز ، والأكل معهم شفاء ، تنزل عليهم ثلاثون رحمة ، وعلى غيرهم رحمة واحدة ، هم أولياء الله طوبى لمن خالطهم ، خلقهم الله شفاء للناس ؛ فمن حفظهم لم يندم ؛ ومن خذلهم ندم » وشرف الله قلوب العلماء نسوى بين قلوبهم وبين اللوح المحفوظ ، فقال : « بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ » ، وقال : « بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ » وروى ابن عمر عن النبي (ﷺ) قال : « جلوس ساعة مع العلماء أحب إلى الله من عبادة ألف سنة لا يعصى الله تعالى فيها طرفة عين ، والنظر إلى العالم أحب إلى الله من اعتكاف سنة في بيت الله الحرام ، وزيارة العلماء أحب إلى الله من سبعة من حجة مقبولة ، ويكتب لمن جلس عند أهل العلم بكل حرف سمعه سبعة من حجة وعمرة ، وترفع له درجة ، وينزل الله عليه الرحمة ، وتجب له الجنة يوم القيامة » .

والناس عالم ومتعلم ، فأما العالم فستغن بعلمه ؛ يزداد كل يوم بصراً وعلماً ؛ فإذا فقه أبصر ، وإذا أبصر عمى ؛ وإذا عمل رجا ، وهذه الدرجة القصوى ، وأما المتعلم فهو في زيادة ؛ فمثل كمثل السراج كلما كان ذهنه أصفى ، وفتيلته أغلظ - كان أضوأ وأنور ؛ وذلك إذا كان المعلم ناصحا شقيقا أثبت الله ذلك العلم في قلب المتعلم ، ويزداد علما إلى علمه ؛ وإذا كان المتعلم يتواضع لمن يتعلم

منه استوجب من الله الإلهام في قلبه ، وكان أقوى وأبصر وهذه الدرجة الوسطى .

وأما الجاهل فيزداد كل يوم جهلا إلى جهله ، ولا يتواضع فيتعلم ، ولا ينظر في أبواب الحكمة فيفهم ، ومن أراد أن يستضيء بنور الحكمة ؛ فليألف أهل الفهم والعقل ، ومن استخف بمحقها نزع الله منه بركة العمل بها .

وقيل : الإيمان عافية القلب ؛ فإذا سكنت العافية القلب داوته ، [و] إيمان القلب : هو أن يخاف الله خوفا لا يخاف مثله دونه ، ويرجو الله رجاء لا يرجو مثله دونه .

وقال أبو علي (رحمه الله) : العالم يسأل مسألة الجاهل ، ويحفظ حفظ العاقل وقال أبو عبد الله : أول العلم الصمت ، والثاني : الاستماع ، والثالث : الحفظ ، والرابع : نشره والعمل به ، وروى أن النبي ﷺ قال : « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ، وقال : اطلبوا العلم قبل أن يرفع ، ورفع ذهاب أهله .

فصل :

وقيل : إن الله خالق العلم ، وجعل له من خلقه من يحفظه ، ويفتي به ، ويذب عنه ، ويحميه ولولا ذلك لبادت فنون العلم ، وفنى ، ودرس ونسى ، وقال النبي ﷺ : « إن الأرض لا تخلو من قائم لله بعلم » ، وقال : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » ، وقال : « العلم حياة الإسلام وهماذ الدين » ، وقال : العلم يزيد الشريف شرفا ، ويرفع المملوك حتى يدرك رتب الملوك » ، والعلم خير من المال ، المال محروس والعلم حارس ، والمال ينقصه الإنفاق ، والعلم يزداد على

الإِنفاق ، قال عبد الله بن العباس : تذلت طالبا فعززت مطلوبيا ؛ وإذا أراد الله بالناس خيرا ، جعل العلم في ملوكهم ، والمك في علماءهم .

وقال ابن عباس (رضى الله عنه) : وجدت عامة علم رسول ﷺ عند هذا الحى من الأنصار، وإني كنت لأقيل بيباب أحدهم من الهواجر ، ولو شئت لأذن لي ؛ ولكني أبتغى طيبة نفسه ، والخفة على قلبه .

وقال همر بن عبد العزيز : ما قرن شيء أحسن من حلم إلى علم ، وقال : العلم زين للغنى ، وعون للفقير ، وقال عروة بن الزبير لبيه : تعلموا فإن تكونوا صغار قوم فعسى أن تكونوا كبار آخرين ، وقال معاذ بن جبل رضى الله عنه : تعلموا العلم ؛ فإن تعليمه لله خشية ، وطلبه عبادة ، والبحث عنه جهاد ، ومذاكرته تسبيح ، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قرينة .

العلم أنيس في الوحشة ، وصدیق في الغربة ، ومحدث في الخلوة ، وصاحب في السراء ، والضراء ، وزين عند الأخلاء ، وسلاح على الأعداء ، يرفع الله به أقواما فيجماهم في الخير أئمة تهتد آثارهم ، ويقتمدى بأفعالهم وينتهى إلى رأيهم وقال ﷺ : العلم خليل المؤمن ، والحلم وزيره ، والرفق أخوه ، والبر والده ، والصبر أمير جنوده .

وينبغى لطالب العلم أن يجتهد في طلبه ، ولا يدخله فتور ولا ملل ، ولا يدخله حياء في محفل ، ولا يرق وجهه عند السؤال ، وقيل لبعض ملوك العجم : أيحسن للشيخ الكبير أن يتعلم ؟ قال : ما حسنت الحياة فالعلم يحسن ، وقيل : كتب رجل لابنه يا بني : اطلب العلم ؛ فإنه خير لك من أهلك وأملك ؛ فإن استغنيت كان لك جمالا ، وإن افتقرت كان لك ثروة ومالا .

وكتب رجل إلى أخيه: إنك قد أوتيت علما أنار الله به قلبك؛ فلا تطفئ نور علمك بالذنوب؛ فتكون في الظلمة يوم يسعى أهل العلم بما آتاهم الله فتكون من الخاسرين .

وقيل لرجل: ما بلغ بك حبك للعلم؟ فقال: إذا اغتممت أسلاني؛ وإذا غضبت كفاني؛ وإذا شكوت إليه دلتى وأشكاني؛ وإذا دهمني أمر خلصني .

وقيل: كتب رجل إلى عبد الله بن عمر، أن اكتب لي بالعلم كله؛ فكتب إليه عبد الله بن عمر:

العلم كثير ولكن إن استطعت أن تلقى الله خميص البطن من أموال الناس سليم الظهر من دمائهم، كفا لسانك عن أعراضهم، لازما لجماعتهم - فافعل - جمع له مجامع العلم، ومحاسن الأدب في أربع كلمات .

وقيل: للعالم خصال يعرف بها، ويمتاز بها من غيره: يحلم عن ظلمه، ويتواضع لمن دونه، ويسابق من هو فوقه، وإن رأى باب معروف انتهزه، ولا يقارقه الخوف، إن تكلم غنم، وإن سكت سلم، وإن عرضت له فتنة اعتصم بالله عز وجل .

وقيل: العلم ذكر يحبه ذكور الرجال، ويبغضه إناثهم، وقيل: العالم ذهب والمتعلم فضة، والجاهل نحاس لا خير فيه، وقيل: لا يحب العلم إلا من أحبه الله، ولا يبغضه إلا من أبغضه الله، وقيل: لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلا .

فصل :

ويروى عن النبي ﷺ أنه قال : باض العلم بمكة ، وفروخ بالمدينة ، وانتشر بالبصرة ، ونهض إلى عمان .

وقيل : إن الذين نقلوا العلم من البصرة إلى عمان : « موسى بن أبي جابر الأزكوى » ، وهو من بنى ضبة من سامة بن لؤى بن غالب ، و « بشير بن المنذر النزوانى » ، وهو من بنى زياد أيضا من بنى سامة بن لؤى بن غالب ، و « محمد ابن المعلل الفشجى » ، وهو من كندة . و « منير بن النير الجعلانى » وهو من بنى ريام من قضاة بن مالك بن حمير . رحمهم الله ، وغفر لهم ، وجزاهم عنا وعن الإسلام وجميع المسلمين خيراً كثيراً ، وفضائل العلم أكثر من أن تحصى .

فصل :

وتقيض العلم الجهل ، يقال : جهلت هذا الأمر ؛ إذا لم تعلمه ، وتعرف حقيقة ، والجاهل : هو الذى غلب عليه الجهل ، والمتجاهل المتعمد للجهل القاصد له^(١) ، وبينهما فرق ؛ والجهل مأخوذ من الأرضين المجاهل ؛ وهى التى لا أعلام لها ، ولا يهتدى لطرقها الواحد بجهله ، والجهل مستقبح بإجماع .

وقيل : الجهل داء ، والعلم دواء ، والجهل عورة تستتر ، والعلم زينة تظهر ، والجهل أقبح ما فى الإنسان ، فالعلم أصلح ما فيه ، ومن جهل شيئاً فقد عاداه ، وقيل : المرء عدو ما جهل .

وكذلك الأمم : لما جهلوا فضل أنبيائهم ونبوتهم عادوهم ، وحاربوهم إلا من عرف فضلهم وصدق نبوتهم .

(١) فى الضياء : المأصد له بالفعل من .

ومن علامة الجاهل : أنك تجده للعلم معاديا ، وعليه رازيا ، وعنه منصرفا ، يظلم من خالطه ، ويعدى على من هو دونه ، ويتطارد على من هو فرقه ، ويتكلم بغير تدبير ، وإن سكت بها ، وإن عرضت له فتنة وقع فيها ، وإن رأى فضيلة أعرض عنها ، وقلمًا تكون محنة فاضل إلا من ناقص ، وبلوى عالم إلا من جاهل ، وقد نهى العلماء عن صحبة الجهال ، وقال أبو الدرداء : علامة الجاهل العجب ، والنطق فيما لا يعنيه ، وأن ينهى عن شيء ويأتيه ، وقال عمر ابن عبد العزيز : يعرف الجاهل بكثرة الاتفات ، وسرعة الجواب ، وليست حالة أوضع لقدرة الإنسان ، ولا أضر عليه ولا أجلب للشر إليه ، ولا أقيح لذكوره ، ولا أذم لأمره من الجهل ، وهو الداعي للعار ، والهاوى [بصاحبه] إلى النار ، والمبعد [عن] السلامة ، والمدنى من الندامة ، والسبب لكل مغرة ، والجالب لكل مضرة ، والذاهب بخيرى الدنيا والآخرة ؛ فالجاهل ميت وإن كان حيًا ، معدوم وإن كان شيئًا ، فقير وإن كان غنيًا .

وقيل لبعض الحكماء : ما لكم لانعابون الجهال ؟ فقال : إنا لانكاف العمى أن يبصروا ، ولا الصم أن يسمعوا ؛ فهم كما ذكرهم الله تعالى : « صُمُّ بِكُمْ عُمَى ؛ فَهُمْ لَا يَرَوْنَ جَعُونَ » .

وقيل : ينبغى للعاقل أن يخاطب الجاهل مخاطبة المتطبب للمريض ، وقيل : لا يعرف الجاهل إلا العالم ، ولا المعصية إلا المطيع .

وأصل طبع بنى آدم الجهل ، والعلم حادث فيهم كما قال الله تعالى : « وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا » ؛ فبالعلم يعرف الله وحده ؛ وبه يطاع ويعبد ، يلهمه الله السداد ، ويحرمه الأشقياء .

وروى الحسن عن النبي (ﷺ) أنه قال : « من لم يتعلم العلم عذبه الله على الجهل ؛ فلا شئ . أفضل عند الله من العلم والفقه ، والفقير واحد أشد على الشيطان من ألف عابد ، ولشكل شئ . دعامة ودعامة هذا الدين الفقه . » .

فصل :

قيل لأبي سعيد (رحمه الله) : ما أفضل للمتعلم ؛ إذا قام بما يجب عليه ، أن يتعلم ع-لم الأصول في الدين ، أو يتعلم الحلال والحرام ، ومسائل الأحكام ؟ قال : لا أحب أن يتعمى من أخذ ذلك ؛ إن أمكنه أن يأخذ من كل فن شيئاً ؛ لحاجة الناس في هذا الزمان لذلك ، وإن كان لا يمكنه ذلك ، ولا بد له من الانفراد بشئ من ذلك ؛ فالأصول أوجب ؛ إلا أن يكون في موضع الحاجة إليه من أهل زمانه أكثر في علم الظواهر كان تعلم ذلك أولى ؛ على اعتقاد معونة أهل الحاجة إليه بما أمكنه ، وبلغ إليه طوله .

ويكون اعقاد المتعلم للعلم لوجه الله تعالى ، وابقفاء مرضاته ، واستعداداً لما يعنيه من تأدية فرائضه ، واجتباب محارمه ؛ قبل أن يعنيه ، ولما يلزمه قبل أن يلزمه ؛ لئلا يترك طاعة بجهل ، ولا يدخل في محجور بهلم ، ولإرشاد من قدر على إرشاده ، وتعلم من قدر على تعليمه .

وقيل : سئل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن العلم . فقال : العلم كله القرآن ، وهو الأصل ، والتنزيل ، وما بعده من العلم تفسير له وتأويل . وقال على بن أبي طالب : كفى بالعلم شرفاً أن كل أحد يدعيه ، وإن لم يكن من أهله ، وكفى بالجهل خزيًا أن كل أحد يقبراً منه ، وإن كان به موسوماً ،

وقيل العلم خير من كثير العبادة ، والملوك حكام على الناس ، والعلم حاكم على الملوك .

وقيل لبعض الحكماء : لم لا يجتمع العلم والمال ؟ قال : لعز السكال ، وقيل : خير سليمان بن داود (عليه السلام) بين العلم والمال ؛ فاختار العلم ؛ فأعطاه الله الملك والعلم واللإل ، لإختياره العلم ، وقيل إن المتعبد بلا علم كالحمار فى الطاحونة !! .

وقيل إن أعمال البر كلها عند الجهاد فى سبيل الله كتفلة فى بحر ، وأعمال البر كلها ، والجهاد فى سبيل الله عند الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر كتفلة فى بحر لجى ، وكل ذلك عند طلب العلم كتفلة فى بحر .

والعلماء ورثة الأنبياء ، وملح الأرض ، ومصايبح الدنيا ، والأدلاء عند العلماء ، ومشهورون فى الأرض والسماء ، قواد الناس إلى الجنة ، وقيل : مداد العلماء يوازن دم الشهداء يوم القيامة ، ومن لم يحزن على موت العالم فهو منافق ، وتبكي لموت العالم سكان السموات سبعين يوما ؛ فلا مصيبة أعظم من موت العلماء ، وما من مؤمن يحزن على موت العالم إلا كتب الله له ثواب ألف ألف عالم ، وألف ألف شهيد ورفع له فضل عمل ألف شهيد .

وقال النبى ﷺ « من حقر العالم فقد حقرنى ، ومن حقرنى فله النار ، ومن مشى خطوتين فى طلب العلم ، أو جلس فى حلقة العلم قدر فواق ناقة ؛ فقد وجبت له الجنة . » (وفواق الناقة ما بين الحلبتين ، ورجوع اللبن فى الضرع بعد الحلب) .

وقال النبي (ﷺ): « سألت جبريل عن صاحب العلم . فقال : هو سراج أمتك في الدنيا والآخرة ، طوبى لمن عرفهم وأحبهم ، وويل لمن أنكر معرفتهم وأبغضهم » وكفى بكتاب الله حجة ، وشفاء في تفضيل العلم وأدله ؛ قوله تعالى : « بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ » ، وقال : « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ » ، وقال : « قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ، إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ » .

فأى كلام أبلغ وأوعظ ، وأنفع وأبين من كلام رب العالمين ، وهو الشفاء من كل داء ، والنور والضياء [١] .

جعلنا الله ممن تعلمه ، ويفهم معناه ، وعمل بما فيه ، وتؤدب بمعانيه ، وقبل منا تلاوته ؛ إنه سميع الدعاء ، فمال لما يشاء .

وروى ابن مسعود رضى الله عنه : أن النبي (ﷺ) قال : لا حسد إلا في اثنين : « رجل آتاه الله مالا ، ووسطه في إيقاقه في الحق ، ورجل آتاه الله علما ؛ فهو يقضى به ، ويعلمه الناس » ، وقال « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ؛ يرفع الله بالعلم أقواما ، ويجعلهم في الخير قادة ، وأئمة تمتص آثارهم ، وترفع أهمالم ، وترغب الملائكة في خلقتهم ، وبأجنحتها تمسحهم ، وكل رطب يابس يستغفر لهم ؛ حتى حيتان البحر وعوامه ، وسباع البر وأنعامه ، والسماء ونجومها والأرض ونجومها .

وقيل : سأل موسى عليه السلام ربه تبارك وتعالى : أى عبادة أعلم ؟ قال : عالم لا يشبع من العلم ، يجمع علم الناس إلى علمه ، قال يارب : أى عبادة

أتقى؟ قال : الذى يتقنى علم الناس إلى عامه عسى أن يجد كلمة تهديه إلى هدى
أو ترده عن ردى .

فصل :

وقيل : مثل العالم الذى يعلم الناس يريد به وجه الله تعالى - كمن الشمس
تضىء للناس ولا يفتقص منها شيء ، ويقال : إن العلماء غرباء لكثرة الجهال ،
وفى مفاجاة موسى ربه جل وعلا : من دق قى الدين نظرؤه جل فى القيامة
خطوره ، ومثل العالم مثل الريحانة ؛ الحسن منظرها ، الطيبة رائحتها تزداد طيبا
بتقبيلك لها ؛ كذلك العالم إن قارنته زانك ، وإن سألته اقتبسك علما .

والعالم أكبر من الفقيه ، والفقيه اسم مدح لا يستحقه إلا من كان
به عاملا .

وقيل : مثل جليس الصدق كحامل الطيب ؛ إن لم يصبك منه أصابك من
عرفه ، ومثل جليس السوء مثل الكير (يعنى كير الحداد) إن لم يصبك شرره
أصابك دخانه .

فصل :

وسئ أبو سعيد رضى الله عنه : ما أفضل عندك؟ الجهاد على العيال ،
وطالب الحلال أو التعليم ، والاتصال بالإخوان ، وترك المكسبة؟ قال : هذا مما
اختلف فيه ؛ وكله فضيلة ، ولا أعلم شيئا أفضل من طلب العلم ؛ وإذا كان
طلب الماش فريضة ، وطلب العلم فضيلة ؛ فالفرض أولى من الفضيلة ؛ وإذا
صح للعبد قوت يومه يجرى عليه زررا كل يوم قد سبق له ، أو عرفه من وجه

ولو كان يوماً بيوم؛ فطلب العلم أولى؛ وإن خاف عدم ذلك كان طلب المعاش أولى من طلب العلم، ويعتقد السؤال عما يلزمه في دين الله، وأن يطلب العلم متى قدر على ذلك.

ومن قدر على المكسبة له ولعِياله، وطلب العلم أيضاً، وأعطاه الله قوة على ذلك؛ فقد أدى الفرض، وحاز الفضل؛ فإن لم يقدر على ذلك: أعتقد أنه متى قدر طلب، والله تعالى أولى بالعدر، «وَلَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»، «وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ».

القول الثالث

في أصناف العلماء ، ودرجاتهم ، وترغيبهم ، وتحذيرهم ،
ومدح العلماء ، وما ينبغي تعليمه .

قال الله تعالى : « يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ ، وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ
دَرَجَاتٍ » ، وقال : « نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ » ،
وقال : « وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ » . قيل : الأحياء - العلماء ،
والأموات - الجهال . وقيل : الأحياء - المؤمنون . والأموات : الكفار .
وقال النبي ^(١) (ﷺ) : الناس موتى إلا العاملون ، والعاملون سكرى
إلا العاملون ، والعاملون هلكتي إلا المخلصون ، والمخلصون على خطر عظيم .
وقال (ﷺ) : « يا ابن مسعود : أتدرى أى الناس أعلم ؟ قال : قلت :
الله ورسوله أعلم . قال : أعلم الناس أبصرهم للحق ؛ إذا اختلف الناس ، وإن
كان مقصرا في العمل » . وقال رسول الله (ﷺ) : « يبعث الله العباد يوم القيامة
ثم يميز العلماء ؛ فيقول : يا معاشر العلماء : إنى لم أضع فيكم علمي لأعذبكم به ،
اطلقوا فقد غفرت لكم » ، وقال : « إن العالم يستغفر له من في السموات
والأرض ، والحيتان في جوف الماء . وفضل العالم على العابد كفضل القمر
ليلة البدر على سائر الكواكب ؛ لأن العلماء ورثة الأنبياء ، ومصابيح الهدى ،
وأمناء الله على وحيه ، ما لم يركنوا إلى الدنيا » .

(١) في نسخة : العالمين والعاملين والمخلصين . م

وقال (ﷺ) : « من وقر عالماً فقد يقر ربه عز وجل » . وقال : « من إجلال الله تعالى إكرام ثلاثة : قارئ القرآن غير الغالى فيه ، ولا الجافى عنه ، والعالم ، وللشعبة المسلم » . وقال (ﷺ) : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ، ويوقر كبيرنا ، ولم يعرف الفضل لعلمائنا » ، وقيل : أراد زيد بن ثابت الركوب ، فأخذ عبد الله بن عباس بركاب زيد ، وقال : هكذا نفعل بعلمائنا ، وقيل : كان يحضر مجلس ابن عباس حبشى أسود ، وكان ابن عباس يجله ، ويرفع قدره ، ويصدره في المجلس ؛ فقيل له في ذلك : فقال : هذا رجل أكرمه الله بالعلم ، وقيل : لا يزال الناس بخير ما عظموا الأشراف ، وفضلوا العلماء ، وأجلوا الشيوخ . .

وروى ابن عباس عن النبي (ﷺ) : أنه قال : أقرب الناس درجة من درجة الأنبياء - أهل العلم ، وأهل الجهاد في سبيل الله ، وقرأ الحسن قوله تعالى : « إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا » قال : هم العلماء زينة الأرض ، وقوله تعالى : « أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا » إن نقصان الأرض موت العلماء ، وقال : مثل العلماء في الأرض مثل النجوم في السماء ؛ يهتدى بها في ظلمات البر والبحر ؛ فإذا طمست النجوم يوشك أن تضل الهداة ، وموت العالم ثلثة في الإسلام ، لا نجبر ، وموت قبيلة أيسر من موت عالم ، وقيل : خير من العلم حامله ، وخير من الذهب باذله .

وروى عن النبي (ﷺ) : أنه قال : يشفع يوم القيامة ثلاثة : الأنبياء ، والعلماء ، والشهداء ، ويقول الله تعالى يوم القيامة للعابد : ادخل الجنة ، وللعالم : قم فاشفع في الناس .

والله تعالى حبس على العلماء عقولهم ، وأفهامهم ؛ فلا يسلبها إلى النيات .

وقيل : تشاجر قوم في مسجد البصرة - وهو مشحون برجال من العرب -

فتراضوا بالحسن البصرى ؛ فتعاجروا إليه ، وازدحموا عليه ، فقال الأحنف :

كاد العلماء يكونون أرباباً ، وكل عز لم يوطد به لم يبالى ذل مآ بصير .

وقال النبي (ﷺ) : « جالسوا العلماء ، وسالموا الكبراء ، وخالطوا

الحكماء . »

وقال بعض الحكماء . من صاحب العلماء وقر ، ومن صاحب السفهاء حقر .

واتباع العلماء واجب ، قال الله تعالى حاكياً عن خليله إبراهيم (عليه السلام) :

« إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ ، فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا » .

وجعل الله العلماء حجة في الأرض بينه وبين عباده ، وأمرهم أن يقبلوا قولهم ،

ويهتدوا بهداهم ، فقال جل وعلا : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »

وكان عبد الله بن مسعود (رضى الله عنه) يقول بأبي وأمي العلماء ؛ بروح الله

انتقلبتم ، وكتاب الله تلوتهم ، ومساجد الله عمرتهم ، ومن رحمة الله استكثرتم ،

العلماء منار الهلاد ، وغيث العباد .

وقيل : خمس من طبائع العلماء : لا يأسون على ما فاتهم ، ولا يحزنون

على ما أصابهم ، ولا يرجون ما لا يجوز لهم فيه الرجاء ، ولا يشغلون عند الشدة ،

ولا يبطرون عند الرخا .

وقال النبي (ﷺ) : أتدرون ما قال جبريل (عليه السلام) ؟ قالوا : لا .

قال : « يا محمد لا تحقرن عبداً آناه الله ؛ فإن الله لم يحقره حين علمه ،

إن الله جامع العلماء في بقیع واحد ، وصعيد واحد ؛ فيقول الله عز وجل :
يا عبادی : إني ما استودعكم على إلا لخیر أردته بكم ؛ ائهدوا أی غفرت
لكم على ما كان منكم .

وقيل : الغرباء في الأرض ثلاثة : مصحف معلق لا يقرأ فيه ، وقرآن في قلب
فاسق لا يعمل به ، ومسجد بين ظهراني قوم لا يصلون فيه ، وعالم بين جهال لا يسألونه ،
ويتلاعبون به . وفي الحديث : إن مثل العالم كالعين الخرساء لا يرى منها ولا تنزع .

فصل :

وقيل : العلماء ثلاثة : عالم لنفسه ولغيره ، وهو أفضلهم ، وعالم لنفسه
فحسن ، وعالم لا لنفسه ولا لغيره ؛ فهو أشر القوم ، ويقال : عالم رباني ، ومتعلم
على سبيل النجاة ، وهمج رعاع أتباع كل ناعق ، يميلون مع كل ريح ؛
لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجوا إلى ركن وثيق (الهمج هم أزدال الناس) ،
وقيل : عالم بالله ، وبأمر الله ؛ وهو الذي يخشى الله ويعلم الحدود ، وعالم بالله
ليس عالماً بأمر الله ؛ وهو الذي يخشى الله ، ولا يعلم الحدود ؛ وعالم بأمر الله
ليس عالماً بالله ؛ فهو الذي يعلم الحدود ، ولا يخشى الله .

وقال معاذ بن جبل (رحمه الله) : سبعة من العلماء يصلون بأهمهم النار :
عالم يخزن علمه ، ويرى أنه إن حدث به ؛ فقد ضيعه ، : وعالم يتخير له وجوه
الناس ، وأشرفهم ، ولا يرى المساكين لعلمه أهلاً ، : وعالم يأخذ في علمه
كأخذ السلطان ، وينضب إن قصّر في شيء ، من حقه ، أو يرد عليه شيء من

قوله « وعالم يتخذ علمه مروءة وعفة ، : وعالم إن وعظ عتف ، وإن وعظ أنف . ، وعالم ينصب نفسه ، ويقول : استفتوني ؛ فيفتي بما لا يعلم ؛ فيكتب عند الله من المتكلفين ، وعالم يتعلم كلام اليهود والنصارى يغزّز به علمه ، ويكثر حديثه . نعوذ بالله من النار ، ومما يقرب إليها .

وقال الخليل : الرجال أربعة : رجل يعلم ويعلم أنه يعلم ؛ فذلك عالم فاسألوه ، ورجل : يعلم ولا يعلم أنه يعلم ؛ فذلك غافل فنبهوه ، ورجل : لا يعلم ويعلم أنه لا يعلم ؛ فذلك جاهل فعلموه ، ورجل : لا يعلم ، ولا يعلم أنه لا يعلم ؛ فذلك أحق فاجتنبوه .

وقيل : من تعلم العلم ليباهي به العلماء ، أو يمارى به السفهاء ، أو يأكل به الأغنياء ، أو ليستخدم به الفقراء ، أو ليصرف به وجوه الناس إليه - فليقبوا مقعده من النار ، وقال عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) : تعلموا العلم ، وتعلموا له السكنينة والوقار ، ولا تكونوا من جبابرة العلماء ، فلا يقوم علمكم بجهلكم ، وقال ابن مسعود (رضى الله عنه) : كونوا يبايع الحكمة حلس البيوت ، خلقان الثياب ، جدد القلوب ، تعرفون في السما ، وتخفون في الأرض .

ومن جامع ابن جعفر : فأغضوا في العلم أبصارا ، وازدادوا فيه تخشعا ووقارا . ولا تذهبن بكم فتنة الجبابرة ؛ فتخسروا في الدنيا والآخرة ، وتواضعوا لمن تتعاون منه ، واتخذوا الإسلام منهاجا وادخلوا في دين الله أفواجا ؛ بالإعظام لله ، والغزبية له ، والرد على أهل الضلال والتشبيه .

وينبغي للعالم أن يوفى العلم حقه بلزوم التقوى لله ، والعمل بعلمه ، ويروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه ، فإن لم يفعل فعليه لعنة الله ، ولعنة اللاعنين ؛ إلا أن يمنعه من ذلك تقيّة ؛ لا يقبل منه صرف ولا عدل (فالصرف : القريضة ، والعدل : النافلة) .

قال جابر بن زيد (رحمه الله) في قوله عز وجل « ثُمَّ كَفَنَّا بَيْنَ يَدَيْهِ كُفًّا شَيْعَةً أَيْهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا » قال : هم علماء السوء .

فصل :

ومن مواعظ عيسى (عليه السلام) : بحق أقول لكم : إن شر الناس عالم يطلب الدنيا بعلمه ، بحق أقول لكم : يامعشر العلماء لا تأخذوا للعلم ثمنا ؛ فإنكم إن فعلتم ذلك سبقتم الزناة إلى النار ، وقال حذيفة بن اليمانى : ويل لطالب الدنيا بالدين ؛ ومستحل الشهوة بالشهوة ، والمفرق بين الناس بالنميمة ، وجاء عن النبي (ﷺ) أنه قال : « من أكل بعلمه جاء يوم القيامة وليس في وجهه مغرة ^(١) لحم ، وجاء عنه (ﷺ) أنه قال : « أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه ، ولكن تعلموا العلم لوجه الله والدار الآخرة » وقيل : أوحى الله إلى داود (عليه السلام) يا داود : الويل كل الويل لعالم أسكره حب الدنيا عن سلوك طريق محبتي ، أولئك قطع الطريق على عبادى المرئيين لى ، إن أدنى ما أنا صانع بهم أن أنزع حلاوة مناجاتى من قلوبهم .

(١) كذا في الأصل والصواب: مرعة .

وقال أبو معاوية في سيرته بعد نسبة أئمة المؤمنين : نسأل الله تعالى اللحاق بهم ، والاتباع لهم ، والأخذ بسيرتهم ، وأن يجعلنا ممن يطلب العلم للعمل به ، ولا يطلبه للجدل ؛ فإنه أفضل الأعمال بعد أداء الفرائض لمن أراد الله هدايته ، وهو زين لمن يعلمه يريد به رضا الله ، فعلمه وهمل به ؛ فهو زين له في دنياه ، ونجاة له في عقباه ؛ ذلك للعاملين بما علمهم الله ، لم يتعلموا العلم لطلب رياسة ، ولا لسياسة ، ولا طلبوا به شرف المنازل ، ولا المطامع ، ولا للمآكل ، ولا يطلبون أن يكونوا به بكرمون ، ولا به إلى السلطان يتوصلون ، ويتقربون ، قد أكرموه على الأدناس ، ولم يقتربوا به إلى الناس ؛ فأولئك زادهم الله علما ، وزادهم حلما وفهما ؛ فهم أولى بالعلم ممن أراد به تقربا إلى السلطان ، وأمكن من نفسه كيد الشيطان ، فسعى به إليهم ، وتوسل به عندهم ، وكان جمعه للعلم لهم ؛ فأولئك قد جعل الله لهم في القلوب البغضة ؛ وأولئك قد استحقوا من الله سخطه ؛ فلا جعلنا الله كذلك ، ولا سبيل أولئك .

والرواية عن ابن عباس أنه قال : لو أن أهل العلم أخذوه بحقه لأحبهم الله وملائكته ، والصالحون من عباده ، ولها بهم الناس ، ولكن طلبوا الدنيا ؛ فقتهم الله ، وهانوا على الناس ، وقال ابن مسعود (رحمه الله) : لو أن أهل العلم وضعوه عند أهله لسادوا أهل زمانهم ، ولكن وضعوه عند أهل الدنيا لينالوا منهم ؛ فزهدوا فيهم ؛ وقال وهب بن منبه : من طلب الدنيا لعمل الآخرة نكس الله قلبه ، وجعل اسمه في أهل النار .

وقال النبي (ﷺ) إن للحكمة أهلا؛ فإن منعتها أهلها كنت جاهلا ، وإن بذلتها لغير أهلها كنت جاهلا .

وتعليم الجاهل على العالم فرض ، وليس بتطوع ، وقيل : إن حفظ مسألة يمدل عبادة ستين سنة ، وقيل أكثر من ذلك ، وهي المسألة التي هي فرض على الإنسان مثل : التوحيد ، ومالا يسمع جهله مما لا يمدره الله بجهله مما يكون به خلاصه من النار .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) : ينبغي لطالب العلم والحكمة أن يذاكر كل شخص رآه ؛ فإن وجده أعلم منه فعند ذلك غنيمة ، وإما أن يكون هو أعلم من ذلك الشخص فذلك موضع ربحه ، وإما أن يكونا سواء فذلك موضع تجارته ؛ يعطى ويأخذ ؛ إذا صدقت نيته في ذلك .

وقال الخليل بن أحمد : كن على مدارسة ما في قلبك أحرص منك على ما في كتبك ، واجعل ما في كتبك رأس مالك ، وما في قلبك النقطة ، وقيل : لا كنز أنفع من العلم ، ولا مال أربح من الحلم ، ولا حسب أرفع من الأدب .

وقال بعض البلغاء : من تفرد بالعلم لم توحشه خلوة ، ومن تسلى بالكتب لم تفننه سلوة ، ومن آنته قراءة القرآن لم توحشه مفارقة الإخوان .

فصل :

روى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « استودعوا العلم الأحداث ، إذا رضيتهموه » ، ومن آداب العلماء : النصح لمن علموا ، والرفق بهم ، فلا تمنفوا معلما ولا تحمقروا

ناسيا متعلما ، ولا تستصغروا مبتدئا ؛ فقد روى عن النبي (ﷺ) أنه قال :
« علموا ولا تعنفوا ؛ فإن المعلم خير من المعنف » ومن آدابهم ألا ينفخوا طالبا ،
ولا ينفروا راغبا ، ولا يؤيسوا متعلما ، ولا متفهما ، قال النبي (ﷺ) : « ألا
أنبئكم بالفقيه كل الفقيه ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : من لم يقنط الناس
من رحمة الله ، ولا يؤيسهم من روح الله .

وينبئى للعالم أن يكون أوسع الناس صدرا ، وأكثر صبرا ، وأجملهم لقاء ،
وأحسنهم خلقا ؛ لأن المتعلمين منه والمحملين عنه يأخذون خلائقه ، ويحتذون
طرائقه ؛ لئلا يكون لهم إلى أسنى الأنعال منهاجا ، ومن غى الضلال سراجا .

ويجب على العالم أن يوقر المتعلم ، كما يجب على المتعلم ذلك أيضا ؛ لما روى
أن النبي (ﷺ) قال : وقروا من تتعلمون منه ، ووقروا من تعلمونه العلم .

وقال بعض الحكماء : من تعلم العلم بغير تكلف مؤنة ، واحتمال
نصب فقد التمس مالا يجده ، وقيل : كثرة العلم بكثرة الأذى ؛ فمن ازداد علما
ازداد نصبا .

وقال النبي (ﷺ) : العلم خزائن ومفاتيحها السؤال ، فاسألوا ، يرحمكم الله ؛
فإنه يؤجر فيه أربعة : السائل ، والمسئول ، والمتبع ، والمجيب لهم ، وقيل : تكلموا
في العلم ما لم ينزل الفخر والمراء ، فإذا نزل الفخر والمراء فكفوا عن الكلام ،
وقيل : من سئل عن علم فكتمه - وهو يعلمه - جى به يوم القيامة ملجما
بلجام من الغار ، وقيل : خرج النبي (ﷺ) على ناس من قومه ، وهم يتذاكرون

العلم فيما بينهم ؛ فقال : « تعلموا ما شئتم أن تعلموا ؛ فلن تكونوا بالعلم عاملين حتى تعملوا به » (١) .

فصل :

ذكر جابر بن زيد رحمه الله أن النبي (ﷺ) قال : ويل لمن لا يعلم مرة ، وويل لمن يعلم ثم لا يعمل سبع مرات ، الجاهل لا يعذر بجهله ، والعالم ملهون إن لم يعمل بعلمه ، العالم غير العاقل به مدحوض الحجة ، مبخوس النصيب ، وقيل : من علم بما علم كان حقا على الله أن بعلمه ما جهل ، وقال مالك بن دينار : إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب ؛ كما يزل القطر عن الصفا . وقال عبد الله بن العباس : تذاكروا هذا الحديث لا ينفلت منكم ؛ فإنه ليس بمنزلة القرآن المجموع ؛ فإنكم إن لم تذاكروه انفلت منكم ، ولا يقولن أحدكم : حدثت أمس فلا أحدث اليوم ؛ بل أحدث أمس ، وأحدث اليوم وغدا ، وقال : علم علمك ، وتعلم علم غيرك ، وقال رسول الله (ﷺ) : « نصر الله عبداً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، ورب صاحب فقه ليس بققيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » .

(١) رواه جابر بن زيد مرسل . ورواه ابن عدى والحطيب عن معاذ ، وابن عساكر عن أبي الدرداء ، وفي رواية أبي الحسن في أماليه بلفظ : تعلموا من العلم ما شئتم ، فوالله لا تؤجر [ن] .
بجمع العلم حتى تعملوا . م .

(٢) روى معناه الترمذى ، والضياء عن زيد بن ثابت ، ورواه أيضا أحمد والترمذى ، وابن حبان عن ابن مسعود بلفظ نصر ، وروى أبو داود الترمذى ، وابن ماجه « نصر الله أمرا سمع حديثاً مني » .

فصل :

قيل : لا يدرك العلم من لا يطيل درسه ، ولا يكدر نفسه ؛ ولا يصبر عليه إلا من يرى العلم مغما ، والجهالة مغرما ، وربما استثقل المتعلم كثرة الدرس والحفظ ، واتكل على الرجوع إلى الكتب ، فهو كمن أطلق ما صاده ثقة بالقدرة عليه ؛ فأعقبته الثقة خجلا وندما ، والعرب تقول : حرف في قلبك خير من ألف في كتبك ، وقال النبي (ﷺ) : « مذاكرة العلم ساعة أحب إلى الله من عبادة عشرة آلاف سنة .

وقال أبو محمد رحمه الله : هذا علم لا يدركه إلا من أمهر ليله بالتلاوة ، واشتغل نهاره بالبحث عنه ؛ حتى يحفظ لفظ الروايات ، ويعرف المحكمات من المنشأهات ، والناسخات من المنسوخات .

فأما من نبذ القرآن وراء ظهره ، وقطع بالبطالة أيام عمره ثم لم يتعرض للخوض فيها ، وهو لا يقف على معانيه لم يكن له غدو أعدى من لسانه ، ولا ناصح أعدل من شانه .

فرحم الله من اقتدى بفرائض الله ، وسنة نبيه ﷺ ، وجعل العلم دثاره وشعاره ، وأخذ نفسه بالتعليم ، وجعل الفقه همه ، واقتدى بأشياخه السالفين ، واتبع آثارهم ، واهتدى بمن أدرك منهم ، وأجاد الاستماع عنهم ، وصدق الرواية عنهم ، ونصح لله جل اسمه ، وأحب لله ورسوله ، وأبغض لهما ، وراح مقملا ، أو عالما ، أو مستمعا ، واهتدى بقول النبي ﷺ وأخذ به .

وقال أبو الدرداء : إن أخوف ما أخاف : أن يقال لي : علمت فما علمت فيما علمت .

فصل :

روى عن عيسى (عليه السلام) أنه قال : يا صاحب العلم ؛ إنه لا يجتمع الماء والنار في إناء واحد ، كذلك لا يجتمع العلم والدنيا في قلب واحد ، ثم قال : بحق أقول لكم : لا تريدون الدنيا ، ولا الآخرة ؛ لو كنتم تريدون الآخرة لأكرمتم العلم الذى به تدركون الدنيا ؛ لا أنتم عبيد أتقياء ، ولا أحرار كرام . وقال الأعمش : إذا رأيتم الفقيه يأتى باب السلطان ؛ فاعلموا أنه لص .

وقال (عليه السلام) : « هلاك^(١) أمتى من رجلين : عالم فاجر ، وجاهل متعبد » ، وقال : « أشد الناس العلماء ؛ إذا فسدوا » ، ويقال : زلة العالم لا تقال ، ولا تستقال ، وقيل : زلة العالم كالسفينه تفرق ، ويفرق فيها خلق كثير ، وقيل : ليسى (عليه السلام) : من أشد الناس فتنة ؛ قال : زلة العالم ؛ إذ زلّ زل بزلته خلق كثير .

وقال (عليه السلام) : « من ازداد علما ؛ فلم يزد هدى لم يزد من الله إلا بعداً » ..

وقال عمر (رضى الله عنه) : خير العلم ما دخل معك قبرك ، وشر العلم ما خلفته ميراثا ، قيل له : وما ذاك يا أمير المؤمنين ؟ قال : ما عملت به دخل معك قبرك ثم ابه ؛ وإذا لم تعمل خلفه ميراثا عليك لا لك .

(١) رواه الفزالي .

(٢) رواه في مسند الفردوس عن علي .

وروى^(١) عن النبي (ﷺ) أنه قال : « العلماء أمناء الله في أرضه على عباده وبلاده ودينه ؛ ما لم يدخلوا في الدنيا ، ويخالطوا السلطان ؛ فإذا فعلوا ذلك ، فقد خانوا الله ورسوله ، فاحذروهم واتهموهم على دينكم » وقال (ﷺ) : « لا تزال هذه الأمة في يد الله ، وتحت كنفه ؛ ما لم يعل قراؤها لأمرائها ، ولم تذلل صلحاؤها لفسادها ، وما أخذ خيارها على يد أشرارها ؛ فإذا لم يفعلوا ذلك - رفع الله يده عنهم ، ثم سلط عليهم جبابرتهم ؛ فساموهم سوء العذاب ، وضربهم بالفاقة ، والفقر ، ومألاً قلوبهم رعبا » .

وقيل : إذا ترك العالم العمل نودي يا هذا : تركت الطريق . وقيل : أوحى الله إلى داود (عليه السلام) ، لا تجعل بيني وبينك عالماً محبباً للدنيا ؛ فيصدك عن طريق محبتي ، أولئك قطاع الطريق على عبادي ، إن أدنى ما أدنا صانع بهم : أن أنزع حلاوة مناجاتي من قلوبهم .

وقال^(٢) معاذ بن جبل (رحمه الله) : كنت أطوف مع النبي (ﷺ) بالبيت ؛ فقلت : يا رسول الله - صلى الله عليك - من أشد الناس عذاباً ؟ ، فأعرض عني ، ثم سأله ، فأعرض عني ، ثم سأله ؛ فقال : « من يرى الناس فيه خيراً ، ولا خير فيه » ، وفي موضع^(٣) آخر أنه شرار العلماء ، فقال كعب : هم أرباب

(١) الحسن بن سفيان ، والعقيلي عن أنس .

(٢) رواه في مسند الفردوس عن ابن عمر .

(٣) روى الطيالسي في الصغير ، وابن عدى والبيهقي عن أبي هريرة ولفظه : « أشد الناس عذاباً يوم القيامة : عالم لم ينفعه علمه » .

العلوم الذين لا يعملون بها، وقال : يُذهِب العلم من قلوب العلماء بعد إذ وعوه -
الطمع ، والشرة ، وطلب الحوائج إلى الناس .

وقال ابن مسعود (رحمه الله) : كان أهل العلم فيما مضى يضمنون على أهل
الدنيا بعلمهم ؛ فيبذل أهل الدنيا دماءهم ، وأموالهم للعلماء ؛ فلما بذل العلماء علمهم
لأهل الدنيا ضمن أهل الدنيا بدنياهم ، وقيل : لا ينتفع عالم بعلمه حتى يعمل به ،
وقيل ، قال الخضر (عليه السلام) لموسى (عليه السلام) : تعلم العلم ؛ لتعمل به ،
ولا تعلمه لتحدث به الناس ؛ فيكون لغيرك نوره ، وعليك بوره (أى وزره) .
وقيل : لا خير في عبادة ليس فيها تفقه ، ولا علم ليس فيه تفهم ، ولا قراءة
ليس فيها تدبر . وقيل : الفقيه بلا ورع كالسراج في البيت ؛ يضيء للناس ،
ويحرق نفسه .

وحدث رسول الله (ﷺ) أصحابه بذهاب العلم ؛ فقالوا : يا رسول الله ،
لا ندري كيف يذهب العلم ؟ ونحن نقرأ القرآن ، ويقرؤه آبؤنا ، وأبناؤنا ،
وأبناؤنا يُقرئونه أبناءهم ؟ فقال (ﷺ) : أوليس هؤلاء اليهود والنصارى
يقرأون التوراة والإنجيل لا ينتفعون بما فيها لشيء ؟ .

وقال أبو الحسن (رحمه الله) : من طلب العلم لله لم يجز منه باباً ؛ إلا زاد
في نفسه تواضعاً وذللاً والله خوفاً ، وفي الدين اجتهاداً ورغبة ، ومن طلبه للدنيا ،
والحظوة عند الناس ؛ لم يجز منه باباً إلا زاد في نفسه تكبراً ، وعن طاعة الله
توانياً ، وعلى العبادة استتالة ؛ فليمسك عن هذا ، ويذكر حجة الله عليه .

، والقول في العلم والعلماء - أكثر من هذا ؛ ولكن العلم في زماننا هذا
قد عفت آثاره ، ودرست سبله ، ولم يبق منه إلا الاسم ، وبقايا كبقايا الرسم ،
وصار أعلم أهل زماننا ينسب نفسه إلى جملة المقصرين ، ولا يعد نفسه إلى عداد
المبصرين ، والجاهل نرى أنه أعرف العارفين ، وأعلم من العلماء السابقين ،
لجهلهم أنفسهم رغبوا عن امتثال أمر ربهم ، ولم يعرفوا الجهل من العلم ،
ولا الجاهل من العالم ، وأقبلوا على جمع الأموال من حرام وحلال ؛ كأنهم بذلك
تعبدوا ، وإليه ندبوا ، وأعرضوا عما جاء به القرآن ، وضمن لهم به الرحمن ،
فصار العلم أغرب الغرائب ، وأهل الفضل مع أهل زماننا في أشد الازدراء ؛
فإنه تعالى المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، عليه توكلنا ، وإليه أنبنا ،
وإليه المصير ؛ نعم المولى ، ونعم النصير .

فصل :

فإذا صار الإنسان بحمد من يعقل ؛ فينبغي له أولاً : أن يتعلم الطهارة ،
لخالطة الطاهرين من الباطنين ؛ فإذا عاها ، وعقل الاعتقاد لها ؛ فينبغي لأبويه
أو لمن يقوم بتربيته - أن يدفعه إلى العلم ليتعلم في صغره الحروف ، ونسقها ،
ونسق كتابتها ، ومعرفة ما ينقط منها ، معرفة إعراب الكلام من : فتح ،
وكسر ، وضم ، وتسكين ، ومعرفة المنون من غير المنون من الحروف .

ثم معرفة الأيام ونسقها ، وهي : سبع : الأحد ، والاثنين ، والثلاثاء ،
والأربعاء ، والخميس ، والجمعة ، والسبت .

ثم يتعلم عدد الشهور القمرية : محرم ، وصفر ، وربيع الأول ، ربيع
الآخر ، جمادى الأولى ، جمادى الآخرة ، رجب ، شعبان ، رمضان ، شوال ،
ذو القعدة ، ذو الحجة .

ثم يتعلم : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ،
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ، إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ
عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ، وَلَا الضَّالِّينَ . فإذا حفظ الحمد تلاوة ، وكتابة
فليتعلم القرآن في الصغر ، والكتابة ؛ لينشأ على حب التعليم ؛ إذا لازمه في الصغر ،
وآلفه صغيراً ؛ تمكن في قلبه ، ولم يسبقه إليه شيء من أشغال الدنيا ، وهجومها ،
وصار حبه له طبعاً لا تطبعاً ؛ إن وفقه الله لذلك .

وإن لم يقم له تعليم القرآن كله ، وإلا تعلم ما تيسر من السور التي لا بد
منها ، ليقراها في الصلاة ، وهذا كله قبل أن يبلغ الحلم ؛ لأن العبد ؛ إذا استعبد .
لما يعنيه قبل أن يفنيه - لم يفته شيء من الواجبات .

وهذا ينبغي أن يكون من القوام بتربية الصبيان ؛ لأن الصبي في الصغر طبعه
النفور عن الذي يفقه في غالب الأحوال ، ويميل طبعه إلى ما يضره ؛ فإذا قارب
بلوغ الحلم فينتهي أن يتعلم الغسل من الجنابة ، وقلم الأظفار ، وحلق العانة ؛ ليرى
عليه زى المسلمين ، وعلامات أهل الإسلام ، ويكون لباسه لباس أهل الصلاح ،
لينشأ على ذلك .

فإذا بلغ الحلم ، ودعته نفسه إلى التزويج ؛ فليتزوج ؛ فإن تزوج ثيبا ، فهي تخبره وتعلمه كيف يأتي منها موضع ما أحل الله له منها ؛ إن كانت المرأة ممن تعرف ذلك ، وتدين بدين الإسلام ، وإن كانت بكرا علمه أهله ، أنه لا يحل له منها إلا القبل ، ولا يحل له وطؤها ؛ إذا أتاها الحيض ، حتى تطهر ، وتعقل من الحيض بالماء عند وجوده ، وبالتراب عند عدمه .

ويتعلم الوضوء ، والصلاة ، وأوقات الصلاة المفترضة - قبل بلوغه ، ويصوم شهر رمضان قبل أن يبلغ ؛ إذا أطاق ذلك ؛ لئلا يفجأه البلوغ في شهر رمضان ، وقد فاتته منه شيء ؛ فيفوته عمل شيء من الفرائض .

ثم يأخذ في تعلم العلم . أولا : في معرفة نفسه ، وأنه عبد لله مملوك لله تعالى ؛ لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ، ولا موتا ولا حياة ولا نشورا ، وأن الله تعالى عالم بسره وجهره ، وعلمه محيط بخطراته ولحظاته ، وسكونه وحركاته ، وأن الله تعالى : واحد أحد ، فرد صمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد ، لا إله إلا هو عالم الغيب ، والشهادة ، ليس كمثل شيء وهو السميع البصير ، وينفى عن الله جميع صفات المخلوقين .

فإذا عرف هذا نظر بعين الاعتبار ؛ أنه مملوك لمالك ، وأن المالك غنى عن المملوك ، ولكن لم يخلقه عبثا ، وإنما خلقه ليطيعه ، ويوحده ، ويعبده ، ويتبع لأمره ، وينزجر لجزره ؛ فإذا فهم هذا ، وفكر في نفسه ؛ علم أن ربه وسيده حكيم عليم قادر على كل شيء ؛ لم يكلفه فوق طاقته ، ولا يلزمه من خدمته ما لم يتم به ، وبمعرفته ، ولا يتوصل إلى معرفة ذلك إلا بواسطة بينه وبين ربه ،

فيسأل عن ذلك من يعبر له الحجة ، فتقوم له الحجة بما يسمع من أهل زمانه ؛
فيجد الحجة بالواسطة بينه وبين الله ؛ وهو : النبي المرسل من رب العالمين محمد
ابن عبد الله بن عبد المطلب (ﷺ) وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وسلم عليه
وعليهم أجمعين .

فإن لم يتحقق في نفسه صحة ثبوته ، ولم يتضح له الأمر في ذلك بالسمع من
أهل زمانه ؛ فيجد الحجة القاطعة لكل حجة دالة على صحة ثبوته ، كتاب الله
المجيد الذي « لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ، تَنْزِيلٌ مِنْ
حَكِيمٍ حَمِيدٍ » ؛ فإنه الشفاء من كل داء ، والضياء من كل ظلمة ، والهادى من
كل ضلالة ، والدليل من كل حيرة ، من تركه ندم ، ومن لزمه وهمل به سلم .

فإذا تعلم منه أحد ، وتعلمه في صغره أغناه في كبره ، ونظر في دين الإسلام ،
وتمكن من قلبه الإيمان ، واحترز به من مكائد الشيطان ؛ وذلك بفضل
الله يؤتيه من يشاء من عباده ، والله ذو الفضل العظيم .

فإذا عرف هذا فعليه الاعتقاد بالقلب ، والالفاظ ، واللسان ، والعزيمة على
الجوارح ، وأن يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً (ﷺ)
عبده ، ونبيه ، ورسوله إلى كافة العالمين ؛ من الجن والإنس أجمعين ، كما وجد
ذلك في كتاب الله تعالى ، وقامت عليه الحجة من أهل زمانه ، بما يسمع من
قولهم ، ويرى من فعلهم .

ويعتقد أن ما جاء به محمد النبي (ﷺ) عن الله تعالى ؛ فهو الحق المبين ،

من وعد ووعد ، وجنة ونار ، وحساب وعقاب ، وأن وعد الله حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ، وأن نعيم أهل الجنة لا يبید ولا يفنى ولا يبلى ، وأن عذاب أهل النار إلى غير غاية ولا انقضاء ، ولا إلى أجل ولا انتهاء ، وأن من عمل بطاعة الله ، وتجنب معاصيه فله من الله الرضا ، ورضاء الله الجنة ، وأن من عمل بمعاصي الله تعالى ، ولم يجتنب ما حرم الله ومات غير تائب من ذلك إلى الله - فله من الله السخط وهو النار .

وعليه أن يعتقد الإيمان بالله ، وملائكته وكتبه ، ورسوله ، وأنبيائه ، من عرفه منهم ، و [من] لم يعرفه ، سمع به أو لم يسمع به ، وأن جميع أولياء الله تعالى - من الأولين والآخرين - أولياؤه ، وجميع أعداء الله - من الأولين والآخرين - أعداؤه ، وأن إبليس (لعنه الله وأخزاه) ، وجنوده وأولياؤه ، ومن أطاعه ، وأصر على المعصية كإصراره - هو عدو الله ، وملائكته ورسوله ، وجميع أوليائه من الأولين والآخرين إلى يوم الدين - هم أعداؤه .
وأن آدم النبي (ﷺ) ، وجميع الأنبياء ، والمرسلين ، وجميع القائمين المؤمنين من الأوائل والآخرين إلى يوم الدين - هم أولياؤه .

فإذا عرف هذا واعتقد ، فينبغي له أن يأخذ في تعلم فنون العلم ، ويأخذ من كل فن من فنون العلم ما يحتاج إليه ، فيتعلم من فرائض الموارث ، ومعرفة من يرث ومن لا يرث ، وكيف التسم بين الورثة ، ويعلم لذلك معرفة الحساب ، والضرب ؛ لئلا يلتبس عليه قسم ، ولا يأكل مالا حراما بخطأ ولا همد ولا جهالة في ذلك ، وربما حصل مع قوم لا علم لهم بذلك ؛ فيأكلون الحرام ، وهو بين

ظهرانهم ؛ فلا يعذر هو ولا هم بأكل الحرام ، والدخول فيما لا يحل ،
وقد قال النبي (ﷺ) : « تعلموا^(١) فرائض الموارث ، فإنه من دينكم » .

ولا بد له من تعليم شيء من النحو لإصلاح المنطق ، وفهم تمييز معنى
الكلام ، وألفاظ القرآن الكريم ، ومعرفة لغة العرب ؛ لأنه لا تحصل فائدة
المعاني من غير معرفة الكلام ؛ لأن القرآن العظيم نزل بلغة العرب .

وأما من لا يعرف لغة العرب ؛ فلا يتوصل إلى معاني القرآن ، وأما العلوم
المبسوطة غير القرآن ؛ فكل أهل لغة يعرفون علومهم بلغتهم ، ويفهمون على
معاني كلامهم .

وإن تيسر له فهم الشعر ؛ فينبغي له أولاً ألا يتعمى منه ؛ لأنه دليل على
فهم المعاني ، وصحيح اللغة ، واستخراج المعاني الجليلة والمناقب العالية .

وينبغي له أن يتعلم من علم الحلال والحرام ما يحجره عن الدخول في الآثام
أو شيء من الشبهات بجهل منه ؛ لأن الجاهل لا يعذر بجهله فيما يرتكبه مما
لا يحل له ارتكابه من قول أو عمل ، أو نية .

وينبغي له ألا يخلو نفسه من معرفة من يحل له تزويجه من النساء ؛ لئلا
يرتكب فرجا حراما بجهل منه من سبب نسب ، أو رضاع ، أو من قبل
ما نسكح أبأوه أو تسرَّ من الإماء ، ويعلم من أمر الحيض والنفاس ما يجتنب به
مالا يحل من نسائه ، أو إمامته في حين ذلك .

(١) الحديث رواه ابن ماجه ، والحاكم وفيه زيادة ونقص .

وينبغي له أن يتعلم ما يحل من البيوع ، وما يحرم منها ؛ لئلا يتناول شيئاً من البيوع التي نهى الله ورسوله عنها ، فيقع فيما لا يحل من حيث لا يدري ، وهو غير معذور في جهله بذلك .

وينبغي له ألا يغفل نفسه من تعليم الطلاق ، والعقاق ، وأبواب ذلك : كالظهار ، والخلع ، والإيلاء ، وأشباه ذلك ؛ لئلا يركب فرجاً حراماً بجهل في ذلك ، ويتولد من علم ذلك الاحتراز من أمور كثيرة ؛ كوجوب الصدقات والمواريث ، والعدد ، وأشباه ذلك .

وينبغي له أن يتعلم شيئاً من الطب ، لما ينوب الإنسان من العلل التي تحدث به ، لأن الإنسان محل الحوادث ، والدواء مندوب إليه لما روى أن النبي ﷺ احتجم وتداوى ، ويأمر أصحابه بذلك ، وقال (١) : « تداووا ؛ فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء » ، وكثير من الأخبار تدل على التداوى من العلل ، وقيل : إن الأديان لا تستقيم إلا بصحة الأبدان ، وهذا معلوم ؛ أن اللوازم كلها من الفرائض والسنن ، لا تؤدي بكاملها إلا بكامل الآلة كلها ، ولا يكمل ذلك إلا بكامل الصحة ، والصحة وسيلة لأمر كثيرة من أمور الدنيا والآخرة عن وفق للعمل الصالح ، واستعمال الجوارح فيما أمر الله تعالى باستعمالها فيه .

وأن يتعلم من تعبير الأحلام ، وما يفهم به التيسير ، والتحذير ، ليكون

(١) رواه الحاكم وأحمد ، وابن حبان عن أسامة بن شريك م .

من أمره على بال ؛ فكثير من الناس تسبب نجاته بالرؤيا الصادقة ، رأى رؤيا
تدل على موته ، فأخذ من الأهبة من قضاء دينه ، والتخلص من تجارعه ،
وأحكم وصاياه ، وبر من عتب عليه من أرحامه ، وجيرانه وتاب مما سلف
منه من المعاصي ، واجتهد في إصلاح العمل فيما بقي من عمره ؛ فتكون خاتمة
حسنة ، وكذلك ينفعه لكثير من أمور الدنيا .

والعلوم كثيرة الضروب إلا أن من شأننا الاختصار في هذا الكتاب .

فصل :

يروى عن محمد بن محبوب (رحمه الله) أنه قال : كان سليمان بن عبد العزيز
إمام حضر موت من الأئمة الكبار ، وكان يعيب على أهل عمان ثلاثاً ^(١) :
قتل الصقر بن محمد الجلفدائي ، ويقول : إن كان دمه قد حل عندهم فيقدمونه
ويقتلونه صبراً ، ويعيب عليهم : أن الإمام ؛ إذا ولي الأمر عهد إلى بني عمه ،
وأهل بيته فولاهم ، وينبغي له أن يولي أفاضل المسلمين ، ويعيب عليهم الشراب
لأنهم يملون النبيذ ^(٢) وأهل خراسان يملونه ، وقال أبو محمد (رحمه الله) :
ترك القائمون بعمان ثلاثة أشياء : الوزارة ينبغي للإمام أن يكون معه وزراء

(١) الصقر بن محمد قتل في زمان الإمام غسان عام ٢٠٧ هجرية على يد عسكر الإمام بين
سمائل ونزوى بسبب تهمة لم تحقق ، وهي خروج أخيه ضد الإمام ولم يكن قتله بأمر الإمام ،
ولا أنكر على القائمين .

(٢) النبيذ على نوعين : خليط وغير خليط أما الخليط فقد اختلف العلماء في تحليله وذلك
لإذا كان من زبيب وتمر ، فقال أبو عبيدة بتحليله مالم يشتد ، وقال غيره بتحريمه ووقوع
الحديث الناهي عن الخليطين ، وأما غير الخليط فهو حلال متفق عليه ثم اختلفوا في النبيذ إذا
اشتد سواء كان خليطاً أو غير خليط هل يجل إذا كسرت حدته ؟ أو لا يجل ؟ قولان . اهـ محقق .

مؤمنون ثقة يشيرون عليه بالأمر ؛ فقد ترك ذلك . والخطبة : لا ينبغي أن
يخطب الناس إلا رجل ثقة يؤمنون على دعائه . والتعديل : قد صار وراثة
لا ينظرون له أهل الفضل والورع .

وقيل : إن المختار لما ظهر على المدينة ؛ دخل على قبر رسول الله (ﷺ)
وسلم عليه ، وعلى صاحبيه ، وشكا إليه ما يفعله [أهل] هذه الأمة من بعده
والله أعلم ، وبالله التوفيق .

القول الرابع

في العقل ، والعاقل ، والقلب والقواد
ومعرفة ذلك

وقيل : إن أفضل ما أنعم الله به على العبد - العقل ، لأنه يعرف به الحسن من القبيح ، ويحب به الحمد والذم ، ويلزمه به التكليف ؛ لأن الله تعالى إنما خاطب العقلاء لما يعقلون .

ومن لم يكن به عقل سقط عنه التكليف بإجماع الأمة ؛ قال الله تعالى : « فَأَعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ » ، وقال : « إِنْ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ » أي : عقل ، ومن حرم العقل ؛ فقد حرم [العلم] ، والعقل هو العلم ، والعلم هو العقل ؛ لأن من علم شيئاً عقله ، وقال النبي (ﷺ) : « لكل شيء (١) دعامة ، وآلة ؛ وآلة المؤمن ، ودعامته العقل ، والعقل أول حجة الله على العبد .

وامسم العقل مشتق من عقل البعير ؛ لثلاثين ، وكذلك العقل : يمنع الإنسان ، ويعقله عن شهواته ؛ كما يمنع العقول البعير عن الشرود .

فصل :

روى عن النبي (ﷺ) [أنه] قال : « العقل نور في القلب يميز به

(١) رواه أبو داود ، ولم يذكر الآلة ، ورواه داود بن أبي أسامة وزاد فيه : وبمدر عقله تكون عبادته . عن أبي سعيد الخدري : الحديث الثالث الآتي .

بين الحق ، والباطل » ، وقال : « ما اكتسب^(١) الإنسان مثل عقل يهديه إلى هدى ، أو يرده عن الردى » ، وقال : « بقدر عقل المرء تكون عبادته لربه » ، قال الله تعالى حاكياً عن الجهال : « وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ ؛ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ؛ وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا ؛ وَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا ؛ أُوَاثِكُ كَأَلَا نِعَامٍ بَلْ هُمْ أَضَلُّ » .

فصل :

ولكل شيء آفة ، وآفة العقل الهوى ، وسبى الهواء هواء ؛ لأنه يهوى بصاحبه ، وقيل : اسم الهوى مشتق من الهوان .

وقيل لبعض الحكماء : من أشجع الناس ، وأولاهم بالظفر؟ قال : من جاهد الهوى طاعة لربه ، واختار من ورود خواطر الهوى على قلبه ، وقال بعضهم : أشجع الناس من غلب هواه ، وأمات شهوته ، وأطاع ربه ، وأحيا مروءته .

وقال بعض العلماء : خلق الله الملائكة من عقل بلا شهوة ، وخلق البهائم من شهوة بلا عقل ، وخلق ابن آدم من كليهما ؛ فن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ، ومن غلبت شهوته عقله فهو شر من البهائم .

(١) الحديث رواه الطبراني في الأوسط بعبارة مختلفة ونصه : « ما اكتسب مكتسب ، مثل فضل علم يهدي صاحبه إلى هدى ، أو يرده عن ردى ، ولا استقام دينه حتى يستقيم عقله اه . والحديث الذى بالأصل رواه الحارث بن أبى أسامة ، عن داود بن المحبر ، ورواه الطبراني عن عمر ولفظه : ما اكتسب المرء مثل عقل . الخ .

وشرح ذلك: أن الله تعالى خلق الخلق أربعة أصناف: ملائكة، وآدميين وشياطين، وبهائم؛ فأما الملائكة فعقول بلا شهوة تقارن بها، وأما البهائم فشهوة بلا عقول، وأما الشياطين والجن فركبت فيهم العقول، والشهوات، والهوى؛ كما ركبت في بني آدم؛ فغلبت شهوات الشياطين على عقولهم؛ فقطعوا أوقاتهم بالأخلاق الذميمة^(١): كالكبر والعجب والفخر والحسد، والأذى والأفعال المهلكة؛ وأما البهائم فقضت أوقاتها بشهوات البطون، والفروج؛ وأما الآدميون: فقيهم العقول، وأخلاق الشياطين، وشهوات البهائم؛ فن غلب عقله منهم على هواه فكأنه من عالم الملائكة، والأنبياء، والرسل والأولياء، والأصفياء، وقليل مأم، ومن غلب هواه، وشهوته على عقله، ولم يخرج من الحلال، والمباحات من المطاعم والملابس والمراكب، والمنكوحات إلى شيء من المحرمات؛ فهو من عالم البهائم؛ لأن البهائم لا تكايف عليهن، وهذا من جملة المكلفين.

وإن كان الغالب عليه أخلاق الشياطين من الكبر، والحسد، والعجب وسائر الأخلاق المذمومة؛ فهذا من عالم الشياطين؛ فمن اجتمع فيه من الآدميين: الشهوة، واتباع الهوى، والأخلاق المذمومة؛ فيكون شيطاناً في صورة آدمي في أخلاق بهيمة لا يصلح لصحبة، ولا قرب من مؤمن.

فهذا شرح ما ذكرنا، والله تعالى أعلم.

وروى أن النبي (ﷺ) قال: العاقل من غلب شهوته، وصدق رسول الله (ﷺ).

(١) في المذمومة.

وأقول إن العبد لا يقدر أن يجلب لنفسه نفعاً ، ولا يدفع عنها ضرراً ؛ فمن سبق له من الله السعادة جعل له عقلاً مبصراً ؛ يقوده إلى ما فيه نفعه ، ويمنعه مما فيه ضرره بتوفيق الله تعالى ، وتأنيده ، وإرشاده له ، وتسديده ؛ فالخير كله من عند الله ، ولا يصرف الشر إلا الله ، وهو القادر على كل شيء ، وهو بعباده خبير بصير .

فصل :

روى أن النبي (ﷺ) قال : « العقل عقلان ؛ فعقل صاحب الدنيا عقيم ؛ وأما عقل صاحب الآخرة فثمر » ، وقال (١) (ﷺ) : « من أعطى ثلاث خصال فقد كمل عقله ، وهي : المعرفة بالله ، وحسن الطاعة لله ، والصبر على بلاء الله » .

وقال : « إن لله عبادةً اختصهم من جميع خلقه ؛ يسكنهم رفيع الدرجات (٢) لأنهم كانوا في الدنيا أعقل الناس ؛ كانت همهم المسابقة إلى طاعة الله ، وهانت عليهم الدنيا وزينتها » ، وقال (ﷺ) : « لا فقر أشد من الجهل ، ولا مال أعود من العقل ، ولا عبادة كالنفس-كر » .

وقال (ﷺ) لأبي الدرداء : « يا هويمر ازدد عقلاً تزدد من الناس حُباً ، ومن ربك قرباً ، وقال : بأبي وأمي من لي بالعقل ؟ قال : اجتنب محارم الله ، وأد فرائض الله تكن عاقلاً » .

(١) رواه دواد بن المحبر عن أبي سعيد بألفاظ مختلفة .

(٢) خ : رفيع الجنان .

وقيل^(١) : إن الله عز وجل لما خلق العقل قال له : أقبِل فأقبل ، ثم قال له : أدبر فأدبر ؛ فقال : وعزتي وجلالي ؛ ما خلقت خلقاً أحب إليّ منك ؛ بك آخذ ، وبك أعطى ، ولك الثواب ، وعليك العقاب .

وقيل : أتى جبرائيل آدم (عليهما السلام) ، فقال له : إني أتيتك بثلاث خصال ، فاختر منهن واحدة ؛ فقال آدم (عليه السلام) : وما هن ؟ فقال له جبرائيل (عليه السلام) : العقل ، والحلم ، والإيمان ، فقال آدم (عليه السلام) : قد اخترت العقل ، فقال جبرائيل (عليه السلام) للحلم ، والإيمان : انصرفا ؛ فقد اختار عليكما العقل ، فقالا : أمرنا أن نكون مع العقل حيث كان .

وقال وهب بن منبه : قرأت اثنين وسبعين كتابا ؛ فوجدت في جميعها - أن الله تبارك وتعالى لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا إلى انقضاءها من العقل في جنب عقل رسول الله (ﷺ) ؛ إلا كحبة رمل بين رمال ، وأن محمداً نبينا (ﷺ) أرجح الناس عقلاً ، وأفضلهم رأياً ، وكان يقول (ﷺ) : «أمرني ربي أن أكلم الناس على قدر عقولهم» ، ورأس العقل بعد الإيمان بالله - التودد إلى الناس .

وقال بعض العجم : أفضل ما يؤتى المرء عقل يولد معه ، قال : فإن عدم العقل ؛ فأدب يعيش به ، وإن حرم الأدب فال يستر به عورته ، وإن حرم المال فجائحة لا تبقى له نسلا .

(١) قال العراقي في شرح الإحيا: روى من حديث أبي أمامة . عائشة ، وأبي هريرة ، وابن

وقال أنوشروان لبزرجهر: أى الأشياء خير للمرء؟ قال: عقل يعيش به،
قال: فإن لم يكن له عقل؟ قال: فأخوان يسترون عورته، قال: فإن لم يكن؟
قال: فماذا يتحجب به إلى الناس، قال: فإن لم يكن؟ قال: فعى صامت،
قال: فإن لم يكن؟ قال: فموت جارف

وقال النبي (ﷺ): «أفضل الناس أعدل الناس»، وقال: «سيد
الناس أعقلم»، وقال: «لكل شىء معدن، ومعادن التقوى قلوب العاقلين»،
وقال: «لو صور العقل لأظلمت معه الشمس؛ ولو صور الجهل لأضاء معه
الليل».

وقيل: إذا تم العقل نقص الكلام، وقيل: كل شىء إذا كثر رخص
إلا العقل؛ فإنه إذا كثر غلا، وقيل: إن عقول كل أمة على قدر زمانهم،
وعن النبي (ﷺ): ما انتقصت جارحة في ابن آدم إلا كانت ذكاء في عقله.
فصل:

والمقل رأس الفضائل، وينبوع الأدب.

وقيل: العقل عشرة أجزاء: تسعة منها فى الصمت، وواحد منها فى الهرب
عن الناس، وقيل لعابد انقطع عن الناس فى صومعته: لِمَ فعلت ذلك؟ قال:
هربت عن اللصوص سراق العقول فلا يسرقون عقلى.

وعدو الإنسان هواه، وصديقه عقله. وقيل: عقل المرأة فى جمالها،
وجمال الرجل فى عقله.

فصل :

واختلف الناس في صفات العقل ، وفي مسكنه ، فقال قوم : هو جوهر لطيف يفصل به بين الحقائق والمعلومات ، واختلفوا - أيضا - في محله ، فقال بعضهم : محله الدماغ ، لأن الدماغ محل الحسن ، وقال بعضهم : محله القلب ، وقال آخرون : العقل هو مدرك الأشياء على ما هي عليه من حقائق الأمور ، وقال بعضهم : العقل هو جملة علم ضروري ، أو علوم ضرورية ، وقيل : العقل هو المعلم بالمدرجات الضرورية ، وقيل : العقل نور يصيره الله في القلب يفرق به العبد بين الحق والباطل ، ويميز به ما يخطر على قلبه . وقال محمد بن محبوب (رحمه الله) : العقل في الرأس ، وهو من الرأس في الدماغ ، وقيل : العقل في القلب ؛ والعرب تقول : ما له عن قلب ولا عقل ؛ بمعنى واحد .

ومن ذهب أن العقل في القلب فهو في الجانب الأيسر من الصدر ، وكل من نفي أن يكون العقل 'جوهرًا' - أثبت محله في القلب ؛ لأن القلوب محل العلوم كلها .

وقال أبو علي (رحمه الله) : محل العقل في الدماغ ، وتديره في القلب ؛ لأن العرب تسمى رؤوس الجبال معازل ، والحصون العالية معازل ؛ فالعقل في أعلى الجسد .

وقال الخليل : القلب مضغة من الفؤاد معلقة بالنياط ؛ قال الله تعالى : « فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ ، وَاللِّكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ » .

فصل :

وأما العقل المكتسب ؛ فهو نتيجة العقل الغريزي ، وهو نهاية المعرفة ، وأصله الفكر ، وليس له حد ينتهي إليه ؛ لأنه ينمى ؛ إن استعمل ، ويقصر ؛ إن أهمل ، ونماؤه يكون عند شباب الطفل يقارنه ذكاء ، وحسن فطنة ، ينشأ ذلك معه ، أو يكون لذوى التجارب بطول ممارسة الأمور ، وكثرة التجارب ، ومرور التغيير على مسامع ذوى العقول ، ومشاهدة عيوبهم ، وتقلب الأيام ، وتصرف الحوادث ، وقال بعض الحكماء : كفى بالتجارب تأديبا ، وبقلب الأيام عظة .

وقيل : التجربة مرآة العقل ؛ ولذلك حمدت آراء الشيوخ ؛ حتى قالوا : المشايخ أشجار الوقار ، وينا بيع الأخيار ؛ لا يطيش لهم سهم ، ولا يسقط لهم وهم ؛ ولو عدموا ذكاء الطباع ؛ فقد أفادتهم الأيام تجربة .

وللعقل آفات لا يسلم منها إلا من عصمه الله تعالى ، وهي : الهوى ، والشهوة اللذان تنبئه فيهما حيلة الحازم ، وهما أغمض مسلك في الإنسان من الروح في الجثمان ؛ فمن أراد أن يكون حرا ، فلا يهوى ، وإلا صار عبدا .

وقيل : قال الأصمى لفلان صغير من أولاد العرب : أيسرك أن تكون لك مائة ألف درهم ، وأنت أحمق ؛ قال الصبي : لا . والله ، قال له : ولم ؟ قال : أخاف أن يجنى على حمقى جناية تذهب بمالى ، ويبقى على حمقى ؛ فعجب الأصمى من ذكاء الصبي ؛ لأنه استخرج بعقله معنى لا يدركه من هو أكبر منه سنا .
وقيل : وقعت فتنة ؛ ودعاة العرب ستة :

معاوية بن أبي سفيان ، وعمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة ، وزيا
ابن أبيه ، وقيس بن سعيد^(١) بن عبادة ، وعبد الله بن يزيد بن ورقاء .

وكان معاوية : للأناة في الأمور ، وهمرو : للبديهة ، وزيا : للصغار
والكبار ، والمغيرة : للأمور العظام وقال : ما رأيت أطول إناءة ، ولا أثقل
حلمًا من معاوية ، ولا رأيت أغلب للرجال ، وأقواهم حين يجتمعون من عمرو
ابن العاص ، ولا أشبه سرًا لعلانية من زياد بن أبيه ؛ ولو أن المغيرة بن شعبة ؛
كان في مدينة لها ثمانية أبواب ؛ لا يخرج من باب منها إلا بالسكر - لخرج
من أبوابها كلها !! .

وقال بمض الحكماء : العاقل من عقله في ازدياد ، ورأية في امتداد ؛ فقله
سديد ، وفعله حميد ، والجاهل قوله سقيم ، وفعله ذميم . فمن صرف عقله إلى الدهاء
والسكر والشر ، والخذاع والحيل - كالحجاج وزيا ، وأشباههم - فعقولهم
مذمومة .

وقال عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) : لست بانخب ، وانخب لا يخذعني ،
وقال المغيرة : كان - والله - عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) أفضل وأعقل
من أن يخذع ، وقيل : أمر عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) أبا موسى الأشعري
أن يعزل زيادا عن ولايته ، فقال زياد : أعن موجدة أو خيانة يا أمير المؤمنين ؟
فقال : لا (ما من) واحدة منهما ؛ ولكن كرهت أن أحمل على الناس فضل
عقلك .

(١) خ : سعد . وهو الصواب .

فعل :

وقيل : إن القلب له ثلاث تجويفات : إحداهن في أعلاه فيما غلظ منه ، وهو نور يسطع ، وهو محل الإيمان والإسلام ، والقوة الناطقة في الإنسان ، والقوة المدبرة لعانى الإرادة المنبعثة من النفس .

والثانية : في وسط القلب ، وهو محل التفكير والتذكير ، وهو نور ساطع ، وهو محل السكينة ، والخيال الذى تلقية الروح .

والثالثة : في آخره ، وهى محل الرقة ، واللفظ ، ويعبر عنه بالفؤاد ، وهو محل العقل ، والنور ، والتصرف ، وميزان العقل ، ولطائف الحكم ، وهو محل الحب ، والحياة الطبيعية من الحرارة اللطيفة .

ولهذا الفؤاد عين نورانية بها تدرك حقائق الأمور ، وأسرار الأشياء الخفية عن العيون ، وأسرار العلوم وتلك [هى] البصيرة التى ينظر بها أهل البصائر ، قال الله تعالى : « فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ ؛ وَكَانَ تَعْمَى الْقُلُوبِ الَّتِي فِي الصُّدُورِ » .

وفى التجويف الوسط : يكون محل العشق ، وبه ينبعث الجسد والطلب ، والشوق إلى درك المطلوب ، وهو أسرع تعلقاً بالأشخاص المزيّنة ، وبها يقع الاستحسان للمستحسانات وضد ذلك .

وقيل : إن أرواح الوحي فى كتاب الله ثلاثة :

الروح الأمين ، وروح القدس ، وروح الأمر .

فالوحي من الروح الأمين ، نزل على التجويف الأول ؛ لأنها بين النطق واللسان ، وهى أول مراتب الوحي فى التنزيل ، وهو إلهام الله تعالى على القلوب ، وبعده روح القدس ، وهو تقييض ما يرد فى اللوح المحفوظ إلى المرتبة الثانية من القلب : فيثبت الإيمان ، والبصر [و] البصيرة الفكرية ، وتظهر أنواع الحكم واللطائف الإيمانية .

ثم للمرتبة الثالثة : وهى محل النور الأقدس ، وهى محل السمع والعقل ، قال الله تعالى : « فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ، وَلَا تُسْمِعُ الْعُمْمُ الدُّعَاءَ » .

ولم يرد موت الحسن ؛ ولكن يريد به موت الكفر والعصيان ، ولم يرد به الصمم من الأذن ؛ لأن حاسة السمع موجودة ؛ وإنما أراد به السمع الذى هو العلم .

ومحل العقل وهو محل روح الأمر الذى يشير إلى التمكن ، وحقيقة الجمع : ما اختص به التنزيل إلى نبينا محمد (ﷺ) .

قال الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا » أى : يوجد فى قلوبهم وداً فيؤدونه بأنواع الأذكار ، وأطوار التراتيب ، فلا يتركون من أهمل القلب مالا يبصرون به ، ولا يؤدون لأنفسهم إلا بقطع العوائد المألوفات ؛ إلى أن يحصل بها ود من الله تعالى ؛ فينقلب حديثها نطقاً وحكمة ، وحوكاتها ارتقاء درج ؛ فيؤدونه بالحقائق الإيمانية والأسرار الشرعية ، والأنوار الدينية ؛ إلى أن يظهر على الروح آثار الود ؛ فيمنظر المعاد

كشفا ، وما أعد الله فيه من أنواع التعظيم لأوليائه ، والعذاب لأعدائه ؛ فيتزايد اشتياقهم إلى طلب الرجعة إلى الله تعالى ، ولقائه ، ويزهدون في جميع العلائق ، والمألوفات غير الله تعالى ؛ فإذا توجه القلب إلى الود إلى الله تعالى ؛ نظر في أسرار عجائب صنع الله تعالى ، والتفكر في ذلك .

وقيل لامرأة من المتعبدات : أين محل الحب ؟ وأين محل الشوق ؟ وأين محل الوجد ؟ فقالت : الحب في القلب ، والشوق في الفؤاد ، والوجد في السر ، فقيل لها : الفؤاد غير القلب ؟ قالت : نعم . إن الفؤاد نور القلب ، والسر نور الفؤاد ؛ فالقلب يحب ، والفؤاد يشفق ، والسر يجد ، قيل لها : وماذا يجد ؟ قالت : الحق . قيل لها : وكيف يوجد الحق ؟ قالت : وجدان الحق بلا كيف ، والله أعلم وبه التوفيق .

* * *

القول الخامس

في ذكر الأخبار المروية عن النبي (ﷺ)

وبيان معرفتها

وهي التي تتعلق بها أحكام الشريعة ، وتختلف الفقهاء في تأويلها .
فمنها : أخبار المراسيل وهو : أن يروى التابعي الخبر عن النبي (ﷺ) ،
ولم يشاهد النبي (ﷺ) ؛ فيجب أن يكون بينه وبين النبي (ﷺ) صحابي ؛
فلا يذكروه ؛ إما أن يكون قد سمع من الصحابي ، فاقصر على ما قد روى له ،
ولم يحتاج إلى ذكر من أخبره ، أو يكون قد صح عنده الخبر عن النبي (ﷺ)
بالإخبار عن ذلك الصحابي ، وبسنده عن النبي (ﷺ) .

ومنها : أخبار المقاطيع ، وهو أن يروى الرجل الخبر عن النبي (ﷺ) ؛
فيسقط في الوسط رجلا لا يذكروه في إسناده ؛ فإذا ترك ذلك الرجل - انقطع الخبر
إلى حيث ترك الرجل .

ومنها الخبر الموقوف من الأخبار ؛ وهو أن يروى الخبر عن الصحابي ،
والتابعي ؛ فيوقف الخبر عليهما .

ومنها أخبار المتن : وهي التي تروى عن النبي (ﷺ) ، ولا يذكر من
رواها عنه من أصحابه ، ويعتمد على صحتها .

ومنها خبر الصحيفة : وهو أن يروى الراوي الخبر إلى أن ينتهي به إلى

رجل ، فيقول عن أبيه عن جده ، ولم ير ذلك المذكور النبي (ﷺ) فإذا كان الخبر على هذا الوصف ونحوه - سمى خبر الصحيحة

ومنها الخبر الزائد على الخبر الناقص وهو: إذا ورد خبر عن النبي (ﷺ) من وجه ، وروى ذلك الخبر - أيضا - من وجه آخر ، وأحد الخبرين - فيه زيادة لفظ - استعمل الزائد من الخبرين ، لأن فيه فائدة لم تذكر في الخبر الآخر ، ولم يوردها الراوى الثانى معه ؛ لما قد يجوز أن يكون أحدهما شاهد القصة إلى الموضع الذى أخبر به ، والآخر شاهد القصة إلى آخرها ؛ فيسمع مالا يسمع الآخر ، وبشاهد مالم يشاهده الآخر ؛ فلذلك وجب استعمال الزائد من الأخبار .

ومنها أخبار المعارضة ، وهو مثل : أن يروى عن النبي (ﷺ) خبرا بإباحة شيء ، ويروى خبرا آخر بحظر ذلك ؛ فيوقفان جميعا ، وينظر المتقدم من المتأخر بالتاريخ ؛ ليعلم الناسخ من المنسوخ نحو : ما روى عن النبي (ﷺ) أنه سها في صلاته ، فسجد قبل التسليم^(١) ، وردى : أنه سجد بعد التسليم ، فاختلف الناس في الناسخ منها من المنسوخ ، والمتقدم منها من المتأخر .

ومنها الخالص والعام من الأخبار ، وهو مثل : قول النبي (ﷺ)^(٢) حيث ما أدركتكم الصلاة .

(١) رواه مسلم وأحمد

(٢) فى البخارى ، ومسلم والنسائى وابن ماجه بلفظ : فأيتما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصلها .

فصل :

فهذا عموم يوجب جواز الصلاة في كل موضع ، وروى ^(١) ، عنه
(ﷺ) أنه نهى عن الصلاة في المقبرة ، والمنجرة ، والمزبلة ، والحمام ،
وقارعة الطريق ، ومعاطن الإبل .

فكان هذا الخبر خص بعض ما اشتمل عليه عموم الخبر الآخر ، والخاص
يعترض على العام ، ولا يعترض العام على الخاص ، وكذلك الخبر المفسر يقضى
عن الجمل ، ولا يقضى الجمل على المفسر .

وأما الناسخ والمنسوخ ، فهو نحو : ما روى عن النبي (ﷺ) أنه قال :
« كفت قد نهيتكم عن زيارة القبور ؛ ألا فزوروها ، ولا تقولوا هجرا » ^(٢) .

ومنها الأخبار التي تنازع الناس في تأويلها على مبايعتهم ؛ إذا عقدوها على
شروط بينهم ؛ فمنها ما روى عن النبي ^(٣) (ﷺ) أنه نهى عن شرطين في بيع ،
فهذا ما اتفق على إبطال البيع به ، وهو : أن يبيع الرجل الغلام بغيره بثمن معلوم
على أن يبيع له المشتري غلاما له بثمن معلوم ، أو ثمن يتفقان عليه ؛ فهذا ونحوه
لا يجوز في البيع باتفاق الأمة .

(١) روى أبو داود والترمذي ، وابن ماجه : النهى عن الصلاة في الحمام ، والمقبرة
وهذا الحديث رواه الربيع بسنده إلى ابن عباس ، ورواه الترمذي عن ابن عمر وزاد : فوق ظهر
بيت الله ، ومواطن الإبل م

(٢) أخرجه مسلم والطبراني وأحمد .

(٣) الحديث رواه الربيع بسنده إلى ابن عباس ، وأخرجه الحمزة عن ابن عمر ، ولفظه : لا يجل

سلف ويغ ولا شرطان في بيع . م .

وأما ما اختلفوا في فساده ، وجوازه ؛ فنحو ما روى ^(١) عن النبي (ﷺ) أنه اشترى من جابر بن عبد الله بعيرا ، وشرط جابر ظهره من مكة إلى المدينة ، فأجاز النبي (ﷺ) البيع ، والشرط . وروى عنه (ﷺ) أن عائشة اشترت بريرة لتعتقها ، فاشترط البائع ولاءها لنفسه ، فأجاز النبي (ﷺ) البيع ؛ وأبطل الشرط ، وقال : « الولاء لمن أعتق » وروى : أن تميم الداري باع دارا واشترط سكنها ؛ فأبطل النبي (ﷺ) الشرط والبيع .

واختلف الرواة في مقدار السكنى ؛ فقال بعضهم : إنه اشترط السكنى سنة ، وقال بعضهم : اشترط سكنه أيام حياته ؛ فيحتمل أن تكون هذه الأخبار بعضها ناسخا ، وبعضها منسوخا ، ويحتمل أن يكون النبي (ﷺ) تركهم ، وهذه الأخبار ؛ ليجتهدوا فيها آراءهم .

وعندنا أن خبر بريرة كان شرطه غير جائز ، لأنه اشترط مالا يجوز ملكه وهو الولاء ؛ الذي جعله النبي (ﷺ) كالنسب ؛ لقوله ^(٢) : الولاء لُحمة كلحمة النسب ، والنسب لا يجوز تملكه ؛ لهذا الخبر ؛ فلذلك أبطله النبي (ﷺ) .

وأما خبر جابر بن عبد الله في بيع البعير ؛ إذ اشترط ركوبه من مكة إلى

(١) الأحاديث الثلاثة : أخرجها الربيع عن ابن عباس لإحدى بريرة فعن عائشة وأخرجها أرباب السنن عن جابر ، وابن عمر وعائشة (رضى الله عنهم) .
(٢) أخرجها الربيع عن ابن عباس ، والطبراني عن عبد الله بن أبي أوفى والحاكم والبيهقي عن ابن عمر .

المدبنة فلم يكن في نفس عقد البيع ، وأنه كان على وجه العارية ، وقد روى هذا أيضا .

وأما خبر تتم الدار ؛ فإنه يحتمل أن يكون الخبر الذي يروى أنه اشترط في البيع - سكنى الدار في أيام حياته ؛ فتدخله الجهالة بمدة حياته ؛ فلا يصح البيع معها ، لأن ذلك غير معلوم ، ولذلك بطل البيع ، والشرط ، ولو كان شرط السكنى مدة معلومة لكان البيع جائزا ؛ لأن البيع إذا شرط فيه شرط له قسط من الثمن معلوم جاز البيع .

فصل :

وإذا ورد خبران أحدهما ينفي فعلا ، والآخر يوجب إثباته ؛ كان الإثبات أولى ؛ إذا لم يعلم المتقدم من المتأخر منهما ، ولا الناسخ من المنسوخ .
وهذا ما يذهب إليه أصحابنا في الحظر والإباحة ، والأوامر ، وقد وافقنا الشافعى في هذا المعنى .

وأما الأخهار الموقوفة ؛ لتعارضها ، وطلب الدلالة على المتقدم منها من المتأخر ، وأريد به بعض دون بعض نحو : ما روى ^(١) أن النبي (ﷺ) نهى عن الشرب قائما ، وروى أنه شرب من زمزم وهو قائم ، فأوجب توقيف الخبرين وكان المرجوع على الأصل ، وهو قول الله تعالى : « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا » فهذه الآية تبيح الأكل ، والشرب على أى حال كان عليها الآكل والشارب ؛ إلا أن تخص دلالة في بعض الأوقات ، وبعض الأحوال .

(١) رواه الربيع عن ابن عباس ، ورواه في الضياء عن أنس وكذا عند أحمد ، ومسلم ، والترمذى عن قتادة عن أنس ، ورواه أحمد ومسلم عن أبي سعيد .

وروى^(١) عنه (ﷺ) : أنه نهى عن الشرب من فم السقاء ، وروى :
أنه خذت سقاء فشرب منه ، (خذته أى أعطاه) ، وأما الشرب من فم السقاء
الذى ورد النهى ، فقيل : إنة للإشفاق منه على أمته ؛ فخافه أن يكون فى الماء
دابة ، أو شئ من المضرات .

ومنها : أخبار التواتر ، وهو أن يخبر جماعة لا يجوز عليهم القواطئ على
الكذب ؛ فإذا سمعنا منهم خبرا وقع انا علم ضرورى بخبرهم ، وخبر التواتر
يكون عن مشاهدة ؛ ويستفد إليه كالأخبار عن البلدان ونحوها .

وحد الخبر عن طريق اللغة هو كل كلام يحتمل الصدق والكذب ،
والله أعلم وبه التوفيق .

فصل :

وأما الخاص والعام : فمثل قول النبي (ﷺ)^(٢) : الصلاة خير موضوع ؛
فمن شاء فليقل ، ومن شاء فليكثر ؛ فهذا عموم فى كل وقت .

والخاص المعترض عليه قول النبي (ﷺ) « لا^(٣) صلاة بعد صلاة
العصر ؛ حتى تغرب الشمس ، ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ،
فانخاص يعترض على العام ، والعام لا يعترض على الخاص .

(١) رواه الربيع : ورواه أبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه عن ابن عباس .
(٢) رواه الطبرانى فى الأوسط .
(٣) رواه البيهقى والنسائى وابن ماجه عن أبى سعيد ، ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجه
عن عمر ، ورواه الربيع عن ابن عباس .

والدليل على من قال : إن العموم لا يستغرق الجنس - قول الله تعالى :
« وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ، وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ ، وَلَا
رَطْبٍ ، وَلَا يَأْسٍ ؛ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ » ، وقوله عز وجل : « وَمَا مِنْ
دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا » ؛ فهذا حكم عام ؛ لا يجوز أن يدخل
فيه خصوص .

وأما الذى نزل خاصا فى ظاهر التنزيل ، وثبت حكمه عاما على الخلق بدليل ؛
فمثل قوله تعالى : « فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ . . . » ، وقوله تعالى : « أَوَلَمْ
يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ ؛ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ » ، وقوله : « وَبَدَأَ
خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ » ، وقوله : « وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ » ؛ فهذه
الآيات كلها فى لفظ الخصوص فى الظاهر ؛ إذ الذكور فيها وقع باسم الإنسان ،
ولم يقع باسم الناس ، ومتيقن حكمها فى معنى العموم ؛ لأن دخول الألف واللام
فى الإنسان : دال على التعريف ، والمعرف ؛ إذ لم يتقدم له ذكر لنفسه ، فيكون
التعريف له : إشارة إلى الجنس كله .

وأما قوله : « وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ » ، فأدم (عليه السلام) ؛
وإذا كان آدم من طين ، فالناس كلهم مبتدأون من طين ؛ لأنهم ذريته إلا
حواء وحدها ، فإننا لا ندرى مانسبها ؟ [هل] تسمى ذرية له أولا ؟ غير أننا نعلم
أنها خلقت منه ؛ لقوله تعالى : « خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا » .

وأما قوله تعالى : « وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ » ، إلا من استثنى -
يدل على ما قلنا ؛ لأن الاستثناء : لا يكون إلا من جملة .

وأما قوله تعالى : « أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْقَةٍ يَخْرُجُ لَفْظُهُ
مَخْرُجًا مَخْرُوجًا ، وَمَعْنَى الْعَمُومِ ، وَخَرَجَ آدَمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ ؛ بِدَلِيلِ
قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ » ، فَحُرْمِ جَمِيعِ الْمُشْرِكَاتِ
بِهَذِهِ الْآيَةِ ، ثُمَّ خَصَّ مِنْ جُمْلَةِ مَا حُرِّمَ - نِكَاحَ الشَّرِكَاتِ الْكِتَابِيَّاتِ بِقَوْلِهِ :
« وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ
قَبْلِكُمْ » فَخَصَّ الْمُشْرِكَاتِ الْكِتَابِيَّاتِ بِالْتَّحَايِلِ مِنْ جَمِيعِ مَا حُرِّمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ .

ونحو ذلك : ما نهى^(١) النبي (ﷺ) عن بيع ما ليس معك ، ثم خصَّ

من جملة : السلم ، وهو السلف ، وهو بيع الإنسان ما ليس معه .

وقال الشيخ عثمان بن أبي عبد الله الأصم (رحمه الله) : وجدت في الآثار ؛
أنه لا يجوز لأحدٍ أن يفتى أحداً بالطلق في موضع المقيد ، ولا بالمقيد في موضع
المطلق ، ولا بالمجمل في موضع المفصل ، ولا بالمفصل في موضع المجمل ، ولا
الناسخ في موضع المنسوخ ، ولا المنسوخ في موضع الناسخ .

وقد قال المسلمون : إن المفسر يقضى على المجمل ، ولا يجوز العمل بالمجمل
عند المفسر ؛ فإن اغتر أحدٌ بقول المسلمين ؛ أنه جائز الأخذ باختلاف المسلمين
في الفروع ؛ فإن ذلك ليس في المجمل والمفسر . والله أعلم وبه التوفيق .

(١) رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وفيه زيادة عما هنا . م

القول السادس

في أصول علم الدين ، ومعرفة الإجماع ، والقياس
وبيان ذلك

وأصول الدين : هو ما جاء فيه حكم من كتاب الله تعالى ، ومن سنة نبيه
محمد (ﷺ) ، أو من إجماع المهتمدين من علماء الأمة .

فإذا حكم الحاكم ، وأفتى المفتي بقول بوافق هذه الأصول الثلاثة ،
أو ما يشبهها [أ] و ما هو مثلها ؛ فلا يجوز لغيره أن يقول بخلافه ، وهو المصدق
على جميع من قال بخلافه ؛ ولو خالفه جميع أهل الأرض كلهم .

وقيل : الأصل ما عرف به حكم غيره ، والفرع ما عرف حكمه بغيره ، وقيل :
الأصل مقدمة العلوم ، والفرع بنتيجته .

فالواجب على من أراد التفقه في العلم - أن يعرف أصول الفقه وأمهاته ؛
ليكون بناؤه على أصول صحيحة ، ليجعل كل حكم في موضعه ، ويجريه على سنته ،
ويستدل على ذلك بالأدلة الصحيحة ، والاحتياجات الواضحة ، وألا يسمى العلة
دليلاً ، ولا الدليل علة ، ولا الحجة علة ، وليفرق بين معاني ذلك ، ليعلم افتراق
حكم المفترق ، واتفاق المتفق .

فما وجد في الأصول الثلاثة وهي : الكتاب ، والسنة ، والإجماع ؛ فهو
أصل ، وما لم يوجد ؛ فهو فرع ، ويقاس عليهن ما لم يذكر في أحدهن .

ويقال لما جاء في الكتاب فريضة ، ولما جاء عن النبي (ﷺ) سنة ، ولما جاء عن الأئمة في العلم أثر ، وأحكام الشريعة كلها مأخوذة من طريق واحد ، وأصل واحد ، وهو : كتاب رب العالمين .

وقال الله تعالى : « اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ » ، وقال : « وَمَا آتَاكُم الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » ، وقال : « فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ، وَالرَّسُولِ » ، وقال : « مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ » وقال : « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ؛ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ » .

فوجب اتباع السنة بكتاب الله تعالى ، والإجماع أيضا علم بكتاب الله تعالى ، وبالسنة التي هي من كتاب الله تعالى ، لأن الإجماع توقيف ، والتوقيف لا يكون إلا عن الرسول (ﷺ) .

والسنة على ضربين : مجتمع عليها ، ومختلف فيها ؛ فالمتجمع عليها وهي التي لا تحتاج إلى البحث عن طلب صحتها ؛ لإشاعتها عند الرواة ، وأهل التأويل ، وموافقها لحكم التنزيل .

وأما المختلف فيها : فهي التي لم تبلغ السكل عليها ، ويقع التنازع بين الناس في صحتها ؛ فلذلك تجب الأسانيد ، والبحث عن صحتها ، ثم يقع التنازع في تأويلها ؛ إذا صح نقلها ؛ فإذا اختلفوا في حكمها كان رجوعهم فيها إلى كتاب الله تعالى .

وقيل إذا وقع حدث من محدث، فلم يجمع العلماء على صوابه، وحقه، ولا على باطله وخطئه، واختلفوا فيه، فحكم بعضهم بحقه، وحكم بعضهم بباطله - لم يصح فيه إجماع لأحدهم؛ لأنه لو أجمع بعضهم على حقه، وأجمع بعضهم على باطله - كان الإجماع منهم هو الاختلاف بعينه؛ لأنه لا يكون شيء واحد مجتمع عليه مختلف فيه، وليس لأحدهم أن يحكم فيه بحكم الإجماع عليه؛ لثبوت الاختلاف فيه؛ ولا يجوز لأحد أن يحكم بالاختلاف في موضع الإجماع، ولا بالإجماع في موضع الاختلاف.

وإن كان الحدث مما فيه الاختلاف من المسلمين بولاية فاعله، والبراءة منه، والوقوف عنه، فأجمع العلماء المشاهدون لذلك الحدث على ولاية محدثه، أو البراءة منه، والوقوف عنه - لم يكن هذا الإجماع منهم مزيلا لحكم ما فيه من الاحتمال، والاختلاف؛ لأنه قد يجوز أن يكونوا كلهم قد أخذوا بقول من أقاويل المسلمين؛ إذ ذلك كله جائز لهم من الولاية، والبراءة، والوقوف.

ولكنهم لو أجمعوا على باطل المحدث، والإنكار عليه، أو صوابه، وحكموا بذلك في حين ما يكون حكما عليه، وفيه - لم يجز لهم، ولا لغيرهم أن ينتقوا ذلك الحكم الذي قد ثبت منهم، لأن ذلك حجة لمن اتبعه، محكوم بالصواب في اتبعه، فمن ادعى نقضه كان مدعيا على متبعيه، فن غاب عليه سريره في إزالته عن صوابه.

وهكذا الحجج؛ إذا ثبتت لم يجز تحويلها عن موضعها إلا بحجج مثلها تنقضها حيث يجوز ذلك.

والإجماع حجة تقطع العذر ، وهو توقيف ، والقول به واجب ، وهو :
إجماع الصحابة ؛ فإذا أجمعوا على شيء وجب التسليم لهم ، وإن اختلفوا في شيء
وجب على الناس الرجوع إلى حكم كتاب الله ، وسنة نبيه محمد (ﷺ) .

والإجماع : هو أحد وجوه الحق . قال النبي (ﷺ) : « لا تجتمع أمتي
على ضلال » .

والإجماع هو : كل قول أو فعل صح لأمة محمد (ﷺ) ، ولا يوجد فيه
مخالف منهم .

وقال أكثر أهل العلم : إن أهل العصر ؛ إذا انقرضوا على الذي أجمعوا
عليه كان ذلك شرط صحة الإجماع .

وقول : إذا وقع الإجماع مرة : صار حجة ، وإن لم ينقرض أهل ذلك العصر
عليه ، وإلى هذا القول : يذهب بعض أهل الرأي .

وقال بعضهم : الأصح عندنا أن الإجماع لا يعلم إلا بانقراض أهل العصر
عليه ؛ لأن بعض الصحابة كاد يكون على قول ، ثم يرجع عنه ، كما يروى أن
علي بن أبي طالب كان موافقا لعمر بن الخطاب (رضى الله عنه) في أيامه على
تحريم بيع أمهات الأولاد ، ثم رأى جواز بيعهن في أيام خلافته .

وأن أبا بكر (رضى الله عنه) سوى بين الناس في العطاء ، ولم يكن له
مخالف ، ثم فاضل عمر بن الخطاب بينهم في العطاء ، ثم ساوى بينهم على
ابن أبي طالب .

ولو كان الإجماع : قد ثبت اسكان على وغيره قد خالفوا الإجماع ، وهذا لا يجوز عليهم ، فدلّ بهذا على صحة ما ذكرناه .

وحقيقة معنى الإجماع في عبارة أهل اللغة : استفاضة القول ، وانتشاره في الجماعة الذين ينسب إليهم الإجماع .

فإذا ثبت أن كل واحد منهم قد قاله ، أو قال به بضمهم : فلم ينكر الباقيون - أضيف ذلك القول إلى جماعتهم ؛ على معنى التقدير منهم له ، والرضا به ، ووقعت العزيمة منهم بإمضائه ، فصار ذلك الحكم إجماعاً .

وقيل : هو مشتق من الإجماع ، والإجماع حجة ؛ لقول الله تعالى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ، لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا » ، فجعلهم شهداء على الناس ؛ كشهادة الرسول عليهم .

وقيل : إن الإجماع - يؤلف الله بين قلوب العلماء من أهل كل زمان ، فيجمعهم على حكم .

وقول : إذا ظهر الإجماع - علم أنه توقيف ، وإن لم يكن التوقيف الذي من أجله أجمعوا عليه .

والدليل على أن الإجماع توقيف - وإن لم يعلم - في قوله تعالى : « وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » ، فقد أجمعوا على أن العبد غير داخل في وجوب الحج عليه - علم أنه توقيف من النبي (ﷺ) ، وإن لم يقل إلينا لفظ النبي (ﷺ) .

وقال محمد بن إبراهيم بن سايمان الكندي (رحمه الله) : إن الإجماع حجة لا تجوز مخالفتها ، وكل ما خالف الحجة - فهو محجوج .

ومن شهدت له حجة الله أنه محق فهو محق في الحكم الظاهر في دين الله - تعالى - ومن شهدت عليه الحجة أنه مبطل فهو مبطل في ظاهر الحكم في دين الله ولو كانت الحجة قد خانت في سريرتها ، وحاشا حجة الله من ذلك ؛ ولكن لا نتعلم من الأمور ما غاب عنا صحتها ، نتماطى علم الغيب بذلك .

وقيل : إن الإجماع من كل أهل كل زمان من المسلمين إجماع ؛ إذا كانوا أهل رأى ، والاختلاف منهم اختلاف ؛ ولو كان رجل واحد منهم سبق على قول ، وكان عالم أهل زمانه كان حكمه قد سبق على الإجماع ، وكان على من خلف اتبأه على ذلك ؛ وكذلك إن قال - ولم ينازعه العلماء في عصره ، وسلموا له - كان ذلك إجماعاً أيضاً .

ولا تقاس الأصول بعضها ببعض ، وما لم يأت في الأصول فيقاس على الأصول ، والأصول : كتاب الله ، وسنة نبيه (ﷺ) ، وإجماع العلماء من أهل طاعته ، وما أشبه الأصول فهو أصل ، وما لم يكن أصلاً فيس على الأصل .

فصل :

والمقصود : ما ذكر في كتاب الله ، وسنة نبيه (ﷺ) ، وإجماع الأمة ، ومعنى المنصوص : أى المذكور بعينه بلفظ ظاهر بين .

والنص أيضاً : رفعك الشيء ؛ تقول : نصصت الحديث إلى فلان ؛ أى

رفعته إليه . قال الشاعر :

وَنَصُّ الْحَدِيثِ إِلَى أَهْلِهِ فَإِنَّ الْوَأْيَقَةَ فِي نَصِّهِ

فصل :

واختلف الناس في القياس ؛ فذهب بعضهم إلى جوازه ، وإثباته في التوحيد ، والأحكام جميعاً ، وذهب بعضهم إلى إثباته في التوحيد ، ونفيه في الأحكام ، وذهب آخرون إلى إثباته في الأحكام ، ونفيه في التوحيد ، وذهب آخرون إلى نفيه في الحالين جميعاً .

والقياس في نفسه : هو تشبيه الشيء بغيره ؛ والحكم به هو الحكم للفرع بأصله ؛ إذا استوت علتاه ؛ وقع الحكم من أجله ، وذلك مثل : تحريم قفيز البر بقفيزين نسيئة على لسان نبي الله تعالى (ﷺ) .

فأجمع القائلون بالقياس ؛ أن القفيز من الأرز بقفيزين منه حرام مثله ؛ لأنه مساوٍ له في العلة التي وقع التحريم بها ، ثم اختلفوا في العلة التي وقع التحريم من أجلها ، فقال بعضهم : إن العلة فيه لأنه مكيل ، والبر مكيل مثله ، وقال بعضهم : إن البر مأكول ، والأرز مأكول مثله ، وقال بعضهم : لأنه مكيل ومأكول مثله ، وقال بعضهم : إن البر مقتات ، ومدخر ، والأرز مثله ، وقال بعضهم ؛ لأن البر يزكى ، والأرز مثله يزكى .

وكذلك قولهم : بالقياس في الربا الذي حرمه الله ؛ فرجع كل واحد إلى ما روى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « الذذب بالذهب ، والفضة بالفضة ،

والبر بالبر ، والشمير بالشمير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح سواء بسواء ؛ فمن زاد ، أو استزاد ؛ فقد أربى .

فقال قوم : قد ذكر النبي (ﷺ) ما حرمه فيما يكال ويوزن ؛ فكل ما يكال ويوزن مما نص عليه بعينه ففيه الربا في قول من جعل العلة الكيل والوزن .

وقال قوم : الربا في الأجناس الستة التي ذكرها رسول الله (ﷺ) .

وقال قوم : الربا فيما أنبتت الأرض بما أنبتت .

واحتج من نفي القياس ، ولم يعبر قول النبي (ﷺ) فيما حرم من البيوع من معنى النص ، واقتصر على المذكور دون غيره ، واحتج بقول الله عز وجل : « وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ، وَحَرَّمَ الرِّبَا » ؛ فأحل الله البيع هوما ، وحرم الربا خاصة ، وهو ما أخرجه من جملة المباح من البيع بالنسيئة .

يقال لهم : لو كان قول الله عز وجل : « وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ . . . » يبيح التفاضل في كل عقد إلا ما خصته السنة - لوجب أن يكون قوله : « وَحَرَّمَ الرِّبَا » مانعاً من التفاضل ؛ لتسارى الظاهرين ، وورودها في سياق واحد ، ووجودها معاً في سياق واحد ، بل الواجب أن يكون الاستدلال بتحريم ثمن الربا على تحريم التفاضل - أصح - وأولى في الاستدلال على إباحة التفاضل ؛ بإباحة البيع ؛ لأن الربا في اللغة - هو الزيادة - والفصل في الجنس واحد :

ومما يدل على جواز القول بالقياس : ما روى عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه كتب إلى أبي موسى الأشعري ، وإلى شريح : أن قس الأمور ، وانظر الأشباه ، والأمثال ، ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس ، ذهب فيه لرشدك - أن تراجع الحق فيه ؛ فإن مراجعة الحق خير من التماذى في الباطل .

والحكم حكمان : حكم بأصل متفق عليه ، وحكم بفرع بقياس مستخرج بأصله ، ولو كان الحكمان واحدا - لكان لا فرق بين الفرع وأصله ، ولكان الفرع أصلا ، والأصل فرعا ، ولكن لا يجوز القياس إلا على أصل متفق عليه ، وكل قد قاس واجتهد .

وشبه الحادثة إذا وردت بأصل متفق عليه من الكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع كما روى : أن النبي (ﷺ) قاس ، واجتهد في بعض الحوادث .

من ذلك : أن الخثعمية لما سألته ؛ فقالت : يا رسول الله : إن أبي شيخ كبير ، ولا يستمسك على الرحلة ، وقد أدركته فريضة الحج ؛ أفأحج عنه ؟ ، فقال (ﷺ) : « أرأيت لو كان على أبيك دين ، فقضيته أكنت قاضية عنه ؟ » قالت : نعم ، فقال : « دين الله أحق ، أو قال : « أولى » فقد شبه لها ، وتركها والاستدلال بما عرفتها بوجه القياس .

وبنأل همر بن الخطاب (رضي الله عنه) رسول الله (ﷺ) فقال : هششت وأنا صائم ، فقبلت ، فقال (ﷺ) : « أرأيت لو مضمت فاك أكنت مفطراً ؟ قال : لا . قال : فذاك ذاك .

وقيل : اجتهد في الحروب ، والغزو برأيه .

وروى عن عائشة (رضي الله عنها) : أنها كانت توجب إعادة الطهارة من الكلمة الخبيثة ، والفسل من الأكسال ، وتقول : كيف يجب الحد بالقاء الختانين ، ولا يجب صاع من ماء ، يعنى للفسل ، وكانت ترى نقض الطهارة بالكذب المتعمد عليه ؛ على ما يذهب إليه أصحابنا .

وقد قال بالقياس كثير من الصحابة في الحوادث ، واجتهدوا آراءهم فيها و [في] الحوادث التي كانت بينهم من الاختلاف فيها ؛ فالواجب على المتفتة أن يتأمل هذه المعاني ، ويعتبر أحكامها عند النوازل به منها .

واختلاف الصحابة في الحوادث قيل : إنه كان منهم على طريق الاجتهاد ، وقيل : كان على سبيل استخراج الحكم بالدليل المستنبط به .

ويقع الاختلاف بين العلماء في نفس المنصوص ؛ لأن من العلماء من يقول بالعموم ، ومنهم من يقول بالأوامر على الوجوب ، ومنهم من يقول هي على الندب ، ومنهم من يقول : الأوامر إذا وردت كانت على الوقف ؛ لاحكم لها حتى يرد بيان يرفع الشبهة عن المأمورين ، ويزيح العمل عنهم .

ولو كان هذا هكذا فالاختلاف قد يقع عليه في المنصوص عليه بعينه ، و [قد] يقع في المنصوص عليه في الجملة ؛ ألا ترى إلى قول النبي (ﷺ) حيث يقول : « إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم » ، ثم أجمعوا على أن يبيع الذهب والفضة إذا كان أحدهما غائبا لا يجوز .

ونهى عن بيع المنابذة ، والملاسة ، ولم يقل : كيف شتمت ؛ إلا المنابذة ،
والملاسة ؛ فهذا يدل على أنه قد قال : بيعوا كيف شتمت : إلا ما نهيتكم عنه
من البيوع .

وقال أبو عبد الله (رحمه الله) في رجل معه عشرة آلاف درهم ، فأخذها
السلطان كلها من بعد حلول زكاتها ، وقبل أن يخرج زكاتها ؛ فإن عليه أن
يعطى زكاتها ؛ ولو باع من أصل ماله : كالتى يجيئها الحيض من بعد دخول
وقت الصلاة ، ولم تُصلِّ ، حتى جاءها الحيض ؛ فإن عليها بدل تلك الصلاة إذا
طهرت - يقاس هذا بهذا .

وقيل : إن نجدة بن عامر قال لابن عباس : كيف معرفتك لربك ؛ فإن
من قبلنا قد اختلفوا علينا ، فقال له ابن عباس : ويحك يا نجدة !!! إن من نصب
دينه على القياس لا يزال - الدهر - فى القياس ، مائلا عن المنهاج ، طاغيا
فى الاعوجاج ، ضالا عن السبيل ، قائلا غير الجميل .

أعرف ربي بما عرف به نفسه من غير رؤية ، وأصفه بما وصف به نفسه
من غير صورة : لا يدرك ربنا بالحواس ، ولا يقاس بالناس .

وقيل : إن ما من موضع حكم فيه رسول الله (ﷺ) برأيه إلا عاتبه
الله عليه ، ثم أمسك بعد ما عوتب ، فأنزل الله تعالى : « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ،
إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ » .

وروى عليّ عنه (صلى الله عليه وسلم) أنه قال : « لا تقيسوا الدين ؛ فإن الدين

لا يقاس » وأول من قاس - إبليس (لعنه الله) ..

وقيل : قال عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) أيها الناس ، إياكم والقياس ؛

فإن أصحاب القياس أعداء السنن ، أعيتهم الأحاديث أن يعوها ، واستحيوا ؛

إذا سئلوا : أن يقولوا : لا نعلم ؛ فقا سوا برأيهم ؛ فإياكم وإياهم .

فصل :

والقياس لا يجوز إلا على علة ، ولا يجوز أن يقاس إلا على معلول ، وهو :

أن يردّ حكم المسكوت عنه إلى حكم المنطوق به لعلة تجمع بينهما ، ولا يجب

تسليم العلة لسكل من ادعاها ؛ إلا بدليل له عليها .

والدليل على صحة العلة يستدرك من وجهين :

أحدهما : أن ينصب العلة فيجرى في معلولاتها ، ولا يمنع من جريها نص ؛

فإذا جرت في جميع معلولاتها ، ولم يكن هناك مانع من جريانها على صحتها .

والوجه الآخر : يجب الحكم بوجودها ، ويرتفع بارتفاعها ، ومثل ذلك :

أن التحريم في الخمر معلق بالشدة ، والدليل على ذلك أن العصير حلال ؛

فإذا حصلت فيه الشدة - حصل التحريم ، وإن زالت عنه الشدة ، وصار خلا-

حلّ ، وارتفع عنه التحريم .

فلما كان التحريم معلقا بالشدة ؛ يوجد بوجودها ، ويرتفع بارتفاعها ؛

فإذا رأينا هذه الشدة في غير الخمر - ألحقناه بها ؛ للعلة الجامعة بينهما .

فإن قال من ينفي القياس : إن قولكم يؤدي ألا يحكم بصحة العلة إلا من علم جميع الشريعة ، ولا يشذ عنه خبر ؛ وهذا ما لا يضبط ؛ لأننا لا نعلم صحتها ، إلا أن نعلم جريانها في جميع المعلولات ، ولا نعلم جميع جريانها في جميع المعلولات ؛ إلا أن نعلم الشرع كله ، وألا يكون في الشريعة خبر يمنع من جريانها في معلولاتها ؛ وذلك لا نعلمه إلا أن نعلم الأخبار كلها ؛ فإذا علمنا جميع المعلولات ، وجميع الأخبار - حكمنا بصحتها ، وهذا ما لا يضبط ، وهذا أقوى ما عارضوا به - فيما علمنا - في كسر حجة القائسين .

ويقال لهم : هذا إزام فاسد ؛ لأنكم تحكمون بالخبر ، وإن كنتم تخبرون بخبر لم تعلموه ؛ فإن لزمنا ألا نحكم بصحة العلة ، حتى نعلم الأخبار كلها - لزمكم ألا تقولوا بخبر حتى تعلموا جميع الأخبار كلها .

وقال بعض مخالفينا ، وفرقة من أصحابنا : إن الخمر لا يجوز الانتفاع به لتحریم الله إياه ، وإن نقل [إلى] خل بعلاج من ملح أو غيره ، واحتجوا في ذلك : أن العين محرمة لا يجوز أن تتحول حلالا ، واحتجوا أن الشريعة قد أقرت على حكم بعد النبي (ﷺ) ، واحتجوا أيضا بالحديث الذي روى يوم فتح مكة في الخمر ؛ لما وصل الثقي بها ، وقد كان صديقا للنبي (ﷺ) قبل الهجرة ؛ فلما دخل النبي (ﷺ) مكة - جاء براوية خمر يهديها إليه ، فقال له النبي (ﷺ) : « يا أبا فلان أما علمت أن الله قد حرّمها ؟ فأمر غلامه بأمر فيها ، فقال : بم أمرته ؟ فقال : أمرته أن يبيعها ، فقال له النبي (ﷺ) :

« إن الله الذي حرم شربها حرم ثمنها » خ - لعله بيعها - وأمر النبي (ﷺ) فصب في بطحاء مكة ، فقالوا : لو كان الخمر صنع ينتفع به في حال ثانية : لم يأمر النبي (ﷺ) بإراقتة ، وهو نهى عن إضاعة المال ، وقال النبي (ﷺ) : « بعثت بكسر الصليب ، وقتل الخنزير ، وإراقة الخمر ، ولا يجوز للمسلم إمساكها بعد علمه بتحريمها دون إراقتها .

فالجواب لهم في ذلك : أن جلد الميتة قد حرمه الله ، ورسوله ؛ كما حرم الخمر ، فمنع من ذلك ؛ فإذا جاز الانتفاع به بعد الدباغ ، وأجاز حبسه بعد التحريم له إلى أن يعالج ، فيمتغير حكمه ، فيصير حلالا ، فكذلك الخمر يعالج حتى يتغير فيصير حلالا .

وجلد الميتة أصل متفق عليه ، فيجب أن يرد إليه المختلف فيه من الدباغ به من الخمر : كجلد الميتة ، والمحرم يجوز الانتفاع به بعد الدباغ . والله أعلم .

فإن قال قائل : ولم قلت : إن الملح يحول الفبيذ خلا ؟ قيل له : لما كان تحريم النبيذ لشدة الحادثة فيه ، وكان الملح يذهبها - زان التحريم ، لزوال العلة ، وانتقل عما كان عليه ، وجاز الانتفاع به .

فإن قال : فدين واحدة حرمها الله تعالى - تصير حلالا ، والعين قائمة - قيل له : نعم ؛ إذا كانت محرمة لعلة لا للعين نفسها فزالت العلة التي وجب بها التحريم - زال حكم التحريم ، وصار المحرم حلالا ، والله أعلم .

ومن الدليل على أن بعض أصحابنا : كان لا يقول بالتقياس في الأحكام -

أنهم أجمعوا مع مخالفهم أن المرتدة عن الإسلام : يبطل صداقها من زوجها ،
وتحرم عليه .

واختلفوا في الزانية : فردّها بعضهم قياساً على المرتدة ، فأبطل صداقها ؛
لأن الحرمة جاءت من قبلها كالمتردة .

وقال بعضهم : لها الصداق ، ولم يجمع بينها وبين المرتدة بعلّة إدخال الحرمة
بفعلها مع اتفاقهم على أنها تحرم على زوجها بفعلها للزنا .

ويوجد في الأثر عن عبد الله بن محمد بن مسلمة المدني ، وكان فقيهاً ،
وابن فقيه ، وكان أبو عبيدة مسلم يعظمه ، ولا يقوم من مجلسه إلا له .

وكان يقول في المرأة ؛ إذا حلف عليها زوجها بطلاقها : ألا تفعل مما له
أن يمنعها منه ، فارتسكت نهيه ، وفعلت ما حلف عليها ألا تفعله - أنها تطلق ،
ويبطل صداقها ؛ لأنها هي التي أدخلت الحرمة عليهما - وهذا يدل : على أن
صاحبنا قاسه على المرتدة في بطلان صداقها ، لإدخالها الحرم على زوجها .

ويدل على أن بعض أصحابنا لم يقولوا بالقياس : أنهم أجازوا إطعام أهل
الكتابين ؛ لإجازة ظاهر الكتاب : لقول الله عز وجل ذكره : « وَطَعَامُ الَّذِينَ
أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ، وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ » ، ولم يعتبروا نجاستهم ،
واستعملوا الظاهر .

ولم يجز بعضهم التعريض للبواثن من المطلقات قياساً على البواثن من
المميتات ، وتركوا القياس ها هنا ، ولعلمهم ذهبوا إلى ما روى عن ابن عباس ؛
لما قال : من حمل دينه على القياس لم يزل - الدهر - في التباس .

وأيضاً فإنهم يريدون في التقيء ، والرعاف ؛ أنهما لا ينتقضان الصلاة ؛ إذا انفلت المصلي بهما - توضاً ، وبني على صلاته ، ولم يقيسوا على هذه السنة غيرها من الأحداث .

وكذلك أجمعوا^(١) على أن المحدث من الجنابة ؛ إذا صلى بقوم - وهو غير عالم بجنابته - أن صلاته ، وصلاتهم فاسدة ، وعلى الجميع الإعادة ؛ وإن خرج الوقت ، ثم تركوا القياس على ما أجمعوا عليه من هذا الحديث ، ليقسوا عليه غيره من الأحداث ، والله ولي التوفيق .

* * *

(١) في حكاية الإجماع نظر لوجود الخلاف فيها ، والأصل فيه : هل صلاة المأموم مرتبطة بصلاة الإمام ؛ لأنه لئما جعل لإماما ليؤتم به ، فصلاته في حكم الشرط لصحة صلاة من خلفه ، أو غير مرتبطة ، لأنه لئما جعل لإماما في حال صحة صلاته ، فأما إذا فسدت : فليس بإمام ، وذلك أن كل واحد منهم مؤد لفرضه وهذا الأخير قول أكثر أسياننا (رضى الله عنهم) م .

القول السابع
في تشبيه المسائل بعضها ببعض
والقياس أيضاً

وقال محمد بن محبوب (رحمه الله) عن موسى بن علي (رحمه الله) : إذا تزوجت امرأة المفقود بأزواج ، ثم قدم واختار الصداق ؛ فله أقل الصداقين الذي عليه والذي على زوجها الذي هي معه ، وضرب موسى لذلك مثلاً : كرجل باع شفعة لرجل ثم باعها الآخر لآخر ؛ أنه يأخذها من الذي هي في يده .

وقيل : إذا كانت مسألة لها أصل وصفة ، وجاءت مسألة فرعية تشبهها في الصفة أنها مثلها .

وقيل : في رجل أصاب من زراعته أربعمئة صاع ، فأخذ السلطان الجائر مائة صاع ، وبقي منها ثلاثمئة صاع : أنه يعطى الزكاة من أربعمئة صاع ، ولا تسقط عنه الزكاة من الذي أخذه السلطان ؛ ولو أخذ الأربعمئة كلها - من قول أبي عبد الله الخراساني .

قال أبو عبد الله : إلا أن يكون لما كال الحب أخرج زكاته ؛ فأخذه السلطان كله ؛ فليس عليه ، وإن هو أخرج زكاة أربعمئة فعزلها ؛ فجاء السلطان فأخذ ما عزل من الزكاة وحده ، ولم يأخذ الباقي - فإنه يخرج زكاة ما بقي عنده .

وكذلك في رجل عنده عشرة آلاف درهم ، فجاء السلطان ، فأخذها كلها من بعد محل زكاتها ، ومن قبل أن يخرجها - أن عليه أن يعطى زكاتها ولو باع من أصل ماله ، ليؤدى الزكاة كالمرأة ، إذا جاءها الحيض من بعد دخول وقت الصلاة ، ولم تصلها حتى جاءها الحيض فإن عليها بدل تلك الصلاة ، إذا طهرت .

وعن الوضاح بن عقبة عن هاشم بن غيلان (رحمهما الله) : فيمن نسي مسح الأذنين حتى صلى - أن صلاته جائزة ، وإن ذكر قبل الصلاة مسح أذنيه - فسكتت أنا بهذه المسألة إلى أبي زياد - ما تقول : (رحمك الله) إن ذكر ، وقد أحرم ، وقد دخل في الصلاة ؟ فأجابني بخط يده ، أقول : يرجع^(١) يتوضأ ، ثم يصلى برأى منى ؛ لأنى حفظت . أن من نسي مسح رأسه ؛ حتى صلى - أعاد الوضوء والصلاة ؛ فمن أجل ذلك ، رأيت ذلك .

وقال بشير في رجلين قتل كل واحد منهما ابن صاحبه ، فقال كل منهما أنا أقتل أولاً : قال : يقتل أولاً الذى قتل قبله ، ثم يقتل الآخر ، وإن لم يعلم أيهما بدأ بالقتل : فإنهما يقترعان ؛ كالذى يدعى على رجل حقا ، فيدعى المدعى عليه على المدعى حقا أيضا ؛ فإن المدعى أولا يبدأ الحاكم بإضافه ، ثم يمسك المدعى الثانى من المدعى الأول ، وقاس هذه بالأولى .

(١) اختلف العلماء في مسح الأذنين : هل هما من الرأس ، ويجب مسحهما معه ؟ أو هما من الوجه ويجب غسلهما معه ؟ ، أو هما مستقلتان ، ولا ينزم فيهما شيء ؟ وهو الصحيح عندى ، فلا يجوز تركهما عمدا ؛ لبوت مسح النبي (صلى الله عليه وسلم) لهما والعفو عن الجاهل والناسي

وكذلك الشاهد عليه أداء الشهادة فرضاً ؛ فإذا شغله الذهاب إلى تأدية الشهادة عن معاشه ومعاش أهله ، وكان عليه في ذلك ضرر - فقد أجازوا له أخذ الكراء على ذلك .

وشبهوا بهذا الذين يقبرون الميت ، ويفسولونه ؛ إذا لم يكن لهم قوت ، وبضر بهم الإشغال بأمر الميت - فلهم أن يأخذوا من ماله العوض .

وكذلك قالوا : في رجل تزوج امرأة ، فاختلف الزوج ، والولى في الصداق - قبل أن يدخل بها - قال الولى : زوجتها بمائة ، وقال الزوج : بخمسين ، فقيل : إن شاء الزوج سلم ما قال ولى المرأة ، أو المرأة ، وإن شاء سلم نصف ما أقر به من الصداق ، وطلقها ، وهذا ؛ إذا لم يكن معهم بينات على دعاويهم .

وقاسها أبو علي على البيع ؛ إذا كانت السلعة في يد البائع ، وقال البائع لهشتري : بعسكها بعشرة دراهم ، وقال المشتري : اشتريتها بخمسة دراهم ؛ فإن لم يكن معهما بينات ؛ فإن شاء المشتري أخذها بالعشرة ، وإن شاء تركها ، وهذا إذا لم يكن لهم بينات على دعاويهم .

وقال أبو محمد (رحمه الله) : اتفق علماءنا فيما تنهاى إلينا عنهم : أن من لزمه فرض الحج والصلاة ، والزكاة ، والعتيق ، والصدقة عن يمين حنثها ، ونذر وجب الوفاء عليه به .

وما كان من سائر الحقوق التي أمر الله بفعلها ، ولا خصم المأمور من

المخلوقين فيها مما هو أمين في أدائها ، ولم يؤدها ، ولا أوصى بها ؛ أنه لا يتعلق على الوارث - أداؤها ، ولا أداء شيء منها - كان الهالك تاركاً لذلك من طريق النسيان ، أو العمد .

واختلفوا فيه ؛ إذا أوصى بها ، أو أمر بإفادها ؛ فقال سليمان بن عثمان ، وغيره من الفقهاء : يجب إخراج ذلك من جملة المال ؛ لأنه واجب على المأمور بإخراجه في أيام حياته من جملة المال ؛ فلا يجب زواله منه بعد الموت ، وسبيله سبيل سائر الحقوق المأمور بإخراجها من جملة المال ، وشبهوه بالدينين الواجب على الهالك .

وقال موسى بن علي ، ومحمد بن محبوب ، وأبو معاوية ، وأبو المؤثر ، وغيرهم من الفقهاء : ما كان من هذه الحقوق التي ذكرناها - ترجع إلى الثلث إذا أوصى بها الميت ، لأن الدين يجب قضاؤه ، ولو لم يوص به ، وأما الأشياء التي ذكرناها : فلا يجب قضاؤها إلا إذا أوصى بها ، لاتفاقهم جميعاً على ذلك ولأن الدين لو قضى عنه في حياته - بغير أمره - لسقط عنه أداؤه ، وكذلك بعد وفاته باتفاق .

ولأن المريض إذا كان عليه دين وحج ، ولم يخلف وفاء لقضائهما - أنه يبدأ بالدين ، فيقضى ، ولو كان سبيلهما سبيل الدين لُضرب معه .

وفي بعض القول أنه يبدأ بالحج ، وبحقوق الله الواجبة قبل الدين ، وقول : إن حقوق الله وحقوق العباد تتزاحم ، ولا يقدم أحدهما على الآخر ، وقول : تقدم حقوق العباد على حقوق الله تعالى .

وكل هذه الأقاويل : يحملون حقوق الناس من رأس المال .

وقيل : كل مسألة لم يخل الصواب فيها من أحد قولين . ففسد أحدهما لقيام الدليل على فساده - صح أن الحق في الآخر .

فصل :

وسئل أبو محمد « رحمه الله » عن القياس ، فقالوا : وهو أن يقاس الفرع على الأصل ، كما قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ، ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً » فكل من القياس جلد قاذف المحصن من الرجال ؛ لاستواء العلة به .

وكذلك جاءت السنة فيمن أعتق حصة من عبده فيه شريك - عتق العبد كله ، والقياس في الأمة إذا كانت بين شركاء ، فأعتق أحدهم نصيبه منها ، إنها تعتق كلها ؛ لاستواء العلة في الأمة والعبد .

وكذلك جاءت السنة عن النبي (ﷺ) في امرأة مست فرجها ، وهي مقوضة - أنها تعيد طهرها ، فالقياس في الرجل إذا مس فرجه : أن يعيد طهره . كذلك : في سور الفأر - من ذهب أنه من السباع ؛ فسوره عنده نجس ، ومن ذهب أنه من الوحوش ، فسوره - معه - طاهر ، وكذلك بعوره .

وقال تعالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ » ، فعم بهذا الخطاب جميع الميتة ، وقال (ﷺ) : أحل لكم ميتتان : الجراد والسمك .

فقال المسلمون باجتهادهم : أن كل دابة لا دم فيها كالجراد^(١) ، مثل :
المقرب ، والدبى ، والذباب ، والصرص^(٢) ، والذرة ، وما أشبهها - أن حكمه
الطهارة كالجراد .

وكذلك القياس فى زرق الطير الذى يؤكل لحمه من أين كان فيه : نجس
وطاعر ، فالوحشى طاهر ، والأهلى نجس ، لأن طرح الدجاج معه مفسد ،
فكذلك الطير الأهلى - مفسد ؛ لاستواء علقته بعلقة الدجاج .

والطير الذى يسميه بعض الناس : الصفوف ، ويسميه بعضهم الغبير ،
وهو من العصافير ؛ يفرخ فى المساجد ، وفى البيوت ، وفى الثياب ، ولم نعلم
أن أحداً من المسلمين اجتنبه ، ولا قال : إنه مفسد ، ولا نجس ، فقاموا عليه
ما كان وحشياً مثله ؛ لاستواء العلة ؛ لأن طرح الطير الوحشى طاهر .

وكذلك قال المسلمون : إن أقل الصداق أربعة دراهم ؛ قياساً على جواز
قطع يد السارق ؛ إذا سرق من حرز أربعة دراهم فصاعداً ، أو قيمتها ؛ لاستواء
العلة فى البضع . فهذا ومثله مما يجوز فيه القياس للقائسين من أهل العلم
بكتاب الله ، وسنة رسوله نبيه (ﷺ) ، وإجماع أهل العدل ، وأهل العلم .
والله أعلم وبه التوفيق .

* * *

(١) فى نسخة : لادم لها

(٢) هو الصرصر المعروف ، وتسميه العامة الشرص .

القول الثامن

في الحجج ، ومن يكون حجة من العلماء ، وفي القياس أيضا

قال أبو سعيد (رحمه الله) : إن قول الواحد من علماء المسلمين حجة فيما أنتى به من الدين في أكثر القول ، وأن الواحد يقوم في الفتوى مقام الاثنين في أمر الدين ، وإذا قام مقام الاثنين : قام مقام الأربعة ، وإذا قام مقام الأربعة : قام مقام الأربعين ؛ وإذا قام مقام الأربعين : قام مقام ألف ، أو يزيدون ؛ وإذا قام مقام ألف ، أو يزيدون ، قام مقام أهل الأرض كلهم ، وكان هو الحجة عليهم ، إذ كان الحق في يده من الدين ، ولم يكن لأحد عليه حجة في الدين من جميع العالمين .

ولولا أن الحق والدين على هذا - ما كانت الحجة من الله تقوم ، وينقطع بها عذر الشاك فيها بالرسول الواحد إلى أهل الأرض كلهم ؛ ولو كان لا تقوم إلا بجماعة ؛ لكان ذلك أولى به النبيون والمرسلون .

ولو اعتل معتل برسالة هارون مع موسى (صلى الله عليهما) - ما كان له بذلك حجة ؛ لأن الحجة على كل أمة ما جاءهم به رسولهم من الحجة والشريعة .

وقد كان نبينا محمد (ﷺ) خاتم النبيين ، والمرسلين ، وناسخا لجميع شرائعهم ، وكان رسول الله (ﷺ) واحداً أرسله إلى الجن والإنس كافة ، وقامت الحجة به على جميعهم .

ولمّا موسى : سأل ربه أن يرسل معه أخاه هارون وزيراً ، وكان موسى -
هو الرسول إليهم ، والحجة عليهم ؛ لأنه لا تقوم الحجة على فرعون إلا بالثنتين
فالعالم المحقق حجة الله فيما أفتى به من دين الله ، وليس لأحد أن يجهل
حجة الله ؛ إذا قامت عليه ، فإذا كان العالم الواحد حجة الله فما يسع جهله
على من قام به : فهو الحجة ، وإن لم يكن الواحد حجة ، فالاثنتان ليسا بحجة ،
وكذلك الأربعة ، والجماعة إلى ما لا يحصى .

لأن العالمين إذا اختلفا في الدين لم يكونا - جميعاً - بعالمين محققين ، ولم يكن
بدلاً لو احدهما أن يكون هالكا في الدين ، كأذا على رب العالمين في عقول
السامعين ؛ لاختلافهما من العالمين والجاهلين ، لأن الحق في الدين لا يكون
إلا مع واحد من المعبرين .

فلا يجوز أن يطلب معه غيره فيما يصح في العقول ، أنه لا بد من أحداً من:
إما أن يقول مثل ما قال بلا زيادة ولا نقصان ، وإما أن يقول غير ما قال ؛
فيكون مخالفاً له في الدين في عقول العالمين ، لأن الدين لا يكون أبداً إلا مع
واحد من المختلفين ، ولا يحتمل في العقول إلا أن يكون أحدهما كاذباً على الله ،
ويمكن أن يكون أحدهما كاذباً ، والآخر صادقاً ، ولا يمكن أن يكونا جميعاً
صادقين : هذا من المحال .

والدين ما جاء به حكم من الكتاب أو السنة ، أو من الإجماع من

علماء المسلمين .

فإذا كان القول من العالم بأحد هؤلاء ، أو بما يشبه ذلك ، أو ما هو مثله ، فلا يجوز لغيره أن يقول بخلافه ، وهو الصادق على جميع من قال بخلافه؛ ولو خالفه جميع أهل الأرض ؛ فهم الكاذبون في أصل الدين الذي أجمع عليه معاشر المسلمين ، وجميع أهل الاستقامة من الموحدين .

فصل :

وقيل مما كتب به أبو الحواري (رحمه الله) إلى أهل حضرموت : أن الذي فرق بين أموال أهل الشرك ، وأهل القبلة - السنن الماضية التي يهتدى بها والآثار المتبعة ؛ التي يتعدى بها ؛ ليس لأحد فيها اختيار ، ولا رأى ، ولا قياس .

كما أن أهل الشرك من غير العرب - تغنم أموالهم ، وتسبى ذراريهم ، ولم العهد . والذمة .

وأما أهل الشرك من العرب فتغنم أموالهم ، ولا تسبى ذراريهم ، ولا لهم عهد ولا ذمة ، ولا يقبل منهم إلا الدخول في الإسلام ، أو القتل ، وكلا الفريقين مشركون .

فجاءت السنة ، والأثر عن رسول الله ﷺ ؛ فيبطل ها هنا الرأي والقياس .

قال الله تعالى : « الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي ؛ فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً » وكان الجلد على البكر مائة جلدة بكتاب الله ، وعلى المحصن الرجم بسنة رسول الله ﷺ ، وكلاهما زان نسخته زانيان .

وقال الله تعالى « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ، فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » ؛ فكان طلاق الحرة ثلاث تطبيقات بكتاب الله ، وطلاق الأمة اثنتان في الأثر .

وقال محمد بن محبوب (رحمه الله) : بلغنا عن النبي ﷺ : أنه حدّ على شرب الخمر أربعين جلدة ، وحدّ أبو بكر الصديق (رضی الله عنه) على شرب الخمر أربعين جلدة ، وحدّ عمر بن الخطاب (رضی الله عنه) على شرب الخمر ثمانين جلدة بعدها ، فروى عن الربيع (رحمه الله) أنه قال : مضت السنة ؛ من تركها هلك ، والمسلمون على ذلك إلى يومنا هذا : يحدون على الخمر ثمانين جلدة .

فلو أن إماما أحدّ على شرب الخمر أربعين جلدة ، وقال : هكذا فعل النبي (ﷺ) ، وأبو بكر (رضی الله عنه) من بعده - ما قبل منه ذلك .

وبلغنا عن النبي (١) (ﷺ) : أنه لما وادع المشركين عام الحديبية ، وكتب الهدنة بينهم « من محمد بن عبد الله رسول الله (ﷺ) فقال المشركون - فيما بلغنا - : لو نعلم أنك رسول الله ما حاربناك ؛ فضرب النبي (ﷺ) على اسم الرسالة ، وكتب : من محمد بن عبد الله .

فلما وقعت السكاتية بين علي بن أبي طالب ، ومعاوية بن أبي سفيان في الحكمين - كتب علي بن أبي طالب : من علي بن أبي طالب أمير المؤمنين إلى

(١) رواه البخارى وغيره .

معاوية بن أبي سفيان ، فكتب إليه معاوية بن أبي سفيان - لو ندم أنك أمير المؤمنين ؛ لما حاربناك ، فدع عنك اسم الإمارة ، وتكاتب بالآباء .

فبلغنا أن ابن العباس أشار عليه بذلك ، وروى له ما فعل النبي (ﷺ) عام الحديبية في ترك اسم الرسالة ؛ لما كره المشركون ذلك ، فترك على اسم الإمارة ، وكتب من على بن أبي طالب إلى معاوية بن أبي سفيان .

فما بلغ ذلك المسلمين وصلوا إلى على ، وأنكروا عليه ذلك ، وقالوا له : ما حملك على أن تخلع اسما سماك به المسلمون ؟ ولم يقبلوا من ابن عباس ما أشار به عليه ، وفارقوا عليا على ذلك ؛ حتى رجع إلى اسم الإمارة .

وكذلك الإمام إذا حدث على شرب الخمر أربعين جلدة لم يقبل منه ، ولو احتج بما فعل النبي (ﷺ) ؛ لأنه قد يجوز للنبي (ﷺ) ما لا يجوز لغيره من الناس ، ويجوز للناس ما لا يجوز للنبي (ﷺ) ؛ فقد أحل الله للنبي (ﷺ) هبة المرأة نفسها ، وحرّم ذلك على غيره ، وحرمت عليه الصلاة على المنافقين ، وحلت لغيره من الناس ، وحرّم عليه الطلاق ، والاستبدال بنسائه ، وحل ذلك لغيره من الناس . وكل ذلك في كتاب الله تعالى . قال الله تعالى : « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ، وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ؛ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ » .

وقال جل ذكره : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِيَّاتِ آتَيْتِ أَجُورَهُنَّ ، وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ؛ بِمَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَبَنَاتِ عَمِّكَ ، وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ، وَبَنَاتِ خَالَكَ ، وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ، وَامْرَأَةً

مُؤْمِنَةً ، إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ؛ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً
لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ .

وقال الله تعالى عند ذكره للمنافقين : « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ
أَبْدًا ، وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ » ، وغير هذا مما يحل له ، ولم يحل لغيره من أمته ،
والله أعلم .

فصل :

ومما يوجد عن أبي عبد الله (رحمه الله) في الذي يتزوج من المسلمين يهودية ،
أو نصرانية ؛ هل يأكل مما تعمل له من الطعام ؟ قال : قد قيل : إذا غسلت
كفيها ثم عجننت له عجينا ، أو عملت له طعاما - وهو ينظر إليها فلا بأس بأكله ،
مالم يحدث بكفيها عرق ، أو غيره ، وما خرج منها من رطوبة من عرق ، أو غيره -
أفسد ما أصابه .

قيل له : كيف حلّ أكل الخبز من طعامهم ، وهم يعملونه رطبا ، ويعلمون
ذلك ؟ قال : هكذا جاء الأثر ، والآثار لا تحمل على القياس .

وقيل : سأل سائل أبا عبيدة (رحمه الله) ، قيل له : إن السمن يؤتى به
من الأهواز من بلاد الجوس ، فلم جاز أن يشتري غير مضمون ؟ ولا يجوز أن
يشتري الجبن إلا مضمونا ، فقال أبو عبيدة : هكذا جاء الأثر في الجبن ، ولم يجيء
ذلك في السمن .

ويوجد عن هاشم بن غيلان (رحمه الله) أنه قال في رجل أنطو شهر رمضان
متعمدا : أن عليه كفارة ، قضاء شهر ، والتوبة إلى الله تعالى من فعله ، ولم يوجب

عليه كفارة ، ولا غيرها ، ولعله كان ممن لا يقول بالقياس ، لأن الناس أجمعوا على دن وطأ في شهر رمضان متعمداً - أنه مفطر ، وعليه القضاء ، والكفارة .

وقال أكثر من قال بالقياس : من أكل أيضاً فعليه القضاء ، والكفارة ، لأنه مفطر ، كما أن المجمع مفطر .

ولما لم يوجب الكفارة هاشم بن غيلان رحمه الله ، وترك القياس في هذا الموضوع ظناً أنه كان ممن لا يرى القياس .

وقيل : فيمن وطأ امرأته في شهر رمضان نهراً ، فإن عليه القضاء ، والكفارة فإن أفطر يوماً ثانياً وثالثاً - فليس عليه غير تلك الكفارة ، ما لم يكفرها .

فإن قال قائل : لم لم تجملوا لكل يوم كفارة ، واليوم الأول غير اليوم الثاني ؟ قيل له : إن الله جل ذكره ، جعل الكفارة زجراً لعباده ، وردعاً لهم ، ألا ترى إلى الحدود ، إذا اجتمعت من جنس واحد - أنها لا تتكرر على الجاني بل يقام عليه حدٌّ واحد ، إذا كان الفعل من جنس واحد ما لم يتم عليه الحد ، وإن عاد إلى الفعل بعد أن أقيم عليه الحد أعيد عليه حد ثان كما قلنا في الكفارة إذا كفرها ثم عاد إلى الإفطار لزمته كفارة ثانية .

فإن قال قائل : فإن لم يكفر ، حتى أفطر يوماً آخر من سنة أخرى ، هل تجزيه كفارة واحدة ؟ قيل له : لا ، لأن كل سنة فرض غير الفرض الأول ، وهو كالجنس الآخر ، لأن السنة الأولى غير السنة الثانية ، فصار الفعل فيهما كالفعل في الجنسيتين .

فإن قال : فإن المرأة التي وطأها غير المرأة الأولى التي وطأها أولاً -
قيل له : هذا كله وطء كما [أن] ذاك كله شهر واحد ، فإن قال : فإن اليوم
الأول الذي أفطره غير اليوم الذي أفطره بعده ، وكل يوم منها فرض غير
الفرض الأول ، قيل له : هذا كله كالحدود التي هي عقوبات مختلفة ، وإن
كانت زجراً وردعا .

فصل :

وأما العلة : فهي المعنى الذي يطلب منه الدليل ، والدليل هو حجة الله على
الخلق ، والحجة هي الحججة التي يمتحج بها الإنسان مع خصمه ، وهو فعله ، ولن
يعدم صحة مغرفة هذا ، وما يشا كله من ناصح نفسه ، واجتهادها ، ورغب إلى
الله تعالى في إرشاده ، وطلب بتعليمه وجه الله تعالى وما التوفيق إلا بالله ، وهو
العاصم ، والمتفضل على عباده وهو على هداية عبده قدير .

* * *

القول التاسع

في الفتيا ومن يجوز قبول فتياه

وقيل: لا يجوز الأخذ بفتيا قومنا، ولا يجوز الأخذ بفتيا غير العدل الولي، ويجوز الأخذ عن الثقة، إذا رفع عن غيره من المسلمين، وأمن على رفع ذلك وضبطه.

وإن كان الرجل من أهل الولاية، معروفاً بالصلاح، والتزهد، إلا أنه ليس من الفقهاء، وطلاب العلم فإنه لا يجوز أن يؤخذ عنه العلم.

ولو كان من أهل الولاية، إذا كان لا يضبط عن العلماء ما يسمعه منهم من دقيق العلم، وخفيه، لأنه إذا شهد اثنان من أهل هذه الصفة على أحد من المسلمين - بما يوجب منه البراءة فإن شهادتهما لا تجوز، حتى يفسرا ما شهدا به.

ولم يكلف العلماء ذلك، إذا شهدوا، وتقبل شهادتهم على ذلك بغير تفسير.

ومن ابتلى بالسؤال عن أمر الحلال، والحرام، وكان يحفظ من الكتب وعرف ذلك أنه عن المسلمين، أجابهم على ما عرف أنه الحق، ولم يعرف عدلاً ولأنه عن المسلمين، فلا يجيبهم بما لا يعرف عدله، وإن قال: وجدت في الأثر، فليس لهم الأخذ بذلك، إلا أن يقول: في آثار المسلمين.

والذى يقبل فتواه : هو العدل المعروف بالسير، والصالح المنسوب إليه الفقه،
وإن كان ثقة ، وليس له ولاية - فلا يقلد في الفتيا إلا أهل العلم من أهل العدالة ،
والموافقة لدين الإسلام .

وإن كان أحد من أهل الخلاف ثقة في دينه ، فلا يقبل منه ما رفع أهل
الفتوى من المسلمين ، فلا يصدق فيما يروى من الأخبار عن رسول الله (ﷺ)
إلا أن تقوم الحجة بصحة ذلك ، لأنهم يستحلون تحريف الكلام ليثبتوا به
مذاهبهم ، ولا يرفع خبراً يوجب تصويب مخالفهم .

فصل :

عن الشيخ أبى سعيد (رحمه الله) : وأما القول فى أنه لا يجوز لأحد أن
يأخذ بما فى الأثر ، ولو صح أن ذلك من قول المسلمين من أهل البصر ، وذلك
معنا ، إذا كان ذلك باطلاً ، وأما إذا كان حقاً ، فالحق واجب الأخذ به .
والباطل فى ذلك على وجوه : منه ما يكون القائل فى ذلك الأثر محقاً ،
والتقابل منه ذلك على ما يوجد فى الأثر عنه . بطلاً ؛ وذلك كلما خرج على وجه
التقليد فى الأحكام لا فى الشريعة فى الإسلام فى شهادة شهد بها على غيره ،
أو براءة تبرأ بها من غيره ، خصه ذلك بعلمه ، فأنفذ فيه الحق بحكمه ، وأشبهه
هذا ؛ مما هو مثله ، فذلك حائز له هو .

ولا يجوز لغيره أن يتبع أمره فيه ، ولا يقلده [فى] ذلك ، ولو سمعه يشهد
ويبرأ مما جاز له أن يشهد بشهادته ، ولا يبرأ لبراءته ، إلا حتى يعلم كماله ،
فالأثر أحرى ، وأجدر ألا يجوز الأخذ بذلك عنه فيه .

ومن ذلك ما يكون من نقل الشريعة ، والقول فيه في الدين ، كما نقول في الباطل المأثور عن العالم المشهور ؛ أن يكون الباطل منه على هفوة ، أو زلة مخالفاً في ذلك الحق ، ويؤثر ذلك من قد عرفه وهو صحيح عنه ، وهو باطل في الأصل .

ولا يجوز قبول الباطل ، ولو سمعه السامع ينطق ذلك بلسانه ، وحصره بعيانه - ما جاز له أن يقبل منه ذلك الباطل المخالف للحق من كتاب الله أو من سنة نبيه ، أو من إجماع المحققين .

وقد يكون ذلك الباطل من العالم على وجهين :

أحدهما : أن يقصد إلى الدل في ذلك ؛ على علم منه بذلك الحق ، ويخطئ بغيره ، ولا نعلم أنه أخطأ بغيره ، وقد قال بالباطل الذي يعلم هو أنه باطل ؛ وإنما قصد إلى ضد الباطل ، وإلى إصابة الحق ؛ فلا خطأ على مسلم ، وقد يقال : عن النبي (ﷺ) أنه قال : « عُنِيَ لِأُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ »^(١) وهذا من الخطأ الذي عني للمسلمين عنه ؛ فالقائل في هذا على هذا الوجه معيب عند الله في دينه ، لا تبعه عليه إلا أن يعلم ، فيرجع عن ذلك ، والقابل منه ذلك ، والعامل به مبطل لا عذر له في ذلك أن يقبله من أثر ، ولا عن سماع له ، وبصر ، ولا عن صحيح سريرة .

(١) الحديث في رواية رفع عن أمي الخ رواه الطبراني عن ثوبان ؛ وتامه : وما استكرهوا عليه م .

ووجه آخر : أيبكون القائل يقصد إلى ذلك القول الذى قال له على أنه يعنيه حق فيما يوهمه، وظن أنه قد علمه ، أو سمعه، أو نقله ، أو تجاهل على ذلك ؛ فقال بذلك الباطل ؛ فوافق في ذلك ما خالف فيه الكتاب ، والسنة ، والإجماع ؛ فهو هالك بذلك ، لا عذر له في ذلك ، ولا يجوز أيضاً قبول ذلك عنه ، ولا يخرج هذا إلا على وجه الخصاص في الباطل ، لا في الحق .

ولا يجوز في ذلك القول ؛ أن يقول قائل : لا يجوز قبول الحق في الأثر ، وإنما هو لا يجوز لأحد أن يقبل الباطل ، ولا يجوز لأحد أن يأخذ بما في الأثر من الباطل .

ولو قال قائل : لا يجوز أن يؤخذ بما في كتاب الله تبارك وتعالى - لجاز ذلك على ظاهر الكلام - في أحكام الخصاص والعام ؛ لأن في كتاب الله : المنسوخ الذى لا يجوز الأخذ به ، ولا العمل به ، وفي كتاب الله : المتشابه الذى لا يجوز أن يعمل به على ظاهره - إلا بالتأويل ، وفي كتاب الله : الخصاص الذى لا يجوز أن يحمل على العام ، وفي كتاب الله : العام الذى لا يجوز أن يحمل على الخصاص ، وكذلك في سنة رسول الله (ﷺ) : الناسخ ، والمنسوخ ، والخصاص والعام .

ولا يجوز أن يوضع شيء من الأمور إلا في موضعه ؛ كذلك لا يجوز لأحد أن يأخذ بما في الأثر من الباطل : الذى هو في حكم دين الله الأخذ به باطل ؛ كان عند الله في علمه ثابتاً أو زائلاً ، حقا عند الله أو باطلا .

كما أن موسى (عليه السلام) اتبع الخضر (عليه الرضوان) ؛ ليعلمه بما

علمه الله رشداً ، وكان الخضر عند موسى (عليهما السلام) من أهل الهدى الراشدين السعداء ، فأمضى الخضر من أحكام الله ، وعلم غيبه - ما لم يطلع عليه موسى ؛ فأنكر عليه ذلك موسى ؛ إذ كان ذلك في الحكم عند موسى منكرًا ، ولم يكن بلغ من ذلك علما ، ولا خبرا ، وكان الخضر (عليه السلام) لذلك عالما مبصرا . فلو اتبع موسى الخضر على ما قد جاز للخضر خاصة - ما وسعه ذلك عند الله في حكم الدين ؛ لأنه أتى ما هو عليه محجور في الحكم .

وكان الخضر (عليه السلام) في أفعاله تلك محقا ، وكان موسى (عليه السلام) في إنكاره ذلك محقا ، ولم يكن لموسى أن يخطئ الخضر فيما أتاه ؛ ولكن ينكر عليه أن يظهر ما أتاه من المحجورات عنده في حكم دينه الذي تعبد به الله ، ولم يكن ليفعل كفعله ، ولا يعمل كأعماله ؛ حتى يحدث لموسى في ذلك علم ؛ كما حدث للخضر (عليهما السلام) ، والقول في هذا بين واضح إن شاء الله .

فكل ما أثر في الكتب : فهو أثر ، والحق منه حق ، والباطل منه باطل ، والصدق منه صدق ، والكذب منه كذب .

لا يجوز قبول الباطل من الكتب ؛ كما لا يجوز قبول الباطل من الكلام المسموع ، ولا يجوز رد الحق من الكلام المسموع ، ولا يجوز الشك فيما لا يجوز الشك فيه ؛ مما يسع جهله ، كما لا يجوز الشك فيه مما لا يسع جهله ، ولا يجوز رد الحق منه كما لا يجوز الشك فيه فيما لا يسمع من الخبر المسموع وأصل ذلك ، وأثبتته ، وأقواه - ما صح من تنزيل الله تبارك وتعالى على أنبيائه ورسله

صحفاً مكتوبة ، وألواحاً ؛ فكان ذلك حجة عليهم ولم على قومهم ، وقام ذلك مقام الخبر فيما قطع به عذر من جهاله ، وهدى الله برحمته من قبله .

كما كان الوحي خيراً بغير كتاب حجة ؛ بل قد احتج المشركون على النبي (ﷺ) ، ولم يكن لهم بتلك حجة ؛ ولكن ، لما جاءهم بما لم يأت به الرسل من قبله إلا بما شاء الله ؛ فقال [وا] : « لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ - وهم أهل الكتاب - حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ ؛ فأوحى الله تبارك وتعالى إليه أن يصبر ؛ فقد سألو موسى أكبر من ذلك ؛ فقال الله : « إِيْتُونِي بِكِتَابٍ مِّنْ قَبْلِ هَذَا ، أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ ؛ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » .

فما وجد في الأثر من حق - كان أقوى حجة من الخبر ، لأن الأثر ؛ إذا صح صح بالإجماع عليه ، فوجدنا الله قد قطع العذر بالكتاب ؛ كما قطعه بالوحي ، وهدى بالكتاب كما هدى بالوحي . ومن ذلك ما صح من كتاب الله تبارك وتعالى : أنه قد انقطعت حجة بلقيس وقومها بما ورد عليهم من كتاب في منقار طائر ، أو في عنقه ؛ إلا أنه هو النوصل له ، والملقى له إليهم ، وما صح من سليمان (صلوات الله عليه) في كتابه لهم : « إِنَّهُ مِّنْ سُلَيْمَانَ ، وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَلَا تَعْلَمُوا عَلَيَّ ، وَأَنْتُونِي مُسْلِمِينَ » ؛ فكان ذلك حجة عليهم من سليمان (عليه السلام) ، وقطعاً لعذرهم .

ومن ذلك : قوله الله مخبراً عن سليمان ، أنه قال : « يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَا تَيْبِي بَعْرُشَهَا قَبْلَ أَنْ يَا تُونِي مُسْلِمِينَ » ؟ ؛ فكان هذا دليلاً على أنه قد استحل غنيمة المرش ؛ بقيام الحجة ، وقطع العذر بكتاب الطائر .

ومن ذلك : مالا نعلم أن أحدا ينكره - أن النبي (ﷺ) كان يحتج بالكتاب على يد رجل على أهل الأمصار ، والقري ، والأقطار ؛ فنقوم بذلك لهم وعليهم الحجة من أثر قامت له الحجة .

وكذلك سائر أئمة العدل ، وكذلك الكتاب بإفناذ الأحكام من الإمام إلى الإمام ، ومن الإمام إلى القاضي ، والوالى ، أو القاضى إلى الوالى ، أو الوالى إلى القاضى - حجة ، وتقوم مقام الخبر .

ولو أخبر الذى فى يده الكتاب - إذا كان ثقة - ما زاد على ما فى الكتاب مما هو حجة من الحق فى موضع الحجة ، وأنه يقوم مقام الخبر ، وهذا مما لا تُحصى فيه الحجج .

ثم قال : ما عرفنا من قوله : أنه لا يؤخذ بما فى الأثر إلا من عرف عدله ، فياسبحان الله ؛ فإذا كان قد عرف هذا من قوله ؛ فلا يجوز أن يؤخذ بحدود المنطق إن كان صدقا ، أو صوابا ، أو خارجا على الصواب .

فيمبغى أنه ؛ إذا عرف من قول أحد ومذهبه شيئا ، ثم سمع عنه غير ذلك أن يحسن به الظن ؛ فإنه قد يجوز أن يتكلم المتكلم على وجه المذاكرة ، والمناظرة ، والاستخبار ، والكشف عن الحجة ، والمساءلة لطلب الفائدة .

وقد يحقق الواحد من المحققين حجة من حجج الباطين ، وينظر عليها ؛ إذا كان قد عرف غير ذلك ، فلا يكون ذلك مأخوذا به ؛ بل له فى ذلك المدح ؛ إذا أبصر حجة المخالفين له وأقوا بهم .

وقد بلغنا : أن بعض أهل الاستقامة ، يناظره بعض أهل العلم على الأديان في الخلاف ؛ حتى يفلج عليه ، ويقول له : لو كنت أعلم أنك على هذا لبرئت منك ، ولم يبرأ منه ؟ وقد ناظره على دين أهل الخلاف ، وأقام عليه حجة أهل الخلاف للدين ؛ فهذا معنا ؛ لو كانت هنالك سلامة صدور لما يراد به من تلك الأمور أن يكون هذا الكلام يصلح بعضه بعضا ، ويوافق بعضه بعضا ، [إذ] لو كان باطلا ؛ لوجدنا فيه اختلافا كثيرا .

وأما القول في أنه لا يؤخذ بما في الأثر إلا من عرف عدله : فذلك خاص لمعنيين .

فمعى على وجه التوقيف عن الأمر ؛ أن لا يقبل حتى يعرف عدله .
ويبصر عدله أن يكون هو عدلا في أصل دين الله ، ويشرح له صدره ، ويطمئن إليه قلبه ، وذلك : معنى أبصر عدله ؛ لأن الله تبارك وتعالى يقول : « فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ » ، « وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ » .
وسئل بعض الفقهاء : أيهلك من يأخذ بالرخص عند الضرورة ؟ قال : لا يهلك وهو واسع له ؛ إذا أخذ ببعض الأقاويل عند الاضطرار إلى ذلك ، وقيل^(١) : إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه .

وقال : إذا جاء في المسألة اختلاف ، وأخذ فيها أحد بقول من أقاويل المسلمين ، وهما به ، وهو له بصر ، وتمييز ، وتمحيص العدل في ذلك ، ورآه أقرب شيها بكتاب الله ، أو سنة رسوله محمد (ﷺ) ، أو إجماع المهتدين من الأمة — فجأز له ذلك

(١) هذا حديث رواه أحمد ، والبيهقي عن ابن عمر ، ورواه الطبراني عن ابن عباس ، وعن ابن مسعود ، ولغظه عندهم : « إن الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه » . م .

وأما سائر المسلمين غير العلماء فاختلف المسلمين لهم رحمة ، وجائز لهم أن يتمسكوا بقول من أقوال المسلمين ما لم يحكم عليهم حاكم من حكام المسلمين ممن يجوز جبره للرعية على الحكم بخلافه ؛ فلا يجوز خلاف ما حكم به الحاكم .

فصل :

قال أبو سعيد : إذا أفتى العالم بشيء يعلم الأصل فيه ؛ فزلت لسانه في فتياه ، يخالف الحق - أنه لا يسمع المفتى [له] أن يعمل بما أفتاه العالم من الباطل ، ولو لم يعلم أنه باطل ؛ فإن مات وهو على ذلك الباطل الذي يخالف الكتاب ، والسنة ، والإجماع - فهو هالك ، ولا إثم على العالم في ذلك .

وإن كان المفتى لا يعرف الأصل ؛ فتحرى في فتياه الصواب ، وأفتى ، وخالف الكتاب والسنة والإجماع فالمفتى ، والمفتى [له] - هالكان كلاهما ، وإن وافق قولاً من أقوال المسلمين مما يجوز فيه الرأي - فالمفتى سالم إذا وافق الحق ، والمفتى [له] بعض عذره ؛ لأنه وافق الحق .

وبعض رآه آثماً ؛ لأنه تكلم في الإسلام بمنبر علم ؛ لقول الله تعالى : « كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا عَلَى مَا لَا تَعْلَمُونَ » . والمفتى إن أفتاه هذا العالم بالأصول ، يخالف الحق المجتمع عليه ؛ فلا يجوز أن يعمل بالباطل ، ولو اعتقد السؤال عما يلزمه .

وإن هو عمل بما يفتى ، وهو معتقد السؤال ؛ فلم يزل على ذلك يعمل بما يفتى ، ويسأل حتى مات قبل أن يصيب الحق ، فإذا دان بأداء ما يلزمه في ذلك ، وتاب في الجملة من جميع ما خالف فيه رضا الله ، ومن جميع ذنوبه .

وهو دائن بالسؤال عن جميع ما يلزمه في جملة دين الله ، وهمل بما يفتى به على غير قصد منه إلى ركوب الباطل ؛ إلا لسبب الفقيا - وأظن أنه عسى أن يكون كذلك - وهو معتقد للسؤال عما يلزمه ؛ فلا أقول : إنه هالك ، وإن حسن في عقله خلاف ما يفتى به ، وهو إلى الحق أقرب ؛ إلا أنه باطل في الأصل - فليس له أن يعمل بالباطل على حال من حجة عقل ، ولا قول معين .

فصل :

وسئل محبوب^(١) : هل بين المسلمين اختلاف في الحلال والحرام؟ فقال : - أما كل ما جاء في كتاب الله - تحليله - أو تحريمه - فليس بينهم فيه اختلاف ، واختلفوا في أشياء : فقال بعضهم قولاً ، وقال آخرون غير قولهم ، وهم يتولى بعضهم بعضاً ، ولا يخطئ بعضهم بعضاً ؛ وذلك ما يجوز فيه الاختلاف .

وكل منهم يتعلق بأصل بيني عليه ، وينتهي إليه ، فمن عرف تأويل الأقاويل ، وتمييزها ، وأحسنها ، وأعد لها كان عليه التجري في ذلك من نفسه إذا بلغت إليه معرفته ، وأحب استعمالها ، أو استعمال شيئاً منها .

(١) محبوب بن الرحيل بن سيف بن هبيرة القرشي ، وسيف من فرسان النبي صلى الله عليه وسلم - كذا في التواريخ العمانية - وهم أهل بيت علم ، وفتنه ، وفضل .
ومحبوب أحد تلامذة جابر ، وأبو عبدة ، وكان ربيب الربيع بن حبيب صاحب السند : لم أفت على تاريخ وفاته ، وعنده أولاد علماء مشاهير منهم محمد ، ومجرب ، ومن أولاد محمد : بشر ، وعبد الله ، ومن أولاد عبد الله سعيد الإمام ، وبيتهم يسمى : بيت آل الرحيل ، ولهم عقب موجود إلى اليوم بصحار .

وإن لم يبين له ذلك منها - شاور من بحضرتة ، ومن قدر عليه من أهل العلم من أهل دعوته في ذلك ؛ حتى يدخل بهلم وبيان .

فإن عدم ذلك من المعبرين له ممن يأمنه على عبارة ذلك ؛ فعمل به إلى أن يتبين له غير ذلك ، فعلى هذا يكون حاله إن شاء الله .

فتى ما لقي من هو أعلم منه بعبارة ذلك وتفسيره ، وقسر له ذلك ، وبأن له عدل ما فسر رجع إلى ما فسر له مما قد بان له صوابه ، من غير تخطئة منه لنفسه ، أو من قد عمل بقوله .

وهذا سبيله مما يلزمه لنفسه في جميع ما يُختلف فيه بالرأى : من ولاية ، أو براءة ، أو صلاة ، أو صيام أو حج ، أو زكاة ، أو نكاح ، أو طلاق ، وجميع ما يلزمه في دينه في ذات نفسه ، وكذلك : إن صار إلى منزلة - احتاج إليه فيها غيره : فتكون دلالاته لغيره على سبيل ما يحتذى لنفسه .

وأرجو أن يهجم الله به على الصواب ؛ إذا استعجب له ، وتاب ، وتوكل عليه في جميع الأسباب ، واستعمل الاجتهاد ، بما بلغ ما يقدر عليه من جميع ما وقع عليه من أمر نفسه ، وغيره .

ومن كتاب المعبر ، وقيل في خطأ العالم الذي يجوز له ؛ أن يفتى بالرأى : مرفوع عنه ، وصوابه مأجور عليه .

ولا يسع أحداً أن يفتى بالرأى إلا من علم ما في كتاب الله - تعالى - ، وسنة نبيه ، وآثار أئمة العدل ، وقيل : من أفتى برأيه فأخطأ - وليس هو ممن يجوز له الرأى - يضمن .

وقال أبو سعيد (رحمة الله) : قد اعتبرنا معاني هذه الآثار ، فوجدناها صحيحة محكمة من الأخبار ؛ إلا أنها مجملة غير مفسرة ، وتشتمل عليها معاني الخاص والعام ، ويحتاج الناظر فيها إلى تفسير معانيها ، فأحببنا أن نذكر من ذلك ما فتح الله منها .

وأما قوله خطأ العالم الذي يجوز له أن يفتى بالرأى : مرفوع عنه ، وصوابه مأجور عليه فعنى هذا : أن الخطأ على ضربين : خطأ ضلال - وهو أن يقول بالرأى فيما لا يجوز فيه الرأى ؛ مما جاء فيه حكم من كتاب الله - تعالى - وسنة رسوله ، أو إجماع أمته ، أو ما أشبه ذلك ، فإذا قال : بشيء من هذا برأيه مما يخالفه - ولو كان ممن يجوز له أن يقول بالرأى ، فأخطأ فيه - فهو هالك ضال فيما قال ؛ لأنه قال بالرأى في غير موضع الرأى ، وليس بمرفوع عنه خطؤه ، بل آثم في ذلك ، ضامن ظالم ، وإن قال بالرأى في موضع الرأى - وهو ممن يجوز له القول بالرأى ، باجتهاده بالرأى ، فوافق الصواب - كان مأجوراً مصيباً وإن خالف الصواب باجتهاد رأيه - وهو من أهل ذلك - كان معذوراً من الحق قريباً ، لافرق بينه وبين من أصاب الحق على الحقيقة الذي طلبه ؛ كما لافرق بين من تحرى القبلة عند من عدم معرفتها بالعين ، أو بالشواهد الدالة عليها فتحرى القبلة ، وأدى اللزم من الصلاة ، ومعه غيره يتحرون ذلك مثله ، كل منهم يجتهد رأيه ، فأصاب بعض وجه القبلة باجتهاد ، وأخطأه بعضهم ، وصلوا الصلاة على ذلك ، ففي الإجماع أنهم مسلمون متفقون غير مفترقين ، وفي تعقب ذلك : إذا كان أحدهما أخطأ وجه ما أراد باجتهاده ؛ ففي أكثر ما قيل عندنا : أنه لا يبدل عليهم جميعاً ، وأنهم كلهم سواء في الفعل ، وفي العاقبة .

وقد قيل - ولا أعلم صحيحاً من قول أصحابنا - : أن على المخطئ منهم
البدل ؛ إذا علم ذلك ، ولا يبعد ذلك إلا شيئاً يلحق معانيها .

وأما التارك للقبلة للدلائل الظاهرة للمصلي باجتهاده إلى غير القبلة بهوى ،
أو بمعنى ، ولو ظن أن ذلك يجوز له ؛ إذا رأى من هو مثله - في بقعته - يصلي
إلى مثل ذلك ؛ فلا عذر له ولا نعمة عين .

وكذلك القائل : بالرأى في غير موضع الرأى ؛ فإذا قال : بالرأى في الدين ؛
فقد خالف معنى الرأى ، وليس ذلك معنى وجه الرأى ؛ وإنما هو مخالف في الدين
فافهم معاني الرأى من معنى الدين ؛ فإنه لا يجوز الرأى في الدين ، ولا الدين
في الرأى ، وذلك خارج من التسمية ، ومن المعنى ، والرأى حكمه : ما عدا الدين
والدين حكمه : ما عدا الرأى .

ومن أخذ بقول أحد من أهل العلم من المسلمين ، بقدر أن يراه عدلاً
أو يتعمده ، وهو لا يقصر مواضع الأعدل فأرجو أنه لا يضيق عليه .
وإذا ثبت معنى الضرورة ، وجواز الرخصة بشيء من دين الله ؛ فقد يخرج
معنى قولهم : - من الاختلاف - أن من قبل الرخصة على معنى الشكرك لها ،
كان كمن اجتهد في الأخذ بالتشديد في دين الله ؛ ما لم يحمل على نفسه في ذلك
ضرورة ؛ فإنه مصروف ، وقبول الرخصة على هذا أفضل .

وأما من قال : إنه لا يسمع أحداً ؛ أن يفتى بالرأى ؛ إلا من علم ما في كتاب
الله ، وسنة رسوله ، وآثار أئمة العدل - فهو صحيح عندنا ؛ وذلك أنه لا يجوز
القول بالرأى في شيء ؛ إلا أن يكون عالماً بأصول الدين فيه .

وأصول الدين : ما جاء في كتاب الله ، أو سنة رسوله ، أو إجماع المهتدين من الأمة في كل وقت ، وزمان .

فن علم في شيء من الأمور من فن من فنون العلم ، أو باب من أبوابه ، أو في شيء منه بعينه حكم بما جاء فيه من الكتاب ، والسنة ، وإجماع المهتدين من الأمة ، وهو عالم في ذلك الشيء .

فإذا أبصر وجه الرأي ، والقول بالرأى فيه ، واهتدى له - كان فقيها فيه ، وعالما به ، وكان من أهل الرأي فيه .

كما كان غيره من العلماء فيما هو أكثر منه من الفنين والثلاثة ، والهابين والثلاثة : بل هو أقوى فيه ، وفي بابيه ، وفي معناه - إذا كان عالما به - من الفنين ، والثلاثة . والأربعة . ولو كان العالم لا يكون عالما ؛ حتى يحيط بجميع فنون العلم لسكان هذا محالا ، والمحال ضلال ؛ إلا أن يكون عالما ، وقد ثبت حكم العلماء ، أو أن يكون يثبت أن أحدا يحيط بالعلم ، وهذا كله لا يجوز .

والثابت جائز أن يكون من علم شيئا كان عالما به ، وجاز له فيه ما يجوز للعالم به : من حفظ ، أو قياس ، أو رأى .

كما أنه : لو علم عالم فنونا كثيرة ، وأشياء كثيرة من العلم ؛ حفظا ، ودراسة من الأشياء - لم يعلمه - وعلمه غيره ؛ حفظا ، ودراسة من الغيبات : ما جاز أن يقال : إن ذلك العالم عالم بهذا الذي لم يعلمه ، وما جاز أن يقال : إن هذا العالم به غير عالم به ، وهذا من المحال .

وقريبا في المعاني : ولا يجوز نفي الصحيح ، ولا إثبات المعلوم ، ولو جاز هذا - لجاز أن يسمى صانعا لشيء من الصنائع ؛ حتى يحيط بتلك الصنعة كلها ، وإن ذلك يجوز أن يسمى صانعا من جميع الصناعات مثل : الحداد ، والصانع ، والنساج ، والحجام ، والطبيب ، وأشباههم ، وقد ثبت لهؤلاء كلهم اسم الصنعة ؛ لمعرفة شيء منها - ولو لم يحيطوا بجميع الصنائع - .

وكذلك التاجر يلحقه اسم العاجر ؛ إذا اتجر ولو في شيء واحد ، - ولو لم يجمع فنون التجارة - كذلك .

كذلك : العالم بالشيء من الأشياء يلحقه اسم العلم به ؛ فإن خص بالتسمية جاز وإن أطلق عليه اسم العلم : في معنى ما أريد من العلم فيه وبه - جاز ذلك ؛ لمعنى ما ذكرنا من عدم الإحاطة بجميع العلم .
والمعنى ثبوت اسم العلم على غير اسم الإحاطة ، والقول في ذلك يقسم ، ومن دون هذا كفاية إن شاء الله .

فصل :

سئل عبد الله بن محمد بن إبراهيم السموأل : هل يجوز للرجل أن يأخذ بجميع ما يجده في الكتب ؟ قال : فيه اختلاف بين قائلين : لا يجوز إلا من عرف عدله ، وقيل : يجوز ، ولو لم يعرف عدل المسألة ، وقيل : إذا وجد المسألة في ثلاثة مواضع - جاز .

وقال : إن كان في المسألة اختلاف ؛ فقول : يجوز له الأخذ بالرخصة ، وقول :

إن كان يعرف عدل الأقاويل - تحرى الأعدال منها عنده، وإذا لم يعرف الأعدال منها - أخذ بما أراد.

وقول : عليه أن يعرف الأعدال من الأقاويل ، ويكون فيها كابن عباس؛ وإلا هلك ، قال : من أخذ بقول من أقاويل المسلمين فهو سالم .

فصل :

وأما الضمان على من أفتى - وهو لا يجوز له القول في الرأي - فأخطأ ، هذا معناه : إن كان أراد العبارة لما علمه ، ولا يشك فيه ، فأخطأ بغيره من لفظه .

فخطأ هذا كخطأ العالم الذي يجوز له أن يقول : الرأي ، فقال به ، فأخطأ - بل هذا أبين عذرا ، وأثبت حجة ؛ لأنه قصد إلى معروف بعينه ، فأخطأ بغيره .

وإن خالف بذلك الدين ؛ فلا إثم عليه ، وذلك : كالذي يعلم أن ميراث الأم مع الأولاد - السدس ، ولا مع غير الأولاد - الثلث ، فنزل به حكم ، أو فقيا يجب فيه للإم - السدس ، فجعل لها الثلث ، قصدا منه إلى السدس ، وإلى عامه الذي معه لاشك فيه .

ولو نسي معنى ما خوطب به ، أو أخطأ لسانه بالكلام بغير ما أراد من اللفظ - فهذا معذور سالم لا إثم عليه ولا ضمان .

وأما الخطأ الذي لا يسهه أن يكون قد حفظ ، ولم أن للأم مع الأولاد -
السدس، ولم يحفظ كم لها مع غير الأولاد، والإخوة؛ فجعل لها مع غير الإخوة -
السدس؛ إذ قد عرف ذلك مجملا من حكمها، أو جعل لها مع الأولاد، والإخوة -
الثالث؛ إذ قد علم ، وحفظ أن لها الثالث مع غير الإخوة ، والأولاد .

وكذلك في الزوجين : حفظ أن للزوج - الربع مع الأولاد ، فجعل له الربع
مع غير الأولاد ؛ فهذا حفظ لا ينفعه ، ولا عذر له في ذلك الذي خالف فيه
الأصل .

كما خالف من أفتى بالرأى في الدين الأصل ، وكما خالف من قال بالدين
في الرأى الأصل ، وكذلك أمثال هذا .

فعلى من أخطأ الخطأ الذي يجوز له فيه السعة ؛ إذا علم بخطئه - أن يعلم
من أفتاه بالخطأ أنه قد أخطأ ، وأن الحق غير هذا ، ولا خروج عليه في طلب
المفتى ؛ ولكن يرسل إليه ، ويكتب إليه ؛ إن قدر على مثل ذلك .

وأما من خالف الدين بفتيا ، أو حكم بما لا يسهه ، ولا يمدر فيه - فعناه :
أن عليه الخروج في طلب المخرج ؛ مما يلزمه من إعلام ذلك ، ومن ضمانه ؛
إذا قدر على الخروج - كما يقدر من وجب عليه الحج : من صحة البدن ، وأمان
الطريق ، والزاد ، والراحلة .

وقيل : إن المفتى ؛ إذا خالف الحق الذي لا يعذر فيه عالم ولا ضعيف ،
فأثلف بقتواه مالا ، أو تعلق عليه شيء ، يوجب الضمان - أن عليه الضمان .

وأما العالم - فلا ضمان عليه في خطئه الذي يعذر به ؛ بما قد وصفنا ، أو شبهه ،
وكذلك الضعيف ؛ إذا أفتى على وجه ما ؛ يكون له العذر في الخطأ ، فلا ضمان
عليه ، ولا إثم .

وأما الجاهل الذي يعرف بالجهل ، وليس هو ممن يؤتمن على العلم ، ولا هو
من أهله ؛ إذا أفتى بما يخالف فيه الحق ؛ مما يجوز في الرأي ، وهو مخالف
لأحكام الدين ؛ فقال فيه بجهله - ولو لم يعتمد في ذلك شيئاً من الحق - فهو ظالم
آثم بقوله بخلاف الحق بجهل ، أو بعلم ، ولا أعلم عليه - بعد التوبة - ضماناً ؛
لأنه ليس من الدالين على الحق . وإن قال في ذلك بجهله قصداً منه إلى الحق ،
على ما يظن أنه واسع له ، فوافق الحق في دين ، أو رأى فيما يسمع فيه الرأي -
فهو سالم ؛ ولا إثم عليه ؛ إذا قصد إلى الحق على ما نظن أنه واسع له ، فوافق
الحق الذي يجوز له فيه القول لمن علمه . ولعل بعضاً يقول : إنه لا توبة عليه ؛
إذا وافق الحق ، وكان قصده إليه ؛ على ما يرجو ويظن أنه واسع له .

وأما ضمانه : فلا أعلم أحداً يقول بذلك ؛ إذا كان من الجهال الذين لا يؤتمنون
ولا يعرفون بالعلم .

وأما : إذا كان من الضعفاء ؛ الذين لا يؤتمنون على العلم ، وكان منهم من
الفتيا ما يخالفون فيه الدين ، ولا يخرج في الرأي ، ولا في الدين ؛ بلا وجه عذر
من خطأ يخرج على ما وصفنا ، وما يشبهه لعالم ، أو ضعيف ، وهما سواء ؛
إذا خالفا الحق فيما لا يسمهما ، ولا يكون لهما في الخطأ عذر ؛ كما وصفنا ،
أما ما يشبهه من عذر العالم ، أو الضعيف .

واختلف في ضمانهما :

فقول : عليهما الضمان ؛ لأن المفتي بمنزلة الدليل ، والدال ضامن ، ولو لم يفعل بيده .

وبعض يقول : ليس عليهما ضمان ؛ لأنهما إنما هما دالان على القول الذي به أتلف من قبل غيرها ؛ وكانت تلك الدلالة محجورة ؛ على القابل أن يقبلها ، ولم يكن الدال دل على شيء بعينه ، ولا أمر بإتلافه - فلا ضمان عليه . وهذا يشبه مذاهب أصحابنا .

وللعالم أن يبصر الرأى في الخطأ فيما أخطأ به في حفظه ، ومعرفة بالشئ بعينه - ما للضعيف في مثل ذلك .

وليس للضعيف في الرأى ، إذا لم ينزل بمنزلة الرأى في الخطأ - ما للعالم الذي يجوز له القول بالرأى ؛ لأنه قد خالف الأصل الذي ليس فيه حجة .

وقال عثمان بن أبي عبد الله الأصم (رحمه الله) : إذا تنازع الفقهاء ذوو الرأى من المسلمين في شيء من الحلال ، والحرام - فخذوا بأيه شئتم .

وإذا كان الاختلاف في حكم الحادثة بالرأى - لم يجز لكل فريق من أهل الرأى أن يخطيء صاحبه ، ولا يبرأ منه على خلافه في رأيه الذي قد حكم به في الحادثة لأن المسلمين قالوا : من نصب رأيه ديناً ، ثم برىء ممن خالفه عليه - فقد ضل ، ومن نصب رأيه ديناً ، وادعاه على الله - فقد كذب على الله ؛

لأن الله تعالى ؛ إذا تقدم في حكم - لم يجعل للعباد فيه الخيار ، وإذا تركهم واجتهاد الرأي : جاز الاختلاف فيه بالرأى ، وكان كل مؤتمنا على رأيه ، واجتهاده ؛ إذا كان من أهل الرأى ، والاجتهاد - والله أعلم .

وقال سعيد بن أحمد بن محمد بن صالح (رحمه الله) : ولا يجوز تخطئة أحد من المختلفين بالرأى من علماء المسلمين ؛ بل يلزم ، ويجوز ، ونحب ولاية جميعهم .

وعلى العلماء المختلفين بالرأى : أن يقولى بعضهم بعضاً ؛ ولو تضادوا جملة بالرأى :

مثل : أن يحمل أحدهم بالرأى شيئاً ، ويحرمه آخر بالرأى ، ويتولى أحدهم بالرأى ، ويبرأ أحدهم بالرأى ؛ ويبرأ آخر ، وما أشبه ذلك .

فمن عمل بقول من أقاويل المسلمين ، أو أخذ به ؛ فقد عمل بالحق ، وقال بالصدق ، ولا تجوز تخطئته ، فمن خطأه في ذلك برأى ، أو بدين ؛ فقد خالف الحق ، ووجبت البراءة منه بالدين في موضع أحكام الرأى .

ومن حكم بحكم الدين في موضع أحكام الرأى ، أو حكم بحكم الرأى في موضع أحكام الدين - فقد خالف - هو - بذلك أحكام الدين ، وكان من الضالين القاسقين ؛ لأنه أصل ، والرأى أصل ، وكل أصل على حاله ، ولا يجوز أن ينتقل حكم واحد منها إلى الآخر برأى ، ولا بدين ، بجهل ، ولا بعلم ، والله أعلم .

وقيل : إذا كانت الحادثة في الدين من الأصول المنصوص عليها من الكتاب ، أو السنة ، أو إجماع الأمة - كان الاختلاف بين الفقهاء خلةً منهم لبعضهم [ب] بمض ، وبراءة وتضليلاً ، وكان الحق في واحد ، ومن خالفه كان ضالاً .

وإن كانت الحادثة مما يجوز القول فيها بالرأى ، و وكل الفقهاء فيه إلى عقولهم ، واجتهاد رأيهم ؛ فما ليس عليه نص من كتاب ، ولا سنة ، ولا إجماع - جاز لكل منهم أن يجتهد [ب] رأيه ، ويتجرى الصواب في حكمها .

فإذا اجتهد ، و ناصح نفسه في حكم الحادثة ، وظن كل واحد منهم : أنه أصاب أمر الله تعالى في حكمها ، وحكم له بذلك ، وحكم له بالثواب على اجتهاده ، و مبلغ علمه ، لا يجوز لهم تخطئة بعضهم لبعض - وهم بعد الاختلاف على ما كانوا عليه قبل الاختلاف عند بعضهم بعض .

واختلاف المسلمين في الفروع رحمة ، وفي الأصول نقمة .

وليس للحاكم أن يتجرى في الرأى ؛ إلا ما يرى أنه هو الصواب ، ويرجو أنه أقرب إلى الحق ، ومن لا يعلم تمييز الأعدل ؛ من الأقاويل - وسعه أن يأخذ بما أراد من رأى الفقهاء .

وقال أبو سعيد (رحمة الله) : إذا كان الحكم الذى ينزل بالحكم من أصول الدين : لم يجوز له أن يخالف فيه الأصل ، ولو اختلف فيه من يضاف إليه العلم من حاضر ، أو سالف ، والاختلاف في ذلك باطل ؛ إلا القول الذى يوافق الحق - فهو الحجة .

وعلى العالم ، والضعيف ، والجاهل اتباعه ، وقبوله فيما لزمه من الحكم ،
ولا يجوز قبول الباطل لعالم ، ولا ضعيف ، ولا جاهل .

وأما إذا كان القول فيما يجوز فيه الرأي ، وكان فيه اختلاف - يخرج في
الرأي كله صواب ؛ فإن كان الحاكم ممن يبلغ علمه إلى تمييز ذلك ، والنظر في
عدله ، وإلى ما هو أقرب منه مما هو أبعد في نظره - فعليه الاجتهاد في النظر
في ذلك .

كما كان على العالم القائل بالرأي - الاجتهاد في ذلك ، ليس له أن يتخير
ما شاء من الآراء ، إذ كان على هذه الصفة ؛ إلا أن تكون الآراء في ذلك
متساوية في العدل معه .

فإذا تساوت في العدل معه في نظره - وهو ممن يبصر العدل - فله أن يختار
ما شاء ، ويحكم به ؛ لأنه خارج كله في العدل عنده ، وليس شيء أعدل من شيء .

وإن لم تتساو الآراء عنده ؛ فعليه أن يختار الرأي الواحد - من الآراء -
الذي يرى أنه صواب ، وإلى الحق أقرب ؛ فيحكم به في ذلك الحكم الحاضر ،
وفما يستقبل ؛ حتى يتبين له أن غيره من الآراء أصوب ، وإلى الحق أقرب ،
ثم يرجع إليه ، ويدع هذا ؛ فلا يزال على هذا ما ابتلى بالحكم ، وامتنح به .

ولا يحكم بالاختيارات على سبيل اتباع الهوى ، ولا إهمال النظر ؛ فيحكم
لهذا بهذا القول ، ولغيره بغيره ، وهو يرى أن الأول أصوب ، أو غيرها .
وليس هذا سبيل الرأي ؛ فإذا فعل الحاكم هذا - فقد خرج من سبيل الرأي .

وأما إذا كان كل ذلك عنده عدلا، وهو من يبصر عدل ذلك، فذلك له جائز
ويحكم بما شاء؛ لأن ذلك كله عدل.

وإن لم يكن الحاكم يبصر العدل - فتميز ذلك بنظره، و [إن] كان
بمحضته من العلماء من يبصر عدل ذلك، وتميزه - فعليه مشاورة أهل العلم من
يبصر ذلك؛ فإن ذلك من النظر والرأي؛ لأنه قد وجد السبيل على الدلالة على
حكم الرأي، وسبيل الرأي، فيضع الرأي في موضعه، ويستدل عليه بغيره؛ كما
يستدل عليه بنفسه؛ إذا يطلع هو على الاستدلال عليه.

كما أنه لو لم يعلم فيه شيئا من القول - كان عليه الاستدلال بمن قدر عليه
من العلماء من أهل الرأي، وإن كان بمحضته - لم يؤخر ذلك، وإن لم يكن
بمحضته - شاور العلماء من أهل مصره بمن قدر عليه، وإن لم يكن من أهل
مصره - كان عليه من حيث يقدر عليه، ولا يضيع ما يلزمه ولا يقدم على شيء
من ذلك: لغير علم.

وكذلك: هذه الأقاويل التي قد صحت مختلفة - لا يعرف أقربها إلى العدل،
وبمحضته من يرجو أنه يميز ذلك - فعليه مشاورته في الأقوال المختلفة؛ كما عليه
مشاورته فيما لم يأت فيه قول؛ لأن الأقاويل المختلفة - يمكن عدلها كلها، ويمكن
باطلها كلها، ويمكن صواب بعضها، وباطل بعضها: فهي معلومة على من لم
يعرف عدلها، وعلى من يريد العمل بها - التماس معرفة عدلها.

وإن عدم الحاكم هذا، ولم يعرف - هو - تميز ذلك: فما أخذ به من
الأقوال، وهمل به، فوافق الحق - فواسع له.

وقول : ليس له عذا ، ولا بد من أن يقصد إلى ما هو أصوب عنده ، ولا يهمل ذلك ، ولا عذر له : أن يعمل بباطله ، ولا أن يقبله من قائل .

وقول : إذا عدم هذا - أخذ بقول أعلم القائلين ، فإن لم يعرفه - أخذ بقول أوليائه من القائلين ، فإن استموا - أخذ بقول أفضلهم .

وإذا نزل العالم بمنزلة الفتوى ، وقصد إلى الفتيا - كان عليه ما على الحاكم مما مضى كله ، وليس له الإهمال ، ومما مضى فهذا القول في الحاكم : فهو على العالم مما وصفنا في الحالات كلها في الفتيا ، والمفتي كالحاكم .

وكذلك : الذي يبغى بمسألة يريد العمل بها في نفسه ، أو غيره - فهو بمنزلة الحاكم ، والمفتي ، وكلهم في ذلك سواء .

والحاكم في نفسه ؛ كالحاكم على غيره ، والمفتي كالتقابل ، وما وسع الواحد : وسع الجميع ، وما ضاق على الواحد : ضاق على الجميع ؛ إذا نزلوا بمنزلة واحدة . وكل من خصه حال : لم يلزم غيره ما خصه ، وليس لأحد موافقة غير الحق : بقول ، ولا عمل ، ولا نية ، ولا ينجو من ذلك ؛ إلا من عصمه الله برحمته .

فصل :

وفي كتاب « التاج » : أنه جائز الأخذ بالرخصة لمن اضطر إليها ، لما يروى عن رسول الله (ﷺ) ^(١) أنه قال : « إن الله يحب أن يؤخذ برخصه ؛ كما

(١) رواه أحمد ، والبيهقي عن ابن عمر ، ورواه الطبراني عن ابن عباس وعن ابن مسعود بلفظ : « أن تؤتى رخصه ، وأن تؤتى عزائمه » .

يحب أن يؤخذ بعزائمه » ، وفي رواية . إن الله يحب أن يؤخذ برخصه ؛ كما يحب أن تترك معاصيه ، وقال ابن عمر : من ترك رخصه ؛ عني عنها يوم القيامة على ظهره مثل جبل أحد ، ويروى عن بعض المفتهاء : أنه سأله سائل ، وقال له : اطلب لي في ذلك رخصة ، فقال له : إنما نفتي برأى المسلمين ، وليس علينا في ذلك طلب رخصة .

وقال أبو المؤثر (رحمه الله) : ينبغي للمفتي أن يتحرج ، ولا يضيق على الناس ما هو واسع له ، ولا يوسع لهم ما هو ضيق عليهم .

وقيل : إن الأثر كله معمول به ؛ إلا ما صح باطله ، وقول : لا يعمل به [إلا من] عرف عدله .

وأما الضعيف الذي يسأل المسلمين ، وينظر في الآثار ، ولا يبصر عدل ما يحفظه ، ويسأله غيره عن شيء لا يعرف عدله ، وهو يعلم أنه يأخذ بفتياه ، ويقول له : سمعنا كذا ، وكذا ، ورأينا في الأثر كذا وكذا ، فيوافق الحق ، أو الباطل - إنه لا بأس عليه ؛ إذا كان صادقا فيما قال : أنه سمع أو رأى ، ويرجو ، أو لم يعلم باطل ما قال له به .

وإن وافق الحق لم يجب من الثواب ، وإن وافق الباطل فلا بأس عليه ، وعلى السائل ألا يقبل الباطل ، و [أ] لا يعمل به .

وقال أبو الحواري (رحمه الله) : إن الكتب لا يؤخذ بما فيها إلا [من] من عرف عدلها ؛ وذلك لا يكون إلا قبيها .

وروى بعض الإخوان - بحضرة الشيخ أبي سعيد (رحمه الله - أنه قيل لأبي عبيدة: إن أهل عمان يفتون بالرأى، فقال: ما سلموا من الدماء، والفروج!! فقيل لأبي سعيد: فعندك أن القائل بالرأى فيما سوى الدماء والفروج؛ ترجى له الإصابة في الحق؟ قال: هكذا أحسب على تأويل قول أبي عبيدة؛ لأنه جاء في بعض الروايات: كادت العلماء أن تحيط بالعلم، لولا الدماء، والفروج؛ لأن أمرهما عندهم دقيق^(١).

فصل:

وقيل في السائل إن جاء يسأل عن شيء في التعارف والحكم: وله وجهان: أن يخبره بالوجهين جميعا في التعارف، والحكم ليدخل عليه الفرج من وجهين، والضيق من جهة؛ فطلب السائل السلامة لنفسه، وإن أراد السائل أن يأخذ لنفسه معنى التعارف، وترك الحكم؛ إذا كان التعارف يبيح له الترك، والحكم بحجره عليه.

فإن كان ذلك كله عدلا، وضوآبا - لم أضيق عليه أن يأخذ بالعدل، وإلا: فعليه أن يأخذ بأعدل الأمرين عنده، وإن لم يبصر العدل، فأعد لها عند أهل العلم - إن أبصر من يعبر له ذلك ممن يبصر العدل في ذلك.

(١) ذلك لأن الخطأ فيها لا يمكن تداركه؛ فإذا سفكت الدماء خطأ وقتل من قبل، وجرح من جرح، فن ذا يعيد بنيان الله في ذلك الشخص التالف، ود من يقتل مؤمنا متعمدا، فجزاؤه جهنم، وغضب الله عليه، ولعنه، وأعد له عذابا عظيما.

وكذلك لو وطئ فرجا محرما فاستحل حراما، وولد [١] حراما، واستباح الاكتشاف على المحرم، والميراث المحرم الذي لا ينقطع مادام ذلك النسل موجودا، ويتواجد. م...

وكذلك ما كان من الاختلاف في الرأي فله أن يأخذ بأحد الأقاويل ،
إن كان كله من قول المسلمين .

لأنه : لا يجوز أن يكون كله عدلاً [أ] ويكون بعضه أعدل من بعض
[أ] ويكون كله متساوياً في العدل .

وإن بان عند المبتلى شيء - يدخل فيه الاختلاف - أنه أعدل من غيره ،
فأخذ بدون ذلك من الأقاويل ، للتخفيف على نفسه ، إذ كله من أقاويل
المسلمين .

فإن قصد إلى غير العدل ، فهو غير محسن ، ويخاف عليه الإثم في ذلك ،
وإن لم يقصد في ذلك إلى مخالفة العدل ، وإنما أراد أن يتوسع برأى المسلمين بقصد
الرخصة ، لا إلى مخالفة الحق على الاعتماد لذلك ، وإنما أراد [من] ذلك :
قبول الرخصة .

ولو كان غير ما أخذ به من الآراء - أعدل منه عنده ، فإذا أبصر عدل
الآراء ، لم يجز له أن يفتى - ولا يعمل إلا به ، إذا أراه أعدلها وهو
يبصر العدل .

وتارك العدل على بصيرة - هو أخذ بالجور ، وإنما يقصد في الاختلاف :
اجتهاد الرأي بأعدل الأمور ، فإذا ترك وجه الرأي الذي يجوز من طريقه - خرج
من معناه .

وإن استوت الآراء كلها عنده في العدل ، وكان ممن لا يبصر عدلها : فهو
مخير ، أن يأخذ منها بما شاء على قصد منه إلى العدل في اعتقاده ، لا على الإهمال
لمعنى القصد .

وآراء المسلمين التي قد صحت بينهم ، وثبتت في آثارهم كلها عدل إلا
ما كان من العلماء ؛ على سبيل الغفلة ، والغلط ، والنسيان .

والاجتهاد في الأخذ بأعدل الآراء : لازم على كل من أراد أن يعمل
بشيء منها ، أو يفتي به : من عالم وضعيف ومجتهد ، لإصابة العدل بخصوص
كل شيء من الإسلام ، وهوومه ، ولا يصاب العدل : إلا بفضل الله وتوفيقه .
والاجتهاد : يتصرف في أحوال السعة ، والضيق ، والمسكنة ، والاضطرار
والكل حال : حكم يخصه من ذلك . والله أعلم وبه التوفيق .

القول العاشر

في قيام الحجة في قبول الفتيا، والقول في آخر

الجوابات

قال الله تعالى: « فاسألوا أهل الذِّكْرِ؛ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » [أى]:
فتعلموا، وتفهموا في الحلال والحرام، وأبصروا ما نصيبون تمييز الأمور:
بعضها من بعض، ثم حينئذ يسع العالم أن يفتى، ويجتهد رأيه فيما يسع.
وإن ورد عليه أمر ثبت فيه حكم من رسول الله (ﷺ)، فلا
يفتى بغيره.

وإن ورد عليه شيء؛ قد اختلفت فيه الرواية عن النبي (ﷺ)،
وروى ذلك الثقات من المسلمين - فينبغي له أن يجتهد رأيه فيما روى؛ فينظر
أشبه ذلك بالحق، وأحسنه، ويفتى به.

وإن ورد عليه شيء لم يبلغه فيه شيء عن النبي (ﷺ)، وجاء فيه عن
أصحاب النبي (ﷺ)، وأجمع عليه الثقات من بعدهم - فينبغي أن يفتى به.
وإن ورد عليه شيء لم يبلغه فيه حديث عن النبي (ﷺ)، وقد اختلف
فيه؛ فينبغي له أن يجتهد رأيه، وينظر أى أقاويلهم أشبه عنده بالحق الواضح،
فيفتى به.

وإن ورد عليه شيء لم يطلبه منه شيء عن النبي (ﷺ)، لآعن أصحابه،
وقد أجمع عليه التابعون؛ فبلغه ذلك عن ثقاتهم - فليسلم لهم ما قالوا، ويفتى
يقبولهم، ولا يفتى له أن يفتى بغيره.

ومن طلب الفقه ، والدلم ، وصحت فيهما نيته - كان أفضل من العبادة ،
وجميع أهمال البر .

وينبغي للذى يبتلى فى أمر دينه : فى حلال ، أو حرام - أن يسأل أفته من
يقدر عليه من أهل المصر الذى هو فيه ؛ فإن أفتاه بقول ، والمستفتى جاهل بالعلم
أخذ بقوله .

وإن كان فى المصر قيهان كلاهما يؤخذ عنهما ، فاستفتاهما فيما ابتلى به ،
واتفقا - أخذ بقولهما ، وإن اختلفا - نظر أيهما يقع قوله فى قلبه : أنه أصوبهما
وسعه أن يأخذ به .

وإن كانوا ثلاثة فقهاء فى مصر من الأمصار ؛ بعضهم قريب من بعض
فى الفقه ، فاتفقوا فى الفتيا - أخذ بقولهم ، وإن اختلفوا ، فاتفق اثنان منهم على
أمر ، وخالفهم الثالث - أخذ بقول الاثنى ، ولم يمه أن يتعدى إلى قول
الثالث ، ولا قول نفسه ، وإن اختلفوا ، فأفتاه كل واحد بقول ، ولم يتفق
اثنان منهم - اجتهد هو رأيه فيما أفتوه به ، فأيهم كان أصوب عنده قولاً -
أخذ به ، ولم يكن له أن يترك ما قالوا ، ويعمل هو بغير ذلك .

وإن كان المفتى [له] قيهان فى العلم كالمفتى ، وخالفه - أخذ بقول نفسه ،
ولم يلتفتوا إلى قول من خالفهم ، وإن لم يستفت - كان فى سعة أن يعمل برأيه ؛
إذا كان ممن يجوز له أن يفتى .

وإن كان فى الذى ابتلى به رأى ، فكث بذلك زماناً ، ثم رأى غيره
أحسن منه - رجع إلى الذى هو أحسن منه عنده ، ولا ينبغى له أن يثبت على

الذى صار عنده خطأ وإن قضى عليه القاضى فى حلال أو حرام - سلم ذلك لما قضى عليه القاضى .

ولو أن رجلا جاهلا أفتاه عالم بشىء فى شىء قد ابتلى به - فأفتاه فيه ، وأخذ به الجاهل ، فسكث يعمل به زمانا ، ثم قال العالم الذى أفتاه : قد رأيت أن غير ذلك أحسن منه - كان ينبغى للبتلى أن يجتهد رأيه ، وإن كان جاهلا فإن كان الأمر الذى رجع عنه العالم أصوبهما عنده لم يرجع عنه برجوع العالم ومضى عليه ، وإن كان الذى رجع إليه العالم أحسن عنده من الأول الذى رجع عنه - أخذ بما رجع إليه العالم ، ولم يسهه [أن] يثبت على ما أفتاه به العالم أولا .

ورجوع العالم من قول إلى قول ؛ كقول العالمين ؛ إذا اختلفا : قوله الأول قول ، وقوله الآخر قول ، وللهستفتى أن يجتهد رأيه فى أحد القولين ، وليس له أن يتعداهما .

وما اختلف الناس فيه من الحلال ، والحرام : فما كان القول فيه بالدين ؛ فالحق فيه واحد ، وما سواه باطل ، وما كان القول فيه بالرأى ؛ فكله جائز .

فمن كان له معرفة باختلاف الفقهاء ؛ مما قالوا فيه بالرأى : فعليه أن يأخذ بأعدلها معه ، ومن لم يكن له معرفة باختلاف الفقهاء بالرأى^(١) ؛ فما عمل به مما قال به فقهاء أهل الدعوة من الرأى جاز له ذلك .

(١) خ : فى القول بالرأى .

قال أبو المؤثر : ما أفتي به العلماء من الحلال ، فواسع لمن استحله ، وما كرهوه ، أو شكوا فيه ، أو ارتابوا - فينبغي ألا يتقدم عليه ، ولا يفتكه ، وإن اختلف الفقهاء - أخذ بقول أورعهم ، وأكثرهم علما بتفسير القرآن ، وبسنة النبي (ﷺ) ، وأهل السلف من أصحاب رسول الله (ﷺ) الذين لم يحدثوا حدثا [في الدين] ، والذين لم يقتتلوا على الدنيا ، ولم يحكموا غير الله ، ومن بعدهم [من] التابعين بإحسان ، السالكين سبيلهم ، فهذا رأى المسلمين : آخرهم يقبع أولهم ، ويعترفون لهم بفضائلهم .

وقيل : إذا اختلف الفقهاء في شيء من الرأى ؛ فمن كان يبصر عدل الأقاويل - أخذ بأعدلها ، وأقربها إلى الحق في بصيرته ، وإن كان لا يبصر ذلك - أخذ بقول وليه منهم ، وإن كانوا كلهم أولياء - أخذ بقول أعلمهم بكتاب الله وسنة نبيه محمد (ﷺ) ، وآثار المسلمين ؛ فإن كانوا كلهم سواء في ذلك ، واستتوا - أخذ بقول أورعهم ، وأفضلهم ، وأزهدهم ، فإن استتوا في ذلك كله - أخذ بقول أسنهم ، [أ] وأقدمهم في الإسلام ؛ لموضع قلعه ، فإن استتوا في ذلك ، ولم يكن هو يبصر عدل الأمور - أخذ بما شاء من أقاويلهم ، ووسع ذلك ، فكان ذلك جائزا له .

ويوجد عن الشيخ محمد بن إبراهيم بن سليمان - أرجو أنه مؤلف كتاب « بيان الشرع » - : وأما اختلاف الرأى ؛ فهو كل حادث لم يأت فيه حكم من كتاب الله ، ولا من سنة رسوله محمد (ﷺ) ، ولا من إجماع المسلمين ، ولا ما أشبه ذلك .

وللعلماء أن يجتهدوا رأيهم في ذلك الحادث ، وعليهم ولاية بعضهم لبعض ، ولو تضادوا في رأيهم ، واختلفوا ؛ فأحل بعضهم شيئا ، وحرّم بعضهم شيئا ، وتولى بعضهم ، وبرىء بعضهم - فعلى المحل أن يتولى المحرّم ، وعلى المحرّم أن يتولى المحلّ ، وعلى المتبرى أن يتولى المتولى ، وعلى المتولى أن يتولى المتبرى ، ولا يجوز لهم الافتراق في هذا الموضوع .

وعلى من علم باختلافهم ذلك ، وتضادهم ، وافتراقهم - أن يجمع بينهم في الولاية ، ولا يجوز له أن يفرق بينهم ، والجمع بين الأضداد هاهنا حلال ولازم ، والتفريق بينهم هاهنا حرام ، وضلال .

وأما ما كان من الادعاء على الله في الدين ، والعداوة والولاية ، والحلال الذي أحله الله ، والحرام الذي حرّمه الله ؛ فإذا اختلف فيه الفقهاء ؛ فقال بعضهم : هذا حلال من الله ، وقال بعضهم : هذا حرام من الله ، وقال بعضهم : هذا كفر ، وقال الآخر : هذا إيمان ؛ فإن هذا الاختلاف يوقع بينهم البراءة ، ويقطع ولاية بعضهم من بعض .

ولا تحال ولاية المختلفين على هذه الصفة ؛ فمن جمعهم في الولاية [وهم] على هذا [الاختلاف] هلك .

وعند هذا : يجب تكليف العلم على الجاهل ؛ إذا قامت عليه الحجة بالحق في ذلك - لزمه قبوله ، وتحريم عليه ولاية الخطيء من هذين المختلفين في دين الله .

فإذا قامت عليه الحجة بهلاك الخطي، وإيمان المصيب لزمه قبولها؛ وإن ردها بجهل - ذلك، وصار بمنزلة من جهل ما كلفه الله علمه من الجاهلين

فصل :

وأما الخطأ في الرأي : فعلى وجهين : أحدهما يجوز ، والآخر لا يجوز .
فأما الذي لا يجوز : فالرأى فيما لا يسمع جهله لا يجوز أن يشك فيه ، وذلك حرام لا يسمع ، أو فيما قد علم أنه من دين النبي (ﷺ) ، فلا يسمع الشك فيه ؛ بعد العلم .

والوجه الآخر : يجوز فيه الرأى فيما سوى ذلك مما يقول [فيه] الرجل :
أرى كذا وكذا ؛ مما يسمعه أن يراه ، ولو كان الأمر على غير ما رأى - لم يكن عاصيا ، ولا آثما ، لأنه أخبر بما أنه يراه ، وهو صادق في ذلك .

فصل :

سئل أبو محمد (رحمه الله) : هل يجوز للإنسان أن يقبل الفتيا من غير الولى . إذا كان ثقة ، أو كان من أهل الدعوة ، أو كان لا يعرف قوله ولا علمه إلا أنه ثقة - ؟ قال : لا تقبل الفتيا إلا من أهل العلم ، والدين .

وأما قبول الرفيعة - إذا كان الرافع ثقة ، وكان ضابطا بنقل الفتيا - فجائز قبول رفيعته ؛ إذا كان من أهل الرأى .

قال : ولا يجوز لأحد أن يدل المستفتى على غير الولى العالم الورع ، وسئل عن المفتى : هل له أن يخبر المستفتى بالأراء ؛ ليختار منها المستفتى ما أراد ؟ وهل

يجب عليه ذلك ؟ . فقال : المفتي إذا كان مخبراً بالمستفتي - أخبره بالاخلاف ، وإن كان مفتياً لمن استفقاه - لم يفته إلا بما يقول هو به مما يراه عدلاً عنده ، وإن أخبر المفتي المستفتي بالاخلاف ، ونقل له عن لا يعرفه المستفتي - لم يأخذ بقول الرافع ؛ ولو كان ثقة ضابطاً للنقل من أهل الرأي ، ولكن يُنظر في فتيا المرفوع عنه ؛ فإن كان ممن يؤخذ بفتياه ، أو برفيتمته - أخذ بذلك ، وإن كان ممن لا يجوز منه ذلك - لم يأخذ بقوله ؛ حتى يعرف عدل ذلك القول .

وإن قال المفتي : قد قالوا في هذه المسألة كذا ، وكذا - [ف] إن هذا ليس بفتياً ، وقول يجوز الأخذ بذلك ؛ وإن قال : قد قال فيها المسلمون : كذا ، وكذا - فجائز الأخذ له بذلك .

وإن قال المفتي المستفتي : لا تأخذ بقولي - لم يجز [له] الأخذ بقوله ؛ لأنه حجز عليه ؛ إلا أن يعلم المستفتي أن ذلك حق قد أبصر عدله من الكتاب ، والسنة ، فعليه العمل بالحق ، ولا يلتفت إليه .

وقيل : في رجل متعلم من ضعفاء المسلمين ؛ يحفظ في مسألة قولين من أقاويل المسلمين ، فابتلى بعمل هذه المسألة ، وهو لا يعرف عدل أقاويلهم ، فأخذ بأحد أقاويلهم - جاز له ذلك .

وقد كان مثل هذا بحضرة الشيخ - فقال : على - هذا أن يجتهد ؛ كما يجتهد جابر بن زيد (رحمه الله) وينظر لنفسه .

وإن علم أن الحق في أحد أقاويلهم ؛ فأخذ من قولهم بخلاف ما يراه عدلاً - لم يجز له أن يعمل بخلاف الحق ، ويضمن ما فيه الضمان .

وإن أفتى بخلاف الحق ، وهو يرى [أن] الحق غيره ، فقد قالوا : إنه يضمن ، إذا كان لا يعرف أن غير ذلك هو الأعدل ، فأخذ به [على] أنه الحق عنده ، لأن الفروع يجوز فيها الاختلاف ، ويمكن أن يكون الذي عمل - أعدل من الذي رأى هو أن يكون أعدل ، ويكون الذي عمل به صوابا ، ولا يضمن ، ولا يأثم ، لأنه قد أخذ بقول من أقاويل المسلمين فيما قالوا به .

ومن سمع من المسلمين قولاً من آثارهم فأفتى الناس به ، وأخذوا ذلك عنه ، فإنه هو ، وهم سائلون إن شاء الله .

وإن عرف ذلك من آثار المسلمين الصحيحة ، وعرف عدل ذلك جازله ، وأما أن يفتى ، فحتى يكون من أهل الفتيا في ذلك .

وقال الحسن بن أحمد (رحمه الله) في المفتى : إذا كان ممن يفتى ، أفتى بما يراه عدلاً من أقاويل المسلمين ، وليس له أن يفتى بقول ، وهو يرى غيره أعدل منه ، وإن كان ممن لا يفتى - أخبره بالأقاويل التي وجدها ، أو حفظها ، وعلى المفتى ، أن يأخذ بالأعدل منها ، إذا عرف الأعدل منها ، وإن كان لا يعرف الأعدل - أخذ بما شاء من أقاويل المسلمين ، والاختلاف في هذا كثير .

وقال أبو إبراهيم : إن العالم ، إذا كان يعرف الحق من الباطل - يؤخذ بفتياه ، وإن كان غير ثقة ، وأما الثقة ، إذا كان غير عالم ، وقال إنه يحفظ كذا ، وكذا - جاز الأخذ بقوله .

وقيل : إذا رفع الثقة من المسلمين مسألة في الحلال والحرام ، عن أحد من

علماء المسلمين ممن يؤخذ بقول - إنه يقبل ذلك منه ، ويؤخذ بقوله عنه ،
وكذلك إذا لم يسم من حفظ ذلك عنه ، إلا أنه حفظ كذا ، وكذا ، ووجد
في الآثار كذا وكذا عن المسلمين - [ف] إنه يقبل قوله في ذلك ، ويؤخذ
بما قال .

وأما إذا لم يقل : إنه حفظ ذلك ، ولا وجده في آثار المسلمين ؛ وإنما هو
أفتى به هكذا - فلا يقبل قوله في ذلك ؛ حتى يكون فقيها في المسائل ، أو يعرف
السائل عدل مارفعه إليه الثقة ، ولم يرفعوه عن حفظ ، أو أمر .

فإذا عرف السائل عدل المسألة - قبلها بمعرفة ، وكان جائز له [في] ذلك
أن يأخذ بالعدل - والله أعلم .

فصل :

ومن سئل عن شيء لا يعلمه - فعليه : أن يقول : لأدرى ، ولا أعرف ذلك ،
أو يقول : الله أعلم ، أو علم الله ذلك [أو] والعلم لله ، وقوله : لأدرى ولا
أعرف - أحب إلينا .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) في قول القائل ؛ إذ سئل عن مسألة لا يعلمها -
الله أعلم : فعاب عليه من عاب ، وقال له : إذا سألك أحد عن شيء - فقل :
سل غيري ؛ لئلا يترك السائل في شبهة . واعلم - رحمك الله - أنه قد بلغنا : أن
عبدالله بن همر كان من أهل العلم والفقهاء ؛ فسأله سائل عن مسألة ، فقال ابن همر :
الله أعلم ، فقال له السائل : أمثل ابن همر يقول : الله أعلم !! ، فقال له ابن عمر :
ماذا على ابن عمر ؛ إذا قال : الله أعلم لما لا يعلم .

وبلغنا عن ابن عباس - وكان هو ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب من فقهاء الأمة - أنه دخل عليه نافع بن الأزرق ، فجرى بينهما كلام في جرأة عبد الله ابن عباس في الفتياء في الزمير و [في] الحلال والحرام ، فقال نافع بن الأزرق لابن عباس : ما أجرأك على الله !! فقال له ابن عباس ، فيما بلغنا أجرأ مني من لا يقول لما لا يعلم : الله أعلم ، وفي بعض الحديث - أجرأ مني : من يقول لما يعلم : الله أعلم .

وكل ذلك : صواب^(١) ؛ لأن المتكلف للقول فيما لا يعلم غير معذور ، وكاتم لعله إذا احتج إليه كالتائل ما لا يعلم .

وبلغنا أنه سئل بعض الفقهاء عن شيء لا يعلمه ؛ فقال : الله أعلم ، فقال السائل : رددت العلم إلى عالمه ؛ غير أن الضعيف الذي ليس له كثير علم ، وفقه يستحب له ؛ إذا سئل عن شيء لا يعلمه : أن يقول في ذلك : لا أدري ، ولا أعرف [أ] وليس لي فيه معرفة ، ولا يقول : الله أعلم ، فتوهم السائل [أنه] إنما يقف وقوف الفقهاء ، فمن هذا الحرف كانت العلة داخلة على أهل الضعف .

(١) « لقد أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ، ولا تكتمونه » كما ألزم الجهال - السؤال عما لا يعلمون ، فقال : « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون » . واختاف العلماء : هل يلزم العالم أن يعلم ، ولو لم يسأل ؟ أم يلزمه ؛ إذا سئل ؟ والتعليم بدون سؤال : شعار الأنبياء ، والرسول والعلماء العاملين . « ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله ، وعمل صالحاً ، وقال : إنني من المسلمين » م .

وإن قال : الله أعلم بإخلاص من نيته ، وردا منه للعالم إلى عاله ، وطلب
السلامة لنفسه إلى أن يوهم السائل له - أمرا يدخل عليه ما قد كره له من ذلك .
فلا بأس به - إن شاء الله .

وقيل : إذا أفتى العالم - ولم يقل . الله أعلم - أصيبت مقاتله ، قال الشاعر :-
وَمَنْ كَانَ يَهْوَى أَنْ يُرَى مُتَّصِدًّا رَأً وَيَكْرَهُ : لَا أَدْرِي - أَصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ
وقال أبو سعيد (رحمه الله) : من تشجع بعلم كمن تورع بعلم .

فصل :

عن أبي سعيد (رحمه الله) في آخر جواب له ؛ فهذا : ما فتح الله لي مما
حضرني من جواب ما سئلت عنه مع ضعفي ، وقلة بصيرتي ، إلا ما فتح الله ،
ووفق ، ولو حسن الاعتذار - لكان أولى من بمثلي مما يخاف عليه التكليف ،
والخطأ ، والزلل ، ولكن لم نرمع الاضطرار وجه اختيار ، والله الموفق لنصواب .

فتدبر - أختي - جمع ما كتبت به إليك ، وأجبتك به ، وتدبره حرفا
حرفا ، ولا يمنعك عن الاجتهاد في النظر فيه - حسن ظن ، ولا اتكال على ،
ولا تقليد ؛ فإن ذلك كله لا يسعني ، ولا يسمعك .

وإنما يجوز قبول الحق لاغيره من أمين ، ولا خائن ؛ فإن وافق ذلك الحق -
فأقبله ، وتمسك به ، وإن خالف الحق ؛ فإنه من الشيطان ، وأعوانه من الإنس ،
والجن ؛ يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا . ، وإن لم يكن لك
صوابه ، ولا خطؤه - فاعرضه على آثار المسلمين ، وأهل البصر منهم ؛ فما وافق

الآثار ، وصح مع ذوى الأبصار - فهو ولا شك - أنه من الحق ، وما خالف الآثار ، وخالف رأى ذوى الأبصار - فدعه ؛ فإنه طريق النار ، نعوذ بالله من النار .

وفى آخر جواب لأبى على الحسن بن أحمد (رحمه الله) انظر فى ذلك ، ولا تأخذ إلا بما وافق الحق ، والصواب ، والعدل . وتأمل ما كتبت به إليك ، فإن كان فيه زلل ، أو غلط ؛ فأصلحه ؛ فإنى كتبتة - ولم أقرأه ، ولم أتأمله .

وعنه - أيضا - فى الذى يسأل عن أمر دينه ؛ فيصل إليه الجواب ، وفيه : لا تأخذ منه إلا ما وافق الحق ، والصواب ؛ فليس هذا مما يمنعه مما أجابه به القميه ؛ إذا كان الجيب ممن تؤخذ عنه الفتيا .

وعن أبى الحواري (رحمه الله) ، وازدد من سؤال المسلمين ، واعلم أنى ضعيف الرأى ، كثير الخطأ ، قليل المعرفة ؛ فما كان من صواب فمن الله ، وما كان من خطأ فمننا - ونحن نستغفر الله من ذلك الخطأ ، ونحمد الله على الصواب وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا ، وإليه أنبنا ، وإليه المضير ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله محمد النبي وآله وسلم .

وقال أبو المؤثر (رحمه الله) : ومن ديننا اجتناب كل شىء شك فيه العلماء ورد ما اختلف فيه إلى عدل كتاب الله تعالى ، وسنة ، نبيه محمد (ﷺ) ، وترك ما يريب إلى ما لا يريب ، واتباع رأى العلماء من المسلمين الذين جعلهم الله ورثة الكتاب ، والسنة ، والناس أئمة [فيه] ما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ، ولم يقع فيه التكفير ، والاستحلال ، والتحرير .

وعن أبي إبراهيم (رحمه الله) : قدر الله لك أن تسلم ، وقضى لك بذلك وحكم ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله محمد (ﷺ) : وصل إلى كتابك - أكرمك الله - فقرأتها ، فهت ما ذكرت فيه ، وإني أسأل الله التوفيق للصواب ، والنجاة من العذاب ، وأن يوفقنا لما فيه الثواب ، وأن يصرف عنا جميع سوء ، وأن يعيننا على ابتلائه ، لقله علمنا ، وضعف رأينا ؛ إنه جواد كريم .

وقيل : كتب عزان بن تميم ، إلى الفضل بن الحواري ومن قبله : سلام عليكم ؛ فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو ، وأوصيكم ، ونفسي بتقوى الله .

فأجابه الفضل بن الحواري : بسم الله الرحمن الرحيم : من الفضل بن الحواري إلى عزان بن تميم .

وكتب الصلت بن مالك إلى جعفر بن محمد ، حين رمى أهل عمان بالفسق ، والضلال : بسم الله الرحمن الرحيم من الصلت بن مالك إلى جعفر بن محمد : سلام عليكم ، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو ؛ الذي إياه نرجو أن يكون لديننا حرزاً ولفقرنا كنزاً ، ولدنيانا عزاً ، لا إله إلا الله ، وأوصيكم بتقوى الله ، ولزوم طاعته .

ومثل هذا من الألفاظ كثير تركته طاب الاختصار ، والله أعلم ، وبه التوفيق :

القول الحادى عشر

فيمين يجوز له أن يفتى ، وضمان المفتى

. والذى مضى عليه أئمة المسلمين ، ما كان من الأحكام التى تجرى بينهم ، وكذلك ما كان من مسائل الحلال والحرام التى يقولون فيها بالرأى ، والقياس قد كانوا يقولون فى ذلك ، وكلهم على الصواب فى ذلك .

وإنما يجوز ذلك لمن كان عارفاً بالكتاب ، والسنة ، وآثار المسلمين ، واجتهد رأيه فى زجاء التوفيق من الله ، وإنما لا يسع القول بالرأى فى الذى يوجد فى كتاب الله ، وسنة نبيه ؛ فذلك الذى لا يسع فيه القول بالرأى فى كتاب الله تعالى وسنة نبيه .

فمن قال : فى الدين بالرأى ، والقياس - فقد أخطأ ، وضل عن سواء السبيل وذلك أن الدين قد سبق ، وسبقت المعرفة فيه ، وقامت الحججة على من جهله .

وليس الدين بمحدث مثل ما يحدث بين الناس من قبل أحكامهم فى الطلاق ، والعتاق ، والعلاة ، والصيام ، والحج ، وأشباه ذلك .

ولو أن رجلاً أفتى ، [فى] مسألة برأيه ، فأحل ، أو حرّم ، فبرئ أحدهما من الآخر على ما خالفه - فهذا هو الدين ، ويبرأ من هذا : الذى برئ ، لأن السنة قد سبقت والآثار قد تقدمت بالقول بالرأى منهم فى الحلال ، والحرام .

ولم تفرق هذه الأمة على الفتيا ؛ وإنما تفرقت على النحل بما يكون من

أحكام الآخرة ، وقد قال الله تعالى في الحكم بالرأى : « وَدَاوُدَ ، وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ ؛ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَمُّ الْقَوْمِ » ، فأنتى كل واحد منهم برأيه ، فقال الله تعالى مبينا ذلك : « فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ، وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا » فلم يبطل قول داود ، ولا ذمه ، ولا خطاه ، وشبه هذا يطول به الكتاب .

وقال أبو^(١) قحطان : خطأ العالم الذى يجوز له أن يفتى بالرأى مرفوع عنه ، وصوابه مأجور عليه ، ولا يسع أحدا أن يفتى بالرأى ؛ إلا من علم ما فى كتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه ، وآثار أئمة العدل .

وقال عثمان بن أبى عبد الله الأصم (رحمه الله) : ولا ينبغى المفتى أن يفتى بالرأى حتى يعلم الكتاب ، وناسخه من منسوخه ، وخاصة ، وعامة ، وفرضه ، وآدابه ، وأن يكون عالما بسنن رسول الله (ﷺ) ، وأقوابل أهل العلم قديما ، وحديثا ، وعالما بلسان العرب ، عاقلا يميزا بين المشتبه ، ويعقل القياس .

فإن علم واحدة من هذه الخصال - لم يحمل [له] أن يقول قياسا .

قال أبو عبد الله محمد بن إبراهيم (رحمه الله) : أما اختلاف الرأى فهو أن يختلف علماء المسلمين فى حكم حادثة ؛ لم يأت فيها نص من كتاب الله ولا من سنة رسوله (ﷺ) ، ولا إجماع من علماء الأمة ، فصار اختلاف البدع أصلا ،

(١) أبو قحطان خالد بن قحطان : من العلماء الكبار فى دولة الإمام : الصلت بن مالك ، وكان يقارن ميزان بن الصقر ، حتى قيل : لهما عينان فى جبين .

واختلاف الدعاوى أصلا ، واختلاف الرأي أصلا ، ولا يسع في الدين أن يُجمل
حكم أحد هذه الأصول في غير موضعه ، والله أعلم .

فصل :

عن محمد بن محبوب (رحمه الله) من قال : الحلال عليه حرام ، فأفتاه
مفت ؛ أن زوجته تطلق - وقد كان طلقها من قبل اثنتين - فأخذ بقول المفتي ،
وتركها ، ولم ير أن له عليها رجعة ، وتزوجت ، ثم سأل ؛ فأوأ أنها لا تطلق ،
وأنها زوجته ، فرفع على الذي أفتاه بالخطأ فقال : ما أقرب المفتي أن يضمن له
بالصداق ، ويحاول فيها حتى يخرجها من زوجها الآخر ، فقال له الزوج الأخير :
لا أخرجها حتى تضمن لي بالصداق ، والذي أدبت إليها قال : فعليه أن يضمن
له بالصداق أيضا .

وأما إذا قال المفتي : إني لست بفتيه ، ولا تأخذ برأىي ؛ فإن ذلك عذر له ،
ولا شيء عليه من الضمان .

وإن قال له : إني لست بفتيه ، والفتيه غيري ؛ فإن أحببت أن تأخذ
برأى ، فرأى كذا وكذا - فإنه يضمن على هذا القول ؛ حتى يقول : سل غيري
ولا تأخذ برأى .

وأما الذي تقبل منه الفتيا بالرأى ، فأخطأ في فتياه - فتقول : يضمن ، وقول :
لا يضمن . وعليه التوبة ، إذا لم يكن قعيها من يجوز له أن يقول بالرأى ، وقول :
حتى يقول : إن هذا قول المسلمين - ثم حينئذ يضمن .

ومن كان من أهل الاجتهاد ، فاجتهد ، وأفتى برأيه ، فخرج رأيه من

جميع أقاويل أهل القبلة - أنه لا يضمن ، وإنما يضمن من لم يكن من أهل الاجتهاد ؛ إذا خرج بقوله عن جميع أهل القبلة ، وعلى هذا : الإثم إلا أن يتوب .

وأما من كان من أهل الرأي ، فأنتى بشيء مجتمع على خلافه ، وتخطئته ، أو محرم في كتاب الله أو في سنة رسول الله (ﷺ) ، أو اجتمعت الأمة على تحريمه ، وتخطئيه قابله - فإنه يضمن .

وإذا لم يكن في هذا الحادث حكم من أحد هذه الثلاثة الأصول ؛ وإنما فيه اجتهاد من الفقهاء ، فأنتى هو بغير ما أفتوا [به] - فهو سالم .

وأما إن كان من غير أهل الرأي - فإنه يضمن ؛ إذا خالف أقاويلهم ؛ إذا كان هو ليس من أهل الاجتهاد .

ورفع نجاد بن منذر : في الذي يحكم بغير الحفظ ، أو يفتى أنه لا يهلك ؛ حتى يخرج من اختلاف جميع الأمة . على قول بعضهم .

وقال أبو محمد (رحمه الله) : من أفتى بفتيا ، أو أخطأ ، ولم يخرج من جميع قول الفقهاء من المسامحين ، والمخالفين كلهم لم يسكن عليهم ضمان .

وقيل : إن الملائكة تلعن الذي يفتى بما لم يعلم ، و [أن] أضعف الناس أعجلهم في الفتيا . والله أعلم .

ويروي عن أبي^(١) سعيد (رحمه الله) أنه قال : ليس العالم من حمل الناس

(١) أبو سعيد محمد بن سعيد النعاعي الأصل ، الكدومي السكن قريبا من بهلا من أجل وأعظم ، وأبرك علماء عمان في القرن الرابع ، له تأليف متعددة وآراء معتمدة ، وإذا وقع خلاف في مسألة ، فينظر رأي العلماء فيها والعمل على ما يقول أبو سعيد حتى إن الشيخ السالمي (رضى الله عنه) لا يرى له مثيلا إلا ابن عباس (رضى الله عنهم ، وأرضاهم) م .

على ورعه ولكن العالم من أفتاهم بما يسمهم من الحق ولقد أحسن في قوله
(رحمه الله) .

فصل :

وقيل : إن العالم ؛ إذا أخذ أجرا على فتواه بالحق ، فخالته عند المسلمين
خسيسة ، وتلزم منه البراءة إلا أن يتوب ، ويرد ما أخذ من المال على الفتوى ،
ويجوز للسائل قبول ما أفتاه به من الحق ؛ إذا كان حقا .

ومن أرسل من يسأل له الفقيه عن مسألة ، فأفتاه الفقيه بغير الصواب غلطا
منه وهمل المرسل بما أخبره الرسول .

فأما الفقيه : فإذا أفتى على وجه السهو والغلط بباطل ، وإرادته وقصده
إلى الصواب والحق ، فغلط لسانه ، ولم يعلم - فهو سالم ، ولا غلت على مسلم ،
وكذلك الرسول سالم ؛ إذا لم يعلم أن الذى أفتاه به العالم باطل ، وبلغ الرسالة
إلى المرسل بحكاية الغلط من جواب الفقيه ؛ بلا زيادة ولا نقصان .

وأما المرسل : فليس له أن يقبل الباطل من فقيه ، ولا غيره ، علم به ، أو
لم يعلم به ؛ فإن قبله ، وهمل به ، ولم يقب منه حتى مات - فهو هالك .

فصل :

عن أبي الحواري^(١) (رحمه الله) في رجل يصل إليك ليسألك عن مسألة

(١) أبو الحواري محمد الحواري من أهل تنوف من أعمال تروى عالم جميل أخذ العلم عن
أبي المؤثر الصلت بن خميس ، وأبو المؤثر من علماء دولة الإمام الصلت بن مالك الخروبي في
انقرن الثالث الهجرى م .

بما يوجب الطلاق بينه ، وبين زوجته ، ثم يذهب إلى فقيه آخر ، فيسأله خلاف ما سألك عنه ؛ فيفتيه أنه لا بأس عليك في زوجتك ؛ فإذا كانت المسألة مما فيه الاختلاف بالرأى - وسع المسئول الأول : السكوت ؛ فإن قال للسائل : اتق الله فحسن .

وقد كان محمد بن محبوب (رحمه الله) ؛ إذا سأله سائل عن مسألة : يقول فيها بالتحريم ، يقول : اكتبوها إلى القاضي ، ليقول لهم بإحلالها .

فإن كانت المسألة مما يجتمع على تحريمها ، فأفتيته أنت بتحريمها ، وكان عليك أن تأمره بتموى الله ، وأن تعلم المرأة بذلك ، وتعلم الفقيه بما سألك عنه ، وأقربه عندك .

وذلك : مثل الإيلاء والظهار ، إذا وطئ قبل أن يكفر ، وقبل أن يفعل ؛ إذا آلى عنها بالطلاق .

وحدثنا نبهان بن عثمان : عن رجل ، كان قد آلى عن امرأته بالطلاق ؛ ليفعلن كذا ، وكذا ، ثم إن الرجل أشهد على رجعتها من قبل أن يفعل ، وجعل ذلك تطليقة ، ثم وطأها : فأفتاه نبهان بتحريمها ، وخرج الرجل إلى محمد ابن علي ، فكتب له بإحلالها ، فوصل نبهان بالكتاب إلى محمد بن محبوب (رحمهم الله) فأنسكروا ذلك ، ثم كتبوا بذلك إلى عمر بن محمد ، وكان هو الكاتب لمحمد بن علي ، فرجع محمد بن علي عن قوله ذلك ، وقال : إنما أفتاه برأيه ، فافهم الفرق في ذلك .

فصل :

قال أبو سعيد (رحمه الله) إنه ينهى أن يُستفتى في أمر الدين من يعالج البول ، والغائط ، أو ذو دنيا ، قد أشعلته دنياه ، أو ذو فقر يكابد أمر فقره ، أو ذو مصيبة قد عرضت له - في حين مصيبتها ؛ لأن قلوب هؤلاء تشتغل عن الأمر الذي يُسأل عنه .

فإذا اشتغلت القلوب - تكدرت عن أسباب الطاعة ؛ وإذا تكدرت خيف عليها أن يضمف نورها ؛ وإذا ضعف النور أظلم القلب ؛ وإذا أظلم القلب ، أبصر بين الظلمة ؛ فيخاف أن يؤدي إليه عين الظلمة غير الصواب ، وينطق لسانه عن قلبه بما أدت إليه عين الظلمة في ذلك .

وكانت تلك زلة وفتنة ؛ حتى إنهم قالوا : لا تسأل العالم ؛ إذا رأيت منه مللا ، أو كسلا ؛ وإنما : يصطاد منه حين نشاطه ، وحين إقباله - وهذا شيء مبصر .

وقد قيل عن بعض الفقهاء : جمعوا القلوب ، لمعنى أنه لا يكتر من السؤال على كل حال ؛ وإنما ينظر له جهة من السائل ، وجهة من المسئول ؛ وإنما هي قلوب تؤدي إليها الحواس في حينها يعرض لها النظر ؛ فربما عدمت نور الحواس ؛ بإشغالها ببعض ؛ فلم تؤد ما كانت تؤدي [٤] عن الخلوة والجمعة .

وليس الشيء ممكناً في القلب ، وإنما هو يصطاد بنور القلب مع الجمعة ؛ فإذا أكثر على الجمعة النزح خيف عليه الفراغ ، وإذا فرغت - لم يؤمن على القلب

الإشغال ؛ وإذا جاء الإشغال ؛ لم يؤمن عليها قبوا . ما يؤدي إليها في حين . قتها
من خطأ ، أو صواب ؛ لعدم الخلوة .

فصل :

وقيل : يجوز لمن علم أن العبد جاهل بدينه ؛ أن يعلمه بدينه ، ولو لم يسأله
العبد ، وأما إذا سأله : فإنه يعلمه ، ويرد عليه ما سأله عنه - علم أنه جاهل ،
أو لم يعلم .

وعلى أهل العلم ؛ إذا سئلوا عما يعلمونه ؛ أن يخبروا به كل من سألهم ،
أو جاءهم ؛ لما أوجب الله عليه مما افترضه عليهم ، وألزمهم العمل به ، والانتهاز
عما نهاهم عنه ؛ ما لم تكن الطالب للعلم من عند أهل العلم إنما يطلب متعمقاً لهم ،
أو طالب حجة يحتج بها على السالمين ، وهو معتد في دينه ، أو معين للظالمين ،
يريد بذلك [أن] يتقوى به على معصية الله ، ليزداد في دنياه عند أعداء الله
رفعة ؛ لأنه روى عن بعض الفقهاء ، أنه قال : لا تلقوا الدر في أفواه الكلاب .

ويروى أن النبي (ﷺ) قال ^(١) : « لا تطرحوا الدر في أفواه الكلاب »

يعنى : العلم .

وقيل : من أعطى الحكمة غير أهلها - خاصمة الحكمة إلى ربها .

(١) رواه الخالص عن أنس رضى الله عنه ، وفي رواية ابن النجار : الخنازير بدل

الكلاب .

قال الشاعر^(١) :

وَمَنْ مَنَعَ الْجَهَالَ عِلْمًا أَضَاعَهُ وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ
وَمَانِعُ عِلْمِ الدِّينِ يَمُنُّ يُرِيدُهُ يَبُوءُ بِأَوْزَارٍ ، وَلِئَمِّ ، إِذَا حَرَمَ

فصل :

والعالمُ الذي يُلزِمُ العامة قبول فتواه : هو العالم المشهور بالعلم ، والمعرفة في عصره ، ومصره ، و [هو] من أهل نحلة الحق الصادقين الذين أمر الله باتباعهم ، وهم الذين يهدون بالحق ، وبه يمدلون ، و [هو] من جملة المختلفين من أهل الذكر .

فإذا كان بهذه الصفة ، وعالماً بالحلال والحرام ، [و] من أهل العدالة ، والولاية - كان حجة ، واجب قبول فتواه ، وكل من كان عالماً بفن من فنون العلم معروفًا به مشهوراً في عصره ، وعصره - كان مقبولاً فتواه فيه .

(١) القائل : الإمام الشافعي ، وقبلهما :

سأ كتم علمي عن ذوى الجهل طاقتي ولا أنثر الدرّ النفيس على الغنم
فإن يسر الله الكريم بفضله وصادفت أهلاً للعلوم وللحكم
بثت مفيداً ، واستفدت ودادهم وإلا فمخزون لي ، ومكتم

ورواها مسلم بن مسleme في « الضياء » فقال :-

أُنْثِرُ دُرّاً وَسَطَ سَارِحَةِ النِّعَمِ أَنْظِمُ مَنْشُوراً لِرَاعِيَةِ النِّعَمِ
لِعُمْرَى لَثْنٍ ضَمِيْعَتِ فِي شَرِّ بِلَدَةٍ فَلَسْتُ مَضِيْعاً عِنْدَهُمْ غُرُورَ الكَلِمِ
فَإِنْ فَرَجَ اللهُ اللطيفُ بِفَضْلِهِ وَصَادَفَتْ أَهْلًا لِلْعُلُومِ وَالْحَكْمِ
صَبْرَتْ مَفِيداً . . . البيت

والعلماء مختلفون في الدرجات ، والعلم ، والتفاضل . فمنهم البصير ، والبصير ، ومنهم دون ذلك .

ومن ابتلى بالسؤال عن أمر الحلال والحرام ، وكان يحفظ من الكتب ، واحتاج إلى ذلك ؛ فإنه يجيب بما عرف من الأثر عن المسلمين ، وبأن له عدله ، وما لا يعرف عدله ، ولا أنه من المسلمين - فلا يجيبهم من أثر لا يعرف عدله ، وليس له أن يعرفهم .

وإن قال : وجدت في الأثر كذا وكذا ، فليس لهم الأخذ بذلك ، إلا أن يقول : وجدت في آثار المسلمين - فحائز .

ومن كان من أهل العلم ، ويحتاج الناس إليه يسألون ، وهو تعتربه الشكوك ؛ فإذا سألوه عما هو به عالم - فعليه أن يعرفهم ، ويدع عنه وساوس الشيطان ، ويستعيذ بالله من شره .

واليقين : الأخذ به أولى ، والشك متروك ، والشاك حيران ، فليثق الله ، وليترك عنه الشك ، ويعلمه بما علمه الله به ، ويفتي بما أراه الله من الحق ، إلا ما لا يعلمه ؛ فليس عليه أن يتكلف ما لا علم له به ، ولا [بما لا يقرب الله به العباد ، بما لم يظهرهم عليه .

وقال أبو محمد (رحمه الله) : من سأله سائل عن مسألة واقعة محتاج إليها صاحبها ، وهو يعلمها - فعليه أن يخبره بها ، ولا يكتمه إياها ، وإن كانت غير واقعة ، والسائل عنها مستحق للحكمة ، واتعليمها - فعليه : أن يخبره ، ولا يكتمه . وإن كان يخاف ألا يكون ذلك السائل - أهلاً للحكمة - فليس عليه أن يخبره .

وإن قال الفقيه للسائل من بعد أن أفتاه : لا تأخذ بقولى إلا ما وافق الحق ، أو قال : وسل هل يأخذ بقوله ؟ قال : نعم ، ولا يحجر عليه بهذا القول .
وإن قال : لا تأخذ بقولى ؛ فلا يجوز له أن يقول ذلك ؛ لأنه : إن كان حقا ؛ فلا يجوز أن يمنعه عن الحق ، وإن كان كاذبا ؛ فعليه أن يعلمه أنه كاذب ، ويتوب إلى الله تعالى من الكذب .

وذكر أن أبا عبيدة (رحمه الله) سأله رجل عن شيء لم يتضح له ، فقال : فرح عني ؛ فإنى مغموم ، فقال له أبو عبيدة : أنت أحق بفمك منى ؛ يخلطون ثم يطلبون منا التصحيح !!!

وقال أبو سعيد (رحمه الله) : « الله أعلم » لا يختلف العلماء فيه - قولك لما لا تعلم : الله أعلم - .

وقال : الشاك في دينه الحير فيه أشك فتنة على ضمنا ، المسلمين من ألف اص ، أو ألفى لص .

وأما الذى يبعث بمسألة ، أو مسائل إلى من يثق به ، فيطمئنه على يد من لا يثق به ، ثم يأتيه بالجواب ، وهو بخط المفتى ، أو لا يعرفه - فعنى : أن هذا سواء ، وإذا وقعت الاطمئنانة مع السائل أن الحامل : لا يبدل ما حمله ، ولا يقصد غير من أرسل إليه ؛ فهذا سبيل مجاز أمور الناس من عامتها فى حلالهم ، وحرامهم ، وبيعهم ، وشرائهم ، وقضاء ديونهم ، وعامة أمورهم - إذا اطمأنت نفوسهم إلى ذلك : كان ذلك جائزا لهم ، أو حجة لهم ، وعليهم .

وإذا وافق هذا السائل فيما بلغ إليه مما يوافق الحق - فلا يضره من ذلك كل شيء . .

وقال أبو محمد (رحمه الله) من رفع إليه ثقة من المسلمين عن فقيه منقدم، وكان عدلا - قبلت شهادته عنه فيها على سبيل الشهادة ؛ لا على سبيل الفتيا - وأما المفتي ، فيكون أعلى درجة من هذا ، وأبصر ، فإذا أفتاه أيضا قبل ؛ وإن كان الذي رفع ، والذي أفتى - أخطيا قول أهل القبلة جميعا : ضمن المفتيان ، وعلى السائل أن يرجع ؛ إذا علم بذلك ، أو أعلماه - ها - برجمتهما ؛ إذا خالفا قول أهل القبلة جميعا ؛ فعليهما أن يعلماه ، ويضمننا ما تلف بفتواهما من مال .

وإن لم يعلم السائل ، ولا المستول بالخطأ ، وماتوا على ذلك - فهم سالمون ؛ إذا كانت المسألة في الفروع ، فيما يكون الحق في اثنين .

وأما ما يكون الحق فيه في واحد : فلا يجوز فيه الاختلاف بين أهل القبلة ، والفتى في ذلك ، والمستفتى - سالمان ؛ إذا وافقا الحق ، وإن أخطيا الحق : هلكا جميعا ، وإذا ماتا على الباطل ، ولم يعوبا .

وعلى المفتي أن يعلم المستفتى بخطئه ، إذا أعلم به ، ويضمن ما تلف من مال .

وأما العالم الذي يجوز له أن يفتى بالرأي : فلا ضمان عليه - إن أخطأ - ومأجور إذا أصاب ، [وذلك] فيما يكون الحق في اثنين ، وأما ما يكون الحق في واحد - فهالك بالخطأ من عمل به .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) : في المفتى ؛ إذا قال : يسمع ، ويجوز أولاً يجوز؛ فقد حكم بالتقطع فيما قال ، وأما إذا حكى ؛ فقال : سمعت في كتاب كذا وكذا ، أو جاء في السنة كذا ، وكذا - ولو قال هذا - في شيء منسوخ من السنة ، أو الكتاب ولم يرد بذلك أن يفتى بباطل : فلا إثم عليه ؛ إذا لم يعلم بنسخه ، وكذلك إذا قال : أرى أنه يجوز كذا وكذا ، أو حفظت كذا وكذا ، أو سمعت كذا وكذا ، وكان هذا مضيئاً له إلى من قاله - فلا شيء عليه ، ما لم يعلم أنه باطل ، ويقصد إلى الفتيا بالباطل ، وأما قوله : أرى أنه يجوز ؛ فإن كان يرى ذلك - لم يكن هذا بمنزلة المفتى .

وسئل أبو إبراهيم عن العالم ؛ إذا كان غير ثقة : هل يؤخذ بفتواه ؟ قال : نعم ؛ إذا كان يعرف الحق من الباطل ، وقال : إنه يحفظ ذلك - جاز الأخذ بقوله .

وسئل أبو الحسن البيسانى (رحمه الله) : عن رجل معى في الولاية يرفع لى مسألة ، وقال : إنه وجدها في الأثر ، أو قال : سمعت فيها ، أو عندى فيها كذا وكذا ؛ أيجوز لى أن أعمل بها ؟ قال : لأقول عندى فيها [فهى] ليست رفيعة ، ولا فتوى ؛ إنما أقول : فى قياسى ، ولا يقبل ذلك إلا من أهل الرأى ، والفتوى .

وإن قال : سمعت فيها - لم يعمل بها عنه ، حتى يرفع ذلك سماعاً عن الفقهاء من المسلمين ؛ فيقول فيها : سمعت فلانا الفقيه يقول كذا ، وكذا - وكان هو ممن يضبط المسائل .

وقوله : وجدت في الأثر لا يقبل منه ؛ إلا أن يكون يعلم أنه فقيه يعرف عدل الأثر ، وإن قال : وجدت في الأثر عن المسلمين ، أو عن فلان ، رجل فقيه ، وكان ممن يضبط المسائل - قبلت رفيعته ؛ إذا رجع عن المسلمين. والله أعلم، وبه التوفيق .



القول الثاني عشر

في التقليد في الفتوى ، وذمه

قال الله تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَإِلَى الرَّسُولِ ، قَالُوا : حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ، أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا ، وَلَا يَهْتَدُونَ » ، وقال : « وَيَوْمَ بَعْضُ الظَّالِمِ عَلَى يَدَيْهِ ، يَقُولُ : يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ؛ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا » ، وقال : « إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ، وَرَأَوْا الْعَذَابَ ، وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ » ، « وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا : لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةٌ فَنَتَّبَرَأَ مِنْهُمُ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا ، كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ، وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ » .
ومثل هذا المعنى في القرآن كثير .

ومن السنة : ماروى ، أن رجلا قد أصابته شجة ، فأجنب - وقد اندملت عليه - فاستفتى له فأمر بالغسل ، ولم يروا له عذرا - فاغسل فـكـز^(١) فمات ، فأخبر النبي (ﷺ) بذلك فقال : قتلوه - قتلهم الله .

ففي هذا دليل على أنه لم يجعل للمستفتي والمستفتى له عذرا - والله أعلم ، ولعل المعنى لم يكن أهلا لذلك .

(١) الكزاز بالضم : داء يأخذ من شدة البرد ، وقد كز الرجل بضم الكاف ، وهو مكزوز إذا تقبض من البرد - رواه أبو داود عن ابن عباس ، ورواه الربيع عن جابر بلاغا ولم يذكر فكز ، وكأنه قاله (صلى الله عليه وسلم) في ثلاثة نفر ، واحد مجذور ، وواحد مشجوج ، وواحد صحيح ، والثلاثة ما كوا بالبرد بعد الغسل ، محقق .

ونحن نعوذ بالله من غلبة الأهواء ، ومن مساهة الآراء ، وتقليد الآباء ، وإياه نسأل : أن يجعلنا من المتبهمين لكتابه ، الذابين عن دينه ، القائمين بسنة نبيه محمد (ﷺ) .

وقيل : إذا رفع الصحابي خبرا عن الرسول (ﷺ) بإيجاب فعل ، وجب العمل به على من بلغه من المكلفين ؛ إلى أن ياتي خبرا غيره. ينسخ ذلك الخبر ، [و] كان على من همل بالخبر الأول - الرجوع إلى الثاني ، وترك العمل الأول . وكذلك . الحاكم ، يعمل بما قام عليه الدليل عنده من أقوال العلماء ؛ فإذا قام له الدليل بعد ذلك على قول آخر أرجح عنده من الأول - عمل بالثاني ، وترك العمل بالأول الذي حكم به واستعمله .

وإذا لم يرجح عنده أحد القولين ، واستويا معه من كل الوجوه - أخذ بأي الأقاويل شاء .

وقال أبو محمد (رحمه الله) : كل مسألة ؛ لا يخلو الصواب فيها من أحد قولين ، ففسد أحدهما ؛ تقيام الدليل على فساده - صح أن الحق في الآخر ، وإن صح أن الحق في أحدهما فسد الآخر . قال الله عز وجل : « فَمَاذَا بَمَدِّ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ » . فإذا اختلفت الأمة في حكم : على قولين ؛ فأخطأ أحدهم ، وأصاب الآخرون ، ولا يخرج الحق من أيديهم جميعا .

وإذا كان الحق في بعضهم - كانوا كالأمة وخدمهم - فكان قولهم محكوما به في كل مكان ؛ إذا كان الحكم مطلوبا من الأمة ، وقام الدليل على خطأ بعضه - كانت الطائفة المصيبة : كإجماع الأمة ، وكانت هي الأمة ، وجزأ أن يحتج بقولها .

. وسئل أبو محمد (رحمه الله) عن تعبد الله بشيء من الدين ، فأخذ في ذلك ببعض الآراء ، فاجتهد ، ودان الله به ، ومعه : أنه مصيب فيه ، فأخطأ : قال : إذا دان بما تعبد الله به من حيث أوجب الله عليه قبول ذلك ، والتدين به ، والاعتقاد له ، فأصاب ، ولو كان الشيء الذي دان هو فيه بما دان بخلاف ذلك مع الله - فهو سالم ؛ إذا فعل ما أزمه الله في الحكم بالظاهر ، وإن أخطأ طريق الاستدلال ، فدان بالذي دان به من حيث لم يجز له بحجة الله له في ذلك ، ولم يوجب عليه قبوله من ذلك الوجه ، ولم يتعهده به بتلك الحجة ؛ وإنما تعبد به من وجه آخر ، وبأدلة أخرى . قال : هالك ، وهو غير معذور .
وإن دان الله بما دان ؛ من حيث : أوجب الله عليه من اللغة ، والكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس عليهن من العقل من حيث بلغته الحجة ، فأخطأ .
فقال : لا يجوز أن يخطئ ؛ لأنه : إذا دان الله من حيث أوجب الله عليه - فهذا سالم كأن استحق به ذلك الحكم عند هذا المتعبد ، وكان يُسرّ إلى الله خلاف ما يُظهر إلى هذا الذي قد تعبد الله أن يحكم بالظاهر - فهو عند الله سالم بتلك الحال التي هو بها ، وهذا سالم عند الله ؛ حيث أطاعه فيما أوجب عليه من إنفاذ حكمه .

وكذلك كلما تعبد الله أن يدين به فأطاع الله فيما أمره - كان سالماً ، وإن كان الأمر بخلاف ذلك في علم الله .

فأما : أن يكون قد أتى من حيث كلف ، ولم يخطئ ، فيكون عاصياً ، والأمر مع الله بخلاف ذلك ؛ فهذا لا يجوز أن يدان به [بحجة] أن الله يفعله

بعباده ، لأن الله العادل : لم يكلف عباده إلا [ب] ما وضع له عليه دلالة ،
وأوجد [ل] هم السبيل إلى معرفته ؛ فإن أخطأوا ذلك الدليل كان من قبلهم ؛
فأما إن أصابوا ذلك - فلا يجوز أن يلزمهم على ما لم يجعلوا لهم عليه دليلا .

فصل :

قال أبو سعيد (رحمه الله) : لا يجوز التقايد في الدين عند مخالفة المقلد ،
أو المقلد شيئا من الدين المجتمع عليه من كتاب الله أو [من] سنة رسوله محمد
(ﷺ) ، أو [من] إجماع الأمة المحققين ، أو ما أشبه ذلك ، أو ساواه
في قول ، أو فعل ، أو معنى .

وكذلك لا يجوز التقليد للمستفتي ، ولا المحكوم عليه بمخالفة ذلك ؛
لإذا علم أصل ذلك الأمر الذي قد أفتى به ، وحكم به ، ولو جهل مخالفته للحق .
وذلك باطل لا يجوز في الدين بعلم ، ولا بجهل ، برأى ولا بدين على معنى :
الإقامة عليه بالرأى [وهو] غير باغ ، ولا تائب ، ولا دائن بالسؤال عن ذلك ؛
ليرجع إلى إصابة الحق .

وقد قيل : لا يجوز التقليد في الفتيا على [أى] حال ، ولا يجوز اعتقاد
التقليد فيه ، وإنما يكون اعتقاد القائل بشيء من الفتوى ؛ أنه متبع في جميع
ذلك ؛ ما علم منه ، أو جهل بكتاب الله ، وسنة رسوله ، وإجماع الأمة من المحققين ،
وصواب الرأى الذى لا يخالف شيئا من أصول الدين . وإنما هو خارج على
معنى أصول الدين - ولا يجوز اعتقاد التقليد في ذلك على [أى] حال .

وقيل : يجوز التقليد في الفتيا للعلماء في الرأي الذي يجوز فيه الاختلاف ؛
إذا كان العالم [م] من يجوز له القول بالرأي في الوجه الذي يجوز فيه القول
بالرأي ؛ إذا وافق معنى الرأي الذي يجوز أن يقال ، ولم يخالف من ذلك شيئا
من الدين . وهذا إما يخرج على معنى الاتباع على حالٍ للحق ؛ لأنه لو خالف
الدين - لم يجز تقايده على حال ؛ فيبطل - معنا - إجازة التقليد في الفتيا على حال
دون إصابة الحق في معنى ما قيل من ذلك .

فصل :

قال أبو المؤثر (رحمه الله) : أنه [لو] قال قائل : في ماذا يتبع الناس
فقهاءهم ، وهم يسألونهم عن الطلاق ، والحيض ، والصلاة ، والصيام ، والحدود ،
والأحكام ، ويقلدونهم في ذلك ، وفيما لا يعلمونه ؟ فنقول [له] : إن الحوادث
على منزلتين : منها ما فيه الحجة من كتاب الله ؛ فمن أفتى من الفقهاء بتحليل
ما كان حراما في حجة الله - كان هالكا ، ومن أحل بقوله ما حرم الله ؛ فهو
هالك ، وكذلك إذا حرم شيئا مما هو حلال عن الله ، والحجة من الله قائمة
بتحليله : هلك ، وهلك من حرم ما أحل الله بقوله .

والمنزلة الثانية : ما ليس فيه حجة ، وهو مما لا كتاب فيه ، ولا سفة ،
وهو مما يسع المسلمين في الرأي ، والاختلاف : فرأى الفقهاء في ذلك مقبول ؛
لأن هذا مما يقبل فيه الاختلاف من الفقهاء ، وهم على ولاية بعضهم [ل] بعض .

وأما ما كان من الادعاء على الله في الدين ، والولاية ، والبراة ، والعداوة

والحلال الذى أحله الله ، والحرام الذى حرمة الله : فإذا اختلف فيه الفقهاء ، فقال واحد : هذا حلال ، وقال آخر : هذا حرام من الله ، أو قال واحد : هذا كفر ، وقال آخر : هذا إيمان . فإن هذا الاختلاف يوقع البراءة بينهم ، ويقطع ولاية بعضهم من بعض ، ولا تحمل ولاية المختلفين جميعا على هذه الجهة .

فمن جمعهم فى الولاية على هذا هلك ، وعند هذا يجب : تكليف العالم على الجاهل ؛ إذا قامت عليه الحجة بالحق فى ذلك [و] لزمه قبوله ، وتحرم عليه ولاية الخطيئ ، من هذين المختلفين فى دين الله .

فإذا قامت عليه الحجة بهلاك الخطيئ ، وإيمان المصيب لزمه قبولها ؛ فإن ردها يجهل هلك ، وصار بمنزلة من جهل ما كلفه الله علمه من الجاهلین .

وقال محمد بن إبراهيم الكندى (رحمه الله) وحجة الله لا تكون حجة فى دينه ؛ حتى تكون محقة فى سرها ، وجهرها ، وذلك : مثل العالم الذى قد شهر فضله ، وعدله ، واستقامته ، وعلمه ؛ فإنه إذا أفتى فيما يسع جهله عند من علم منه هذه الشواهد - كان حجة عليه فى أكثر القول ؛ إذا وافق الحق فى فتياه ، وإن خالف الحق فلا يكون حجة فى ذلك ، ولا مستقيما ، ولا مهتديا بالحق ؛ بل هو كاذب سفيه ضال ، منافق جاهل ؛ يشهد على كذبه ، وباطله كتاب الله ، وسنة رسوله (ﷺ) ، والعلماء بدينه . ولولا ذلك كذلك لبطل دين الله ، ولكان لله أديان شتى ، ولكان كل من قلد عالما فى الدين : كان بتقليده سالما ، بل حلال الله حلال ؛ إلى أن تقوم الساعة ، وحرام الله حرام إلى أن تقوم الساعة .

وايس لأحد أن يحل ما حرمه الله ، أو يحرم ما أحله الله في دينه ، وشريعة نبينا محمد (ﷺ) ناسخة لجميع الشرائع ، ولا نبي بعده ، ولا بعده .

والتقليد في الدين حرام ؛ لا يجوز ، ولا يسع التقليد في دين الله لأحد من الخلائق قال الله تعالى : « وَلَا تُطِيعُ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا ، وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا » .

وقال جل ذكره : « وَلَا تُطِيعُ مِنْهُمْ آيْمًا أَوْ كَيْفُورًا » .

وسئل أبو سعيد (رحمه الله) عن التقليد الذي لا يجوز للسائل أن يقلده العالم : قال : ذلك - إذا خالف المفتي في قوله كتاب الله ، أو سنة رسوله (ﷺ) أو إجماع المحققين من الأمة .

فإذا خالف المفتي أحد هذه الوجوه في قوله - كان ذلك باطلا ، ولم يسع قوله لمن علمه ، أو جهله على التصويب منه له ، ولم يجز العمل به ، وهذا في أحكام الشريعة من أحكام الفتيا ، وهذا هو موضع التقليد في الدين فيما قيل .

ولا يجوز لأحد أن يقصد إلى قبول ما قيل منه على وجه التقليد على حال من الحال ، لأن التقليد يخرج معنى تأويله : أنه يقبل منه كل ما قال من خطأ ، أو صواب [من] حق أو باطل ، وهذا هو التقليد المنهى عنه ؛ لأنه يقلد أمر ذلك الذي يقبل منه .

[وذلك] : كما يقلد الحاكم الشاهدين أمر ما شهدا عليه ، ويحكم بقولهما ، أو [ب]شهادتهما [سواء] كانا صادقين أو كاذبين ، وهما حجة له عند الله ؛

إذا كانا عدلين ؛ لأنه إما خوطب بعدالتهما ؛ إذا كانا عدلين ؛ فذلك :
موضع ما خوطب به ، وأبيح له قبول شهادتهما .

ولو كانا - فيما بينهما وبين الله ، فيما غاب عنه - شهدا زوراً ؛ فالله غير
سائله عند ذلك ؛ ولو ترك شهادتهما ؛ لظنه أنهما شهدا زوراً ، ووافق ذلك
ظنه وكأنما شهدا زوراً لسكان من حكمه جور ، وكان هالكاً بذلك
في حكم العدل .

[وذلك] : لأنه لم يجعل الله له ذلك في حكمه : أن يرد شهادة العدلين
بالظن ، فيكون قد حكم بالظن ؛ لأن الظن لا يفنى من الحق شيئاً - والحق -
قبول شهادة العدلين ، وترك الظن فيهما .

وكذلك الحاكم ؛ إذا حكم بحكم - وهو ممن يثبت حكمه - كان حجة على
المحكوم عليه ، وللمحكوم له ، حتى يعلم باطل أحدهما ؛ لأن هذا موضع ما جعله
عليهم ، وخاطب الله عباده جميعاً أن لا يقولوا عليه إلا الحق في دينه ، ولا في
شيء مما تعبدوا به ، وخاطبهم جميعاً أن لا يطيعوا أحداً في غير طاعته ، لأشياء
كثيرة ؛ دل عليها الكتاب : منها : قوله تبارك وتعالى « وَلَا تُطِيعُوا مِنْهُمْ
آيْمًا أَوْ كُفُورًا » وقال النبي (ﷺ) : « لا طاعة لأحد في معصية الله تعالى ^(١) »
إذا كان ذلك لا يخرج في حكم دين الله ، جهل ذلك من جهله ، أو علمه من علمه .

(١) الحديث تمامه : إنما الطاعة في المعروف رواه البخارى ومسلم ، وأبو داود والنسائى
عن علي ، وفي معناه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق . رواه أحمد ، والحاكم عن عمران ، والحاكم
ابن عمرو التفارى ، وفي معناه : لا طاعة لمن لم يطع الله . رواه أحمد .

والتقليد في الدين حرام مجبور ، ولكن الله تبارك وتعالى : أمر عباده أن
يقبعوا ما أنزل إليهم من ربهم ، ولا يتبعوا من دونه أولياء ، وأمرهم بطاعة أولى
الأمر منهم ، وهم العلماء في الدين ، والأئمة المنصوبون فيما قيل ؛ فجعل لهؤلاء
طاعة فيما قالوه من الحق في أمر الدين ، ولم يجعل لأحد منهم طاعة فيما يخالف
الدين في أمر نقل الشريعة ، ولا في الأحكام ؛ إذا خالف ذلك حكم الإسلام ،
علمه العوام أو لم يعلموه .

فإذا أفتى العالم بشيء مما يخرج أحكامه من دين الله ، أو من الرأى الذى
يوافق العدل فقد : قيل : إنه حجة ، لأن [١] لا يخالفه أحد في ذلك بعلم ، ولا بجهل ،
وعلى من علم ذلك منه قبول ذلك على سبيل الاتباع لا التقليد ، لأن ذلك مما يخرج
حكمه مما أنزل الله عليهم ، وعليه اتباعه لقوله تعالى : « أَطِيعُوا اللَّهَ ، وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ ، وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ » فهذا من أولى الأمر في هذا الموضع ، وعليهم
اتباعه - عالمهم وجاهلهم - وليس لهم أن يأتوا بخلافه في الدين
وأقل ما يكون من حجته - إذا كان علما - أن لا يوقف عن ولايته ،
ولا يبرأ منه على ما قال : برأى ، ولا بدين - فكفى بهذا حجة :

وكل ما وافق فيه العالم الحق ؛ فاتبعه فيه الضعيف من أمور نقل الشريعة في الدين ،
أو في الرأى - فهو سالم فيه ، ومثاب عليه ، ومتبع فيه أمر الله تبارك وتعالى الذى أمره
به : من اتبعه لما أنزل الله عليه ، ومن طاعته لأولى الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ،
وهو حاكم في ذلك بما أنزل الله ، ومتبع ما أنزل الله عليه ، بقبوله من العالم
[بر] ما جاء به من الحق [و] لما قد أمره به ، وغير خارج ذلك على سبيل التقليد ؛
وإنما هو على سبيل الإنباع ، والطاعة .

وقال أبو محمد (رحمه الله) : تقليد الصحابة جائز في باب الأحكام، وما كان طريقه طريق السمع : ألا ترى؟ أنك تحكى عنه الإجماع؛ وإن كان الخبر منقولاً عن بعضهم؟ [هذا] إذا لم ينقل عن أحد منهم خلاف ذلك .

ويجوز تقليد الواحد منهم أيضاً [وذلك] إذا قال قولاً ، ولم ينكر عليه غيره ، و [أمّا] إن علم له مخالف في الصحابة : فلا [يجوز] .

وخلاف التابعى لم ؛ ليس بخلاف بعضهم على بعض ؛ لأنه ليس في طبقتهم [و] لأن الصحابة هم الحجة العامة .

ألا ترى؟ أن الله تعالى جعل شهادتهم على الناس كشهادة الرسول (عليه السلام) عليهم ؛ لقوله تعالى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ؛ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا » ؛ فلا يجوز وقوع الخطأ في شهادتهم ؛ إذا كانت شهادتهم كشهادة الرسول (عليه السلام) .

وهذا عندى - والله أعلم - مثل قوله : « وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ؛ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى ، وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ ، وَسَاءَتْ مَصِيرًا » ، والخارج عن قول الصحابة متبع لغير سبيل المؤمنين ، وقال النبي (ﷺ) : « لا تجتمع أمتي على ضلال » (١) .

(١) في رواية : ضلالة . رواه ابن أبي عاصم ، وفي مسند الربيع بن حبيب عن ابن عباس قال : ما كان الله ليجمع أمتي على ضلال .

فإذا لم ينقل الاختلاف فيهم ، وكان المنقول عن بعضهم ، وترك المخالفة من الباقيين - وهم حجة الله في أرضه على عباده - دل تركهم لمخالفة القائل منهم على تصويبه .

ومن ادعى على أن في ضمائر بعضهم ؛ غير ما كان في الظاهر منهم ، أو تقية منهم كان مخطئا ، وطعن على الصحابة الباقيين أنهم لم يقيموا الحجة لله للنهي عن المنكر ، والأمر بالمعروف .

ولا يجوز التقايد لأهل الاستدلال، والبحث والأخبار في غير عصر الصحابة مع الاختلاف ، ويجوز الاعتراض عليهم في أدلتهم ، ولا يجوز الاعتراض على الصحابة ؛ كما ذكرنا .

ويجوز للعامة تقليد العلماء ، والاتباع لهم فيما هو دليل لهم على التفرقة بين أعدل أقاويلهم في باب الشرع، و [في] ما طريقه طريق الاجتهاد ، واستسلامهم للعلماء ، كاستسلامهم للحكام فيما يحكمون به ؛ لهم [أ] و عليهم ؛ فيما لا علم لهم بصوابه .

وكذلك تقليد الجاهل لمن لا يتهم في الدين ، والله أعلم .

فصل :

وعن أبي الحواري (رحمه الله) : وذكرت ؛ هل يكون في الدين تقليد [في] أن يسأل الرجل عن مسألة ؛ فيحل حراما ، أو يحرم حلالا غلطا ، ولا يعلم المفتي ، ولا المفتي [له] ؛ هل يكون أحدهما - في هذا - هالسا؟

قال : ليس في الدين تقية إلا للأنبيا ، فإن الأنبياء (عليهم السلام) قد قيل [فيهم] ، يقدون ، ولا يقولون على الله إلا الحق ، وأن الله عاصم أنبياءه ، وهاديهم إلى الحق ، والعدل ، والصواب ، وليس بعدهم لأحد - تقليد .

فإذا أحل المستول حراماً ، أو حرم حلالاً مما أحل الله ، أو أحل ما حرم الله ؛ فالسائل والمستول - هالكان جميعاً ؛ إذا اتبع السائل المستول على ذلك ، وهذا على قول المفتي بغير علم ، فأخطأ المخالف الكتاب والسنة ، أو ما أجمع عليه علماء المسلمين .

وأما إن كان عالماً بما يقتي ، فأراد الحق بعلم ، فأخطأ بغيره غلطا - فلا هلاك على المفتي ؛ فإن عمل بذلك : المفتي [له] ودان به - فهو هالك ، ولا هلاك على المفتي على هذا ؛ لأنه لا غلط على مسلم ، والله أعلم ، وبه التوفيق .

القول الثالث عشر في العلم بالواجبات

قال أبو سعيد (رحمه الله) : معى أنه يخرج على قول بعض أهل العلم .

فمن يذهب على أنه من وجب عليه الفرائض : أن عليه أن يعلم وجوبها [و] أنه إذا وجبت عليه الزكاة والحج لم يسهه جهل ذلك اللازم ؛ فإن جهله على معنى قوله - بعد أن وجبت عليه - لم يسهه ذلك ، وإن علمه ، وأخر تأديته على اعتقاد منه لأدائه - لم يكفره ذلك التأخير [فيه] ما اعتقده ، ما لم تأت حالة لا يقدر على أداء ذلك ، أو يحضره الموت ، فلا يوصى به .

وعلى مذهب من يقول : إنما عليه تأدية لذلك الواجب عليه في وقته الذى يخاطب به بأى وجه بلغ إلى تأدية ذلك مما هو خارج فى أصل ما دان به من جملة ما يخرج عندى على هذا القول : أنه لا يضره جهل لزوم الحج له ، ولا الزكاة ، ولو كان قادراً على علم ذلك ، والسؤال عنه ما لم يدن بتركه ، أو يعتقده أو يموت فلا يوصى به .

وكل ما كان من الفرائض ، واللوازم يخرج على معنى الحج والزكاة فهو مثله فى هذا .

وقيل : فيمن صلى ، وصام ، وحج ، وزكى بلا نية ، ولا قصد منه لأداء فرض قد وجب لله عليه بجهل منه بذلك : أيجزىه على هذه الصفة أنه إذا أدى ذلك على جهله بلزومه ، وإلى غير قصد منه للزوم الذى لزمه ؟ فلا ينفعه ذلك ،

وعليه أداء ما لزمه من ذلك بالتصديق منه لأدائه ؛ لما قد لزمه بعد العلم منه بذلك لأنه لازم له .

[أو على الجهل منه لأدائه لما قد لزمه بعد العلم منه بذلك ، لأنه لازم له . . .] مكرر في الأصل .

أو على الجهل منه مع عدم المعلم له بذلك ؛ إذا علم من يعلمه بذلك من المعبرين ، وقصد إلى أداء ذلك عما قد لزمه في دين خالقه ، فوافق الحق الذي قد لزمه على ما يوجب الحق في دين خالقه - وقع ذلك موقع أداء الفرض ، وكان مجزيا له . وكذلك ؛ إذا أداء عند عدم المعبرين له على [اعتبار] أنه إن كان لازما له في دين خالقه : فقد أداء [و] كان ذلك مجزيا له على هذه الصفة والنية .

وأما : إذا أدى ذلك ، أو شيئا منه على غير قصد منه بأدائه لل لازم - قد لزمه وإن كان قد لزمه ؛ فلا يجزيه ذلك .

وأما : إذا كان مقرا بأدائها ، عارفا معناها ، وحضره شيء من أداء الفرائض ، وجهل لزوم أداء فرضها ، ولزومها ؛ فأداها على ما يرى الناس يفعلونه ؛ لغير نية لأداء اللازم - فذلك لا يجزيه ، وهو هالك بذلك ، وعليه أدائه باعتقاده الأداء له فيما يلزمه في جملة .

وأما إن جهل ذلك وأداء عما يلزمه في جملة التي أقر بها ، فلم يعلمه بعينه ؛ أنه لازم له ؛ إلا أنه قاصد بجميع ما يعمل من ذلك أنه يؤديه عما يلزمه في جملة التي أقر بها - فقد قالوا : إن ذلك يجزيه ، وهو سالم ما لم يضيع فرضها ،

أو يرتكب محرماً في جهله ، أو يلزم نفسه في جهل ؛ ذلك ما لم يلزم ، أو يحرم عليه باعتقاد الدينونة في ذلك .

وقول ما لم يعلم فرض ذلك في وقته ، ويؤديه بعلم منه أنه لازم له بعينه - فلا ينفعه ذلك ، وعليه حكم تأديته بعد العلم منه بذلك .

فإن أداءه على ذلك بغير علم منه يلزم ذلك : فقيل : إن عليه بدل ذلك ، والكفارة .

وأما إذا كان مقرراً بالجملة عالماً بمعناها ، دائماً بها ، فجهل علم شيء من الفرائض الحادثة من جملة الداخلة فيها ، فأعدم المعبرين أنه علم ذلك في وقت لزومه ، فدان بالسؤال عما يلزمه في ذلك الذي قد لزمه ، وأداه على ما يحسن في عقله مع الدينونة منه بالسؤال عما يلزمه من ذلك .

و [إن] عدم المعبرين في حضرته التي قد لزمته فيها هذه القريضة ، فأدائها على ما يحسن في عقله من تأديتها عما يلزمه فيها ، ودان بالسؤال عما قد لزمه فيها ، وكان عاجزاً عن الخروج في الالتماس لمعرفة عن المعبرين المعروفين لعبارتها في موضعهم .

وكان مجزؤه عن الخروج في ذلك [ب] منزلة من لزمه أداء القريضة من الحج ، وكان عاجزاً عن الخروج لخوف من طريق ، أو عدم عدة ، أو [عدم] راحلة ، وهو لا يقدر على الوصول إلا بالركوب ، أو [به] علة في بدنه ؛ لا يقدر معها على الركوب .

فإذا كان عاجزا بإحدى هذه العاهات - وقد علم لزومها - ولم يعلم تفسير ما يلزم فيها ، و [لا] على أى وجه أداها - فهو سالم إذا اعتقد السؤال عن ذلك على هذه الصفة ، إذا أداها بما يحسن في عقله تأديتها .

وليس له أن يضيع الدينونة بالسؤال ، والالتماس للمعبرين لها بمبلغ قدرته ؛ فإذا بانغ إلى علم ذلك على هذه الدينونة ، وعلى هذه الشريطة - نظر فيما أدى منها ؛ فإن كان قد أداها على وجهها - فقد سلم من الإثم ، وأدى الفرض ولا بدل عليه ، وإن كان قد أداها على غير وجهها في جهله ذلك - كان عليه تأديتها على وجهها .

وهو سالم من الإثم مع اعتقاد السؤال ، وعدم المعبرين ، وحلول الإفات ، أو العاهات التي ذكرنا [أنها] المانعة له عن الخروح في التماس ذلك ؛ حتى يؤديه على ما يلزمه .

وإن لزمه ذلك ؛ فلم يذن بالسؤال مما يلزمه في ذلك ، و [كذا] لو علم بلزومه ولم يعلم بتفسير ما يلزمه في تأديته فلم يذن بالسؤال عما يلزمه في ذلك .

ولو عدم المعبرين له في حضرته - فهو هالك يترك الدينونة بالسؤال مما لزمه من ذلك متى قدر على ذلك ، والقدرة على ذلك [هي] ما قد وصفت لك من بلوغه إلى ذلك ، والله أعلم ، وبه التوفيق .

القول الرابع العاشر

في معلم الصبيان ، وما يجوز له فيهم ، ومنهم

قال ابن عباس : سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : « المعلمون ^(١) خير الناس » : كلما خَلِقَ القرآن جددوه ، أعطوهم ، ولا تستأجروهم ، فتخرجوهم فإن المعلم إذا قال للصبي : بسم الله الرحمن الرحيم - كتب الله براءة للصبي ، ولأبويه ، وبراءة للمعلم .

وقيل : أوصى مسلمة مؤدب أولاده ؛ فقال له : إني وصلت جناحك بعضدى ، ورضيت بك قرينا لوئدي ؛ فأحسن سياستهم ، وقومهم ، فإن لك استقامتهم ، وسهل بهم في التأديب عن مذاهب التأنيب ، وعلمهم معرفة أخلاق الكرام ، وجنبهم مذاهب أهل اللذام ، وامنعهم أن [] يهرجوا أمرا ما لم يعرفوه ، وكن لهم سايسا شفيقا ، ومؤدبا رفيقا ، تكفئ منهم المحبة ، والرفق ؛ في حسن القبول ، ومحمود المغبة ، ويمنحوك ما يرون أترك عليهم عندك ، وعليهم وحسن تأديبك لهم جميل الرأي ، وفاضل الإحسان ، ولطيف المعاناة .

وقيل : إن يحيى بن زياد الفراء - كان يعلم ابني المأمون النحو ، فلما كان في بعض الأيام : أراد الفراء أن ينهض إلى بعض حوائجه ، فابتدرا إلى تقديم نعل الفراء ؛ فتنازعا : أيهما يقدمه له ، ثم اصطلحا على أن يقدم كل واحد منهما فردا ، قدماها .

(١) رواه ابن مردويه ، وفيه بعض اختلاف في الألفاظ؛ فقد روى: عظوم بدل أعطوهم، وقال السيوطي: وضمه الهروي . م .

وكان المأمون له على كل شيء صاحب خبر، فرفع ذلك إليه، فوجه إلى
الفرعاء، فاستدعاه، فلما دخل عليه - قال [للفرعاء] : من أعز الناس ؟ قال :
ما أعرف أعز من أمير المؤمنين، قال : بل من إذا نهض تقاتل على تقديم
نعليه، وليا عهد المسلمين !! .. حتى رضى كل واحد منهما : أن يقدم
له فردا .

فقال : يا أمير المؤمنين ؛ لقد أردت مضعهما من ذلك ؛ ولكن خشيت
أن أدفعهما عن مكرمة سبقا إليها ؛ فأكسر نفوسهما عن شريفة حرصاً عليها .

فقال له المأمون : لو منعتهما من ذلك ، لأوجعتك لوما ، وعتبا ، وألزمتك
ذنبا ، وما وضع ما فعلا من شرفهما ، وعلو قدرهما ؛ بل رفع من قدرهما ، وبين
عن جوهرهما ، ولقد تبينت لى مخيلة الفراسة بقولهما ، فليس تكبر الرجل - وإن
كان كبيرا - عن ثلاث : لسلطانه ، ولوالديه ، ولعلمه ، وقد عوّضتهما مما فعلا :
عشرين ألف دينار ، ولك عشرة آلاف درهم على حسن أدبك لهما .

وقد يروى عن ابن عباس ، أنه أمسك للحسن والحسين ركابهما ؛ حتى
خرجا من عنده .

وأراد زيد بن ثابت الركوب ، فأخذ ابن عباس بركاب زيد ، فقال له
بعض : [أ] يمسك لهؤلاء ركابهم ؟ فقال ابن عباس : اسكت يا جاهل ؛ لا يعرف
الفضل لأهل الفضل إلا ذوو الفضل .

فصل :

واختلف قيمان يعلم الصبيان ، وهو غير متوضىء ؛ فقول : يجوز وقول : لا يجوز .

[وقال أبو سعيد (رحمه الله) : من علم شيئاً من العلم من كتاب الله أو من سنة رسول الله (ﷺ) ، أو الإجماع ، أو الرأي بأجر ؛ فلا يحل له ذلك ، وهو من السحت ، وكذلك ؛ إن أخذ أجراً على شيء من الحرام ؛ فلا يحل له ، وهو من السحت ، ولا نعلم في ذلك اختلافاً^(١) - وأما قيام شهر رمضان ، وتعليم الحساب بالأجر - ففيه اختلاف : فقول : لا يجوز ؛ لأنه من الطاعة ، وقول : يجوز ؛ لأنه من غير اللوازم .

وأما القسم : فجاءت لهم أخذ الأجرة على العناء في القسم من مال الأيتام وغيرهم .

وقيل : لا يجوز لمعلم الصبيان أن يرسلهم إلى من تخلف من الصبيان عن

(١) قوله : ولا نعلم في ذلك اختلافاً بناء على من علم شيئاً لوجه الله فهذا صحيح لا يحل أخذ الأجرة عليه .

أما من علم بقصد الأجرة - فالخلاف فيه مشهور مع الموافقين ، والمخالفين ، ودليل الجواز قوله (صلى الله عليه وسلم) : « أحق ما اتخذتم عليه أجراً كتاب الله » رواه البخاري وهو الصحيح عندي وقد أخذ الخلفاء الواشدون نفقة من بيت المال وهو مذهب الأقل من الإباضية ، ومذهب مالك والشافعي .

وذهب الأكثر من الإباضية ، والحنفية إلى تحريم أخذ الأجرة على تعليم القرآن مستدلين بحديث عبادة حين علم ناساً من أهل الصفة - القرآن ، فأهدى إليه رجل منهم قوساً فقال له رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار - فاقبلها » رواه أبو داود ، والحديث الأول : أصح ، وهذا معلول ، ومحمول على أنه علم لوجه الله . اهـ مخققة .

المكتب ؛ إلا بأمر من آبائهم ؛ فإن أرسل أحدا منهم ، فغره كلب ، أو ركضه حمار - خيف على المعلم من الضمان ؛ إذا لم يكن بأمر من والد الصبي .

وإن أمر المعلم الصبيان أن يصبوا أمكنتهم بالحصى من الوادي ، فسكان ذلك من مصالحهم - فأرجو أن يجوز ذلك [سواء أ] كانوا يتامى أم غير يتامى ، ولا أحب ذلك إلا برأى آبائهم ؛ إذا كان ترك ذلك لا يضرهم .

ولا يضرب المعلم الصبيان بغير رأى آبائهم ، أو رأى أوصيائهم ، وإن ضربهم ضرباً مؤثراً - فلا بين لى براءته من الضمان ؛ وإذا لزمه الضمان للصبي : ففي الحل له من والده اختلاف .

وإن أمر المعلم الصبي بأمر له فيه الصلاح ، مثل قوله : اقرب منا ، أو اكتب كذا ، وكذا ، أو اعمل المداد ، أو امح لوحك ، وأمثال هذا ؛ من مصالح الصبي ؛ فإئزله ذلك .

وأجاز أبو الجوارى (رحمه الله) للمعلم ما أعطى على التعليم بغير شرط له على التعليم ، وقال : ما اشترطه المعلم على تعليم القرآن فهو من السحت ، وقيل : يجوز للمعلم أن يشترط أجره له على التعليم ، وقيل : إن للمعلم أن يؤدب الصبيان ، ويضربهم ضرباً غير مبرح ، يأخذ ما أتوا به عليه من عند آبائهم ، وأمهاتهم ؛ وإن كانوا أيتاما .

والضرب الذى هو غير مبرح : هو ضرب الأدب الذى لا يؤثر ، ولم يبرح ؛

فإذا أثر وجرح لزمه أرش ذلك، وكذلك الوالد؛ إذا ضرب ولده ضرباً مبرحاً -
لزمه أرش ذلك لولده ، وليس ذلك ضرب أدب .

ومن قاطع آباء الصبيان ، أو من يقوم بأمرهم بشيء معلوم من الدراهم ،
أو الحب، أو التمر على حساب الشهور، أو الأيام: على تعليم القرآن - فني أكثر
القول أن ذلك لا يثبت ، ولا يجوز ، وذلك باطل .

وإن عفا معهم في شيء غير تعليم القرآن كان عليهم له أجر مثله في ذلك
المعنى ، وإن قاطعهم على التعليم ، ولم يقاطعهم على تعليم شيء معروف - فذلك
مجهول ، وله أجر مثله ، وإن قاطعهم على تعليم الكتاب، أو الحساب ، أو شيء
من الآداب مما يعرف: بأجر معروف في أجل معلوم - فذلك ثابت عليهم، ولهم،
وأما إذا قصر عن شيء مما يلزمه؛ فإنه يترك من الأجر بقدر ما قصر، أو يستحل
من قد لزمه الأجر في ذلك .

وقال بشير : للمعلم أن يضرب الصبيان ؛ يؤدبهم ، ويأخذ ما أعطوه [له] ،
وقيل : لمعلم اليتيم أن يقبض منه ما يصل إليه به : من رطب ، وبسر، وغير ذلك؛
إذا خرج ذلك في التعارف أنه مرسل به من والده ، أو محتسب ، أو وكيل ،
أو وصى ، أو من يكفله ؛ فإن ذلك جائز ، ولو كان في التعارف أنه من ماله ؛
إذا خرج ذلك بمعنى المعروف من ماله ؛ وإذا لم يعلم أنه من ماله - فذلك جائز
على حال إذا خرج في التعارف أنه مرسل به .

ومن جامع الشيخ أبي الحسن (رحمه الله) : ومن أمر المعلم أن يضرب ولده،

فضربه يؤدبه فمات . فإن على المعلم الدية ، ويتبع المعلم والد الصبي بالدية .
وسل عن ذلك .

وللمعلم أن يأمر الصبي أن يمحو لوحه ، ويصلح دواته ، وكذلك يكتب له
بأقلامه ، ودواته .

وإن أتى الصبي إلى المعلم في موضع تعليمه ، ولم يأمره ولي الصبي أن يعلمه
القرآن : فإذا كان تعليم القرآن لا يشغله عن مصالحه من القيام بأمر نفسه فحائز
له ذلك ، والأولى به - بعد صلاح نفسه - تعليم الأدب ، وتعليم القرآن مع مكارم
الأخلاق الحسنة ، وللقائم بذلك ثواب عظيم - إن شاء الله - ولو لم يأمره بذلك
والد الصبي ، ولا غيره .

وإن أتى إلى المعلم صبي لا يدري أنه ممن يقوم بمعاشه ، أو يقوم به غيره ،
ففقل عن السؤال عنه ؛ أنه يكفي أمر معاشه أم لا ، أم الصبي مدفوع إلى طلب
معاشه وكفايته ، قال : إذا تظاهر من أمره حين مشاهدته ؛ أن له قائماً بأمر
معاشه ، وكسوته ، ولم بين عليه في ذلك ضرر - فهو مأخوذ من طريق ظاهر
أمره ، لأنه في حال الكفاية ؛ حتى يعلم غير ذلك .

وللمعلم أن يقبل الهدية من الصبي ، والخادم مثل : الرطب ، والنبق ، والقضيم ،
ومثل ذلك ، وهو له حلال .

وللمعلم أن يعلم الصبيان القرآن ، والعلم ، والأدب : من غير رأى آبائهم ،
ولا أوليائهم ، ولا أذنوا له بذلك - ولا حجروا عليه - أنه لا بأس عليه

في ذلك ؛ ما لم يشغلهم عما هو أعود عليهم في عاجل صلاحهم - ولا ضمان عليه ،
وهو مأجور في ذلك - إن شاء الله تعالى - .

وإن أجبرهم على تعليم القرآن ، والعلم والأدب ، وقهرهم على ذلك من غير
إذن آبائهم ، وكان ذلك صلاحا فلا ضمان عليه ؛ ما لم يبين في ذلك تعطيل مصلحة
هي أعود عليهم من ذلك . وإن غاب عليه أمر مصالحهم ، وكان الغالب - عنده -
من أمرهم ظاهر العين ، فهم على حالهم ؛ حتى يعلم غير ذلك ، وإن كان ظاهر
أمرهم التفرغ عن مثل ذلك في مصالحهم ، أصلح لهم ، وكانوا بمن يقومون
بأنفسهم - فاشتغلهم بمصالحهم الحاضرة أولى بهم ؛ إلا أن تقام لهم لمصلحة
أنفسهم ؛ فإن أديبهم أفضل .

وعن أبي عبد الله (رحمه الله) : لا بأس على من يعلم القرآن إن أعطوه
شيئا ؛ إذ لم يشترط ذلك عليهم ، وله أن يضرب الصبيان على الأدب بإذن
آبائهم ، وأما اليتامى : فلا أحب أن يضربهم .

وقيل : أربعة لا يضربون : الولد ، والمرأة ، والخادم ، والدابة .

ومن أراد أن يعلم القرآن لوجه الله تعالى ، ولا يأخذ عليه أجرا ، وفي بلاده
معلم بأجر ؛ وإذا علم هو : يخاف أن ينحاز إليه الصبيان ، والمعلم الأول فقير
محتاج فلا إثم على هذا المعلم في ذلك ، والمعلم الأول رزقه على من خلقه ، وإن
توقف عن ذلك لطلب أرفق بذلك الفقير - فذلك وجه أيضا .

وللمعلم قبول ما أعطاه اليتيم ، والصبي ؛ إذا اطمان قلبه أنهما كانا مسلمين

إليه بذلك ، وعليه أن يسألها عن ذلك ، وإن اطمأن قلبه أنهما لا يأتیان ذلك إلا عن رسالة - جاز له ذلك .

ويجوز للمعلم أن يأمر الصبيان ؛ أن يتأصعوا^(١) إذا كتبوا ؛ ليجتهدوا في تحسين الخط ، وأراد بذلك ؛ ليحرصوا على حسن الكتابة . وقيل : إن التعليم في طلب المعيشة - أفضل من الحج في طلب المعيشة ، وجاء في الأثر : أن الفائحة ، والفاجرة : المشترطون على ذلك أجرا - لا توبة لهم ؛ حتى يؤدوا ما أخذوا على ذلك ، وقد كره كراء المعلم المشترط على تعاليم القرآن ، وإن لم يشترط ، وأعطوه بلا شرط - فلا بأس عليه .

وقال محمد بن محبوب (رحمه الله) : ولو أهدى إليه من مال اليتيم على تعليم اليتيم - فلا بأس ، عليه ، مالم يشترط ، وإن علمهم الخط ، واشترط أجرا على تعليم الخط - فلا بأس ؛ لأن الخط صنعة ، ومن أخذ أجرا على تعليم الصنعة - فلا بأس عليه .

وقيل في معلم الصبيان يرسلهم يسألون عن الصبيان ، وفيهم يقامى : فلا نرى له أن يرسلهم إلى بعضهم [ل] بعض ؛ إلا أن يذهبوا من قبل أنفسهم

(١) في القاموس ، وشرحه ، ومصع فلانا : ضربه بالسيف أو ساقه بالسوط ، أو ضربه به ضربات قليلة فلانا أو أربعا . اه وفي اصطلاح العمانيين ، المصع ضرب الطفل زميله في كفه ؛ لإذا ثبت أن خط المصروب أردأ من خط الضارب ، وذلك بواسطة أستاذها ، أو اتفاق يجرى بينهم بذلك . ويكون الضرب بآلة الكتابة ككتف ناقة كانوا قديما يتعلمون فيه الخط ، ويتبارون فيها بينهم .

بغير أمره ، وأما من كان منهم له أب ، فأذن له أبوه بإرساله - فما أرى
بذلك بأسا .

وأما ضربهم على الأدب ، والتعليم للقرآن - فلا بأس بذلك ما لم يكن
ضربا مبرحا ، والله أعلم ، وبه التوفيق .

* * *

القول الخامس عشر

في تعليم القرآن ، وقراءته ، وما يجوز في ذلك للطاهر
وغير الطاهر .

روى أن رجلا جاء إلى النبي (ﷺ) ، فقال : علمني العلم ، فقال : اذهب ،
وتعلم القرآن . ثم عاد إليه ، فقال له مثل ذلك ، ثم عاد إليه فقال ، له مثل ذلك ،
ثم عاد إليه ، فقال له في الرابعة : انفل الحق ممن جاءك به ؛ بعيدا كان أو قريبا ،
بغيبا كان ، أو حبيبا ، وردّ الباطل على من جاءك به ؛ بغيبا كان ،
أو حبيبا .

وقال (ﷺ) : خيركم من تعلم القرآن ثم علمه^(١) ، فقيل : من تعلم القرآن ،
ثم نسيه جاء يوم القيامة أجذم ، وأحب أن يجتهد ، ويتعلم ، وإن كان مغلوبا
— وهو يعمل بفرائضه — لم يلزمه شيء .

ومن يقرأ القرآن ، وهو متوضى^٢ ؛ فتعجبه قراءته وصوته — فلا يأتم ، إلا
أن يعجب بقراءته ؛ فلا يجوز له ذلك ؛ لأن ذلك يحبط الأهمال ، ومن قرأ
القرآن ، وهو متوضى^٢ ، وعليه ثوب غير طاهر — فقد رخص بعض الفقهاء في

(١) رواه ابن ماجه عن سعد ، ومافي معناه : « خياركم من قرأ القرآن وأقرأه . رواه
ابن الضريس ، وابن مردويه عن ابن مسعود ، ورواه أبو داود في ثواب قراءة القرآن عن
عثمان بلفظ : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » قال شارحه : وأخرجه البخاري ، والترمذي
والنسائي ، وابن ماجه .

ذلك ، وكرهه آخرون ؛ كأن يقرأ القرآن . من مصحف أو غيره ، وقال عبدالله ابن عمر : لا يسجد الرجل إلا وهو طاهر ، وقيل : إن مهر بن الخطاب ، وعلى ابن أبي طالب وغيرها ، أجازوا القراءة على غير وضوء ولم يجيزوا مس المصحف . ولا يقرأ القارئ القرآن وهو جنب ، إلا الآية ، والآيتين ، وقيل : سبع آيات ، وقيل : ما لم يبدأ بالسورة ، أو يختمها - جاز ذلك ، وروى^(١) : أن النبي (ﷺ) : أجاز قراءة القرآن على كل حال ؛ إلا راكعاً ، أو ساجداً ، أو جنباً ؛ إلا أنه ثبت [في] معاني القول عنه : أن الجنب لا يقرأ القرآن ، ولا يبعد حكم الحائض أو النفساء من معاني الجنب ؛ إلا المستحاضة ، وأما المستحاضة - فأحكامها أحكام الطاهر .

وقال الله تعالى : « فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ؛ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ » ، وقال : « فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ، بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ، كِرَامٍ بَرَرَةٍ . » ولا يقرب المشرك إلى شراء المصحف ، والقرآن ؛ إلا لمعنى الحجية عليه ، والدعوة إليه لمعاني القرآن ، وإذا ثبت معنا منع المشرك عن ذلك لمعنى النجاسة لم يتغير ذلك من ثبوته في الجنب ، والحائض أشد ؛ ما لم تطهر .

وقيل في الحائض ، والجنب : إنهما لا يحملان المصحف ، وقيل : لا بأس إن حمله بسيره الذي يعلق به ، والقول الموجود في الأثر : لا يقرأ القرآن جنب ، ولا حائض ، ولا نفساء ، ولا أكلف^(٢) ، ولا مشرك ، وقيل : لا يقرأ الجنب ،

(١) رواه مسلم ولم يذكر الجنب م . (٢) الأكلف هو الذي لم يختن .

والحائض ، والنفساء - القرآن ؛ إلا من عذر ، أو لعذر ، يقرأ الآية ، والآيتين ؛ يستأنس بذلك عن الوحشة ، أو يتعلم ذلك ؛ لما يلزمه علمه من علم التوحيد ، أو الوعد ، أو الوعيد أو شيء مما يلزمه علمه ، أو لا يقدر عليه إلا بالتلاوة - فذلك عندي من العذر ، وقيل : التلاوة تكون عند ذلك في الأنفس ؛ بغير تحريك اللسان ، ولا إثم في ذلك ؛ لأن ذلك ليس بكلام ، وإذا لم يكن كلاما - فليس بقراءة .

وقيل : إذا لم يبلغوا إلى تذكرة ذلك : بغير تلاوة ، [أ] وخاف من تعلم شيئا أن ينسأه ؛ إذا لم يتعاهده بالتلاوة في ذلك الوقت ، ورجا أن يدرك علم ذلك بالتلاوة له - فعلى قول من يلزم العارك لذلك حتى ينسأه الإثم - فجازله أن يتلو القرآن ؛ لمعنى خروجه من الإثم لما يلزمه ، لأنه لا يستقيم أن يلزمه شيء يؤثمه ، ولا يؤثمه ترك شيء يقدر عليه ، فلا يلزمه - فهذا يخرج معناه في معاني هؤلاء في قراءة القرآن على هذا النحو .

ويروى أن النبي (ﷺ) قال: «اقرأ القرآن بأى حالة شئت، إلا جنباً»^(١) ،

(١) الحديث رواه الخصة بألفاظ مختلفة ، وللملاء في جواز قراءة القرآن للحائض ، والنفساء والجنب ثلاثة أقوال : المنع إلا لضرورة ؛ لحديث الربيع بن حبيب رضى الله عنه ، عن جابر مرسل قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : في الجنب والحائض والذين لم يكونوا على طهارة : الا يقرءون القرآن ولا يطؤون مصحفا بأيديهم ، حتى يكونوا متوضئين ، واقوله تعالى : «لا يمسه إلا المطهرون» .

والقول الثاني : الإباحة مطلقا ، وهو قول ابن عباس ، واختاره الشيخ عامر ونسبه لأكثر العلماء ، وحملوا النهى على التنزيه وهو الأليق بعظمة القرآن . والقول الثالث : الجواز للحائض ، والمنع للجنب بدليل حديث على المذكور ، ذلك لأن حدث الجنب يمكن زواله بأسرع وقت ، لأنه عارض بخلاف الحائض ؛ فحدثها لا يزول إلا بزوال الحيض . انتهى محقق .

أو بأى حالة كنت فيها إلا جنباً ، وادخل المسجد في أى حالة شئت إلا جنباً ،
واحمل المصحف على كل حالة إلا جنباً ، ومعنى الرواية : يدل على إطلاق هذه
المعاني للإنسان ، إذا لم يكن جنباً .

وإذا ثبت معانى كراهية ذلك ، أو حجه للجنب - فذلك لا يكون إلا
لمعنى ، إذ ليس هو بمتطهر ، لأن الجنب ليس بنجس فى الأصل ، وإنما هو ليس
بمتطهر ، والطهارة عليه عبادة ، لا معنى أنه نجس البدن ، لأنه لو مس شيئاً من
الطهارات بشيء من رطوبات بدنه - لم يكن ذلك نجساً ، وكذلك عرقه ، وجميع
رطوباته : ما سوى النجاسات ، وما مسها .

وأما الذى به شيء من أحداث النجاسات من : بول ، أو غائط ، أو ودى ،
أو مذى ، أو دم - فقيل : يجوز له أن يقرأ القرآن ، وقول : لا يجوز أن يقرأ
القرآن المحدث الذى فيه شيء من الأحداث من النجاسات ، إلا أنه ليس بمتوضىء ،
ووضوؤه منتقض به ، وأما إذا كان ليس فيه شيء من النجاسات إلا أنه ليس
بمتوضىء ، وحديثه بغير نجاسات فى نقض وضوئه - فإن له أن يقرأ القرآن على
حسب ما مضى من الاختلاف فى القول فيه .

وقول : إنه إذا لم يكن على طهر تام ، ولا وضوء تام كالوضوء للصلاة -
فهو بمنزلة المحدث ، لأنه معذور غير متطهر ، لأن الجنب لو غسل موضع
النجاسة ، ولم يبق فيه شيء من النجاسة ، ولم يغسل جميع بدنه - أنه ليس بخارج
من أحكام الجنابة .

وكذلك الذى ليس بمتطهر طهور الوضوء التعميد به بمعنى الطهارة للصلاة - لم يجز له القراءة ، كما لم يجز للجنب بمعنى ما أشبهه فيه لمعنى التعميد ، لأن الجنب لو تطهر من الجنابة قام ذلك له مقام التطهر للوضوء ، فالتطهر من الجنابة يقصده إلى التطهر من الجنابة ، وكذلك بعد غسله من النجاسة وإزالتها منه ، فيقصده إلى التطهر لما جرى عليه التطهر من جوارح الوضوء بالغسل عن التطهر من الجنابة ، خرج معناهما فى ذلك واحد ، وسبيلهما فى ذلك واحد فى معانى الاشتباه والاتفاق ، فتشابهها فى معنى قراءة القرآن التى لا تجوز الصلاة إلا بها ، ولا تجوز الصلاة إلا بالتطهر بالوضوء ، فكانت القراءة مشبهة للصلاة التى لا تجوز إلا بالطهارة إذا كانت الصلاة لا تجوز إلا بها ، وإذا أشبه معانى الذى ليس بمتطهر بالوضوء معانى الجنب لثبوت التطهر عليه ، وإذا تشابهها بمعنى واحد فقد لحقهما معنى التشابه ، وقد يتشابهان بمعان كثيرة من جسده ، ولو لم يكن يشبهه إلا بغسل جارحة من جوارحه للوضوء لكان قد أشبهه لاتفاق القول فيهما ، أو تشابههما فى هذا المعنى ، أن الجنب لو لم يبق منه إلا جارحة واحدة لم يطهرها لم يزل عنه حكم الجنب فى معنى الطهارة فى هذا ، وتساوى الذى ليس بمتطهر بالوضوء ولو كان ليس فيه شيء من النجاسة ، واتفاق القراءة من القرآن والصلاة ، لأنه لا تجوز الصلاة إلا بالقراءة ، ولا تجوز الصلاة إلا بالوضوء ، فمن هنالك ثبت أن القراءة لا تجوز إلا بالوضوء ، فإن قيل : إن كانت الصلاة لا تجوز إلا بالقراءة والتبكير للإحرام فهو كذلك ، ولكن ثبت جواز التكبير للجنب والحائض والنفساء ، وكذلك التسبيح ،

وما يقال في الصلاة ، كل ذلك جائز منهم إلا القراءة ، لأنها لا تجوز منهم إلا من عذر أو لعذر ، وأما الصلاة كلها من فريضة أو سفة أو نقل فلا تجوز إلا بالوضوء التام ، لقول النبي ، صلى الله عليه وسلم : لا صلاة إلا بطهور^(١) ؛ وكل صلاة كانت بالركوع والسجود فهي مشبهة بمعاني صلاة الفريضة من جميع الفرائض والسنن والفضائل والنوافل والأعياد والخسوف والكسوف لا تتم إلا بالوضوء لمن يجد الماء ، والتيمم لمن لم يجد الماء ، وإن كانت النوافل ليست بلازمة لا يجوز الدخول فيها إلا بوضوء ، ومن صلى بغير وضوء - وهو قادر عليه ، أو تيمم عند وجود الماء - على التعمد منه لذلك بغير علة ولا عذر، فهو عاص لله؛ بخلافه للسنة ، وما عليه الأمة . وأما سجود القرآن ، فالاختلاف فيه على سبيل الاختلاف في قراءة القرآن ، وقد مضى القول في ذلك .

وكل من جازله أن يقرأها جازله أن يسجدها ، إلا الجنب ، والحائض ، والنفساء على قول من يجيز ذلك للقارىء ، وفي بعض القول : لا يسجدها إلا بوضوء تام .

فإذا ثبت أنها بمعنى القراءة : كانت لمعنى الذكر والطاعة ، وجاز أن يسجدها الساجد لها حيث كان وجهه إلى القبلة ، أو إلى غير القبلة ، أو إلى غير القبلة ، وبعض لا يجيز سجودها إلا بوضوء تام إلى القبلة ، لثبوتها أنها

(١) الطهور: الوضوء ، وفي معناه ، لاصلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم ، وهو بفتح الطاء والواو وبالضم ، الفعل المعروف شرعا لإباحة الصلاة ، كالوقود والسجود ، قال الله تعالى : « وأنزلنا من السماء ماء طهورا » ، وأخرجه أيضا النسائي والترمذي من حديث ابن عمر .

لا يترك سجودها في صلاة فريضة ، ولا نافلة ؛ فكان مخرجها مخرج الصلاة في شبهها معانيها .

وهي سنة من سنن النبي (ﷺ) ، ومن تركها على الدينونة بتركها ، أو الاستخفاف بها - كان هالكا ، وتسجد بعد صلاة الفجر ، وبعد صلاة العصر ، لأنها سنة ثابتة لمعنى تلاوة ، أو إنصات إليها ، ولا نعلم أن وقتا من الأوقات لا تجوز فيه قراءتها ، أو الإنصات إليها ، ومن ترك قراءتها بعد صلاة الفجر : وصلاة العصر ، لما ثبت عنده أنه لا صلاة في هذين الوقتين - لا يعاب بذلك ، ولا يخطأ ، إذا كان قصده في ذلك أن يقع فيما لا يسعه ، وسجدة القرآن إنما جاءت بها السمة سجدة واحدة .

وأما الصلاة على الجنائز ؛ إذا حضرت جازت الصلاة عليها في كل وقت ، إلا أن يغيب من الشمس قرن ، أو يطلع منها قرن ؛ فلا يصلى عليها ؛ حتى يستوى طلوعها ، وغروبها ، ولا تجوز الصلاة عليها بغير وضوء ؛ إن أمكن الماء ، فأما : [إن كان] في المسكنة - فلا تجوز الصلاة عليها إلا بالوضوء ، فإن وقع خوف في فوت الوقت ، أو لضرر في الميت ، أو ضيق وقت يخشى فيه وقوع ضرر في معاني الميت ، أو لسبب من الأسباب .

وتجوز الصلاة عليها بالتيمم لمعنى العذر ، وكذلك إذا خاف الواحد أن تقوته الصلاة على الميت إذا تشاغل بالوضوء ، ولو حضر الماء - فقيل إنه يتيمم ، ويصلى على الجنائز ، ولا يدعها تقوته - إن شاء ذلك - وفي بعض القول : أن الصلاة على الجنائز ؛ إذا قامت بغيره أنه لا يصلى صلاة الجنائز ؛ إذا حضر الماء إلا

بالوضوء ؛ ولو فاتته الصلاة على الجنائز ؛ لأنها صلاة ، ولا تكون إلا بوضوء
وتجوز صلاتها بالتييمم لمعنى العذر ، إذا خيف الضرر على الميت أو غيره من
أسباب الضرر فإذا قامت الصلاة لم يكن هناك ضرر ، وكان الداخل فيها
بعد تمامها وقيامها بغيره بمنزلة الوسيلة ، والفضيلة - ليس بموضع الضرر .

وفي جملة القول : أن الصلاة على الميت تجوز بالتييمم ، وبالثوب النجس ،
لأنها وإن كانت صلاة : فهي بمعنى الذكر لا بركوع ، ولا سجود ، وإنما
في تكبير ، وتسبيح ، ودعاء ، وقراءة ، ولا تسكاد صلاة الجنائز تخرج في معاني
الاختيار .

وأما صلاة التطوع : فلا تجوز إلا بالوضوء ، أو التيمم عند عدمه
كالفرض ، وأما صلاة العيد فلا تجوز بالتييمم ؛ إذا حضر الماء ، ولو خاف
فوت صلاة الجماعة فيها ، ويتوضأ ، ويصلي ركعتين أفضل من الصلاة لها بالتييمم
للجماعة .

وقيل : إذا خيف فوت السنة فيها وهي صلاة الجماعة - فله أن يقيم ، ويصلي
السنة في الجماعة ؛ إذا خاف فوتها ولو لم يعدم الماء ، ويمجبنى ذلك ؛ إذا خاف
أن لا يدرك الجماعة فيها بعد تلك الجماعة ، أو كانت تلك الجماعة هي صلاة
إمام العدل ، أو صلاة أولى الأمر من أهل العلم من ولاية المسلمين ، وأولى الأمر
منهم - ولو كان يجد جماعة غيرهم .

وإذا خاف أن لا يدرك الجماعة على حال من صلاة العيد فصلاتها عندي

بالقيام ، والقيام بسنتها أفضل ؛ لأنها سنة في الجماعة لا على الانفراد ، ولا تقوم إلا بالجماعة ؛ فصلاتها جماعة : هي السنة الواجبة .

وصلاة الجفازة ، وإن كانت ألزم في شيء ؛ فإنها أعذر عند القيام من البعض بها ، وهذه سنة جماعة ، وثبوت وقتها أن تدرك في صلاة الجماعة ، وانقضاء وقتها انقضاء وقت الجماعة التي لا يدرك مثلها فيها ، ولو كان في وقتها بعد ؛ فلا تدرك صلاة العيد في الجماعة ؛ كما لا يدرك فرض الجمعة إلا بالجماعة .

وكذلك القراءة بالقيام عند غير المسكنة من الماء الذي لا تدخل فيه المشقة ولو لم يكن من خوف ، ولا عدم - أحب إلى من ترك القراءة ، إلا أن يدخل الإنسان في شيء من الطاعات من سائر الذكر ، ولا يخاف في ترك القراءة بسبب لمعنى ذلك وتركه يولد عليه نسيان شيء مما قد تعلمه من القرآن الذي يخاف الإثم في نسيانه .

وأما سائر أداء الفرائض ؛ فلا أعلم ، يلزمه فيها تطهر بالوضوء ما سوى الصلاة ، وأشباهاها ، والقراءة والطواف بالبيت ؛ فإنه قد جاء فيه أنه بمنزلة الصلاة ، لا تجوز إلا بالطهارة العامة من الوضوء ، كان الطواف طواف فريضة أو سنة ، أو نافلة - لا يصح إلا بالطهارة ، وكذلك [في] ركعتي الطواف [فـ] هما صلاة ، ولا يجوز في الحج ، ولا في العمرة ، ولا في سائر الطواف ، ولا ركوع ؛ كسائر الصلوات

وأما سائر المناسك كلها من الإحرام ، والسعي بين الصفا والمروة ، والوقوف بعرفات ، والمشعر الحرام ، ورمي الجمار ، والذبح ، والحلق ، والتقصير ،

وجميع ذلك - يقوم بغير وضوء. ، ويصح من الحائض ، والجنب ، والنفساء ،
ويستحب الغسل في جميع ذلك .

والصوم يشبه معاني أحكام الطهارة في معاني ما لا يقوم إلا بالطهارة
من الطواف والصلاة ، إلا أن ذلك خاص منه في الحائض والنفساء في معاني
أحكام السنة ، وما يشبه الاتفاق أنه لا صوم قائم ، ولا ثابت على حيض ،
ولا نفاس ، وما صام الإنسان ؛ فهو باطل ، ولو دخل ذلك على المرأة من بعد
اعتقاد الوضوء - أبطل ذلك حكمها في معاني أحكام السنة ، والله أعلم ،
وبه التوفيق .

القول السادس عشر

في الاختلاف في خلق^(١) القرآن وأسماء الله وصفاته

يوجد في الآثار - فيمن يقول : إن القرآن مخلوق - أقاويل ، فقال بعض من قال : إن ذلك لا يبلغ به إلى براءة ، ولا وقوف ؛ وهو في الولاية ؛ وذلك أنه ؛ إذا علم أنه يعني بخلقه حدوث وحيه على النبي (ﷺ) ، وتلاوة النبي (ﷺ) على أمته ، وإنزال الله له ، وكتابه في اللوح المحفوظ ، وما تخرج على هذا من التأويلات .

فإذا علم أنه يعني هذا - فهو مصيب ، قابل للحق ، وهو في الولاية ، ومن قال في البراءة ممن قال إن القرآن مخلوق ، وهو إذا أراد به القرآن نفسه ؛ لأن القرآن : علم الله ، وكلامه ، وكلامه علمه ، فمن قال : إن علم الله ، وكلامه محدث - وجبت منه البراءة .

ومن قال : بالوقوف عن قال : إنه مخلوق ؛ وذلك أنه لما اشبه أمره ؛ فلم يعلم ما أراد به في ذلك ، ولا ما تأويله - أدخل الشبهة على نفسه في قوله ، فوقف عنه من وقف من المسلمين ، وكذلك إن لم يعلم منه ما تأويله ، ولا

(١) اختلاف العلماء الموافقين ، والمخالفون في القرآن . هل هو مخلوق أو قديم ؟ وعند التحقيق فالخلاف بينهم لفظي ، فالمختلفون متفقون أن علم الله قديم ذاتي ولكن اختلافهم في القرآن هل هو علم الله ؟ أو هو معلومه ؟ ، ومن هنا نقطة الخلاف بينهم ، والراجع عندي كونه حادثا بدليل قوله تعالى « بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ » والوح المحفوظ حادث ، وليس من الجائز أن يشتمل حادث على قديم ، وكذلك القول في الأوراق التي تحوى الآيات الكريمة ، والله الموفق .

ما مذهبه ، وكانت له ولاية متقدمة جازت ولايته ؛ حتى يعلم أنه يتأول تأويل الضلال ويحتمل الوقوف ؛ لما أدخل على نفسه من الشبهة ، وفي ظاهر الأمر أيضا يحتمل البراءة ؛ حتى يتبين ما أراد بذلك من تأويل الحق .

وأما إذا تبين : فلا يجوز فيه إلا الولاية على تأويل الحق أو البراءة على تأويل الباطل ، إلا أن يدرف الحكم فيه من علم منه ذلك ، فوقف عن ولايته ؛ ليستقيبه على الاعتقاد فيه للصواب - جاز ذلك إن شاء الله .

وقيل لمحمد بن الحسن (رحمه الله) : ما قولك في القرآن ؟ و [في] من يقول : إنه مخلوق ؟ أخطأ ؟ أم لا ؟

قال في ذلك أقاويل من المسلمين ؛ إلا أن الذي نأخذ به ، ولا نقول : إنه مخلوق ولا غير مخلوق ، ونقول : إنه كتاب الله الذي أنزله .

فن قال : إنه مخلوق ، ولم يخطيء من قال : إنه غير مخلوق - لم نخطئه ، ومن خطأ من قال : إنه غير مخلوق : أزمناه الخطأ ؛ إذا قال إنه مخلوق ، ويرد علم ذلك إلى الله ، وهو أعلم بالصواب في كل شيء .

وقال الفضل بن الحواري : اجتمع الأشياخ - بدما - في منزل ، منهم : أبو زياد وسعيد بن محمد ، ومحمد بن هاشم بن غيلان ، ومحمد بن محبوب ؛ وغيرهم من الأشياخ (رحمهم الله) ، وتذاكروا في القرآن . فقال محمد بن محبوب : أنا أقول : إن القرآن مخلوق ، فغضب محمد بن هاشم ، وقال : أنا أخرج من عمان ، ولا أقيم بها

فظن محمد بن محبوب أنه يعني له ، فقال : بل أنا أولى بالخروج من عمان ؛ لأنني فيها غريب ، فخرج محمد بن هاشم بن غيلان من البيت ، وهو يقول : ليت أني مت قبل اليوم ، ثم تفرقوا .

ثم اجتمعوا بعد ذلك ، فرجع محمد بن محبوب عن قوله !! ، واجتمع من قولهم : أن الله خالق كل شيء ، وما سوى الله مخلوق ، وأن القرآن كلام الله ، ووحيه ، وكتابه ، وتنزيله على محمد (ﷺ) ، وأمروا الإمام المهنا بالشدة على من قال : إن القرآن مخلوق .

وقال الفضل بن الحواري : من قال : إن القرآن مخلوق ، وله ولاية ، ولا يبرأ ممن لا يقول بقوله ، فلا تقطع ولايته .

فصل :

ومن كتب المغاربة^(١) : اختلف أهل هذه الدعوة المباركة في أمر لم يكن لهم الاختلاف فيه ؛ لأن الذي دانوا به كله واحد : القرآن هو الإمام ، واللغة معروفة .

اختلفوا في صفات الله تعالى فقال قوم : صفاته محدثة مخلوقة ، وقال آخرون :

(١) يطلق لفظ المغاربة في كتاب المشاركة الأباضية على من بالمغرب العربي ، وبالأخص مع القداي منهم على أهل تاهرت ، ووارجلان بالجزائر ، ثم استعملوه مؤخرا إلى من بتونس وليبيا .

فأما المغاربة فيطلقون لفظ المشاركة على من بنفوسة من ليبيا ، وعلى من بمصر ، والبصرة ، وخراسان ، واليمن ، وعمان كذا فهمه من عباراتهم وهو واضح . م .

بل لم يزل الله وله الأسماء الحسنى ، وإن يبدو ما اختلفوا فيه من أن يفصل الحق من الباطل عند تقلب الأمور ، وموازنة بعضها ببعض .

يقال لمن زعم أن صفات الله محدثة مخلوقة أخبرونا عن الصفة ما هي ؟ فإن قالوا : هي الكلام الذي يتكلم به الناس من قولهم : الله والسميع ، والبصير وجميع الأسماء . قيل لهم : إن الكلام لم يختلف فيه أحد أنه محدث مخلوق ، وأنه فعل العباد . وإن كان معناه أن الصفة هي الكلام ؛ فإن الكلام فعل العباد ، والعباد يعقلون اسم الله في كل أحوالهم .

وفي قود هذا القول ؛ أنه لا يجوز لأحد أن يقول : الله لم يزل ، ولا علم ، ولا سميع ، ولا بصير ، ولا جميع صفاته ؛ لأن الصفات في قولك : هي الفعل ، والفعل محدث والفاعل أقدم من فعله ؛ فقد كان الخلق ولا صفة لله ؛ إذ وصفته هي أفاعيلهم في قولك ..

فإن قال قائل : اسمه غير فعل ، فيقال [له] : ما دليلك على أن يتمّ اسما غير ما تسمع من قول القائل : الله ، والعليم ، والرحمن وصفاته أنه لم يزل ؟ فإنه لا يجد دليلا حتى يرجع فيقول : إنه لم يزل الله وهو العليم الرحمن السميع ؛ فإنه لا يجد دليلا حتى يرجع ؛ فيقول : لم يزل الله ، وهو العليم الرحمن ، السميع ، وجميع صفاته ..

فيقال : في قود قولك : أو صفاته غير أنه لم يزل ، ومعه غيره ؛ لأنك زعمت أن الله لم يزل ، وهو الله السميع العليم الرحمن ، وجميع صفاته ؛ إذا زعمت

أنه غيره ، لأن الأصل : [هو] ما أجمع عليه أهل الصلاح - أن الله قديم ، وأن ما سواه محدث ؛ فتفهموا ما وصفت بجدوه فترا سهلا .

والعرب تقول في كلامها : لفلان غم . يخبرون عن شيء غيره ، ويقولون : لفلان ولد . يمتنون غيره ، وأشبه ما يملكه الناس ، ويقولون : لفلان رجل ، وله يد ، وله رأس ، وله ظهر ، وله بطن ، وله وجه ، وجميع أجزائه ، و [هم] إنما يعنون بقولهم - له بعض أجزائه ، وهو الأجزاء كلها ، وليس أن يده غيره ، ورجله غيره ، وجميع الأجزاء ، وإنما يعنون - إذا قالوا له يد - يعنون بعضه ولا يعنون غيره ؛ مثل قولهم له مال . ؛ فإن كانت هذه الأجزاء غيره - فمن هو الذي غير الأجزاء ؟ . وقال الله تعالى : « لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ ، وَمَا فِي الْأَرْضِ ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ ، وَالْأَمْرُ » بين الله ، وأشبه هذا بما أضافه إلى نفسه من خلقه - وهو غيره .

وقال الله تعالى : « وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا » يعني : أنه الله ، وأنه السميع ، وأنه العليم ، وجميع صفاته ؛ لا يعني أن الله غيره ، ولا أن السميع غيره ، ولا أن الخالق غيره ، وجميع صفاته .

فكان وجه ما أضيف إلى الإنسان من قول القائل : له مال - يعني - أنه ملكه عن غيره ؛ يعطيه من غيره ملكه إياها ، وكان وجه ما أضيف إلى الإنسان من قول القائل : له وجه ، وله روح ، وله يد ، وله رجل - يعني - أن هذه الأجزاء ، لأن هو غير هذه الأجزاء .

فكان وجه ما أضيف إلى الله من قول القائل « له مافى السموات : وما فى الأرض » ، « وله الخلق والأمر » يعنى - أنه أنشأه ، وأحدثه بعد إذ لم يكن ، وأمسكه من أن يزول ، وزاد فيه ، ونقص منه ، ويفنيه إذا شاء ؛ فاشبهه قول القائل : للإنسان مال ، والله الخالق ، والله الخلق ، واختلقت وجوه المعانى ، فليس يجرى على الخلق : معانى الله ، ولا يجرى على الله : معانى الخلق .

وقول الله : « لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى » يعنى - أنه هو الله السميع العليم الرحمن الواحد القاهر ، وجميع صفاته .

وأشبهه قول القائل : للإنسان يد ، وله رجل ، وله روح ، وجميع الأجزاء والله الأسماء الحسنى ، واختلقت وجوه معانيها ، لأن الذى أضيف إلى الإنسان من ذلك - إنما هو بالأجزاء . والذى أضيف إلى الله : إنما هو لا بالأجزاء المتفرقة ، لأن الأجزاء مخلوقة عاجزة ذليلة مقهورة . فنفيها عن الله تعالى معانى الخلق ، وما يجرى عليهم ، ونفيها عن الخلق معانى الله ، وما يجرى عليه ، وأبقينا ما أخبر به عن نفسه من أنه : « ليس كمثل شئ وهو السميع البصير » ، وأنه « لم يلد » ؛ لأن الولد يشبه بالوالد « ، فنفى عن نفسه الشبه ، « ولم يولد » ؛ لأن المولود محدث ، والمحدث مقهور عاجز ذليل مع الوالد ، « ولم يكن له كفوا أحد » ؛ لأن الأكفاء متضادون ، بعضهم يكافئ بعضا ، فنفى عن نفسه الأكفاء ، لأن المكافئ لكفته ذليلان مقهوران ، لأن لها قاهرا قهرهما على مضادتهما ، ومذلا لها حتى تكافيا .

فنفيها عن الله : الأمثال ، والأشباه ، والأضداد ، بما يكون فيه بيان لذى الحجا ، ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

وفرقوا بين أسماء الله . فقالوا: إن بعضها لم يزل، ومن له . وبعضها محدث؛
وذلك لأنهم لم يجدوا بدءاً من أن يقولوا: إن الله لم يزل، وهو الله السميع،
البصير القادر القاهر، الأول الحافظ الشاهد؛ فلما لم يجدوا بدءاً من ذلك - قالوا:
إن هذه الأسماء ذاتية . فيقال لهم: ما تعنون بقولكم أسماء ذاتية؟ [فإن كانوا]
يعنون: أنه لم يزل - فهو نفسه الله السميع العليم القادر القاهر الأول الحافظ
الشاهد؛ فإن قالوا: نعم . قيل لهم: صدقتم والحق قلتم، وإن كنتم تعنون:
السميع الله القاهر القادر الأول الحافظ - هي أسماء المعنى بها، وأنها لم تزل معه،
فقد أثبتتم أن معه خلقاً محدثاً لم يزل، وقد افترقتم إنما عظيمًا وقلتم بقول خرجتم به
من موافقة أهل الصلاة؛ فإنهم يقولون إنما أثبتنا له اسم العليم، ونفيينا عنه
بذلك - الجهل، وقلنا له: السميع، ونفيينا عنه بذلك - الصمم، وقلنا له:
البصير، ونفيينا عنه بذلك - العمى، وقلنا له: القادر، ونفيينا عنه بذلك - المعجز،
وقادر [و] نفيينا عنه الاستكراه، وحافظ [و] نفيينا عنه النسيان، وشاهد
[و] نفيينا عنه الغفلة .

ويقال لهم: حدثونا عن قولكم: نفييتاه فهل ينفي الجهل إلا العلم؟،
والصمم إلا السمع؟، والعمى إلا البصر؟، والمعجز إلا القدرة؟، والنسيان
إلا الحفظ؟، والغفلة إلا التذكر؟، وفي قود^(١) قولكم، ونفيكم ما ذكرتم
إثبات الأضداد لما نفيتم .

(١) قال الخليل: القود: أن يكون الرجل أمام الدابة آخذاً بقيادها مصباح .

ونحن نسألكم عن هذه الأضداد التي أثبتتموها [أ] هي الله نفسه أم هي غيره؟ فإن زعمتم أنها هي الله نفسه - فقد دخلتم في أشنع ما أنكرتموه على من يخالفكم؛ إذ وصفتم أن الله سميع، وبصير، وعلماء، وقدرة، وحفظ، وتذكرة، والله تعالى: لم يصف نفسه بشيء مما وصفتموه، إنما: هو الله السميع للعليم البصير؛ فن وصفه بغير ما وصف به نفسه - فقد افترى إنما عظيما، وضل ضلالا بعيدا.

وإن قلتم: هذه الأضداد غيره؛ فقد أثبتتم معه غيره، وجعلتموه - إذا - أجزاء كالخلق، فعلى الله [عن ذلك] علوا كبيرا؛ ففهموا ما وصفنا، وثبتوا؛ فإن فيه الشفاء لمن يريد الله، وما عنده.

اعلموا أن قوله: نفينا عنه الجهل، لا يكون الجهل ضد عالم، [و] إنما الجهل ضد العلم، والجاهل ضد العالم، والصمم ضد السمع، والعمى ضد البصر لا يكون العمى ضد البصير ففهموا الأضداد، ومجاريها، وما ينفي بعضها من بعض، تعلموا أن القوم ليسوا على صراط مستقيم، وأنهم في [كل] وادٍ يهيمون، ولو كان أصلهم الذي بنوا عليه ثابتا - لكانت فروعه ثابتة، ولكن فسد الأصل ففسد الفروع.

ويقال لهم: أخبرونا عما فرقتم من أسمائه: فقلتم للعلم - لم يزل، وهذا من أسماء ذاته، والفقر من أسماء فعله، والخالق، والرازق [كل] هذه عندهم من أسماء فعله.

فقالوا: لا يجوز أن يقال: إن الله لم يزل خالقا، ولا غفورا، ولا رحما،

ولا رازقا؛ لأن هذه الأسماء عندهم، إنما أضيفت إليه بفعله، ففهموا
الحجة عليهم.

يقال لهم: ليس الغفور هو العليم؛ لأنهما عندكم اسمان: أحدهما قديم،
والآخر محدث، فلا يكون القديم هو المحدث، ولا [يكون] المحدث
هو القديم.

وفي قول هذا القول: أن الله هو غير الغفور، وأن الغفور هو غير الله،
والله عندكم اسم لم يزل، ففهموا ما وصفنا - تملوا أن من قال: إن الله غير
الغفور، وأن الله ليس هو الغفور؛ أنه قد افتري إنما عظيما، اعلوا أنه إنما
اشتبه عليهم الأمر من قبل قلة معرفتهم، وتعميهم في كل ما يخطر ببالهم؛
فإذا عرض لهم شيء دانوا به، وقالوا به، ولم ينتظروا أن يسألوا، أو أن
يثبتوا.

اعلموا أن كل ما وصف الله به نفسه من هذه الصفات في القرآن، فإنما
يخبر أنه هو الخالق، وأنه هو الرازق، وأنه هو العالم، وأنه هو السميع،
وأنه هو القادر، وجميع ما وصف به [نفسه] هو كما وصف ولم يزل كما وصف
نفسه، إلا إنما وصف به نفسه غيره، وقد بينا ذلك في صدر كتابنا؛ فاتهموا
العلة ففهموا، واثموا به، وكونوا من أمركم على بيان.

واعلموا أنهم يحتجون في بعض حججهم: أن يقولوا: فلم يزل الله يخلق،
ويرزق، ويفقر ويرحم، وأشبه ذلك؛ ففهموا قلة معرفتهم بالحجج، ودخولهم
فيها [هو] عليهم لا لهم، واعلموا أن الله وصف نفسه [ب] يعلم، ويسمع،
ويبصر، وأشبه ذلك، وأنه يخلق، ويرزق، ويرحم.

واعلموا أن قوله : يعلم ؛ إنما يخبر عن نفسه أنه العليم بالأشياء قبل أن تكون ، فليس في يعلم : خبر عن سواه ؛ وإنما هو خبر عن نفسه : أنه لعليم وسميع ، يعنى أنه السميع الذى لا يخفى عليه [شئ] [من] الخلق ، وأنه محيط بهم قبل أن يخلقهم ، وكذلك : فى يبصر ، ويتدر ، ويحصى ، ويحفظ ، وأشباه ذلك .

ولا يجوز لقائل أن يقول : إن الله لم يزل يخلق ؛ لأن فى قوله : يخلق ، خبر عن الخالق ، والخلق ، ويرزق ، ويفقر ، ويرحم مثل ذلك ، وليس فى قول القائل : الخالق خبر عن غير الخلق ، ولا الرازق خبر عن غير الرازق ؛ وإنما قوله : الخالق صفة الله بأنه هو الخالق لا غيره الخالق ، والرازق لا غيره الرازق ؛ فتفهموا ما وصفنا بجدوه نيرا سهلا ، ولا قوة إلا بالله - عدنا الله ، وإياكم بالتقوى .

تم الذى من كتب أهل المغرب - والله الموفق .

وقال عمر بن سعيد بن محرز : إن أبا عبد الله محمد بن محبوب (رحمهما الله) أملى عليه هذا الكلام من نفسه . قال :

لا يقال : إن أسماء الله محدثة ، ولسكنها لم تزل له ، ولا يقال : إنها هو ، ولا هى غيره ، ولا شئ منه ؛ لأنه غير محدود ، ولا يقبض - تبارك وتعالى - ويقول : إن القرآن كلام الله ، ولا يقول إنه هو ، ولا شئ منه ، ولا مخلوق ؛ ولسكنه وحيه وكتابه ، وتنزيله على نبيه محمد (ﷺ) ، والقرآن هو من علم الله ، وعلمه لم يزل ، وهو غير محدث ، والقرآن كلام الله ، والله تعالى لم يزل معكلمًا .

وقال : من حدّ صفات الله كمن حدّ الله ، وقال : من قال : إن القرآن مخلوق ، وقد تقدمت له ولاية أنه لا يُقطع ما لم يبرأ ممن لا يقول : إن القرآن مخلوق ؛ فإذا برئ ممن لا يقول إن القرآن مخلوق برأى برئنا منه بدين .
وهذا القول كان منه بعد ما قدم صحار ؛ إلا أنه إذا قال : إن القرآن مخلوق ، ولم يبرأ ممن لم يقل بقوله ؛ فإنه يخطأ أو قال : عدو للمسلمين .

وقال محمد بن هاشم : إن هذا مما يسع جهله ، وقال أبو معاوية (رحمه الله) :
سمعنا أشياخنا يقولون - وقولنا تبع لهم - : إن القرآن كلام الله ، وما ديقه ، ونوره ، وبيانه ، ويقولون : إن الله خالق كل شيء ، وما سواه مخلوق .
وقد كان هذا في عصر قد مضى ، وتكلم فيه أقوام ، وقالوا فيه :
إن القرآن مخلوق ، فرفع ذلك إلى مشايخ المسلمين ، وكان قولهم ما وصفنا ، فلم يبلغ ذلك عندهم براءة ، ولا وقوفا ، وكانوا عندهم على حالهم الأولى .
ونحن نسكروه انتشار هذا مخافة الفرقة ، وضيق صدور المسلمين .

وقيل لأبي مروان : إن موسى بن علي كان يقول : إن القرآن مخلوق ، فقال أبو مروان : كذب من روى هذا عن موسى بن علي ؛ بل موسى بن علي يقول : القرآن كلام الله ، ولا يقول : القرآن مخلوق .

وأما قولك في أسماء الله تبارك وتعالى : أمي مخلوقة أم غير مخلوقة ؟
فقد قيل : إن أسماء المسمى بها من الألفاظ الملقوطة ، والحروف الملقوطة المسموعة التي سمي بها نفسه في كتبه ، أو وحيه ، أو سماه بها أحد من خلقه ، فلا يستقيم إلا أن تكون محدثة .

وأما ما سبق من ذلك فيمكنون علم الله الذي لم يزل علما به - فلا يقال :
إن علمه محدث ، ولا مخلوق .

ولا يجوز أن يكون هو أسماؤه ، ولا يكون ما سواه إلا وهو محدث ؛
فإن حطرت بباله هذه الأسماء التي تذكر وتكتب ، وينقل ذكرها من حال
إلى حال ، فذلك محدث مخلوق ، ومن عرف معناها - فعليه أن يعلم أن ما سوى
الله تبارك وتعالى مخلوق .

وإذا لم يعرف معنى ذلك [أ] والمراد به من خاطر ذلك ، أو ذكره ،
وعلم أن الله تبارك وتعالى قديم ، وما سواه محدث من جميع الأشياء ، وأنه
لا يُسبَّه بشيء من جميع الأشياء من ذاته ، ولا صفاته ، ولا أسمائه ، ولا حكمه ،
ولا قضاؤه . وسعه ذلك إن شاء الله .

وكذلك القول في القرآن ، وتنزيله ، وكتابه ، وأحداثة من هذه الألفاظ
المفروضة ، والحروف الملحوظة المكتوبة المسموعة المنظورة : فهي محدثة مخلوقة .

وأما ما سبق من علم الله له : فلا يقال : إن علم الله تبارك وتعالى كان بعد
أن لم يكن فلا يجوز هذا ، ونحوه عليه .

فمن شك فيما لا يسهه جهله على ما وصفنا فيما يخرج تنزيلا قد بلغه علمه ؛
فيخرج حديثه - في ذلك معنى الشرك ، وإن كان متأولا في شكه ، وفي قوله
بمثل ذلك - لم يلحقه الشرك ، وإن كان شكه في مثل ذلك .

وقوله : وتأوله - فيما لا يسهه جهله كان كفره في ذلك كفر نعمة لا كفر شرك ؛

ومن قال بخلق القرآن . قويل : يبرأ منه ، وقيل : بالوقوف عنه ، وقيل : بولاية ،
وكذلك القول : في أسماء الله تبارك وتعالى ؛ إذا ثبت معنى الاختلاف في حكم
التسمية ، وعلى غير تفسير لا يسع ، ولا يحتمل فيه للقائل مخرج من مخرج الحق ،
فلا يجوز في ذلك : الولاية ، ولا الوقوف بعد علم حدثه فيما يسع جهله ، وتزول
بليته فيما لا يسع جهله .

فصل : في بيان معنى الوقوف بالوقوف عنه ، وقيل : بولاية ، وقيل : بخلق القرآن .

« من غير الكتاب » .

قيل : إن أحمد بن أبي داود^(١) الذي امتحن العلماء والفقهاء ، في زمن
من بعضه من الخلفاء ، وسعى في حبسهم ، وتنكيلهم ، وسفك دماهم ،
وإخراجهم من أموالهم ، وأهلهم ، وأوطانهم ؛ حتى أصابهم من الضر ما لم
يصب غيرهم ، ليجبرهم على القول : أن القرآن مخلوق .

(١) قوله ابن أبي داود المروفي : أبو عبد الله أحمد بن أبي دؤاد وهو من أكبر قضاة
الأمون ، والمتصم ، وكان يمتزى الذهب توفي عام ٢٤٠ هـ وعاش ثمانين سنة ، ومدحه أبو تمام
بقصيدة منها :

لقد أنستَ مشاوي كلِّ دهرٍ محاسنُ أحمدِ بنِ أبي دؤادِ

وما سافرتُ في الآفاقِ إلا .. ومن جدواك راحلتى وزادى ..

ومن أطف قوله فيه :

وإذا أراد الله نشر فضيلة

لولا اشتعال النار فيما جاورت

قال ابن خلكان : ودواد بضم الدال المهملة ، وفتح الواو ، وبمد الألف دال ثانية مهملة ،

ويصل نسبه إلى إيباد بن نزار بن معد بن عدنان . م .

حتى أتى الخليفة بشيخ من أهل (أطنة) ^(١) من الشام - مقيدا في أجل
الحننة ، وهو جميل الوجه تام القامة ، حسن الشببة ، فلما رآه الخليفة استحميا منه
ورق له .

فما زال يدنيه ، ويقربه حتى قرب منه ، وسلم عليه الشيخ ، وأحسن ،
ودعا فأبلغ وأوجز ، فقال له الخليفة : اجلس ، فجلس ، فقال له : ناظر ابن أبي داود
على ما يناظرك عليه ، فقال له الشيخ : يا أمير المؤمنين ، إن ابن أبي داود يضعف
ويعجز عن مناظرتي .

فغضب الخليفة عليه وصار مكان الرقة له غضب عليه ، فقال له الشيخ :
هوّن عليك يا أمير المؤمنين ما بك ، أو تأذن لأبي داود في المناظرة ؟ فقال له ،
الخليفة : مادعوتك إلا للمناظرة ، فقال الشيخ : يا أمير المؤمنين - أريد أن
يحفظ عليّ ، وعليه ما يقول . قال : أفعل إن شاء الله .

فقال الشيخ : يا أحمد . أسألك عن مقاتك هذه أهي مقاتة واجبة في باب
الدين ، داخلة فيه ؛ فلا يكفل الدين لأحد حتى يقول بمقاتك هذه ؟ قال : نعم ،
وقال الشيخ : يا أحمد . أخبرني عن رسول الله (ﷺ) حين بعثه الله رسولا
لمهاده هل ستر عليهم شيئا مما أمر الله به في أمر دينهم ؟ فقال : لا .

قال الشيخ [هل] قد دعا رسول الله (ﷺ) الأمة إلى مقاتك هذه ؟
فسكت ابن داود ، فقال الشيخ : تكلم ، فسكت .

(١) في الأصل ، لذته .

فالتفت الشيخ إلى الخليفة فقال : يا أمير المؤمنين هذه واحدة . فقال له :
نعم ، هذه واحدة .

قال الشيخ : يا أحمد . أخبرني عن الله عز وجل حين أنزل القرآن على
رسوله ، فقال : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ، وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) هل كان الله الصادق في إتمام دينه ، أو أنت
الصادق في نقصانه ؟ حتى يقال فيه بمقاتلك هذه ، فسكت ابن أبي داود فقال
الشيخ : أجب يا أحمد ، فلم يجب .

قال الشيخ : يا أمير المؤمنين ، اثنتان . قال : نعم اثنتان .

قال الشيخ : يا أحمد : أخبرني عن مقاتلك هذه - عليها رسول الله أم جهلها ؟
فقال ابن أبي داود : عليها . قال : فدعا الفاس إليها ؟ فسكت ابن أبي داود .

قال الشيخ : يا أمير المؤمنين : ثلاث . فقال : ثلاث .

قال الشيخ : يا أحمد . فاتسع لرسول الله (ﷺ) عليها كما زعمت ، ولم
يطلب أمته بها ؟ قال : نعم . ، واتسع لأبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) ومن
بعدهما من الخلائق ؟ قال : نعم .

فأعرض الشيخ عن أبي داود ، وأقبل على الخليفة ، وقال : يا أمير المؤمنين
قد قدمت القول بأن ابن أبي داود يصف عن المناظرة ، فقال الخليفة : إن لم
يتسع لنا من الإمشاك عن هذه المقالة ما اتسع لرسول الله (ﷺ) ، وأبي بكر ،
وعمر (رضي الله عنهما) ، والخلائق من بعدهم فلا وسع الله علينا .

ثم أمر الخليفة بنزع القيد عن الشيخ ، فلما نُزع منه ، ضرب الشيخ بيده إلى القيد ليأخذه ، فجاذبه الحداد عليه ، فقال الخليفة : دع الشيخ يأخذه ، فأخذه

فوضعه في كتمه .
فقال الخليفة : يا شيخ . لم جاذبت الحداد عليه ؟ قال : لأني نويت أن أتقدم [به] إلى من أوصى إليه : إذا أنا مت أن أجعله بيني وبين كفى ؛ حتى أخاصم به هذا الظالم بين يدي الله عز وجل يوم القيامة . وأقول : يا رب . سل عبدك هذا . لم قيدني ، وروع أهلي ، وولدي ، وإخواني من غير شيء . أوجب ذلك علي .

وبكى الشيخ ، وبكى الخليفة ، ثم سأله الخليفة أن يجعله في حل وسعة بمقاله ، فقال الشيخ : والله يا أمير المؤمنين : قد جعلتك في حل في أول إسكرام لرسول الله (ﷺ) ؛ إذ كفت أنت من أهله .

فقال الخليفة : لي إليك حاجة ، فقال الشيخ : إن كانت ممكنة فعلت قال : تقيم معناه فنتفع منك ، وننتفع منك ، فقال الشيخ : إن رذك إياي إلى الموضع الذي أخرجني منه هذا الظالم أنفع لك من مقامى عندك . لأني إذا وصلت إلى أهلي وولدي وإخواني : كفت عنك دعاءهم عليك ، لأني خلقتهم على ذلك .

واستأذنه في الخروج فأذن له وسلم عليه .
فقال أبو داود عن ابن عباس : قال رسول الله (ﷺ) : من أهدى الناس إلى الله فليعلموا .
بمقالته ، ورجع عن قوله : إن القرآن مخلوق . والله أعلم وبه التوفيق .

• • •

القول السابع عشر

في الرد على من يدعى الزيادة ، والنقصان في القرآن ،
وفي تكرير القصص (١)

وقيل : مما يدل على الرد على من يدعى الزيادة والنقصان في القرآن ،

وأن النبي (ﷺ) لم يجمعه ، حتى جمعه أصحابه بعده .

: فهو كتاب الله الذي لا يحتاج نفعه إلى غيره ، قال الله جل ذكره :

« وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ،

تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ » ، وقال : « إِنَّا نَحْنُ مُنْزِلُوهُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ » ،

وقال : « سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ » ،

ومحو هذا في القرآن كثير ، وفي هذا كفاية لمن هداه الله .

وأما ما حكى عن عبد الله بن مسعود : من الزيادة ، والنقصان - فإني لأعجب

بمن يقبل من المسلمين قول من زعم أن رسول الله (ﷺ) : ترك القرآن

(١) اختلف العلماء في ترتيب الآي هل هو بوحى من الله ، أو باجتهاد من رسول الله (صلى

الله عليه وسلم ؟

واختلفوا في ترتيب السور هل هو من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أو باجتهاد من
الصحابة بعده وأجمعوا عليه .

وكان القرآن مكتوبا في العظام ، والأضلاع ، والحجارة البيض الرقاق وأصغر
الجريد ، ومحفوظا في الصدور ثم جمعه أبو بكر على سبعة أوجه ، ثم جرده ثمان على وجه وترك
سنة رفعا للخلاف ، وحصل مع ذلك بعض الخلاف م .

الذي هو حجته على أمته ، والذي تقوم به دعوته ، والفرائض التي جاء بها من عند الله ، ولم يجمعه ، ولم يضمه ، ولم يخطه ، ولم يحصه ، ولم يحكم الأمر في قراءته ، وما يجوز من الاختلاف فيها ، وما لا يجوز في إعرابه ، ومقداره ، وتأليف سورة ، وهذا لا يقوم على رجل من عامة المسلمين ؛ فكيف برسول الله (ﷺ) .

وما يدل على خطأ من ذهب إلى ما ذكرنا - أن الله جل ذكره : أنزله على رسوله (ﷺ) في ثلاث وعشرين سنة ؛ كلما نزلت آية ، أو سورة : قرأها على أصحابه ، وفي صلواته ، وفي كل سفر ، أو حضر ، و [في] جملة المهاجرين ، واختيار الأنصار ، والذين يلونهم في الأقدار .
فربما قرأها على العوام ، وفي المواسم العظام ، لأن فيه فرائضهم ، وحلالهم ، وحرامهم ، ووعدهم ، ووعيدهم ، والاحتجاج عليهم ، ولهم .

وكانوا أهل عناية وتمظيم له ، وتحرير عليه : يدرسونها نهارهم ، ويصلون به في ليالهم ، ويتفقهون فيه ، ويفقهون معانيه ، ويُقرئ بعضهم بعضاً في مسجد رسول الله (ﷺ) ، وفي غيره من مساجدهم ، ومشاهدهم .

وكان النبي (ﷺ) - مع ذلك - يحثهم على التعليم ويرغبهم فيه ، ويقول : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » ، وكان (١) يقول (عليه السلام) : « إن هذا

(١) رواه ابن الضريس ، وابن مردويه عن ابن مسعود ، ونظله « خياركم من قرأ القرآن ، وأقرأه » .

القرآن مآذبة الله ؛ فتعلموا مآذبته ، وقال (١) يوم أحد في الشهداء : « زملوهم في ثيابهم » (٢) ، وقد مروا أكثر القوم قرآنا ، مع قول ، غير هذا كثير ، وترغيب شديد . . .

وكانوا هم الحجة على من غاب عنهم ، وعلى التابعين من بعدهم ؛ كما كان النبي (ﷺ) حجة عليهم ؛ فإن تشاجروا في شيء منه ردوه إلى رسوله ، والرسول قائم عليهم ، ومؤدب لهم ، وحريص على تعلمهم . . . رقيقا بتأديبهم .

وإذا كان الأمر على ما ذكرنا ، لم يخف على من كان بهذه الصفة ، وسار بهذه السيرة - ناسخ من منسوخ ، ومكسب من مدني ، ومقدم من متأخر ، وكيف ؟ ! ! وهم شهود للقصة ، حضور للتنزيل ، ولأسباب التنزيل . وإنما هو في مغنم ، أو فداء ، أو عفو ، أو قتل ، أو أسر ، أو قبض صدقة ، أو صلاة ، أو صيام ، أو نكح ، أو تحريم ربا ، أو زنا ، أو حر ، أو . . . خنزير ، أو قصاص في حد ، أو ميراث .

وفيهم نزل ، وإليهم يرجع ، ولقد حفظوا من سنن رسول الله (ﷺ) ، وأحكامه ، وأحاديثه ، وأخلاقه ، وسيرته ، ودلالته قبل مبعته - أضعاف ما بين الدفتين من المصحف - يعلم ذلك الفقهاء جميعا ، ويحترق به جميع العلماء والعرب مخصوصون بشدة الحفظ ، وحسن البيان .

(١) رواه الحاكم عن ابن مسعود .
(٢) في النسائي : « زملوهم ، بدمائهم » ، فإنه ليس من كلم يكلم في الله ، إلا وهو يأتي يوم القيامة يدما لونه لونه لوت الدم ، وزججه ربيع المسك ، عن عبد الله بن ثعلبة ، ورواه الربيع عن أبو هريرة وابن عباس بألفاظ مختلفة .

وقد كان للنبي (ﷺ) كتاب يكتبون الوحي لا يدفع ذلك صاحب خبره، ولا حامل أثره. وكان منهم: ابن أبي مريح، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، ومعاوية بن أبي سفيان^(١). فلو لم يكن القرآن مجموعا مكتوبا، في زمان رسول الله (ﷺ)، فأى شيء كان يكتب هؤلاء؟، وكيف يجوز على القوم الذين ذكرنا أحوالهم - أن يتركوا جمع القرآن، والوقوف على تأليفه، ومقدمه، ومؤخره، وهو إنما أنزل عليهم، وفيهم على ما تقدم من شرح.. من ذكرنا.

ومما يدل على حفظهم لما استحفظوا له وفهمهم لما استفكفوا إياه أنهم كانوا علماء لينظم السور، وتأليف الآي، لا يحرفون الكتابة، ولا يقصرون في التآدية، [و] إنما أول ما أنزل [من] القرآن بمكة «اقرأ باسم ربك الذي خلق»، وأول ما أنزل بالمدينة سورة البقرة، وآخر ما أنزل سورة براءة.

فلو كانوا إنما ألفوا السورة على تقدير رأيهم - لقدموا في المصحف المقدم، وأخروا المؤخر، ففي تقدمهم سورة البقرة، وفي تأخيرهم سورة براءة - دليل على أنهم اتبعوا، ولم يتدعوا وحكموا، ولم يتخروصوا.

(١) كان للنبي (صلى الله عليه وسلم) كتاب يكتبون الوحي لا يدفع ذلك صاحب خبره، ولا حامل أثره. وكان منهم: ابن أبي مريح، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، ومعاوية بن أبي سفيان. فلو لم يكن القرآن مجموعا مكتوبا، في زمان رسول الله (ﷺ)، فأى شيء كان يكتب هؤلاء؟، وكيف يجوز على القوم الذين ذكرنا أحوالهم - أن يتركوا جمع القرآن، والوقوف على تأليفه، ومقدمه، ومؤخره، وهو إنما أنزل عليهم، وفيهم على ما تقدم من شرح.. من ذكرنا.

ولن يخفى على ذي لب : أنهم لم يتركوا وضع السور على ما عاينوا ،
وشاهدوا ، والأمر كما ذكرنا ، [و] وصفة على ما حكينا ، ولقد وعوه ،
وأحصوه حتى عرفوه من جمعه من الأنصار ، ومن حفظه من المهاجرين ،
ومن بقيت عليه السورة ، والسورتان ، وذلك مشهور معروف .
ولقد قال أبو ذر (رضي الله عنه) : لقد تركنا رسول الله (ﷺ) ،
وما يقرب طائر جناحه في السماء إلا وعقدنا منه علم ، فكيف نجمل تأويل
السور ، ومواضع الآي - أمة قد شهدت أول ذلك ، وآخره ؟

وقد اختارم الله جل ذكره ؛ لصحبة نبيه (ﷺ) ، وليكونوا حجة
بعده ، كما قال جل ذكره : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ؛ لَتَكُونُوا
شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا)

وقد روى أصحاب الحديث : أن القرآن كان مفردا ؛ حتى جمعه أبو بكر
الصديق (رضي الله عنه) ، وروى آخرون أن الذي جمعه : عثمان بن عفان ،
وأنهم أخذوا آية من ها هنا وآية من ها هنا ، وأن الرجل كان يحنى بالآية ،
ويسأل عنها اليهود ثم يكتب ، وأن زيد بن ثابت لما أمر [ه] عثمان بن عفان :
أن يكتب في المصحف - فقد آتين حتى وجدتهما عند رجلين من الأنصار ، وأن
زيدا ، وغيره من الصحابة تولوا تأليف السور والآيات .

وهذه أخبار مطمون عليها ، ويقال إن الزنادقة دأبوا [وأضافوا]
الزيادات ، والأحاديث في أحاديث الأمة .

بل [إن] الدلالة قد قامت من طريق العقل ؛ لأن السور كانت معرفة متولفة في زمان رسول الله (ﷺ) ، وأن القرآن كان قد فرغ من جمعه ، وقد روى (١) عن النبي (ﷺ) أنه قال لعبد الله بن مسعود : « اقرأ علي » ، فقال عبد الله بن مسعود : « اقرأ وعليك أنزل » فقال : « إني أحب أن أسمع من غيري » ، فقرأ سورة النساء . . . حتى بلغ : (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا) . استعبر رسول الله (ﷺ) وكف عبد الله .

وروى (٢) عبد الله بن عمر قال : أرسل إلى رسول (ﷺ) فقال : إني أخبرت أنك تقوم الليل ، وتصوم النهار . قال : قلت : بلى يا رسول الله قال : اقرأ القرآن في شهر . قال : قلت : إني أطيق أفضل من ذلك . قال : فشددت ؛ فشدد علي قال : اقرأه في عشرين يوماً قال : قلت : إني أطيق أفضل من ذلك قال : اقرأه في سبع . لا تزيد علي ذلك . فلو لم يكن القرآن مجموعاً ؛ فكيف يقرؤه عبد الله بن عمر في شهر ، أو في سبع ، وقيل : بلغه أن عبد الله بن عمر يقرأ القرآن في أربعين يوماً ، فاستزاده حتى بلغ سبعة أيام . وقال الشعبي : لم يجمع القرآن - على عهد رسول الله (ﷺ) - إلا ستة كلهم من الأنصار ، فلو لم يكن القرآن مجموعاً مؤلفاً - على عهد رسول الله (ﷺ) -

[ف] كيف كان يجمعه هؤلاء الستة ، ويحفظونه ؟

(١) رواه البخاري ، والحكمة فيه مرض القرآن ، وليرداد المستمع تدبراً ، لأنه أقوى على التدبر ، نحواً نشطاً ، والقارى مشغول بالقراءة ، وأحكامها ، واختار بعض العلماء أن يكون المستمع أفضل من القارى .

(٢) رواه البيهقي ، وأبو داود عن عمر .

وهؤلاء الستة : أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ،
وأبو أيوب^(١) ، فأكثر الصحابة : قد يحفظ من القرآن سورا معدودة ، ومنهم
من يحفظ السورة ، والسورتين والقرآن كله قد كان فيهم محفوظا متلوا .

ألا ترى أن كثيرا منا اليوم ، ممن لا يقرأ القرآن ظاهرا - لو قرأ بين
يديه قارئ منه شيئا ؛ فزلّ عن موضعه [حرف] [أ] وأسقط كلمة لا تنبه لذلك ،
وأشعره بذلك ، وأنكره .

وروى أن جبريل (عليه السلام) كان ينزل في كل عام ، ويقري
رسول الله (ﷺ) - القرآن مرة ، حتى إذا كان العام الذي قبض فيه
رسول الله (ﷺ) : عرضه [في] ذلك العام [عليه] مرتين .

وزوى عن عبد الله بن مسعود أنه قال حين صنع عثمان بالمصاحف ما صنع :
والله الذي لا إله غيره ، ما نزلت سورة ؛ إلا وأنا أعلم حيث نزلت ، وما من
آية إلا وأنا أعلم فيمن أنزلت ، قال : وكانت الآية ؛ إذا نزلت قال رسول الله
(ﷺ) : « اجملوها في موضع كذا ، وكذا » .

ويدل على ما قلنا ما روى^(٢) عن النبي (ﷺ) أنه قال : « من تعلم

(١) رواه الربيع عن أنس بن مالك ، وعم أبي ، ومعاذ ، وزيد ، وأبو زيد ، وهو والد
زيد واسمه ثابت ، وأبو أيوب ، وعثمان بن حنيف ، وكلهم من الأنصار قال : والباقي من الصحابة
قد يحفظ السور المعدودات من القرآن ، ومنهم من يحفظ السورة والسورتين .
(٢) رواه الربيع بسنده إلى ابن عباس ، قال الربيع : ، والأجزم : المقطوع اليد رواه أو
داود عن سعد بن عباد .

القرآن .ففسيه حشر يوم القيامة أجزم « .فلو لم يكن القرآن :مجموعا محفوظا ،
في عهد رسول الله (ﷺ) - لم يكن لذكره هذا الوعيد معنى ، [و] روى^(١)
عنه (ﷺ) أنه قال : « عرضت على الذنوب ؛ فلم أر ذنبا أعظم من حمل
القرآن ثم تركه » .
وفي بعض ما ذكرنا ما يدل على أن القرآن في عهد رسول الله (ﷺ)
: قد كان مجموعا محفوظا والله أعلم .

فصل :

وأما تكرير القصص في القرآن ، والسبب في ذلك - أن رسول الله (ﷺ) :
كان يبعث إلى القبائل المتفرقة بالسور المختلفة ، ولو لم تكن الأنبياء والقصص مثناة
مكررة لوقعت قصة موسى عليه السلام صلوات الله عليه إلى قوم ، وقصة عيسى
(عليه السلام) إلى قوم ، وقصة نوح صلوات الله عليه إلى قوم ؛ فأراد الله
تبارك وتعالى ، بلطفه ، ورحمته : أن يسير هذه القصص في أطراف الأرض ،
ويلقيها في كل سمع ، ويثبتها في كل قلب ، ويزيد [بها] الحاضرين في الألفهام .
وأما تكرير الكلام من جنس واحد ، وبعضه يجزى عن بعض ؛
لتكراره في « قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ » ، وفي سورة الرحمن : فإن القرآن
نزل بلسان القوم ، وعلى مذهبهم ؛ فمن مذاهبهم : الاقتصار لإرادة التخفيف
والإيجاز ؛ لأن تفنن المتكلم ، والخطيب في فنون [القول] ، وخروجه من شيء
إلى شيء - أحسن من إقتصاره في المقام على فن واحد .

(١) رواه أبو داود ، والترمذي ؛ وابن ماجه ، وابن خزيمة في صحيحه عن أنس بن مالك ،
واختلف العلماء في معنى النسيان هل هو ترك العمل بالقرآن ، أو هو النسيان حقيقة ، والأول أصح
بدليل قوله تعالى : « نسوا الله قلوبهم » والنسيان في اللغة : الترك ويجعل عليه الوعد . م .

فقد يقول القائل في كلامه: : والله لا أفعله ثم والله لا أفعله؛ إذا أراد التأكيد، وحسم الأطلاق من أن يفعله؛ لما يقول: والله... أفعله بإضمار لا؛ إذا أراد الإيجاز والاقصار.

قال الله جل ذكره: «كَلَّا سَوْفَ تَعْمَلُونَ، ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْمَلُونَ» ثم قال جل ذكره: «فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا»، وقال: «أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ، ثُمَّ أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ»، وقال: «وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ؟ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ» كل هذا يريد [به] التأكيد للمعنى الذى كرهه، وقد يقول الرجل لغيره [التمهل]: أعجل أعجل، ولارامى: إرم إرم.

وطعن قوم في تكبير معنى بلفظتين مختلفتين مثل قوله: «الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، ومثل قوله: «يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ»، ومثل هذا لا مطعن فيه؛ لأن القرآن نزل بلغة العرب، والعرب يستعملون [ذلك] فى لغتهم، [و] ما أنكروه [و] [هم] إنما يكررون المعنى بلفظتين مختلفتين؛ [إذا كانت اللفظة الواحدة] - لا تساعد، ولا تساعى فى الألفاظ.

وذلك مثل قول القائل: أمرك بالوفاء، وأنهاك عن الفساد، وأمرك بالتواصل، وأنهاك عن التقاطع - والأمر بالتواصل: هو النهى عن التقاطع، ونحو قول القائل: لا تظلمه، ولا تجر عليه؛ فكرر المعنى؛ لما اختلف اللفظان كما تقول: نديم، وندمان، ويروى عن ابن عباس أنه قال: الرحمن الرحيم.

وقد يكون التكرار لمعنى البيان والتأكيد مثل قوله : « فَنَشَّاهَا مَا نَشَّى ،
فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى » ، ومثل قوله : « وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ » -
والطيران لا يكون إلا بجناحين ، ومثل قول القائل : كلمته بلساني ، ونظرت إليه
بمعنى ، ومثل هذا فى الكلام كثير .

وروى عن ابن عباس : كان إذا سئل عن شىء من غريب القرآن -
أنشدهم من الشعر ما يعرفهم إياه ، وقال : الشعر أول علم العرب ، ودبواهم ؛
فتعلموا الشعر ، وعليكم بشعر أهل الحجاز ، فإنه شعر الجاهلية .

وقد فسر القرآن ، وتناوله رجال منهم : قتادة ، والضحاك ، ومجاهد وغيرهم .
وروى عن مكحول أنه قال فى الرجل يقرأ القرآن ، فيمر بالآية ، فيؤولها
على غير تأويلها ، وهو يرى أنه أولها : فلا بأس عليه ما لم يعزم على ذلك . فلولا
جهل كثير من الملحدين - ما احتج للقرآن بالشعر وغيره ، لأنهم وإن كانوا
مكذابين لرسول الله (ﷺ) - فهم مقرون بأنه جاء بهذا القرآن ، وأنه
أورده على العرب ، وقرعهم بالعجز عنه ، وجعله حجة لنفسه وأدنى منازل
رسول الله (ﷺ) - أن يكون رجلا من فصحاء العرب ، لا يتأخر عن أحد
من أهل العلم [فى العلم] باللغة ، و [ب] ما يجوز فيها وما لا يجوز ، وهذا : ما لا
يدفعه عنه مصدق ، ولا مكذب ؛ فكيف يجوز أن يحتج بقول شاعر ، ولا يُحتج
بقوله ؟ وكيف صار الشعراء حجة على غيرهم ، ولم يكن هو حجة عليهم ؟ ؛
ولكن العلماء ؛ لما علموا من سمة الحق احتجوا بشعر الماضين قطعا للشغب ،
وإزاحة للعلة .

فإن قال قائل : من أين جاز أن يعاد قصص الأنبياء (عليهم السلام) ،
و [أن] يعاد ذكرها في القرآن ؟ فيقال له : إن الله جل ذكره ، له في إعادتها
حكمة لطيفة ، وهي : إن الرجل ؛ إذا سمع الموعظة ، ثم لم يعد عليه ذكرها -
خفي عليه قدرها ، وذهب عنه وصفها ؛ فإذا وعظ بها مرة صارت نصبا لخاطره
وفكره ووفقا على هه وذكروه ؛ ولذلك صارت الخطباء تعيد الموعظة الواحدة
في كل مقام ، ومشهد ، وتردد القصة في كل محفل ، ولا يسمى ذلك عتيا .

وروى عن النبي (ﷺ) أنه كان يردد الآية من القرآن مرارا
قال الله تعالى : « لِيَذَّبَ وَآيَاتِهِ ، وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ » ؛ فتكون قراءة
النبي (ﷺ) مره واحدة [غير] مجزية عن إعادة ذكرها حالا بعد حال .

[وقد] ذم [الله] من يمر بالآيات ، ولا يتدبرها ، ويرى المعجزات ،
ولا يتأملها ، قال الله جل ذكره : « وَكَأَيُّ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ » .

وقيل : إن تكرار القصص في القرآن بخروجها إلى المواضع المختلفة ،
ودخول الناس في الإسلام من أهل المواضع القاصية قوما بعد قوم ؛ فاحتج بما
عليه فصحاء العرب من الخطباء ، والشعراء : أنهم يعيدون الخطبة ، والشعر؟
ليسمعه من لم يسمعه ، ولو لم يعد ذلك - لغات المناخر ، ولم يسمعه إلا من
شاهده من أوله ، وهذا وجه من الصواب . إن شاء الله تعالى .

فضل :

وقد طعن قوم من الملحدين في القرآن؛ لاختلاف القراءات ، واختلاف أهل العلم في قول (١) الرسول عليه السلام : « أنزل القرآن على سبعة أحرف ؛ كلها شافٍ كافٍ » .

فقال بعض أهل العلم : إن بالقرآن سبعة أحرف : وعد ، ووعيد ، وحلال وجرام ، ومواعظ ، وأمثال ، واحتجاج ، وقال بعضهم : حلال وحرام ، وأمر ونهى وخبر ما كان قبل ، وخبر ما هو كائن بعد ، وأمثال ، وقال قوم : هي سبعة أوجه من اللغات متفرقة في القرآن ؛ لأنه لا يوجد فيه حرف واحد : قري على سبعة أحرف ، وقال قوم : هي سبع لغات في الكلمة ،

وقد قال أهل العلم في هذا المعنى ، وأكثروا ، وبينوا معاني قولهم بالاحتجاج الصحيح وهو معروف في آثرهم .

وقد قالوا فيه بما يحتمل جوازه ؛ ألا ترى أن الألفاظ قد تختلف ، ولا يختلف المعنى باختلاف الألفاظ .

والاختلاف على وجهين : اختلاف تغاير ، واختلاف تضاد ؛ وليس ذلك في شيء من كتاب الله تعالى ؛ إلا في الأمر والنهي من الناسخ ، والمنسوخ .
واختلاف التغاير جائز ، وذلك مثل قوله تعالى : « وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ »
بضم الألف ، والتشديد [للهم] : أى بعد حين « بعد أُمَّةٍ » بفتح الألف ،

(١) رواه الربيع عن أبي عبيدة بلاغا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ورواه أحمد ، والبيهقي .

والتخفيف [للميم] ، وتبيين الماء : أى بعد نسيان ، إلا أنه قد يجوز أن يكون قد اجتمع المعنيان ليوسف (عليه السلام) ..

وكذلك قوله : « إِذْ تَلَقَوْنَهُ » بالتخفيف ، وسكون اللام ، « وَتَلَقَّوْنَهُ » بالتشديد ، وفتح اللام ، ولأنه قد يجوز اجتماع المعنيين فيهم ؛ لأنهم قبلوه ، وقالوا : إنه كذب .

وكذلك قوله تعالى : « بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا » على الخبر ، وبعْدُ على الدعاء ، وكذلك قوله : « لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَنْزَلَ هُوَ لِآءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » بفتح التاء ، وضمها ؛ لأن المعنيين صحيحان ، وأشبه هذا كثير .

فضيل :

والقرآن دليل بنفسه ، معجز بعجيب نظمه ، لا يقدر الخلق على أن يأتوا بمثله ، لأن رسول الله (ﷺ) ؛ جاء به قوما كانوا هم الفأفة في الفصاحة ، والعلم باللغة ، والمعرفة بأجناس الكلام : جيدة وردية .

فشم آباءهم ، وأسلافهم ، وقبح أديانهم ، وضعف اختصارهم ، وهم أهل الحمية والأففة ، والخيلاء ، والمعصية .

فقرعهم بالهجز أن يأتوا بمثله ؛ ومكنهم من الفحص ، والبحث ، والاختيار ، وإمهالهم لمدة طويلة ، وأعلمهم في إتيانهم بمثل الذي أتى به ؛ في حسنه ، ونظمه ، وما يوجب إحقارهم ، وإبطال قولهم ؛ فبدلوا في إطفاء نوره ، ووجوه حجته ، وأموالهم وأنفسهم ، وآباءهم ، وأبناؤهم .

ولم يعارضوا بما احتج به عليهم من كتاب ربه. بأرجوزة، ولا بقصيدة،
ولا بخطبة، ولا برسالة - فصح بهذا لو أنهم قدروا على ذلك ما تركوه إلى
بذل الأموال والأنفس.

وزعم قوم من أهل الكلام: أن الحججة في القرآن، إنما هو ما فيه من
الأخبار عن الغيوب، وأن الله جل ذكره منع العرب، وصرّفهم عن معارضته؛
إلا أنه في نفسه معجز.

وقد طعن بعض الملحدين في القرآن فقال: نجد الإنسان [يقدر أن] يقول:
الحمد لله منفردة، ورب العالمين منفردة، وكذلك كل لفظ من القرآن؛ فإذا
كان يمكنه أن يأتي بمثل هذه الألفاظ منفردات - فقد صح [له] القدرة عليها
وأنه كان قادرا عليها - فما الذي يمنعه من جمعها؟ ومتى يدركه المعجز عند اللفظة
الثانية، أو الثالثة، أو الرابعة - وما البرهان؟

فعارضهم بعض المتكافئين، فقال: أخبروني عن البسكاء المفحم، أليس
يقدر أن يقول: قفا نبك. منفردة، ومن ذكرى حبيب. منفردة؟ ثم قال:
كذلك [في] كل لفظ من هذه القصيدة؛ فإذا كان يمكنه أن يأتي بها
منفردات، وكان قادرا على ذلك. فما الذي يمنعه من جمعها، ونظمها النظم
الموزون؟ ومتى يلحقه المعجز في اللفظة الثانية، أو الثالثة، أو الرابعة؟ فلم
يجدوا في ذلك فرقا، والحمد لله.

وقد كان بعض الجهال ممن يُتهم بالإيجاد فيدعى علم اللغة، والفصاحة؛ إذا

قرئت بين يديه الآية ، أو السورة من القرآن - يروم أن يعارض به أشعارا مؤلفة ، وخطبا لبعض المتقدمين معلومة، ويقول: ما الفرق بين ذا ، وذاك ؟

والذى يدل على جهله أن ما فعله لو كان ممن يتعلق به لسبق إليه القوم الذين أورد عليهم الرسول (عليه السلام) هذا الكتاب؛ فهم كانوا أعلم باللغة، وأقدر على الكلام المنظوم البليغ الفصيح .

فلما تركوا ذلك ، وقصدوا إلى الحرب التي تأتي على الأنفس ، والأموال - علمنا أن من بعدهم - لما عجزوا عنه - أعجزوا ، وأن هؤلاء إنما يعارضون ما ذكرنا للجهل الذى فيهم ، والتعجرف ، والمحاكمة ، والمجارية - ولما كان أوائلك كفتارا فلا يستحقونه ، ولا يتقدمون عليه ؛ لمرواتهم ، وأخطارهم فى ذلك . والله أعلم وبه التوفيق .

القول الثامن عشر

في المحكم، والمتشابه من القرآن

وذكر شيء ويراد به غيره.

اختلف الناس في المحكم، والمتشابه؛ فقال قوم: إنما المحكم هو الناسخ، والمتشابه: هو المنسوخ. وقال قوم: المحكم هو الفرائض، والوعد، والوعيد. والمتشابه، والقصص، والأمثال، وقال قوم: إن المتشابه مثل «الم»، «المص»، و«كهمص» و«جمعق»، و«جم»، وأمثال ذلك مما يحتمل تأويلين، أو أكثر، والمحكم: هو الذي تأويله تنزيهه، تحب في القلب معرفته عند سماعه.

والمحكم عندنا - والله أعلم - ما كان حكمه معلوما بظاهره، ولا يحتمل وجهين مختلفين، كقوله تعالى: «لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ»، وقوله: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»، وقوله: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ، وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ»، وقوله: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ، وَبَنَاتُكُمْ، وَأَخْوَاتُكُمْ، وَهَيَاتُكُمْ، وَخَالَاتُكُمْ»، ونحو هذا.

والمتشابه: هو الذي لا يعلم المراد به في ظاهر تنزيهه، وإنما يرجع في حقيقته ذلك من وجوه التأويل المحكم به، كقوله جل في كره: «يَا حَسْرَتَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ»، وقوله: «تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا»، وقوله: «خَلَقْتُ يَدَيَّ»، «وعملت أيدينا»، «ويضل من يشاء، ويهدي من يشاء»، و«طبع علي قلوبهم»، و«أزاع الله قلوبهم»، و«ويبدل على ما قلنا»، وقوله تعالى: «فأما

الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ، وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ،
وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ، ، « فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ » فهم المبتطلون ،
و [هم] إنما يبتغون ما يتملقون به ، ويرونه حجة لهم إن كانوا متأولين من أهل
الملة ، ويظنون أن فيه مطعنا إن كانوا ملحدين فيما يحتمل تأويله في ظاهره .

وقيل في قوله تعالى: « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ »
[أى] متقنات مفصلات مبينات . « هن أم الكتاب » أى أصل الذى يعمل
عليه فى الأحكام ، وجمع للحلال ، والحرام ، ومرجع لأهل الإسلام ، وهو إمام
فى الثوراة ، والإنجيل ، والقرآن ، وفى كل كتاب - يرضى بها أهل كل دين ،
ولا يختلف فيها أهل كل ملة ؛

والعرب تسمى كل شئ جامع يكون مرجعا لقوم - أمّا . كما قيل للوح
المحفوظ : أم الكتاب ، وللإنجيل أم القرآن ، ولمسكة أم القرى .

وإنما قال : هن أم الكتاب ، ولم يقل : أمهات الكتب ؛ لأن الآيات كلها
فى تكاملها ، واجتماعها : كآية الواحدة ، وكلام الله واحد ، وقيل معناه :
كل آية منهن أم الكتاب . ، كما قال : « وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً » أى :
كل واحد منهما آية ؛

« وَأَنْزَلْنَا مُقْسَاتِهَاً » أى : يشبه بعضه بعضا ، واختلاف العلماء فى الحكم
والتشابه . .

فقال بعضهم : الحكم الناسخ الذى يعمل به ، والتشابه المنسوخ الذى -

يؤمن به ، ولا يعمل عليه ، وقوله بحكم القرآن : ناسخه ، وحلاله ، وحرامه ، وحدوده ، وفرائضه ، وما يؤمن به ، ويعمل به .

والمتشابهات منسوخة ، ومقدمة ، ومؤخرة ، وأمثاله ، وأقسامه ، وما يؤمن به ، ولا يعمل به .

وقيل : المحكم ما فيه من الحلال ، والحرام ، وما سوى ذلك متشابه لصدق بعضه بعضا ، وقيل : المحكم ما لا يحتمل من التأويل غير وجه واحد ، والمتشابه : ما احتمل من التأويل أوجها ، وقيل : المحكم : ما يعرف العلماء تأويله ، وفهموا معناه ، والمتشابه : ما ليس لأحدٍ عليه سبيل مما استأثر الله بعلمه ، وقيل : المحكمات . حججها واضحة ، ودلائلها لا تحتمل ، لا حاجة لمن سمعها إلى طلب معانيها ، والمتشابه : الذي لا يدرك علمه بالنظر ، ولا يعرف العوام تفسير الحق فيه من الباطل ، وقال بعضهم : المحكم : ما أجمع على تأويله ، والمتشابه : ما ليس فيه بيان قاطع .

والقرآن - في الحقيقة - كله محكم في معنى حقه ، وثبوتيه . قال الله تعالى : « الرَّكِيكَاتُ أَحْكَمَاتٌ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ أَدْنَى حَكِيمٍ خَبِيرٍ » ، ومتشابه من وجه ، وهو أنه يشبه بعضه بعضا في الحسن ، ويصدق بعضه بعضا ، وقيل المتشابه : التهجي في أوائل السور .

« فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، وهم اليهود ، والنصارى » ابتغاء ، التفتة « وهو طلب الشرك ، والشبهات ، واللبس » ليضلوا

به جهالم ، « وايغناء تأويله » تفسيره ، وعلمه ، وقيل : ابتغاء عاقبته ، وطلب مدة لأجل محمد (ﷺ) ، وأمته من حساب الجمّل .

وقيل المعنى فى متشابه القرآن : أن الله عز وجل خلق عباده ؛ ليمتحنهم ، فيثبتهم ، كما قال تعالى : وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ، لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِاتِّسَاطٍ ، وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ ، وَعَذَابٌ أَلِيمٌ » ، وقال : « لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا ، وَيَجْزِيَ الَّذِي أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى » .

ولو كان القرآن كله محكما ؛ لا يحتمل التأويل ، ولا يمكن الخلاف فيه - لسقطت المحنة ، وتبدلت العقول ، و [ا] بطل التفاضل ، والاجتهاد فى السبق إلى الفصل واستوت منازل العباد .

ولكن الله جعل من الحكمة والرحمة ما صنع وقدر ؛ إذ جعل بعضه محكما ؛ ليكون أصلا يرجع إليه ، وبعضه متشابه ؛ ليجتاح فيه إلى الاستخراج ، والاستنباط رده إلى المحكم ، واجتهاد العقول ، والفكر ، لئلا يستحق بذلك الثواب الذى هو العوض .

وإن قال قائل : أفما كان الله قادرا على أن يوصل العباد إلى الثواب من غير محنة ؟ قيل له : إن الله على كل ذلك قادر ، وعلى ما يشاء قدير ، وليس كل ما يقدر عليه يفعله جلّ عن ذلك وتعالى : بل يفعل ما هو حكمة ، وصواب من التدبير ، ولو كان يعطى منزلة المجتهد العامل لمن لا عمل له ، أو أن يتساوى أدون المؤمنين فى الجنة بنى الله عليه السلام فى منزلته ودرجته . إذ كان الله

على ذلك قادراً ، ولهذا فسد ما سأل عنه ، وبالله التوفيق ، وله المنة ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله محمد ﷺ .

فصل :

قال الله تعالى : « يُخَادِعُونَ اللَّهَ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا . : وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ » فذكر أنهم يخادعون الله ؛ وإنما يخادعون رسول الله ، وقوله : « مِنْ شَرِّ النَّوَسَاتِ وَالنَّخَّاسِ » فذكر الوسواس ، وأراد الموسوس ، وهو إبليس (لعنه الله) . ومثل ذلك قوله جل ذكره : « وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعَقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ » فذكر الناقع ، وأراد المنعوق به ، وإنما ذكر الراعى ، وأراد الدواب ، وبهم ضرب المثل .

والعرب إذا أرادت ذكر الشيء ، فتجريه على اسم ما يقرب منه أو سببه . وكذلك قوله تعالى : « مَا إِنْ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ » ، فذكر أن المفاتيح تنوء بالعصبة ، [و] هي التي تنوء بالمفاتيح ؛ لأنها تجمد ثقلها .

وفيا حكى عن موسى عليه السلام أنه قال : « أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي » ، والأمر لا يعصى وإنما يعصى الأمر ، وقوله جل ثناؤه : « وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا » أى : جاء أمره ، وقالوا : « إِيَّاهُمْ مُلَاقُوا رَبَّهُمْ » ، وقوله : « إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ » وإنما يلقون ما وعدهم من خير وشر ، وقوله : « وَآوَىٰ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ » وهو يعنى : على ما وعدهم ربهم . وهو يدل على ذلك قوله : « أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ ؟ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا » ، وكذلك قول الناس : من مات . فقد لقي الله ، أى : يلقى . جزاء عمله ، وقد أجمع الناس على صحة الرواية ؛ عن

النبي (ﷺ) : « أن من حلف على يمين ؛ ليقطع بها مال امرئ مسلم - لقي الله ، وهو عليه غضبان » ، وقد أجمع أهل الصلاة : أن الله لا يجوز أن يراه أحد من أعدائه في الآخرة .

ومما يذكر الشيء ، ويراد به معناه - قوله عز وجل : « تَوْبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ » فجعل استسلامهم للقتل قتلا منهم لأنفسهم .
ومما يضاف الفعل إليه ؛ إذا كان من سببه، مثل قوله تعالى : « فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ » ، وإنما أخرجهما فعلهما ، فأضيف إليه ؛ إذ كان من سببه ، ومثل قوله : « فزادهم رجسا إلى رجسهم » ، ولم تزدهم رجسا ؛ ولكن لما ازدادوا عند نزولها كفرا جاز أن يضاف ذلك إليها ، وقوله عز وجل : « فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فَوَارًا » لما ازدادوا نفورا من دعائه إياهم إلى الله تعالى - جاز أن يقول : إن دعاه زادهم نفورا ، وكفرا من طريق مجاز اللغة ، وسعتها .

ومثل هذا في كلام العرب كثير . والله أعلم ، وبه التوفيق .



(١) رواه أحمد ، والبيهقي عن الأشعث بن قيس ، وابن مسعود ، وأخرجه الربيع بن جبيب عن ابن عباس ، وأنس بن مالك رضی الله عنهما .
وأخرج البخاري ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي معناه ، ونصه في صحيح مسلم عن أبي أمامة الهارثي : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : « من اقتطع حق امرئ مسلم يمينه ، فقد أوجب الله له النار ، وحرم عليه الجنة » . فقال رجل : يا رسول الله ، وإن كان شيئا يسيرا ؟ قال : وإن كان قضييا من أراك « اه وهو نص في أن حديث من قال : « لا إله إلا الله دخل الجنة ، وإن زنا ، وإن سرق غير صحيح ، وإن صح فلا بد من التوبة ، ورد المظالم إلى أهلها ؛ ليحصل الجمع بين الحديثين .
وعن وائل بن حجر أيضا من صحيح مسلم : « أما لئن حلف على ماله ، ليأكله ظلما ليلقين الله توباي وهو عنه معرض » .

القول التاسع عشر
في مخاطبة الله تعالى لعباده ، وأمره لهم
والكتابة والإضمار والحروف

ومن زعم أن الخطاب؛ إذا ورد بصيغة الأمر أن علينا التوقيف لما يحتمل
من الحكم ؛ حتى يعلم أن المراد : أمر ، أو نهى ، أو ندب ، أو تخيير ،
أو غير ذلك - يقال له : لو كان الخطاب ؛ إذا ورد بصيغة الأمر : يوجب
التوقيف علينا عند وروده - لم تكن في وروده فائدة ؛ لأننا قبل وروده
متوقفون ، وبعد وروده متوقفون فلا فائدة في وروده .

فلما كان الأمر يقتضى الفعل ، وكان له صيغة تعرف في اللغة التي خوطبنا
بها - علمنا أن من قال بالتوقف غلط .

والذى يذهب إليه شيوخنا ، والأشبه بأصول أئمتنا، أن الأمر ؛ إذا ورد
بفعل قد خص بوقت ؛ فله أمور [به] إيقاعه في أوله ، أو أوسطه ، أو آخره ،
وتمجيل الفعل في أول الوقت أفضل ؛ وإذا ورد الأمر بفعل غير مخصوص
بوقت - فإن تأخيره جائز عفوهم إلى آخر أيام الحياة .

والنظر يوجب : أنه ما لم يكن محصوراً بوقت ، فالواجب تمجيله أول
أوقات الإمكان ، الدليل على ذلك : أن الأمر إذا ورد مطلقاً ولم يقيد بوقت
آن وروده - لا يخلو من أن يلزم ذلك على الفور مع القدرة ، أو يجوز للمأمور
التأخير إلى آخر أيام حياته ، أو إلى وسائط بين الفور ، وآخر العمر ؛

مجهول ، والوسائط أيضا مجهولة الأوقات ، ولا سبيل إلى علم ذلك إذا كان مجهولا لم يضح تعلق للعباد به ؛ وما كان آخره مجهولا لا يعرف ووسائطه لا تعرف - لم يلزم قوله ، وإذ بطل هذان الوجهان صح إيجابه على الفور ، لأن الأمر إذا أمر من يجب له الطاعة عليه ، وأزاح عنه العمل ، وكان الأمر يريد تعجيل الفعل للأمور به - لم يكن للأمور تأخير الفعل عن أول أوقات الإمكان ، وبديل على هذا . قوله الله : « وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ » ؛ فأوجب علينا المسارعة إلى الأفعال التي تؤدينا إلى الجنة ، والغفران ، والله أعلم .

فصل :

وصورة الأمر في اللغة . أن يقول الأمر : افعلوا . مثل قوله تعالى : « أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » ، وقوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ، وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » ؛ أيها الناس اتقوا ربكم ؛ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . وصورة النهي : أن يقول الناهي : لا تفعل ، مثل قوله جل ذكره : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ » إلى قوله : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا » ؛ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » ؛ فإذا رُود الخطاب معرى من القرائن ، والمقدمات ، والمقدمات : فهو أمر ونهي .

واللقظة قد ترد مقرونة بقرينة ، أو بصلة ، أو بمقدمة ؛ فيدل على التخخير ، أو الندب ، أو يدل على قدرة الأمر ، وعجز المأمور ، وعلى التهديد ، أو الزجر ، أو إطلاق بعد حصر ، أو على التكوين دون الأمر .

..... (١٦ - منهج الطالبين / ١)

فالذي يدل بمجموعه على التخيير أو الغدب : مثل قوله تعالى : « فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَارِعَ وَالْمُعْتَرَّ » وقد أجمع الجميع [على] أن الأكل منها غير واجب وأنا فيه مخبرون ؛ فالآية لم ترد إلا مقرونة بالتوقيف .
 وأما الذي يدل على قدرة الأمر ، وعجز المأمور [في] مثل قوله تعالى : « قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ » ، ومعلوم أن الله تعالى لم يرد منهم [أن] يحملوا أنفسهم حجارة ، أو حديدًا ؛ إذ ليس ذلك في طاقتهم ، وقدرتهم ، وإنما أراد أن يبين عجزهم .

وأما الذي يدل على التهديد ، والزجر - فمثل قوله تعالى : « أَفَنُ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمَّنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ . وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ، وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ؛ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » وكقوله تعالى : « وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ . وَانْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ » فهذه الآيات لم ترد إلا على مقدمات قبلهن ، وقرائن بمتنهن تدل على التهديد والزجر .

وأما الذي يدل على الإطلاق بعد الحصر - فمثل قوله جل ثناؤه : « فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ، وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . » ، وقوله : « فَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا » ، وقد أجمعوا جميعاً أن الاصطياد ، والانتشار غير واجبين .
 وأما الذي يدل على العكوفين دون امتثال الأمر - فمثل قوله عز وجل : « كُونُوا قِرَدَةً » فدلّت المقدمة على التكويفين دون امتثال الأمر .

والله خاطبنا بما تفعل العرب في خطابها ، فالعرب تسمى افعالها أو لاتفعل
أمرا أو نهيا .

فإذا أمر من يجب طاعته ، والانتقاد لأمره - كان على الأمر إتيان
ما أمر ، وبالله التوفيق .

وقيل : إن الخطاب ؛ إذا ورد مطلقا فظاهره : خطاب معروف ، وهو
على إطلاقه ؛ وإذا ورد مقيدا : فهو على تقييده .

الأتري ؛ لو أنه قال قائل : فلان كافر - ظاهره أنه كافر بالله ، وإن كان
يحتمل أنه أراد [الكفر بـ] الطاغوت ، وكذلك : لو قال : فلان مؤمن -
في الظاهر أنه مؤمن بالله ، وإن كان يحتمل أنه [أي] القائل - أراد أنه مؤمن
بالتاغوت .

فصل :

قال الله جل ذكره : « وَلَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ ، وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ، وَلَا تَأْكُلُوا
مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » من حيوان ، وغيره ؛ إذ ليس في الآية تفصيل
طعام عن طعام ؛ فلما اتفق أهل الإسلام على أن المقصود في هذه الآية : هو
الحيوان خاصة دون غيره - صح أن الآية خاصة ؛ وإن كانت في الظاهر عامة .

وجاء في التفسير : أن المشركين قالوا للمسلمين : لِمَ تأكلون ما قتلتم ؟ -
يعنون ما ذكيتم - ، ولا تأكلون مما قتل الله لكم ؟ : يعنون الميتة ؛ فأنزل الله :
« وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ » .

وقوله عز وجل : « لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » ، وقال جل ذكره : « وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِ اللَّهِ ؛ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ » ؛ فكان ظاهر هذا الخطاب يدل على الخصوص ، فلما قال : « إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ » كان ذلك القول دليلاً على أن هذا الفعل محرم على كل من فعله من المخاطبين .

وكذلك قوله : « وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ؛ إِنَّ السَّمْعَ ، وَالْبَصَرَ ، وَالْفُؤَادَ ؛ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا » فمرفوع السمع ، والبصر ، والفؤاد بالألف ، واللام - ولم يتقدم بشيء منها ذكر - فاستدلنا على أنه إنما قصد بالتعريف إلى الجنس ، وكان كل سماع ، وبصر ، وفؤاد - فعمل صاحبه ذلك الفعل ، فهو مسئول عنه ، فصار كل من قفا ما ليس له به علم مأزوراً في فعله ، وإن كان ظاهر النهي خاصاً للمخاطب في نفسه .

وأما قول الله تعالى : « لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ » فدل هذا على من سخّر على من هو شر منه ، فلا شيء عليه ؛ إذ النهي وقع على من يمكن أن يكون خيراً ممن سخّر منه ، ونظير ذلك قوله تعالى : « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ، وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جَهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ - سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » ، وكذلك قوله عز وجل : « وَلَا تَتَّبِعُوا بِاللَّغَابِ . بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ » فدل ظاهر تحريم التعدي بالصفات ، والعلامات ، والأسماء ؛ إذا كانت ملقبة ظلماً فيها ، وفي الرواية : أن يقول له : يا كافر ، يا فاسق .

والألتاب في اللغة : هي كل من نصب علماً على شخص فعرف به - فهو
يسمى لقباً له .

فصل :

قال الله جل ذكره : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ
شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ ، أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ؛ إِنْ يَكُنْ غَنِيماً
أَوْ فَقيراً فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا ، وَإِنْ تَلَوْا
أَوْ تَعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبيراً » فقد أمر الله المؤمنين بالقيام
بالقسط أمراً عاماً لهم جميعاً .

والقسط الذي أمرهم بالقيام به ؛ لا يخلو من أن يكون قسطاً معلوماً بعينه ؛
فتكون الإشارة دالة عليه دون غيره ، أو لاتكون الإشارة وقعت على قسط
معلوم بعينه ، [فإن] صرح أن هذه الإشارة : إلى الجنس [فقد] وجب علينا القيام
بكل ما وقع عليه اسم قسط .

وأما قوله عز وجل : « إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » إلى آخر الآية ؛
فلما لم تقم الدلالة على عدل بعينه - وجب القيام بالعدل كله .

وأما قوله : « وَأَنْ تَسْتَبِيحُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ،
فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ » إلى آخر الآية ، فأخبر أن هذا العدل : لا يستطاع
بين النساء فعله فقد صح أن هذا هو العدل الذي يؤدي إليه الاجتهاد من ترك
التفضيل بينهن ؛ لأن من لم يميل كل الميل - كما قال الله تعالى - وإن لم يفضل
بعضاً على بعض : فهو عادل في الحكم ؛ لأنه لم يتعد أمر الله ، والله أعلم .

وأما قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ
وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ » فقد أمر عباده المؤمنين أن
يقوموا بالقسط في السراء ، والضراء ، على الأوياء ، والأقرباء ، والأنفس ،
والآباء ، فجري حكم القسط عليهم ، ولم يرخص في ذلك لأحد من العالمين .

وأبضا ؛ فإنه جعل القيام بالقسط فرضا يجب على الكفاية ، ولم يوجبه
على الخاصة دون العامة ، لأنه - تعالى - دعاهم باسم المؤمنين ، والمؤمنون يدخل
فيهم الحكماء ، وغير الحكماء ، ولم يجب لأحد من أهل الإسلام أن يرى مقاما
لله فيه مقال لبدعة انكالا على غيره ، والله أعلم .

ولم يجعل الأمر في تسمية القسط في الدين مردودا إلى الاجتهاد من المتعبدين
وتختلف فيه آراؤهم ، وتتحكم فيه أهواؤهم ، فما رأوه حسنا في عقولهم فعملوه ،
وما رأوه قبيحا في أنفسهم اجتنبوه ؛ بل دعاهم إلى فعله ما ارتضاه لهم حسن
أم قبيح عندهم ، فقال عز وجل : « إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا : فَاللَّهُ أَوْلَىٰ
بِهِمَا ؛ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا » ، وقوله تعالى : « فَاقْضِ مَا أَنْتَ
قَاضٍ » لم يكن أمرا منهم له بقتلهم ؛ فيكونوا قد أعانوا على قتل أنفسهم ،
ويستحق به فرعون مدحا ، إذ سارع إلى طاعتهم ؛ بل كان هذا القول منهم
تسليما للقضاء ، وقنوعا بما أعده الله لهم من الجزاء . ومثل هذا مشهور في كل
العرب .

فصل:

قال الله تعالى: «الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ» .
فأخبر الله جل ذكره: أن البيان في اللسان، وكذلك لزمت الحجة والخطاب؛
وإذا ورد الخطاب إلى المخاطب بأمر أو نهي؛ فقد لزمت حجة، وانقطع عذر
المخاطب له؛ إذا كان من أهل اللسان، ولولا ذلك ما علم فرق بين الأمر
والنهي، والإباحة، والحظر، ولما عُرف قول القائل: قم، واقعد، أو تكلم
أو اسكت، أو تعال، أو اذهب، أو خذ، أو اترك.

فجعل الله هذه الأسماء دلائل، وعلامات؛ ليعلم به الخلق ما خاطبوا به،
ليمتثلوه، وليتصدوا إليه، فخطبهم بما يعلمونه؛ لتجب الحجة عليهم.

فمن الأسماء ما يقع فيها من مسمياتها، ومنها ما لا يقع الاشتراك؛ فإيقع
فيه الاشتراك ويعرف المراد منها، ويذول الشك عنها بالبيان بمقدمة، أو صفة،
أو إشارة، أو إيماء، أو دلالة تقع معه بيان المراد، ويصح معه التكليف.

مثل ذلك. أن يقول القائل: لفلان يد، اجتمل أن يكون أراد اليد التي
هي الجارحة التي يبطش بها، ويحتمل أن تكون اليد التي هي التصرف في
الملك، فاسم اليد على الإطلاق، يقع على هذه الأشياء كلها.

فإذا أراد المتكلم بذلك: الإخبار عنها؛ ليمين لمن خاطبه بقريفة،
أو بصلة، فيعلم المخاطب مراد المخاطب له بالبصلة، أو بمقدمة ليزول الشك عن
المخاطب بقوله: فلان كتب هذا الكتاب بيده علم بذلك أنه أراد بذلك اليد
التي هي الجارحة التي يكتب بها الناس، وإن قال: لفلان عندي يد بيضاء.

علم أنه أراد بذلك المنة ، والنعمة ، وإذا قال : هذه الدار في يد فلان - علم أنه أراد بذلك : اليد التي هي الملك ، والتصرف ، فما يعلم بصلة ، أو بمقدمة : غير ما يعلم بإطلاق اللفظ به ، ويقع عليه الاسم بمفرده .

فالواجب أن نعتبر الخطاب بصلته ، أو بمقدمته [أ] و [ب] ما يتعلق به ، ليتضح مراد المخاطب ، وقصده .

وإذا قال القائل : واحد ؛ فقد أخبر عن أدنى العدد ، وإن قال : اثنين ؛ فقد أخبر عن تنجية العدد ، وإن قال ثلاثة ؛ فقد أخبر عن جمع عدد هذا أقله ، فإن قال : ثوب ، فقد أخبر عن جنس ، وأدنى العدد ، وإن قال : ثوبان ؛ فقد دل على الثنوية ، والجنس ، وإن قال : ثلاثة أثواب ؛ دل على الجنس ، وعلى أدنى الجمع . ومن لم يعرف موضع الخطاب : لم يعلم فائدة الكلام ، والتعبس عليه ضروب الخطاب .

ثم إن الله تعالى جعل الخطاب للفائدة ، والإفهام ، وليعلم المأمور لإرادة الأمر ، ومراد المخاطب ، والحكيم لا يخاطب بما لا فائدة فيه ، ولا يأمر بما لا يفهم عنه ، لأنه لا يمكن أن يأمر أحداً بالعود ، وهو يزيد القيام ؛ لأنه يأمر ليمثل أمره ؛ فإذا لم يبين مراده ، لم يكن أن يمثل أمره ، ولم يتمياً أن يعتقد طاعته فيما كلفه إياه .

وإذا كان ذلك كذلك - لم يجوز أن يتأخر البيان عن وقت الخطاب لتمام فصل الكلام ؛ لأن تأخيره يوجب اعتقاد غير ما ظهر ؛ لأنه إذا خاطب بظاهر

الإطلاق ، والعموم ، وهو يريد التقييد ، والخصوص ، ثم لم يقربه بدلالة تبين
عنه . كان قد أُلزم عباده أن يعتقدوا خلاف ما أراد منهم ، فتعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا .

فالخطاب ؛ إذا ورد فلمومه صيغة ، وللهي صيغة ، ولكل وجه من
وجوه الخطاب صيغة يعرف بها حكمه ، ويبدل الخطاب بها على معناه ، وإن
يجهل ذلك ، أو شيئا منه أحد من أهل اللسان والعرفه به من أهل اللغة ،
والبيان .

غير أن العرب لسعة لفظها ، وكثرة معاني كلامها - تعبر عن الخصوص
بلفظ العموم ، وعن العموم بلفظ الخصوص ، وعن الحقيقة بلفظ المجاز ، وعن
المجاز بلفظ الحقيقة ، وهذا معروف بينهم ، ومنسوب عندهم ، وعليه أدلة
موضوعة من مقدمة الكلام وصلته ، وبالإشارة اليهودية عندهم ، وعلى ما يتعارفونه
بينهم ، فما فرق به الدليل ثقل عن موضعه ، وصنمته ، وعلى هذا الفحو جرت
المخاطبة من الله تعالى في محكم كتابه ، خاطبهم بالالسان العربي البين .

فعلى هذا يجب أن [يكون] تمبير الخطاب ؛ إذا ورد من الله جل ذكره ،
أو من رسوله (صلى الله عليه وسلم) ، فما ورد بلفظ العموم : أجرى على هومه
مالم يخصه دليل الخصوص ، وما جاء بلفظ الخصوص : أوقف على خصوصه مالم
يطلقه دليل العموم .

وفي هذا المقدار كفاية لمن أراد الله إرشاده ، وهدايته ، وباللله نستهدى ،
وعليه نتوكل .

فالخطاب إنما يرد من الله عز وجل بلفظة من يخاطبه ، لأنه مرید لإفهامه ، قال الله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ » فالقرآن نزل بلفظة القوم الذين بعث فيهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وهو مشتمل على ضروب من الخطاب .

فمنه المفسر الذي يستغنى بلفظه عن بيان غيره ، ومنه المجمل الذي لا يستغنى عن معرفة بيانه ، ومنه المحكم الذي يعرفه السامع ، ومنه المتشابه الذي يفكر في تأويله العالم ، ومنه ما يحتمل الوجوه التي لا يجوز التقطع على شيء منها إلا بدليل يعلم من المراد منها ، ومنه الإيجاب ، والإلزام ، ومنه الترغيب والإرشاد ، ومنه القرض ، والندب ، ومنه الإباحة والحصر ، ومنه الكناية ، والتصريح ، ومنه الحقيقة ، والمجاز ، ومنه الخصوص ، والعموم ، ومنه التعريض ، والإفصاح ، ومنه الإطالة ، والإيجاز ، ومنه التكرير ، والحذف ، ومنه الإشارة والتلويح ، ومنه التأكيد ، والترديد .

وكل ذلك معروف في لغة العرب ، وعلى حسب اختلاف هذه الضروب تختلف معاني أحكامها ، ولكل ضرب منها صورة يعرف بها ، وصيغة وضمت بها يعرف السامع بذلك المخاطب ، وغرض المتكلم ، فمن عرف ذلك وضع الخطاب موضعه ، ولم يمدل به إلى غير جهته ، ومن قصر عليه عن شيء من ذلك التبس عليه ما قصر عليه عنه ، ولن يدرك ذلك من لم يكن عاقلاً مميزاً ، والله أعلم .

فالواجب أن يعبّر كل خطاب بحسب المعروف باللسان ؛ لأن فيه ما يفترق ،

ولا يتفق ، ومنه ما يتفق لفظه ، ويختلف معناه ، وما يتفق لفظه ، ويتفق معناه ، وكل ذلك معروف معناه عند أهل اللسان .

وقد جعلوا للشئ الواحد أسماء كثيرة : كالأسد ، والفرس ، والسيف ، والحجر ، وغير ذلك مما يكثر وصفه ويطول ذكره ، وقد سموا بالاسم الواحد أشياء كثيرة ، وسوا بالاسم الواحد شيئاً وخلافه ؛ كالأقراء ونحوها ، وقد كفوا عن الشئ باسم غيره ، وأشاروا إلى الشئ بمعنى غيره ، واستغنوا عن الاسم بالإشارة إلى الغير ، واكتفوا بالإيماء عن الكلام .

فصل :

وأما ما يحىء لفظه الأمر ، والمراد به الخبر فهو مثل قول الله تعالى : « أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ » ؛ فابتدأه بالأمر وهو خبر قد قرن بوعيد ، وكذلك قول^(١) النبي (ﷺ) : « من كذب على كذبة متعمدا ؛ فليقبوا مقعده من النار » فهذا خبر عن جزاء فعل ، وقول القائل : « إذا لم تستح فافعل ما شئت » ، هو خبر عن جزاء فعل .

وروى^(٢) أن النبي (ﷺ) صلى الظهر يوماً ، فقال لأصحابه : « سلوني

(١) الحديث متواتر ، ولفظه في الربيع وغيره « من كذب على متعمدا ؛ فليقبوا مقعده من النار » .

(٢) رواه الربيع بن حبيب عن أنس بن مالك ، وأخرج أحمد والنسائي عنه من حديث ابن عباس ، ولهما أيضاً واسلم من حديث أبي هريرة ، وهذا الحديث هو سبب نزول قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكن تسؤم . الآية . م .

ما شئتم ، ولا يسألني اليوم أحد منكم عن شيء إلا أخبرته » ، فقال الأقرع
ابن حابس : يا رسول الله الحج واجب علينا كل عام ، فغضب (ﷺ)
حتى احمرت وجنتاه ، وقال : « والذي نفسي بيده ! لو قلت : نعم لوجبت ،
ولو وجبت : لم تعملوا ، ولو لم تعملوا لكفرتم ؛ ولكن إذا نهيتكم عن شيء
فانتهوا ؛ وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم » ؛ ففي هذا الخبر دليل
على أن الأمر بالعدل - لا يوجب إلا فعلا واحدا ؛ إلا أن تقوم دلالة
بتكذيبه

فصل :

وأما الإضرار : فمثل قوله تعالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ » أي :
تزويج أمهاتكم ؛ وأما الكناية بقوله تعالى : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ ، وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ
لَهُنَّ » ، ومثل قوله : « أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ » ، فذكر الموضوع
وأكنى عن السبب الذي يكون فيه ، وكذلك العذرة : هي فناء الإزار سميت
للانجاس التي تلقى فيها باسم المسكان .

ومن لطيف الكناية - ما ذكر الله تعالى في كتابه ردًا على من قال من
النصارى : إن عيسى هو الله ، فقال الله تعالى : « مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا
رَسُولٌ - قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ، وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ »
فكنى بذكر الأكل عن ذكر البول ، والغائط ؛ لأن من يأكل ويشرب ،

يقول ، ويتموّط ، وبما يدخل في هذا المعنى ما روى^(١) عن النبي (ﷺ) :
أنه كان إذا أراد قضاء حاجة الإنسان - ضرب في الأرض ، فأبعد المذهب .

وأما الإخمار - فمثل قوله تعالى : « وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ، وَالْعَيْرَ
الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا » يعني : أهل القرية ، وأهل العير .

وكذلك قوله تعالى : « وَلَوْ بُوِئِذِ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى
ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ » أي : ظهر الأرض ، وكذلك قوله تعالى : « وَاخْتَارَ مُوسَى
قَوْمَهُ » أي : من قومه « سَبْعِينَ رَجُلًا » ، وكذلك قوله : « حَتَّى تَوَارَتْ
بِالْحِجَابِ » ؛ يريد الشمس ، وكذلك قوله تعالى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى
أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ ، فَانفَلَقَ » ، فأضمر فضربه فانفلق .
ومثل هذا في القرآن ، وفي كلام العرب كثير .

فصل :

وأما ما يسمى باسم الفعل قبل كونه [ف.] مثل قوله تعالى : « فَاسْتَشْهِدُوا
شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ » فمماها الله شهيدين قبل أن يشهدا ، لجوازهما شاهدين
في الحال الذي يشهدان فيه ، وكذلك قوله : « إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا » وليس
بخمر في حال العصير ؛ وإنما يعصر عنما حللا ، ولكن لما جاز أن يصير خمرًا ،

(١) الحديث رواه ابن ماجة ولفظه عن جابر قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكان لا يأتي البراز حتى يغيب فلا يرى ، وروى معناه أبو داود والنسائي ، والترمذي من حديث المغيرة ، والبراز بفتح الباء : اسم للقضاء الواسع من الأرض . م .

ويستحق اسم الخمر من بعد - جاز أن يسمى بالذي ينتقل إليه ، وكذلك : الصيد
يسمى صيدا قبل اصطیاده ؛ لأنه يجوز أن يكون صيدا .

وقد يجرى على الشيء اسم فعل قد مضى ؛ كقوله تعالى : « وَالَّذِي السَّحَرَةُ
سَاجِدِينَ » ، فأجرى عليهم اسم السحر [ة] بعد توبتهم ، وإسلامهم ،
ومثل هذا كثير .

فصل :

وأما حروف الخفض : فإن بعضها ينوب عن بعض نحو قوله جل اسمه :
« وَلَا صَاحِبِنَاكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ » أي : على جذوع النخل ، وقوله : « قَدْ
نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ » أي : إلى السماء ، وقوله : « وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا
يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ » أي : بخشية الله ، وقوله : « لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ
وَمِنْ خَلْفِهِ ؛ يُحَفِّظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ » أي : بأمر الله . والله أعلم وبه التوفيق .

القول العشرون

في النسخ ، والنسوخ ، وتمزية رسول الله

صلى الله عليه وسلم

قيل : إن النسخ على ثلاثة أوجه :

وجهان منهن مفهومان عند العامة ، فأحدهما . انتساح الشيء من كتاب

كان فيه إلى كتاب آخر .

والآخر : نسخ الشيء ، وتحويله ، وتبديله ، وهو الذي يفهمه الناس

في القرآن والسنة جميعا .

والوجه الثالث : أن يحصى الشيء على عامله ، ويستحفظ به عليه نحو قول

الله جل ذكره : « هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » .

يريد - والله أعلم - إنا كنا نحصى عليكم ؛ حتى يعيد ذكره إليكم ،

فتملمون أنكم تجزون بما كسبت أيديكم .

وأما انتساح الكتاب من كتاب كان قبله إلى كتاب آخر بعده : فقد

أخبرنا الله تعالى : أن الكتاب - وهو القرآن - في لوح محفوظ بقوله تعالى :

« بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ، فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ » ، وقوله : « يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ

وَيُنَبِّتُ ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ » ، وإذا كان القرآن عنده في أم الكتاب

في لوح محفوظ ، ثم أنزله على محمد (ﷺ) فإِنما أنزله على محمد من ذلك اللوح المحفوظ ، والكتاب المكنون ، وذلك الكتاب عند الله في موضعه .

وقد روي^(١) عن النبي (ﷺ) أنه كان يوماً في أصحابه قاعداً ؛ إذ ذكر حديثاً فقال : ذلك أوان نسخ القرآن ، فقال رجل : يا رسول الله (ﷺ) كيف ينسخ القرآن ؟ قال : يذهب بأهله ، ويبقى رجال كأنهم النعام .

والناسخ من القرآن : هو الذي يجب العمل به ، والنسوخ : ما نُهيئنا عن العمل به ، وأمرنا بالإيمان به .

قال الله تعالى : « مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا » أي : خير منها لكم ، أو مثلها في العمل ، والقرض ، أو نفسها فنتركها على حالها ، وقال قوم : أو نفسها ؛ فلا تقرأ على وجه الدهر .

وفي الرواية : أن النبي (ﷺ) فرض الله عليه الصلوات الخمس قبل الهجرة بنحو سنة ، وصلى (عليه السلام) إلى بيت المقدس - قبل هجرته - سبعة عشر شهراً ، وكان الأنصار ، وأهل المدينة يصلون إلى بيت المقدس نحو سنتين قبل قدوم النبي (ﷺ) .

(١) الحديث رواه الربيع بن حبيب بسنده إلى ابن عباس رضى الله عنه ، وذكر في آخره :

كأنهم البناث قال الربيع : والبناث أذلة الطير . م

وكان^(١) النبي (ﷺ) يصلى بمكة إلى السكبة ثمانى سنين إلى أن عرج به إلى بيت المقدس ، ثم تحول إلى قبلة بيت المقدس ؛ لثلا يتهمه اليهود ، ولا يكذبوه ، لما كانوا يجدونه من صفته عقدم ، ونمته فى التوراة ، فقال اليهود : يزعم محمد أنه نبي ، وقد استعمل قبلتنا ، واستن بسنقنا ؛ فما نراه أحدث فى نبوته شيئاً .

وكانت السكبة أحب القبليتين إلى رسول الله (ﷺ) ، وهى قبلة أبيه إبراهيم (عليه السلام) ؛ فسكره قبلة اليهود ، فسأل جبرائيل أن يسأل ربه : أن ينقله إلى قبلة إبراهيم ، فقال : إنما أنا عبد مثلك ، فانصرف من عنده .

وكان النبي (ﷺ) يقلب بصره نحو السماء ، فأنزل الله تعالى : « قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ، فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » ، وأنزل الله تعالى : « فَمَنْ بَدَّلَهُ مِنْ بَعْدِ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ » فكان الموصى يسلم والوصى يلزمه ذلك ، وكان الرجل يوصى بجميع ماله ؛ فلا يدع لورثته شيئاً ، فأنزل الله تعالى : « فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا ، أَوْ إِثْمًا ؛ فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » ؛ فردم^(٢) رسول الله (ﷺ) إلى الثالث ؛ فأنزل الله جل ذكره : « وَلَيَخْشَ

(١) الحديث أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود وغيرهم من أرباب السنن عن أنس وابن عباس ، وعمارة بن أوس ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبو سعيد وغيرهم من الصحابة بألفاظ مختلفة . م .
(٢) فى رواية الربيع عن سعد بن أبي وقاص ، والحديث أخرجه الجماعة قال ابن عبد البر : هذا الحديث أصل العلماء فى قصر الوصية على الثالث لأصل لهم غيره . م .

الَّذِينَ تَوَرَّكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ ؛ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ ،
وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا .

وكان الرجل ؛ إذا حضره الموت : لا يورث زوجته ، ولا بناته ، ولا
الصفار من أولاده ، [و] [إنما] كان [يورث من أولاده من يحمل السلاح ،
ويقاتل على ظهور الخيل ؛ فأنزل الله : « وَلَيَخْشَ الَّذِينَ تَوَرَّكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ
ذُرِّيَّةً ضِعَافًا » الآية .

وكانت الوصية للوالدين ، والأقربين : جائزة واجبة ؛ لقول الله تعالى :
« كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ
وَالْأَقْرَبِينَ » ثم نسخت هذه الآية بآية الموارث في سورة النساء .

وقال قوم : إن السمة تنسخ القرآن ، ونسخها قول النبي (ﷺ) :
« لا وصية لوارث » .

وكان فرض الصيام واحداً في الحضر والسفر ، لقوله عز وجل : « كُتِبَ
عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ؛ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ :
أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ » ثم رخص بعد ذلك للمسافر ، والمريض .

وقوله : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ ، كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ »
من اليهود ، والنصارى ، والممال التي قبلكم . « لعلكم .. » لكي تتقوا الأكل
والشرب ، والجماع ، وغير ذلك مما نهى عنه في الصوم .

وقال تعالى : « وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ : طَعَامٌ مِسْكِينٍ » ؛ فقال

قوم : يطيقون الصيام من غير سفر ، ولا مرض ، وقال قوم : يطيقونه ، ثم عجزوا عنه ، وقال قوم : إنها منسوخة نسخها فرض الصيام .

وأما قوله : « فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ » إن أطعم مسكينين كل يوم واحد نصف صاع بر : فهو خير ، هكذا وجدت في بعض التفسير ، فالواجب إطعام واحد . نسخها بقوله : « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ ، وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى ، وَالْفُرْقَانِ » من الحلال ، والحرام ، وقوله : « فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ؛ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » .

وأما قوله : « الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ » يعنى : من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا ؟ في كل ليلة ما يحتاج إليه الناس في السنة .

و [أما] قوله : يريد الله بكم اليسر ، ولا يريد بكم العسر ، [فالمراد] باليسر : السعة و باليسر : الضيق ، ولولا أنه رخص للمسافر ، والمريض - لكان قد ضيق عليهما .

وأما قوله « وَاتَّقُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ » ، فقال قوم من أهل التفسير : يكبرون على الضحايا ، والذبايح التي هداكم بتأديتها ، وقال قوم : يكبرون على أئبر رمضان ليلة الفطر .

وقوله : « وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ » يعنى : الولد ، وقوله : « وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ » ، فإنه كان الرجل في العرب في صدر الإسلام يعاقد أجنبيًا ، يعنى : يحالفه على النصرة له على عدوه - يقول : هدى هدمك ،

ودى دمك ، تنصرنى على عدوى ، وأنهرك ، ترثنى وأرثك ؛ فلا تُورث
قربته من ماله شيئاً ، نسخها قوله جل ذكره : « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ
أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ » . يعنى فى اللوح المحفوظ من العقد ، والحلف
الذى كان يفعله الناس والترايات أولى . والله أعلم .

وأما قوله تعالى : « الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ
عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » يعنى : مساطون على النساء : فى الضرب
الذى أمر الله [به فى] التأديب ، [فـ] نسختها آية القصاص : « الحر بالحر ،
والعبد بالعبد ، والأنثى بالأنثى » .

وقال قوم : الآية التى فيها الضرب [لـ] تأديب - غير منسوخة ، وأن
للرجل أن يقتص من زوجته ، وتقتص منه ، فنسخ الاقتصاص بين الزوجين
بقوله : « الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ » أى : مساطون .

وأما قوله : « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ » ؛ يعنى :
بالظلم ، فلما نزلت هذه الآية - قالوا : [أـ] بالمدينة مال أعز من الطعام ؟
فكان الرجل يتخرج أن يأكل من بيوت الأهل ، فنسخها بقوله : « أَلَيْسَ
عَلَيْكُمْ جُفَاءُ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ ، أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ » الآية ،
وقال قوم : ليس هذا بنسخ ؛ بل هو تخصيص لبعض الآية ، وهذا القول أنظر
عندى ؛ لأن حقيقة النسخ : أن يزول حكم النسخ بكايته .

وأما قوله : « مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ ؛ حَتَّىٰ يُنْجِنَ
فِي الْأَرْضِ ، تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا ، وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ » فقد نزلت

هذه الآية في الفداء الذي أخذه النبي (ﷺ) في أسارى بدر، فعاقبه الله على ذلك ثم أباح له الفداء بعد ذلك بقوله تعالى: « حَتَّىٰ إِذَا أَتَخْتَمُوهُمُ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » فكانت هذه الآية ناسخة للأولى .

وأما قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ) فسختها: « أَشْتَمْتُمْ أَنْ تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ ؛ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ - فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَآتُوا الزَّكَاةَ الْآيَةَ » .

وأما قوله: « يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كان يحض المؤمنين على فعل الصدقة فسألوه عن ذلك ، فأُنزل الله جل ذكره: « يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ » ، وهو ما فضل من القوت .

فإن كان من أصحاب الذهب ، والفضة - أمسك لقوته ، ولعياله، وتصدق بالباقي ، وإن كان ممن يعمل بيده : أمسك قوت يومه ، وتصدق بالباقي ، فنسخها قوله: « قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ » الآية ، ثم نسختها آية قوله تعالى: « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ » الآية ، روى عن النبي (ﷺ) ^(١) أنه قال: « تصدقوا ؛ فإن صدقة السر تقي مصارع السوء ، وتدفع ميتة السوء » .

(١) أخرجه أبو نعم في الحلية عن علي ، وفي معناه: « الصدقة تعد سبعين بابا من السوء » رواه القضاعي عن أبي هريرة وفي معناها . « الصدقة تمنع سبعين نوعا من أنواع البلاء أهمها الجذام ، والبرص » رواه الخطيب في التاريخ عن أنس. وفي معناه: « الصدقات بالهدوات يذهب بالعمائم » رواه في مسند الفردوس عند أنس .

وقوله جل ذكره : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ ، وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْخَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ » [ف] كان الرجل إذا حضره الموت يوصى لزوجته بسكنها ، ومؤونتها سنة كاملة ثم نسخها بقوله : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » ، وبطلت الوصية لما بقوله ^(١) (ﷺ) : « لا وصية لوارث » ، وصار المفروض للزوجات : الثمن مع الأولاد ، وأولاد الأولاد ، والربع مع عدمهم من مال الزوج .

وأما قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ؛ إِنَّمَا اتَّخَمْتُمْ ، وَالْمَيْسِرُ ، وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ » الآية .

فلما نزل تحريم الخمر قال المشركون ، كيف لكم بمن شربها منكم قبل تحريمها ؟ وما حال من مات منكم ، وقد سماها الله رجسا من عمل الشيطان ؟ فانزل الله : « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ؛ إِذَا مَا اتَّقَوْا ، وَآمَنُوا ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ، ثُمَّ اتَّقَوْا ، وَآمَنُوا » الآية .

وأما قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَجِدُوا شِعَارَ اللَّهِ ، وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ، وَلَا الْهَدْيَ ، وَلَا الْقَلَائِدَ ، وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ

(١) رواه الدارقطني عن جابر وفي معناه ما رواه الدارقطني « لا وصية لوارث » ؛ إلا أن تمييز الورثة « ورواه الربيع عن ابن عباس ، ورواه الحجة إلا النساء من حديث أبي أمامة ، ورواه الحجة إلا أبا داود من حديث عمرو بن خارجة ، وصححه الترمذي ، قال الشافعي وجدنا أهل الفتيا ، ومن حفظنا عنهم من أهل العلم : لا يختلفون في أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال عام الفتح : « لا وصية لوارث » .

فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا» [ف] ذلك أن بعض الصحابة ، أرادوا أن يُقَطِّعُوا هَدْيًا لِقَوْمٍ ، سَرَقُوا لَهُمْ أَمْوَالًا بِالْمَدِينَةِ وَسَاقَوْهَا عَلَيْهِمْ ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا - لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ، وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ، وَلَا الْهَدْيَ ، وَلَا الْقَلَائِدَ ، وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَدْتَعُونَ فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا » بحجهم ، فحرم بهذه الآية ، القتال في الشهر الحرام ، وما سيق إلى البيت من هدى ، ثم نسخها بقوله تعالى : « اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » إلى قوله : « وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ » ، ونسخ ذلك أيضا بقوله . « إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ؛ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا » .

وأما قوله : « لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا » [ف] يقال : كانوا ؛ إذا أحرموا لم يدخل أحد منهم من باب بيته ، ولم يخرج منه ، وإنما كان ينقب من ظهره نقبا ، ويخرج منه ، وإن كان خباء رفته ، وخرج من ظهره ، [ف] نسخها بقوله : « لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ، وَآكِنَ الْبِرِّ مَنْ اتَّقَى ، وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا . وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » .

وأما قوله : « وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ؛ أَنْ تَبَرُّوا ، وَتَتَّقُوا ، وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ » فكان الرجل إذا حلف على قطع رحم لا يكلمه ، [إن احتاج منه إلى] معروف لا يفعله ، [و] كان لا يفعل ذلك ليبر القوم ؛ لثلاثياتهم ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : « وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ؛ أَنْ تَبَرُّوا ، وَتَتَّقُوا ، وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ » فكان الرجل ؛ [لا] يحلف إن أغضبه أحد مخافة أن يحنث ، فأخبرهم الله ، أن عدم الوفاء باليمين معصية ، فقال :

« لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ » إذا تمدتم في باب الإثم

وأما قوله : « وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ، وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ؛ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَبِعَوَاتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ » [ف] كان الرجل ؛ إذا طلق زوجته واحدة ، أو اثنتين : كان أملك بردها ما لم تتزوج حتى تكون ثلاث تطليقات ، فقصر هي أملك بنفسها ، وقال قوم : ولو طلقها ثلاثاً لم تتزوج نسخها بقوله : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ؛ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ، وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ » إلى قوله : « فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ » .

وأما قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ، وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ؛ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ » [ف] كان الرجل قبل الإسلام ؛ إذا مات ، وترك امرأته قام ابنه من غيرها ، أو وارثه من قرابته ؛ إذا لم يكن له ولد طرح ثوبه على تركته حميمة ، فيرث نكاحها بالمهر الأول مهر الميت ، ثم يمسكها ، فإن كانت شابة جميلة ذات مال يحل بالدخول بها رغبة في مالها ، وشبابها ، وإن كانت كبيرة ذميمة أمسكها ؛ فلم يدخل بها ، وضارها ، حتى تفقدى منه بمالها ، ثم يخلى سبيلها ؛ فأنزل الله هذه الآية : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ، وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ » .

وأما قوله : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ؛ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ »
فحرم بهذه الآية كل امرأة لها زوج ، ثم نسخ هذه الآية ، وخص بعض حكمها
سبايا بنى المصطلق ، وغيرهم ، ولهن أزواج مقيمون في دار الحرب ؛ وقال قوم :
بل استثنى في هذه الآية « وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » يعنى : السبايا .

وأما قوله تعالى : « فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ قَرِيبَةً ،
وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيهَا تَرَاضِيْعُكُمْ ، مِنْ بَعْدِ الْفَرَايِضَةِ » يعنى : من الأجل
الأول .

قيل : إن هذه الآية كانت متعة في صدر الإسلام ، جائزة للمسلمين ثلاثة
أيام ؛ حيث اعتمروا عمرة الإمام^(١) ، فلما قضى عمرته : حرمها ، ونهى عنها
أشد النهى .

وكان الرجل ينطلق إلى المرأة من أهل مكة ؛ يستمتع منها بشيء يتفقان
عليه بأمر الوالى ؛ فإذا تم الأجل ، ورغبوا في الزيادة ، ولم يحضر الوالى ، وإلما
يكون على العقد الأول ؛ فإذا مات أحدهما - لم يرث الحى منهما ، ولم يكن عليها
منه عدة : نسختها آية العدة ، والمواريث ومن قال : إن السنة تنسخ الكتاب

(١) لعلها عمرة بقضاء ، فقد ورد في بعض طرق الحديث أن النبي (صلى الله عليه وسلم)
أباحها في عمرة النساء ، أو أنه سماها عمرة الإمام ، حيث أباح النبي (صلى الله عليه وسلم)
فيها نكاح الإمام بالمتعة ولكن لإباحة نكاح الزمة اشتملت على الإمام والحرائر . قال ابن العربي .
وأما متعة النساء فهي من غرائب الشريعة ، لأنها أبيحت في صدر الإسلام ثم حُرمت يوم خيبر ، ثم
أبيحت في غزوة أوطاس ، ثم حُرمت بعد ذلك ، واستقر الأمر على التحريم .

وليس لها نظير في الشريعة إلا مسألة القبلة لأن النسخ طرأ عليها مرتين قال القرطبي وقال غيره
من جمع طرق الأحاديث فيها لأنها تقتضى التحليل ، والتحريم سبع مرات ، وقد اتفق على نسخها
أهل المذاهب الأربعة ، واتفق على بقائها الشيعة ؛ واختلف في بقائها الإباضية . م .

بقول - نسخ بقول - الرسول (عليه السلام) : « لا فكاح الا بولي ،
وشاهدين » .

فصل :

والنسخ لا يقع إلا في الأمر ، والنهي ، ولا يجوز في الخبر ، ولا يجوز أن
يخبر الله بشيء أن يكون ، ثم يقول : لا يكون ، أو يقول : بأنه لا يكون ،
ثم يقول إنه يكون ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

واختلفوا في النسخ أيضاً ، فقال قوم : المنسوخ ما رفع تلاوته ، وتنزيله ،
كما رفع العمل به ، وقال آخرون : إن النسخ لا يقع على قرآن قد نزل ، وتلى ،
وحكم النبي (ﷺ) بأويله ، واسكن النسخ : ما أبدل الله منه في حكمه من التفسير
الذي أزاح عنه ما كان يجوز أن يمتحنهم به من الأمور الشداد ، والأمور
العظام التي تعبد بها من كان قباهم من الأمم ، ونفى هؤلاء أن يقولوا : إن الله
جل ذكره لا ينسخ شيئاً بعد نزوله ، وبعد أن عمل به المؤمنون عن ربهم بحضرة
نبيهم (ﷺ) ، وزعموا أن من وصف الله بذلك ؛ فقد وصفه بما لا يليق به .

وقال آخرون : إنما الناسخ والمنسوخ هو أن الله جل ذكره نسخ القرآن
من اللوح المحفوظ الذي هو أم الكتاب ، والنسخ لا يكون إلا من أصل .

وقال آخرون : بل يجوز أن ينسخ قرآناً أنزله ، وأن يبدل آية أخرى
بضد ما نزلت به ، فقتل الآيات الأولى ؛ كما كانت تفتي ، ويكون العمل على
الأخرى ، ويجوز أن يرفع الله تلاوة الأولى ؛ كما رفع العمل بها .

واختلفوا أيضاً من وجه آخر . فقال قوم : لا ينسخ القرآن إلا بقرآن مثله ، واحججوا بقول الله تبارك وتعالى : « مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ، أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا » ، ولا يكون ما ليس بقرآن خيراً من القرآن .

وقال آخرون : بل السنة تنسخ القرآن ، والقرآن لا ينسخ السنة ، وقال آخرون : إذا كانت السنة بأمر من الله من طريق الوحي ، وإن لم يكن ما أوحى به فيها قرآناً ، فإنها تنسخ القرآن ، وإذا كانت على طريق الاجتهاد ، والرأى ؛ فإنها لا تنسخ [القرآن] . بل لم يكن للنبي (ﷺ) ليجتهد في أمر محكم بخلاف ما في القرآن . بل للأمر حكم الاجتهاد ، وفيها منه حكم متبين .

قالوا : والقرآن ينسخ السنة عن أمر الله ، أو باجتهاد من رسول الله (ﷺ) وهذا التفسير من السنة ؛ إنما يحتاج إليه من يميز الاجتهاد ، ويميزه للنبي (ﷺ) ، وأما من أبي ذلك ؛ فإن السنة لا تكون عنده إلا بأمر الله ، والسنة عنده تنسخ القرآن ، والقرآن ينسخ السنة . والفظر يوجب أن القرآن ، والسنة حكمان لله ينسخ كل واحد منهما الآخر .

ويدل على ذلك . قول الله عز وجل : « وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » ، وقال : « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى . » فأخبر جل ذكره : إن السكل من عنده ، وبأمره . واختلفوا أيضاً من وجه آخر ؛ فزعم قوم أن الآيتين ؛ إذا أوجبتا حكمين مختلفين ، فكانت إحداهما مقدمة ؛ فالمتأخرة ناسخة للأولى . كقوله جل ذكره : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْأَقْرَبِينَ » ،

نسخه بقوله بعد ذلك : « فَلَا يُوَيْه لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ » وقال : « فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلائمه الثلث » ، فالآخرة ناسخة للأولى ، ولن يجوز أن يكون لهما : الوصية ، والميراث .

وقال آخرون : بل ذلك جائز ، وليس في الآيتين ناسخ ، ولا منسوخ وإنما نسخ الوصية للوارث بسنة النبي (ﷺ) ، وقالوا : فالناسخ لا يكون إلا بما يجوز اجتماعه ، والمنسوخ ، ولا يجوز الحكم بهما في حال واحدة على لسان واحد ، والنظر يوجب عندي - والله أعلم أن الوصية للوالدين ، والأقربين غير منسوخة ، وقول النبي (ﷺ) : « لا وصية لوارث » - ليس بنسخ لها ؛ وإنما هو بيان لحكمها ، لأن من كان ليس بوارث : فالوصية لهم جائزة [أو] واجبة ؛ فهذا يدل على أن النبي (ﷺ) : بين أن الوصية لا تجب لمن كان وارثا واختلفوا في ذلك من وجه آخر ، فقال قوم : الناسخ ، والمنسوخ قد يكون في وصف الله تعالى ، والثناء عليه ، وفيما ليس بأمر ، ولا نهى من الخبر ، وغيره ، وقد بينا قبل هذا ما نذهب إليه ، ونختاره ، وهو قول أهل الحق : أن النسخ لا يجوز أن يكون إلا في الأمر ، أو النهى .

وزعمت فرقة من ضلال أهل القبلة : أن الأئمة المنصوص عليهم مفوض إليهم نسخ القرآن ، وتبديله ، وتجاوز بعض هؤلاء حتى أفرطوا وخرجوا من الدين ، [فقالوا] : إن النسخ يجوز على سبيل أن يأمر الله بالشيء ، وهو لا يريد في وقت أمره به أن يغيره ثم يهدوله فيغيره بعد ذلك فتعالى الله عن مقالة هؤلاء .

وقال قوم : إن ما نزل بالمدينة ناسخ لما نزل بمكة ، وهذا غلط أيضا ، لأن النسخ لا يكون إلا في الأمر والنهي .

والحجة على من زعم أن النسخ لا يكون حتى ترفع تلاوته ، ما نسخ الله من التوراة بالقرآن وهما متلوان جميعا .

وأما نسخ القرآن بالسنة ؛ فقد قال به : أكثر أصحابنا ، واحتجوا بأن الله تعالى : فرض علينا سبع عشرة ركعة في كل يوم وليلة ، ثم إن ^(١) النبي (ﷺ) سنّ على المسافرين بعض ذلك دون جميعه .

فإن احتج محتج أن القرآن لا ينسخه إلا قرآن ، وأن ^(٢) نسخ فرض الصلاة للعقيم - بقول الله جل ذكره : « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَهْمُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا » الآية ؛ إنما أوجب القصر في حال الأمن دون الخوف ، وقد أجمع المسلمون أن النبي (ﷺ) يقصر الصلاة في حال الأمن دون الخوف ، وهذا يدل على أن الآية ليست بناسخة .

(١) روى الربيع بسنده إلى ابن عباس عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : على المقيم سبع عشرة ركعة ، وعلى المسافر إحدى عشرة ركعة ، وروى أحمد والبخاري ، ومسلم عن أنس ابن مالك قال : «صليت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الظهر بالمدينة أربعا ، وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين ، وذو الحليفة من المدينة على ستة أميال ، وهي فرسخان وذلك حد القصر مع الإباضية ، وعند أحمد والنسائي ، وابن ماجه عن عمر أنه قال : « صلاة السفر ركعتان » وعند النسائي عن ابن عمر قال : « إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أتانا ، ونحن ضلال فقلنا : كان فيما علمنا : إن الله عز وجل أمرنا أن نصلي ركعتين في السفر .

(٢) الحديث أخرجه الربيع ، والجماعة إلا البخاري .

وأما من زعم أن السنة تفسخ القرآن ، والقرآن لا ينسخ السنة - فالحجة عليه :
أن رسول الله (ﷺ) لم يزل يصلى إلى بيت المسعد بغير قرآن نزل ، فتسخ الله
ذلك بالقرآن ، وحول القبلة إلى الكعبة .

وأما من قال : إن النسخ مفروض إلى الأئمة [ف] احتجوا بأن النبي (ﷺ)
كان يجتهد رأيه في الأحكام ، وإذا كانت السنة اجتهادا من رسول الله (ﷺ)
فقد يجوز أن يفسخ القرآن السنة ، وإذا جاز نسخ القرآن بالسنة من طريق
الأحكام ، وتفويض الأحكام إلى رسول الله (ﷺ) - قالوا : [ف] جائز
للإمام من بعده الذى نص عليه : أن يجتهد فيما فوض إليه ، والحجة عليهم
قول الله تعالى : « وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتِنَا بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ
بَدِّلْهُ قُلْ : مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي ؛ إِنْ أَتَّبِعُ
إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ » وقال تعالى : « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا
وَحْيٌ مُّبُوحٌ » .

وأما من زعم أن الله جل ذكره : لا يعلم الشيء ، حتى يكون - فالحجة
عليهم قول الله عز وجل ذكره « وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا
نُرَدُّ وَلَا نُكَدِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » ، ثم قال : « وَلَوْ
رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ » فأخبر بما تقولون ، قبل أن
تقولوا ، وأخبر أنهم لو ردوا لعادوا كيف يكون حالهم ؛ فقد علم ما يكون
من قولهم قبل أن يكونوا ، وعلم ما يكون أن لو كان كيف كان يكون ، [
ونظائر هذا كثير في القرآن .

فصل :

والذى عليه أكثر أصحابنا : أن القرآن يفسخ بالقرآن ، وينسخ بالسنة ، كما أن السنة تنسخ بالسنة ، وقد وجدت لبعض أصحابنا : أن السنة لا تنسخ القرآن ، ولعل هذا مذهب بعض البصريين .

وحجة هؤلاء : أن القرآن لا يعلم نسخه إلا بخبر من الله أو الرسول عليه الصلاة والسلام ، أو بإجماع الأمة على ذلك ، أو تقوم دلالة في نفس الخطاب ، ولم تقم الدلالة من هذه الوجوه ، وقال الله تعالى : « مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا » .

والسنة ليست كالقرآن في نفسه ، والسنة وإن كانت حكما من الله تعالى : فليست مثله ؛ [ف] القرآن في نفسه معجزة . قال الله جل ذكره : « قُلْ آتَيْنَا اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا » والسنة ليست بمعجزة بنفسها ؛ فإذا لم تكن مثل القرآن إلا من طريق الحكم - لم يجوز أن تنسخ القرآن .

و [أما] الحجة لمن أجاز نسخ القرآن بالسنة [ف] قالوا : إن القرآن حكم الله جل ذكره والسنة حكم الله ينسخ أحدهما الآخر ، واحتجوا بقول الله جل ذكره : « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ » والكتاب دال على أنه مخبر عن الله تعالى ، فهو ينسخ أحكامه بعضها ببعض مرة بالكتاب ، ومرة بالسنة على لسان نبيه عليه السلام ، والله أعلم بالأعدل من الأقوال .

فصل :

وبما هزى الله به نبيه (عليه السلام) ، وأخبر أن ما نال المشركون من حلاوة الدنيا، وزهرتها غير موصول بنعيم الآخرة ، وإنما هو فتنة لهم في الدنيا ، ووبال عليهم في الآخرة ، فقال جل ذكره : « وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ، وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ » وقال جل ذكره : « وَلَا تَعْجَبْ أَمْوَالُهُمْ ؛ وَلَا أَوْلَادُهُمْ ، إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ ، وَهُمْ كَافِرُونَ .

كل هذا تمزية لنبيه (ﷺ) .

وقال تعالى : « وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَلِّي لَهُمْ خَيْرًا لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُثَلِّي لَهُمْ لِيُزِدُوا إِيمَانًا ، وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ، وَقوله تعالى : « وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » لم يدع ذلك الكلام منقطعاً من البيان ؛ حتى قال : « لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ، وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ » كما قال جل ذكره : « وَلَا تَعْجَبْ أَمْوَالُهُمْ ؛ وَلَا أَوْلَادُهُمْ » لم يدع الكلام مرسلًا ؛ فيكون تأويله مشكلاً حتى وصله بأن قال : « إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » وكذلك كثير من الآيات يدل على هذه المعاني ، والله تعالى يوفق على طاعته أو مرضاته من يشاء من عباده ويهديهم إلى ضراط مستقيم .

القول الحادى والعشرون

فى تفسير شىء من القرآن ، وذكره ، وفضائله

قال الله تعالى : « وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ » أى : على علم من الله بضلالته ،
ومعنى الضلال هنا - الملاك .

وقال أبو مازية (رحمه الله) فى قوله تعالى : « وَلِتَصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي » :
أى : تبنى بكلماتى ، وحفظى ، وقوله : « بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ » أى : رحمة ،
وعقوبته ، وقوله : « وَالسَّمَاوَاتِ مَطْوِيَّاتٍ بِيَمِينِهِ » أى : بقدرته ، وقوله لموسى :
« وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا » أى : ابتليناك ابتلاء ، وقيل : واختبرناك اختصارا ، ومعناها
قريب .

وقوله تعالى : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ . » أى : ما عرفوه حق معرفته ،
وقيل : ما عظموه حق عظمته .

وقوله : « اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » المعنى : به الهادى لمن فى
السماوات والأرض .

وقوله : « وَمَا كَانَ لِدَبْثِرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ »
قيل : معنى الحجاب : هو المنع عند رؤيته ، وليس دونه حجاب يستره .

وقوله : « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ » : هى الأعضاء السبعة التى يسجد عليها لله
وهى : الجبهة ، واليدان ، والرجلان ، والركبتان فلا يدعو مع الله أحدا . يقول :
لا تضيءوا هذه الأعضاء السبعة إلا لله .

وقال أبو محمد (رحمه الله) في قوله - جل ذكره : « وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ، وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ، وَنَخْشَى النَّاسَ ، وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ » معنى ذلك : معاتبه للنبي (ﷺ) ونهياله في أمر زيد بن حارثة (رضى الله عنه) .

وقيل : إن زيد بن حارثة اشتراه رسول الله ﷺ ، من السباء ، ثم أعتقه ، وكان عنده بمكان

وقول الله تعالى : « وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ » فأرادته ، ومشيثته على ما يقدر في علمه ؛ فإذا [جاء] وقت الشيء - كان كما أراد أن يسكون .

« والسوء » : هو الذي كان بسبب الإرادة ، وهو جزاء عدل ؛ فسمى الجزاء بسبب الفعل وهو من قضاء الله تعالى .

مثل قوله تعالى : « وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَعِيَّتِهِمْ بِمِثْلِهَا » ومثل ذلك في القرآن كثير .

وأما قوله : « وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا لِمَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ ، وَعَمِلَ صَالِحًا ، وَقَالَ : إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فقيل : أراد بالدعاء : المؤذنين في أوقات الصلاة ، « وعمل صالحاً » : صلى ركعتين قبل الصلاة .

وقال ، إنني من المسلمين « أي : من أهل دين الإسلام المقربين الموحدين المعتقدين دين الإسلام ديننا لهم ، ونبرأ من كل دين سواه .

ومثل ذلك ، ونظيره : قوله : « وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ، وَهُوَ مُحْسِنٌ » ، والوجه في هذا الموضع : هو الدين ، « وهو عمن » في عمله اللازم له في الدين ، « وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا » ، وهو الإسلام . ونظير ذلك كثير في كتاب الله .

منه : مقال الله تبارك وتعالى - « وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ، وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ » .

والإجماع في معنى الإسلام : أنه الإقرار بالله تعالى - والإيمان به ، والتصديق برسوله المرسل إلى أهل زمانه ، وبما جاء به رسوله إلى كل أمة من الأمم .

فهذا هو دين الإسلام ، المفروض - الذي لم تختلف فيه الشرائع ، وهو أصل الشرائع كلها ، وكذلك هو الدين - الإسلام - على أمة محمد (ﷺ) : الإيمان بالله - تبارك وتعالى - إلهًا واحدًا ، وبمحمدٍ نبيًّا رسولًا ، وبما جاء به ، أنه حق وصدق وعدل .

وقال آخرون في قوله : « وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ ، وَعَمِلَ صَالِحًا » فهو الداعي إلى الله ، وإلى دينه ، وهمل بما يدعو إليه من طاعة الله متى دعا إليها ، وعمل بها من رسول ، أو نبي ، أو صالح ، « وقال إنني من المسلمين » أي : كان مسلمًا ، وليس قوله : إنه مسلم ؛ إذا خالف شيئًا من الإسلام برفع له ، ولا يجوز له أن يكون عند نفسه : في قوله ، وعمله ، ونية إلا مسلم لله تبارك وتعالى ، ويتوب إلى الله في اعتقاده . من جميع ما خالف الإسلام الذي دان لله به ، واعتقده من قول ، وعمل ، ونية . في جملة قوله ، وعمله ، ونية .

ويبغى أن يحدد ذلك ؛ كما خطر بباله هذا أنه عصى الله بما جهله : بقول ،
أوعمل ، أو نية ، ولا يعذر بجهله [هـ] يموت على معصيته ؛ فيكون هالكا .

وإذا جدد التوبة ، ولولم يقف على الذنب ، ويذكره - أجزاء ذلك في
الجملة ؛ ما لم يكن متمسكا بالذنب أن لو ذكره : لم يكن تائبا منه ، وكان على
اعتقاد الدينونة فيه .

فن هاهنا أعجبنى ألا يعتقد من الأمور دينيا على كل حال إلى ما لا يشك
فيه ، وما لم يأت فيه اختلاف يكون فيه ريب ؛ لأنه ؛ إذا اعتقد في الجملة لله
الدينونة بدينه : كان قد دان له بدينه كله .

واعتقاده دينيا ما ليس بدين هالك ؛ لا يرجى له منها توبة ، وكلما تقرب لله
بها ازداد منه بعدا ، وكلما خاف لقاءه بالموت كان أشد تمسكا بها حتى
يلقاه على التقرب إليه بمعصيته ، ولا يعذره الله في ذلك بجهالة ؛ لأنه قد كان
يمكنه ، ويسعه ألا يعتقد دينيا بعينه ؛ إذا اعتقد الدين في الجملة .

وإن قال : وما أنا من المشركين : فيكون عليه الاعتقاد أنه ليس من
المشركين إذا ذكر ذلك في قراءته ، أو صلواته ، أو خطر ذلك في باله ،
وأنه برىء من المشركين ، ومن دينهم ومن كل شرك في الدين ببحود ،
أو نفاق .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) في قوله : « الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً ،
أَوْ مُشْرِكَةً ، وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ ، أَوْ مُشْرِكٌ ، وَحُرِّمَ ذَلِكَ
عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » قال : معناه أن المحدود على الزنا من أهل القبلة ،

لا ينسكح إلا محدوده من أهل القبلة على الزنا ، أو مشرقة من أهل الكتاب ؛
كأنت محدودة أو غير محدودة ، والمحدودة من أهل الكتاب لا ينسكحها إلا
محدود من أهل القبلة على الزنا ، أو مشرقة من أهل دينها كان محدودا ،
أو غير محدود ، وحرمة ماسوى هذا على المؤمنين ، والمحدودة من أهل القبلة
لا يجوز لها المشرك على حال من أهل الكتاب ، ولا من غيرهم .

وقال : كل ذكر وتسميح : فهو فى معنى الصلاة ، وهو أصح عندى ، وقيل
غير ذلك ، إلا ما صح فى الذكر .

وقيل : كل ما كان فى القرآن فى صفة الله تعالى كان فعناه : لم يزل
مثل قوله : « وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » ، « وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا » وأشبه
هذا ، وكل ما كان فى القرآن : يدريك ، فهو لا يدريه ، وكل ما كان فى القرآن :
أدراك ، فهو يدريه :

وقال أبو الحواري (رحمه الله) : لا بأس أن يُمَجِّى القرآن بالبزاق .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) فى قول الله : « نُّ وَالْقَلَمِ » الفون : الدواة
التي يكتب منها فى اللوح المحفوظ ، والعلم الذى يُمد منها ، وقال فى قوله تعالى :
« فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ » بلغ معه العمل بطاعة الله ، وقال فى قوله : « وَإِنَّكَ
لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ » أى : خلق الدين ، وغيره من مكارم الأخلاق ، وقوله :
« أَوْسَطُهُمْ » أى : أفضلهم ، وقوله : « أُمَّةً وَسَطًا » أى : خياراً .

وقوله : « وَآتَوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ؛

إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ، وَذَلِكَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، وَالْمُهَاجِرَاتِ ، « وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ » مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ مَا أَنْفَقُوا ؛ وَإِذَا أَتَاهُمْ مُسْلِمٌ أَخَذُوا مِنْهُمْ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ عَلَيْهَا ، وَذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ بِحُكْمِ بَيْنِكُمْ . وَقَوْلُهُ : « وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَإِسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا » .

وقوله : « وَلَا تُنْسِكُوا بِعَصَمِ الْبَكْوَايِرِ » نساء المشركين ، وقوله : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ ؛ فَمَا قَبِيتُمْ ، فَمَا تَوَّالَّذِينَ ذَهَبَتْ أَرْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا » . قسكان المسلمون يعطون من ذهبت زوجته منهم مثل ما أنفقه عليها بما غنموا منهم ، وذلك أمر الله فيهم .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) وقد قيل : إن هذا كله منسوخ .

وقال في قول الله تعالى : « وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ ، فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ » أي : لم تقدر عليه البلاء .

وقوله عز وجل : « وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، كُلُّ جُزْءٍ مِثْلُ الثَّقَلَيْنِ » .

وأما العرش : فالقول فيه كثير ، وتسميته العرش : هو السرير ، وليس يوصف الله ؛ أنه كائن على العرش ، وإنما هذه الملائكة يحملونه ، وإنما هذه الملائكة قد تعبدوا الله بحمل ذلك العرش ، والله قبل العرش ، وقبل الملائكة ، فلما كان في الأول ؛ فهو في آخر الأبد .

وقال أبو الحسن بن أحمد (رحمه الله) في قول الله عز وجل : « فَأَمَّا الَّذِينَ

شُتُّوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ ، وَشَهِيْقٌ . خَالِدِيْنَ فِيْهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ
وَالْأَرْضُ ؛ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » وكذلك في قصة أهل الجنة وما شاء ربك من
الخلود ، وهي منسوخة ، والله أعلم بتأويل كتابه ، إلا أنني عرفت أن الاستثناء
لا يبطل ذلك ، وقد قال الله تبارك ، وتعالى : « كَتَدْخُلَنَّ السَّجْدَ الْحَرَامَ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ - آمَنِينَ » ؛ فلم يكن هذا الاستثناء مما يبطل دخولهم ، وقد قيل :
« إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » من هذا اليوم ، وذلك يوم القيامة .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) في قوله تعالى : « وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ » :
أن الغرور^(١) : هو الشيطان (لعنه الله) ، والغرور بضم الغين : هو غرور
الدنيا ، وفي قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ » نقول : هو كل
شيء خلقه الله من جمادٍ ، وذى روح ، قول : هو كل ذى روح .

وقال أبو الحواري (رحمه الله) في قوله تعالى : « وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ
بغير علمٍ » أي كذبوا له ، والتخريق : هو الكذب ، وفي قوله تعالى :
« هَلْ يَحْسِبُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا » أن الرکز : هو الصوت
الغني والله أعلم أن المعنى هل ترى منهم من أحدٍ ، أو تسمع لهم صوتا .

وسئل أبو سعيد (رحمه الله) عن قوله تعالى : فَأَوَائِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ
حَسَنَاتٍ « كيف هذا التبديل ؟

قال : إنه يبدل مكان السيئات حسنات مطلقا ، ويرزق عن عمر

(١) هو بهتج الغين هـ

ابن الخطاب (رحمه الله) أنه قال: أنا أكثر حسنات من أبي بكر (رضي الله عنه)؛ لأنني أكثر منه سيئات، وقال بعضهم: إنه يبدله بعد العصيان التوبة؛ فينقله من السيئات إلى الحسنات.

وقيل في قوله تعالى: «حتى إذا بلغ أشده، وبلغ أربعين سنة» فأشده: ثلاث وثلاثون، واستوى: أربعون سنة، «وجاءكم الفذير» هو الشيب، أو لم نعلم ما يتذكر فيه من تذكر، وجاءكم الفذير ستون سنة، وقيل: غير هذا.

وفي قوله تعالى: «ثم أوردنا الكتاب الذين اضطقمينا من عبادنا فيهم ظالم لنفسه، ومنهم مقتصد، ومنهم سابق بالخيرات» فالظالم لنفسه: هو الذي يرتكب الذنوب، والمعاصي، ويتوب، ويطلب المعاش من أمور الدنيا، ومن وجوه الحلال.

والمقصد: الذي لا يأتي شيئا من المعاصي إلا أنه يتعرض بالشئ من الدنيا لمعاشه، والسابقون بالخيرات: الزهاد، والعباد المنقطعون إلى الله الذين لا يتعرضون بشئ من المعاش من أمور الدنيا.

والأخبار: هم العلماء، والربانيون: هم فوق الأخبار في العلم، وهو اسم للعلماء.

وقوله تعالى: «يؤمنون بالجبت والطاغوت» فالجبت: حبي بن أخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف، وقيل: الجبت - كل معبود من دون الله، وقيل: إن الجبت: السحر، والطواغيت: الشياطين وقيل: الطاغوت: أصنام، والطواغيت من الجن، والإنس: شياطينهم، ويكوز واحدا وجمعا.

وقال أبو المؤثر (رحمه الله) في قوله تعالى: « وَالضُّحَىٰ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ »
أى سكن .

فصل :

واختلف الناس في تأويل أوائل السور مثل : الم ، المص ، والمر ، والر ،
وحم ، حمسق ، ونحو هذا .

فقال قوم : هى أسماء للسور ، وافتتاح لها ، وقال قوم : أسماء للسور ،
وابتداء لمن يقرأها .

وقال قوم : ليس كذلك ؛ لأن القرآن ليس فيه شيء لامينى له ، وهذه
الأسماء لعمان .

وقال بعضهم : إنها حروف ، وإذا وصلت كانت هجاء لشيء . يعرف معناه .
ويروى عن عكرمة أنه قال : الم قسم .

وعندى - والله أعلم - وعلى نحو ما سمعت : أن هذه الحروف معانى
تبدأ بها السور ، ويعلم بها : انقضاء ما قبلها ، وأن التارى قد أخذ في قراءة
سورة أخرى ، وهذا معروف في كلام العرب ، وأن الرجل منهم ينشد فيقول :
بل وبلدة :

يقول :

بل ما حاج أحزاننا وشجا ما قد شجى

[فيقول : بل] وقوله : بل - ليس من الشعره ولكن أراد أن يعلم
أنه قد قطع كلامه ، وأخذ في غيره ، وأنه مبتدع للكلام الذى قد أخذ فيه .

وقال قوم : كانت العرب تُعرض عند قراءة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) استقلالا له ؛ فجعلت هذه الحروف عند أوائل السور ، لتكون سببا لاستماعهم لما بعدها ؛ ليستغربوها ، وتتعلق أنفسهم بها ، وإذا كان هذا في اللغة التي خوطب العرب عليها : جاز تأويلها . والله اعلم .

وقال قوم : كانت الحروف المقطعة يجوز أن يكون الله تبارك وتعالى أقسم بها كلها ، فاقصر على ذكر بعضها عن ذكر جميعها ، فقال : ألم ، ولم يرد جميع الحروف المقطعة : كما يقول القائل : تعلمت العرب ألف با تائنا ، وهو يريد تعلمت جميع الحروف : لا هذه الحروف الأربعة وحدها ، ولكنه لما طال أن يذكرها كلها - اجتزأ بذكر بعضها ، والله أعلم .

فصل :

فإن قال قائل : ما معنى قول الله - « الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ، وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا » . يقول : إنه لم يكن علم قبل ذلك عندما ألزمهم من الفرض الأول ؟ قيل له : هو عالم بما كان ، وما يكون ، ولا يخفى عليه شيء . ولكن لما كان المسلمون أقل ، في صدر الإسلام : وكانت نياتهم أقوى - فرض عليهم الفرض الأول بقوة نياتهم ، ولما كثر الإسلام ، وكان الحرص على قتال العدو ضعيفا - خفف الله الحجة عليهم ، وألزمهم هذا الفرض الثاني والله أعلم .

واحتمج قوم بأن الله لا ينقل العباد من تخفيف إلى تشميل بأمره إياهم بقتال المشركين ، بعد أن كانوا بذلك غير متعبدين ، فقال : « إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ

عَدَابًا أَلِيمًا» ؛ فقد صاروا بالتخلف عن القتال غير متوعدين ، بعد أن كانوا غير مأمورين .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) ، في قول الله تعالى : « وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً » وذلك قيل في الدائن بالضلال يعمل بدين ، ويحتمل بدين ، ومجتهد في ذلك .

وأما قوله : « أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ » قيل هذا الذي يرتكب ما يدين بتحريمه ، ويتجاهل ، ويعمل المعاصي بغير دين ، والله أعلم بتأويل كتابه .

وقال سعيد بن قيس في قوله تعالى : « وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ » أنه ماء الذكر الذي جملة الله سبباً لتناسل الحيوان .

وفي الأثر بخط أبي سعيد (رحمه الله) في قول الله تعالى : « وَمَنْ يُؤَلَّمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ، آيَةٌ » : فقد قيل : إن ذلك في الفرار من الزحف في الحرب ، وقيل إنها نزلت في يوم أحد ، وقيل إنها ثابتة لم تنسخ إلى يوم القيامة ، وقيل إنها نسخت بقول الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمَانِ ؛ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ، وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ » ، وقيل نزلت في يوم أحد ، وذلك بعد وقعة بدر ، وقد قيل : إن الأول عام ، وقيل : إنه خاص في العفو عند التوبة . وهذا أحب إلينا .

وفي قول الله : « مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ، لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ، وَأَفْنَدْتُهُمْ هَوَاءً » .

فالمطعم : هو المستسلم ، والمتنع : هو المنكسر رأسه ، والهواء : هو الخلاء من الشيء ، تملوهم خالية من الإيمان بمنزلة الهواء ، لا شيء فيها .

وفي قوله تعالى : « وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ » .

فقيل : لمن ذلك عند خروج روح الإنسان .

وفي قوله : « فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ » : أى ذلك عند فاتحة الكتاب في الصلاة المفروضة ، وقيل : ذلك في النوافل .

وفي قوله : « يُضِلُّوا عِبَادَكَ ، وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا » فإن هذا ليس بامام ؛ لأن والد نبينا محمد (ﷺ) كان مشركا .

وقوله : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ، وَلِوَالِدَيَّ » ؛ فقد قيل : لوالديه ، ولو إلى آدم ، وفي قوله تعالى : « وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا » فهذا ومثله يخرج على الخاص من كان والديه مسلمين ؛ ولو كان إلى آدم وحواء .

وقوله تعالى : « وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » فقد قيل : إنه يوم القيامة ، وقيل : إن الورود بها هنا النظر .

وفي قوله : « وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ ، يَمْزُقُونَ كُفَالًا بِسِيَاهُمْ » ، فقيل : إن الأعراف جبل بين الجنة والنار .

وفي قوله تعالى : « قَالُوا رَبَّنَا عَبَّجْنَا لَنَا قِطْنًا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ » ، فقيل : إنه قبل الموت .

وفى قوله : « الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ ، وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ، وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ ، وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ » ، فقد قيل : إن الطيب من القول للطيب من العباد ، والخبيث من القول للخبيث من العباد ، والله أعلم بتأويل كتابه .

وفى قوله تعالى : « فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَاسَاءُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً » ، فقد قيل : المساجد وغيرها من البيوت .

وفى قوله تعالى : « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ » إلى آخر القصة ، فأما فى الفتح ، ، وفى النور غير الأكل فيما قيل من الجهاد .

وفى قوله تعالى : « قُلْ نَعَمْ وَأَنتُمْ دَاخِرُونَ » ، فقد قيل : صَاغِرُونَ . وفى قوله : « إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ » الآية ، فقد قيل هذا فى العذر عن المجرة الذين لا يستطيعون حيلة على الخروج من الضعف من البدن ، والمال ، « وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا » أى طريقا .

وفى قوله تعالى : « وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ » إلى آخر القصة ، فقد قيل ذلك العاصى من المقرين ؛ أنه لا تنفعه توبته من بعد أن يعاين ملائكة الموت ، فلا ينفع الكافر إيمان عند الله ؛ إذا لم يكن آمن من قبل فهو كافر ، وقد مات على كفره ، وقد وجدت أنه الإصرار على الذنوب ، كذلك قوله تعالى : « وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا » فقد قيل : إنه من يموت على شركه .

وفي قوله تعالى : « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الْمِيراثَةَ ، فَقَدْ قِيلَ : إِنْ ذَلِكَ فِي النِّسَاءِ وَالْعِيَّانِ ، لَا يَمْلِكُونَ مَا يَكُونُ بِهِ الْعَوْنُ عَلَى الطَّاعَةِ ، مِنْ الْأَمْوَالِ فَيُبْذَرُونَهَا ، وَيَتَلَفُونَهَا فَيَكُونُ ذَلِكَ ضِيَاعًا لِلْمَالِ .

وفي قوله تعالى : « وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ، فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ » ؛ فَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ دِينُ الْإِسْلَامِ ، وَهُوَ صِرَاطُ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ ، وَالسُّبُلُ : غَيْرُهُ هِيَ أَدْيَانُ الضَّلَالِ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ ، وَالنَّصْرَانِيَّةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَدْيَانِ الضَّلَالِ .

وفي قوله : « إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ » ؛ فَقَدْ قِيلَ : مَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الْمَفْرُوضَتَيْنِ ؛ إِذَا أَدَاهَا الْعَبْدُ ؛ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ السَّيِّئَاتِ دُونَ الْكَبَائِرِ ، وَالْإِصْرَارِ عَلَى الصَّفَاثِرِ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْحَسَنَاتِ هِيَ التَّوْبَةُ ، وَالسَّيِّئَاتِ هِيَ الْمَعَاصِي ، وَالتَّوْبَةُ تَذْهَبُ الْمَعْصِيَةَ ، وَكُلُّ ذَلِكَ يُخْرِجُ عَلَى تَأْوِيلِ الْحَقِّ .

وقوله تعالى : « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ » أَنَّهُمْ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ يَقْبِضُونَ أَرْوَاحَهُمْ ، « أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ » يَعْنِي : أَمْرُ رَبِّكَ ، « أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ » قِيلَ : خُرُوجُ الدَّابَّةِ ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنَ الْمَغْرِبِ . « يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ » لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا ، لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ « وَهِيَ الْمُشْرِكَةُ الَّتِي لَمْ تُؤْمِنْ بِاللَّهِ ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ، وَهِيَ الْمَصْرَةُ عَلَى الذَّنُوبِ .

وفي قوله تعالى : « وَلَا يَرَهُنَّ وَجُوهَهُمْ قَتَرًا ، وَلَا ذِلَّةً » ، أَيْ : وَلَا يَنْشَاهُمُ

كسوف ، ولا كآبة ، وكذلك في قوله : « تَرَاهُمَا قَتْرَةً » أى : ينشأها كسوف .

وفي قوله تعالى : « وَالرُّجُزَ فَاهْبِجْهُ » قيل : هو الشيطان ، وقيل : هو المشرك .

وقوله « أَحْكِمَتِ آيَاتِهِ ثُمَّ فَضَّلَتْ ... » قيل : أحكمت بالحلال والحرام ، والأمر والنهي ، وفصلت بالوعد والوعيد .

وسئل أبو سعيد (رحمه الله) عن قول الله تعالى : « وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزَعُوا ، فَلَا مَوْتَ » قال معناه : إذا جاء أمر الله من الموت والهلاك - فزعوا منه ؛ فلا يقولون في فزعهم أمر الله تبارك ، وتعالى ، والهلاك ، قيل له : فقوله تعالى : « وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ » أهو عند الموت ؟ يقولون : إنهم آمنوا بالله ورسوله ؟ قال : هكذا عندي ؛ إذا جاءهم أمر الله - آمنوا ؛ هو عند الموت يقولون : إنهم آمنوا بالله ، ورسوله قال : هكذا عندي ؛ إذا جاءهم أمر الله آمنوا بالذي كانوا يكفرون به ؛ فما دعوا إليه ، وندبوا له .

فقيل له : فقوله : « وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَافُشُ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ » فقيل : إن التنافش ، هو التماطى ، والتماطى . وفي كلام العرب : تنافشه ؛ إذا تماطاه ، ولا ينفاله ، أو ينفاله على التماطى له ، والمعنى : وأنى لهم التنافش من مكان بعيد ، أى : كيف لهم ؟ ، أو متى لهم البلوغ إلى الإيمان ، وقد كفروا بالتوبة ، وأصرروا على الذنب .

قيل له : وقوله تعالى : « وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ » : ما كانت شهواتهم في حين ذلك ؟ قال : يشتهون التوبة أن يفالوها .

وسئل عن قوله تعالى : « مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ، وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ » قال : قد قيل : إن زيد بن حارثة كانت منزلته من رسول الله منزلة الولد من الوالد ؛ حتى إنه كان يسمى ابنه ، وطلق زوجته زينب كرامة لرسول الله (ﷺ) ؛ فتزوجها ، فتكلم اليهود ، وأهل النفاق ، وقالوا إن محمداً يحرم زوجة الابن ، وهو يأخذها ، فنفي الله ذلك عنه ، وقال : « مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ » ، « وَحَلَالٌ لِّأَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِّنْ أَصْلَابِكُمْ » ، وقال : « وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ، وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَمْوَالِكُمْ ، وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ، وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ » .

وقال أبو عبد الله في قول الله تعالى : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَبْتُلِيَ مَوْمِنًا إِلَّا خَطَأً » المعنى : إلا أن يبتلى بقتله خطأ فعليه ، قال الله : « وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » ، ولم يجعل الله له أن يقتله خطأ ، وقال : « فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ : فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ » قال : هو أن يكون رجل مؤمن يقتل رجلاً مؤمناً خطأ ، وورثة المقتول من أهل الحرب ، فلا يلزم إلا تحرير رقبة كما قال الله تعالى .

وقيل : إن المهيمن : هو المؤمن ، والشرعة : السنة ، والمنهاج : السبيل .

وقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ ، وَيُحِبُّونَهُ » قيل : ناس من أهل اليمن .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) « لا يَرْتَقِبُونَ فِي مَوْثِنٍ إِلَّا ، وَلَا ذِمَّةٍ » أى : عهدا ، ولا جوارا ، ولا قرابة ، وأما قوله تعالى : « لا أَيْمَانَ لَهُمْ » من وجه الحلف ، والمعاهدة ، لا من جهة الإيمان بالدين ، والإيمان بالله ، وأما قوله تعالى : « لَأَعْتَبَنَّكُمْ » لضيق عليكم في أمر اليعاقبة ، فثأمون .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) سمعت أنه قيل : أول ما أرسل به رسول الله (ﷺ) قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ » والمدثر : هو النائم ، « وثيابك فطهر » قيل كانت ثيابا به نجسة ، فأمر بطهارتها ، وقيل : أراد بالثياب : التلب ، « والرُّجُزَ فَاهْجُرْ » الشيطان ، وقيل الشرك .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) في قوله تعالى : « الشَّيْطَانُ يُعِدُّكُمْ لِلْفَقْرِ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ، وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ ، وَفَضْلًا » : أن الفضل هاهنا العنى في الدنيا ، والمغفرة في الآخرة ، وقال في قوله تعالى : « إِنْ شَأْنِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ »^(١) : أى أبتَر من خير الدنيا والآخرة ، وسئل عن قوله : « طه » قال : أحسب أن بعضا يقول : يعنى بها النبي (ﷺ) يارجل ؛ ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ، وبعض يقول : طه - مكة . وقال في قوله : « رَقِيبٌ عَتِيدٌ » أى شهيد حفيظ .

(١) الشانىء : المبغض ، والأبتَر : المقطوع . م .

واعلم أن كل موضع من كتاب الله تعالى «ذلك» فبمعنى هذا، وكل موضع فيه «كل ذلك» فهو هكذا، وكل موضع فيه «أولئك» فهو هؤلاء.

وقال الله تعالى: «وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ»؛ فاللام من لَمَّا - صلة، والمعنى فيه «ما يتفجر، وأن منها لما يهبط من خشية الله» اللام في لما صلة أيضا؛ وقوله تعالى: «وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا؛ إِنَّ كَانَ وَعِنْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا» يعني: لقد كان، وكذلك بمعنى إن كادوا.

وعن أبي سعيد (رحمه الله) في قوله تعالى: «لَا يَلَافِ قُرَيْشٍ إِلَّا فِيهِمْ» الآية. قال: أمرهم الله أن يتألفوا على طاعته، وعبادته؛ كما يتألفون لرحلتهم في الشتاء، والصيف، لأنهم كانوا يمتارونها من الشام، ويرحلون لشتاء رحلة، وللصيف رحلة، وقال: بعض هذا قسم أقسم الله به.

وقال أبو سعيد (رحمه الله): يروى أنه لما كان من أمر موسى، والخضر (عليهما السلام)، وأرادا الافتراق - نزل عليهما طير من السماء إلى البحر، فأخذ بمنقاره من البحر، فقال الخضر لموسى (عليهما السلام): أتعرف هذا الطير؟ وما يراد به؟ قال موسى: لأعرف ذلك. قال: هذا أرسل إلينا؛ ليعرفنا أن جميع علم خلق الله من أهل الأرض وغيرهم مثل ما احتمل منقاره من البحر، ولا يبلغ ذلك.

وقال أبو سعيد (رحمه الله) في قوله تعالى: «كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً»: قيل: على معرفة الله تبارك وتعالى، وقيل: على الشرك، وفي قوله تبارك وتعالى:

« فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ، قَالَ : فطروهم على معرفته تبارك وتعالى ،
 وقول الله تبارك وتعالى : « لَا يَزَالُ بُدْيَا لَهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِبْعَةً فِي قُلُوبِهِمْ ؛
 إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ » معناه : تقطع في نار جهنم .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) في قول الله : « وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ » :
 أن الجهد (بضم الجيم) : هو من عرض المال ، والملك ، والجهد : (بفتح الجيم) :
 طاقة النفس .

وقال الله تعالى : « لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ » :
 قال : لا يحب الله الابداء بالسوء من القول إلا من ظلم ؛ فله أن يكافئ ، كما قال :
 « وَلَمَنْ انْقَصَرَ بَمَدِّ ظُلْمِهِ ، فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ » ، وقال بعضهم :
 لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء ، ولا من ظلم يقول : ومن ظلم لا يتعدى إلا في
 هذا الموضع ؛ ألا ترى إلى قوله : « لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ ؛ إِلَّا الَّذِينَ
 ظَلَمُوا مِنْهُمْ » يقول : والذين ظلموا منهم ^(١) ، ويؤكد هذا قوله : « وَأَنْ تَجْمَعُوا
 بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ » يقول : وما سلف فرقوا بينهم ، وفي قول الله
 تعالى : « خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِتَغْيِيرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا » قول : بعمد ؛ وقول : بعمد
 لا ترونها .

(١) قال المزي : تكون إلا بمعنى الواو ، وبها فسروا قوله (صلى الله عليه وسلم) : « كل
 ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب ؛ فإنه منه خلق ومنه يركب » ، وقد أثبت هذا المعنى
 الفراء ، والأخفش ، فقالوا ترد « إلا » بمعنى الواو مهم .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) في قول الله ؛ « فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ » أنه بعث عليكم أهل الشرك من الروم ، فأحرقوا ، وقتلوا ، وقوله : « فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ » أي : دخلوا .

وقال محبوب (رحمه الله) في قول الله « لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ؛ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا » : أنها نزلت في أبي أيوب الأنصاري (رحمه الله) إذ قالت له امرأته : ألا تسمع - يا أبا أيوب - ما يقول الناس في عائشة ؟ فقال لها أبو أيوب : أو كنت فاعلة ذلك ؟ فقالت : لا . والله ، فقال لها : فعائشة خير منك ، أو قال : سبحان الله ؛ هذا بهتان عظيم .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) : لا أعلم في القرآن - وكم أملكنا من قلوبهم - إلا في سورة الأنعام ، وص ، ولا يهز في القرآن إلا ألف أو ياء ، أو واو .

فصل :

قال الله تعالى : « وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا » هم المؤمنون إذا دخلوا جناتهم صاروا على طول أبيهم آدم (ﷺ) سبعين ذراعا ، وعلى سنّ عيسى ثلاث وثلاثين ، وعلى لسان محمد (ﷺ) وعليهم أجمعين - بالعربية ، وعلى صورة يوسف في الحسن ، والجمال ، وعلى قلب أيوب في السلامة من الغل ثم تلو وجوههم على قدر أهملهم .

ويقول : « وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا » من السني ، والنسخط

والظن ، وأشباه [ذلك] الذي يكون في قلوب بني آدم بعضهم لبعض ، وأما :
« إخوانا » فهم المؤمنون ، والمؤمنات الذين ذكر الله بعضهم أولياء بعض .

وفي قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ؛
إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ » ، فزعم بعض الفقهاء ، أن الرجل يسمع من أخيه كلاما
لا يريد به ، فيدخل مدخلا لا يريد سوءا فيرميه أخوه المسلم ، فيظن به سوءا ،
فإن لم يتكلم ، ولعله يفعل ؛ فلا بأس به ؛ ولكن هو ذنب ، فإن تكلم به
كان آثما ، ثم قال : « وَلَا تَجَسَّسُوا » يقول : لا يبحث الرجل عن عيب أخيه
المسلم ؛ فإن ذلك معصية ، ولكن يستر عليه ، ويأمره بالتوبة في السريرة .

وفي قوله تعالى : « وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا ؛ أَيْنَمَا كُنْتُ » أنه سأل ربه أن
يجعله معلما .

وفي قوله : « وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْنُورًا » أي : مطالبا به ، «...وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ » أي : لأهلككم ، في مخاطبتكم ، والذمت : الهلاك .

ومختلف في المثاني ، فقيل . فاتحة الكتاب مع بسم الله الرحمن الرحيم ،
وهو قول : ابن عباس ، وقيل المثاني : القرآن جملة ، وقيل : هو السور
القصار .

« حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى » أي صار رجلا ، وقال ابن عباس :
الأشد ما بين ثلاث عشرة سنة إلى ثلاثين سنة ، ثم هو ما بين الثلاثين إلى
الأربعين شدة ، فإذا بلغ الأربعين : أخذ في النقصان .

وفي قوله : « . . . لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ » أى : داع إلى الله .
وقوله : « فَأَخَذَهُ اللهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالْأُولَى » .

قال ابن عباس : الأولى قوله : « مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ آلِهِ غَيْرِي » ،
والآخرة قوله : « أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى » فى قوله : « رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا
مَعَ الشَّاهِدِينَ » .

قال ابن عباس : مع أمة محمد (ﷺ) .

« وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ » أى : حذاءهم ، أو قدامهم ،
والبرزخ : قيل هو القبر ؛ لأنه بين الدنيا ، والآخرة ، وكل شيء ما بين شيئين
فهو : برزخ ، « وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ » ، والشكر أن
تطيع الله بجميع جوارحك .

قوله : « إِنْ الَّذِينَ آمَنُوا ، ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ آمَنُوا ، ثُمَّ كَفَرُوا ،
ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا » قيل : نزلت فى اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا بعبادتهم
المعجل ، ثم آمنوا حين رجع إليهم موسى ، ثم كفروا بهيسى ، ثم ازدادوا
كفرا برسول الله (ﷺ) .

فصل :

وقيل : من كتب القرآن فى شيء ، ثم أحرقه ؛ فليتب إلى الله بما صنع ، والله
تعالى أولى به ؛ إن شاء رحمه ، وإن شاء عذبه ، ونهى رسول الله (ﷺ) ؛
أن يمحي كتاب الله بالأقدام . . .

فعل :

روى عن وهب بن منبه: أنه قال أنزل الله مائة كتاب ، وأربعة كتب ؛
خسون صحيفة نزلت على شيث بن آدم (صلوات الله عليه) ، وثلاثون صحيفة
على إدريس النبي (ﷺ) ، وعشرون صحيفة نزلت على إبراهيم (صلوات
الله عليه) هذه مائة كتاب ، والتوراة على موسى بن همران (صلوات الله عليه) ،
والزبور على دواد (عليه السلام) ، والإنجيل : على عيسى (عليه السلام) ،
والقرآن العظيم على نبينا محمد (ﷺ) .

وفضل القرآن على سائر الكتب ، كفضل نبينا محمد (ﷺ) على سائر
الأنبياء ، صلوات الله عليهم .

والقرآن نزل بلغة العرب ولغة العرب منها الحقيقة ، والمجاز ، والإطالة ،
والإيجاز ، والتأكيد والاقصار ، والحذف ، والتكرار ، والسكافية ، والإضمار ،
والحكاية ، والإشباع ، والاستعارة ، والإنباع ، والإشمام ، والاشقاق ،
والترخيم ، والإغراء ، والإدغام ، والأضداد ، والمقلوب ، والمنقول ، والإبدال ،
والمعدول ، والمعارض ، والنقص ، والزيادة ، والتقديم والتأخير ، والتعظيم ،
والتصغير .

ومخاطبة الواحد بلفظ الاثنين ، والاثنين بلفظ الواحد ، ومخاطبة الغائب
بلفظ الشاهد ، وذكر شئ بسببه ، وسببه بذكره .

وكل ذلك : قد جاء به القرآن [الكريم] ؛ لمن تدبره ، وتفهمه ، وذكرنا
طرفا من هذا ، وهو مبين في كتاب : الإبانة .

فصل :

وقيل: أول ما نزل من القرآن بمكة: «اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَاقَ
الْإِنْسَانَ مِنْ عَاقٍ». ثم، نُون، وَالْقَلَمِ، ثم، الزمل. ثم، المدثر. ثم، تبت. ثم،
لِإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ. ثم، سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى. ثم، أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ.
ثم، وَالْعَادِيَاتِ. ثم، وَاللَّيْلِ. ثم، وَالْفَجْرِ. ثم، وَالضُّحَى. ثم، وَالْمَعْرِ. ثم، إنا أعطيناك.
ثم، أَلْهَآكُم. ثم، أَرَأَيْتَ. ثم، الْكَافِرُونَ. ثم، أَلَمْ تَرَ كَيْفَ. ثم، الْفَلَقِ. ثم، النَّاسِ.
ثم، قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. ثم، وَالنَّجْمِ. ثم، عَبَسَ. ثم، إنا أنزلناه. ثم، وَالشَّمْسِ
وَضُحَاهَا. ثم، الْبُرُوجِ. ثم، وَالْتَيْنِ. ثم، الْإِبِلِافِ. ثم، الْقَارِعَةِ. ثم، لا أقسم بيوم
الْقِيَامَةِ. ثم، الْهَمِزَةِ. ثم، وَالْمُرْسَلَاتِ. ثم، قِ وَالْقُرْآنِ. ثم، لا أقسم بهذا البلدِ.
ثم، وَالطَّارِقِ. ثم، اقتربت. ثم، ص. ثم، المص. ثم، قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ. ثم، يس.
ثم، الْفُرْقَانِ. ثم، فَاطِرِ. ثم، كَهَيِّصِ. ثم، طه. ثم، الْوَاقِعَةِ. ثم، الشُّعْرَاءِ. ثم،
النَّمْلِ. ثم، الْقَصَصِ. ثم، سَبْحَانَ. ثم، يُونُسَ. ثم، هُودِ. ثم، يُوسُفَ. ثم، الرِّعْدِ.
ثم، الْأَنْفَالِ. ثم، وَالصَّافَاتِ. ثم، لِقَامِ. ثم، سَبَأِ. ثم، تَنْزِيلِ. ثم، حَمِ الْمُؤْمِنِ.
ثم، حَمِ السَّجْدَةِ. ثم، حَمِ عَسَقِ. ثم، الزَّخْرَفِ. ثم، الدَّخَانِ. ثم، الْجَاثِيَةِ. ثم، الْأَحْقَافِ.
ثم، الذَّارِيَاتِ. ثم، الْفَاشِيَةِ. ثم، السَّكْفِ. ثم، النَّحْلِ. ثم، نُوحِ. ثم، إِبْرَاهِيمَ.
ثم، الْأَنْبِيَاءِ. ثم، الْمُؤْمِنُونَ، ثم، تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ. ثم، وَالطُّورِ. ثم، تَبَارَكَ الَّذِي.
ثم، الْحَاقَةِ. ثم، سَأَلَ. ثم، عَمَّ. ثم، الْمُطَفِّفِينَ. فجميع ما أنزل الله بمكة :
خمس وثمانون سورة.

وأما الذى أنزل بالمدينة :

فالبقرة . وآل عمران . والأحزاب . ثم الممتحنة . ثم النساء . ثم إذا زلزلت .
ثم الحديد . ثم الذين كفروا . ثم الحجر . ثم الرحمن . ثم هل أتى على الإنسان .
ثم الطلاق . ثم لم يسكن . ثم الحشر . ثم الفتح . ثم النور . ثم الحج . ثم
المنافقون ثم المجادلة . ثم الحجرات ثم التحريم . ثم الجمعة . ثم التغابن . ثم الصف .
ثم الحواريون . ثم إنا فتحنا لك . ثم المائدة . ثم التوبة . وهى آخر ما نزل من
القرآن . وآخر ما نزل [من القرآن] : لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ
عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ . إلى تمام السورة .

وقيل : آخر ما نزل من القرآن : [نزل] يوم الجمعة ، والفاس وقوف
بعرقات ، رافعوا أيديهم بالدعاء : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » الآية .

ولم ينزل بعدها : حلال ، ولا حرام ، ولا حكم ، ولا حدود ، ولا فريضة :
إلا قوله : « يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ » .

وعاش النبي بعد ذلك ؛ إحدى وثمانين ليلة ، ثم توفى يوم الاثنين لليلتين
خلتا من شهر ربيع الأول . وفاتحة الكتاب - قيل : إنها مدنية ، وقيل : آخر
ما نزل من القرآن - « وَاتَّقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ » .

وقيل « قل ما فى القرآن [من] أيها الناس » فإنه نزل بمكة وكل ما كان
[فيه من] : بإيها الذين آمنوا - فإنه نزل بالمدينة ، وكل ما كان فى القرآن
[من] : وأخذ الذين ظلموا الصيحة - يراد به صيحة جبرائيل (عليه السلام)

وما كان [فيه] من الأمثال ، والقرون - نزل بمسكة ، وما كان من الحدود ،
والفرائض - نزل بالمدينة .

وكل شيء ضربت فيه الأمثال ، وذكرت فيه الأمم ، والقرون ،
والأنبياء : فهو ما نزل بمسكة ، وكل شيء من الفروض ، والحدود ، والجهاد
فهو ما نزل بالمدينة ، وكل ما كان في القرآن من ذكر الرجفة : فهو في دارهم ،
وما كان من ذكر الصيحة : فهو في ديارهم .

فصل :

واختلاف في معنى التأويل : فقال قوم : هو التفسير بيمينه ، وقال قوم :
هو غير التفسير ، وقال قوم : التأويل والتفسير كاه سواء : وهو معرفة الحقائق ،
والحقيقة ، والماقبة .

وقيل : التفسير : ما ترويه الإمامة عن التفسير ، وقالوا : هذا تفسير القرآن ،
ولم يقولوا تأويل القرآن . ، وإنما التأويل معان غامضة لطيفة ؛ لا يعلمها
إلا العلماء المتقنون .

وقال : تأويل كل شيء : ما يبدو في آخره ، وما يسكون من عواقبه ،
وقيل : التأويل : هو أثر الشيء ومنتهاه ، وهو تفسير الشيء الذي يراد به
ما يصير إليه أمره ، وتأويل الرؤيا ، من ذلك ، وهو في الأعمال - العقوبات ،
وهو آخر أمرها : والأصل واحد .

وقال مجاهد؛ في قوله تعالى: « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ » . أى : هل ينظرون إلا بيانه، ومعانيه ؟ وقيل : آخر أمره، ومنتهاه - يقال : تناول تأولا، وآل يؤول أو لا ؛ إذا انتهى، وفي قوله : « نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ » : أى به . وقال أبو عبيدة : تأويل الرؤيا - هو الشيء الذى يؤول إليه .

فصل :

وقيل : عدد سور القرآن - مائة سورة ، وأربع عشرة سورة ، وعدد آياته : ست آلاف آية ، ومثنا آية ، وسبع وعشرون آية .

و [عدد] كلماته : تسعون ألف كلمة ، وسمانه وأربع وعشرون كلمة .

و [عدد] حروف القرآن : ألف ألف حرف ، وسبعة وعشرون ألفا .

فمن قرأه صابرا محسبا - كان له بكل حرف زوجة من الخور العين ، هكذا :

روى عن عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) عن النبي (ﷺ) .

وفي رواية : إن عدد حروف القرآن ثلاثمائة ألف حرف ، وخمسة ،

وعشرون ألف حرف ، وثلاثمائة ، وخمسة وعشرون ، وأربعون حرفا .

وفصل :

روى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « أعربوا القرآن ، والتمسوا إعرابه » ،

وعن عبد الله قال : اذكروا القرآن ؛ إذا اختلفتم فى التذكير ، والتأنيث ، فإن

القرآن مذكر .

وقال ابن مسعود (رضى الله عنه) . سمعت رسول الله (ﷺ) يقول :
« إن حُسن الصوت زينة القرآن » .

وقال أنس بن مالك : ما بعث الله نبياً إلا حسن الوجه ، حسن الصوت ،
وكان نبيكم (ﷺ) : حسن الوجه ، حسن الصوت ؛ غير أنه لا يرجع
في قراءته ..

وعن أم سلمة قالت : كان النبي (ﷺ) يقطع قراءته حرفاً حرفاً ،
وقالت عائشة : كان رسول الله (ﷺ) : يرتل قراءته ، آية ، آية .

وقال رسول الله (ﷺ) : « من قرأ القرآن طاهراً ؛ حتى ينحتمه غرس
الله له شجرة في الجنة ؛ لو أن غراباً فرخ في ورقة منها ، ثم نهض يطير ؛ لأدركه
المهرم قبل أن يقطع تلك الورقة من الشجرة » . وقيل : إن مهر الغراب ألف عام .

وقال أبو عبد الله : « من كان يقرأ في المصحف ، فاتقض وضوؤه ، فأطبقه
فلا بأس ، وإن أطبقه له غيره ، بمن هو على وضوئه ؛ فهو أحسن ، وقال المفضل :
لا بأس على من يقرأ القرآن ، ما لم يقفوط ، أو يكون جنباً .

ولا يتكلم القارئ حتى يفرغ من قراءته ، ولا يضحك عند قراءته ،
ولا يلفو ، ولا يلهو ؛ فيكون من المستهزئين بكتاب الله تعالى ، ومن قعد في ماء
بستره إلى جلته ، ولا ثوب عليه - فلا بأس عليه أن يقرأ القرآن ، وهو كذلك .

فصل :

والقرآن حجة على من تلى عليه ، ولو كان العالی له صبيًا ، أو ذميًا ، إلا أن الشيخ أبا محمد (رحمه الله) قال : ... حتى يسمع ثلاث آيات على قول ، وعلى قول ؛ إذا كانت منتظمة بنظم يخرج من كلام الناس من الآيات المنتظمات مثل قوله تعالى : « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ ، وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا » ، وأما قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَقِيمُوا الصَّلَاةَ » فلا يكون حجة .

وروى عن النبي (ﷺ) أنه كان يردد الآية من القرآن مرارا ، قال الله تعالى : « لِيَذَّبَرُوا آيَاتِهِ ، وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ » ، ولم يقل : ليقرأوا آياته ، وقراءة النبي (ﷺ) مرة واحدة مجزية من إعادة ذكرها حالا بعد حال ؛ بل قد ذم من يمر بالآيات ، ولا يتدبرها ، ويرى المعجزات ، ولا يتأملها ، قال الله تعالى : « وَكَأَيِّن مِّن آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا ، وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ » .

وروى ابن عباس (رضی الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال : « من بلغه هذا القرآن ؛ فساكنما شافهته به ، ثم قرأ : « وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَذَا الْقُرْآنِ ، لِأَنْذِرَكُمْ بِهِ » ، ومن بلغه هذا القرآن ؛ فقد بلغته إنذاره ، وقامت عليه الحجة إلى يوم القيامة . وكان [كل] من تلى عليه كتاب الله ، أو سمعه : علم أنه ليس من كلام الخلقين ، وأنه معجز ، قال الله تعالى : « أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ ؛ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ » . وكل آية منه تقوم بها الحجة على

من سمعه ، فمن تلى عليه ؛ فردّه بعد سماعه : فإنما هو ملحد متبعث

فالقُرآن كتابُ الله جملة الله مهيمناً على الكتب : « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيمٍ حميدٍ » . فمن بلغه القرآن فلا حجة له على الله .

فصل :

وروى^(١) عن النبي (ﷺ) أنه قال : تعلموا سورة البقرة ؛ فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا يستطيعها البطلة ، وقال (ﷺ) : تعلموا الزهراوتين . البقرة ، وآل عمران ؛ فإنهما يجيئان يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو غيابتان^(٢) ، أو فرقان من طير صواف يحاجان عن صاحبهما^(٣) .

وقال (ﷺ) : أعظم آية في القرآن : آية الكرسي ، والذي نفسى بيده ؛ إن لها لساناً ، وشفعتين ، يقديسان الملك عند ساق العرش .

والبقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ،

(١) رواهما أحمد ومسلم عن أبي أمامة ، بلفظ .. اقرأوا .
(٢) رواه الشيخان في الألقاب ، وابن مردويه ، والمهروبي في فضائله عن ابن مسعود بلفظ : أعظم آية في القرآن آية الكرسي ، وأعدل آية في القرآن ، « إن الله يأمر بالعدل والإحسان إلى آخرها ، وأخوف آية في القرآن « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً ، وأرجى آية في القرآن « يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله » .

(٣) من الختان غيابة البقرتها مثل الغيابة ، وهي أيضاً كل شيء أظلك فوق رأسك كالسحابة ، والنبرة بالضم ، الظلمة ونحوها وفي الحديث « نجى البقرة وآل عمران يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو غيابتان » .

والأنفال يسمّين السبع الطوال ، وسورة براءة تسمى : الفاضحة ؛ لأنها فاضحة
للناقين بما أطلع الله نبيه على عوراتهم .

وسورة : تبارك الذى بيده الملك : هى المانعة من عذاب القبر ، قال :
وهى فى التوراة تسمى المانعة ، وفى الإنجيل تسمى الوافية ، فن قرأها فى كل ليلة -
كان له من الأجر بلا حساب .

وتسمى « قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ » ، و « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » المتشكشتين
أى : المبرئتين من الكفر ، والشرك .

وذكر وهب : أنه وجد فى التوراة سورة الجمعة أطول من سورة البقرة
بنحو ألف حرف ؛ وذلك أنها نزلت فى التوراة مفسرة .

« يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ ، وَمَا فِي الْأَرْضِ » فذكر [أن] كل شىء
فى السموات ، والأرض ؛ فسمى كل شىء باسمه ، ونزلت على النبي (ﷺ) بحمزة .

وقال ابن عباس : نزل القرآن إلى سماء الدنيا جملة واحدة ، ونزل إلى
الأرض نجوما ، ثم قرأ « فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ، وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ
عَظِيمٌ » .

وقال ابن عباس : إن أبا بكر (رضي الله عنه) قال (١) : « يا رسول الله

(١) رواه الترمذى والمحاكم عن ابن عباس ، ورواه المحاكم عن أبي بكر بن مردويه عن

(ﷺ) سُئِلَ؟ قَالَ: شَيْئِي هُوَ، وَالْوَأَقَمَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ؛
وَإِذَا الشَّمْسُ كَرَّتْ هـ، وَفِي خَيْرٍ^(١) آخِرُ « شَيْئِي هُوَ، وَأَخْوَاتِهَا ».

وَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): « عَلَيْكُمْ بِالْحَالِ الْمُرْتَحِلِ » قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
مَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَقْرُؤُهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَقْرُؤُهُ
مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَهُوَ كَالْحَالِ الْمُرْتَحِلِ.

وَقَالَ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: فَضْلُ الْقُرْآنِ عَلَى الْكَلَامِ كَفَضْلِ الْخَالِقِ
عَلَى الْمَخْلُوقِ.

أَبُو سَعِيدٍ^(٢) بْنُ الْمَعْلِيِّ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، وَأَنَا أُصَلِّي
فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي، فَلَمْ آتِهِ، فَلَمَّا فَرَّغْتُ أَيْتِيهِ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟ قَالَ:
كَفْتُ أُصَلِّي، قَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا
لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ؛ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ » ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ أَفْضَلَ سُورَةٍ
فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: [أَبُو سَعِيدٍ]:
فَلَمَّا قَامَ لِيَخْرُجَ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الَّذِي وَعَدْتَنِي بِهِ؟ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ - هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): « أَمُّ الْقُرْآنِ
كَانَتْ مَوْدَعَةً تَحْتَ الْعَرْشِ، لَمْ تَعَطَّ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ .

فصل :

سمى الله عز وجل القرآن كتابا . قال : « ألم . ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ » معناه هذا القرآن ، والعرب تخاطب الشاهد مخاطبة الغائب ، وتخاطب الغائب مخاطبة الشاهد .

وسمى القرآن قرآنا ؛ لأنه جمع السور بعضها إلى بعض ، قال الله تعالى : « إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ ، وَقُرْآنَهُ ؛ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ » معناه : ألقنا منه شيئا ، وضمناه إليك ؛ فاهمل به ، وخذ به ، ومجاز قوله تعالى : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ » أى : تلوت بعضه فى إثر بعض ؛ حتى يجتمع ، وينضم بعضه إلى بعض .

وسمى الفرقان فرقانا ؛ لأنه فرق بين الحق والباطل ، بين المؤمن والكافر ، وقال ابن عباس : الفرقان المخرج من الشبهات ، وسمى الله تعالى : التوراة فرقانا ، قال الله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى ، وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ » ، لأن سبيله فى تلك الأمة سبيل القرآن فى هذه الأمة ، ومنه سُمى عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) ، الفاروق ، لتفريقه بين الحق ، والباطل .

ويقال : سمعت فرقان الفرقان فى الفرقان ، فالفرقان الأول : القرآن ، والثانى : يجمع فريقا من الناس ، وهو الجماعة ، والثالث : السحرة .

ومن أسماء القرآن : الوحى ، والوحى هو القرآن ، كما يقال له قرآن .

وتنزيل ، ووحى ، وقد قالت الأمة بأجمعها : القرآن كلام الله ، ووحيه ، وتنزيله .
قال الله عز وجل « قُلْ إِنَّمَا أُنزِلَ كُتُبِي بِالْوَحْيِ » .

ويقال للقرآن تنزيل ، كما يقال له قرآن ، ويقال : هذا في التنزيل ، أى :
في القرآن وهو مأخوذ من قوله : « اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا »
وقوله عز وجل : « قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ - وَنَزَلَ بِهِ
الرُّوحُ الْأَمِينُ - وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا » ، وهو مشتق من نزل ينزل ، وأصله :
الانحدار ؛ قال الله تعالى : « وَيُنزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا » .

وسمى الله عز وجل القرآن - قصصا ، قال تعالى : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ
أَحْسَنَ الْقَصَصِ » ، والتقصص فى كلام العرب : هو اتباع الأثر ، قال الله
عز وجل : « وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ » أى : انبئى أثره .

ويقال للقرآن روح ، قال الله تعالى : « وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا
مِنْ أَمْرِنَا » فسماه روحا ؛ لأنه أحيأ به الدين والناس . وسماه الله تعالى المثانى .

فقال تعالى : « كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي ، تَقْشُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ
رَبَّهُمْ » ، وسمى بذلك ؛ لأن القصد الإنباء ، والتقصص فيه تشفى ، وتكرر .

ويقال لسورة الحمد : أم الكتاب ، والسبع المثانى ، ويقال للحمد : أم
الكتاب ؛ لأنها ابتدئ بها فى أول القرآن ، وتعاد فى كل ركعة ، ويقال لها :
الفاتحه ؛ لأنها تفتح بها المصاحف ؛ فتكتب قبل القرآن .

والسورة : واحدة سور القرآن ، وهى تهمز ، ولا تهمز ، فمن همزها .
جعلها من أسارت ، أى : أنضلت فضلة ، والسورة : القطعة من القرآن على
حدة ، ومن لم يهمزها : جعلها من سور البناء ، أى : منزلة بعد منزلة .

ولإنما قيل لسور القرآن سور : لأن الله عزوجل فضل بها نبيه (صلى الله
عليه وسلم) ؛ فكلمها أعطاه سورة - زاده رفعة ، وفضيلة ، فالسور فى كلام
العرب : هى الرفعة ، والمنزلة ، والفضيلة ؛ فسور القرآن : هى مناقب لرسول الله
(صلى الله عليه وسلم) ، وفضائله ، ومنازله الرفيعة .

وقال ابن الأنبارى : فيها أربعة أقوال : أحدها : من ارتفاع منزلة إلى
منزلة مثل : سور البقاء ، والثانى : شرفها من قولهم : له سورة فى المجد أى :
شرف ، وارتفاع ، والثالث : لكرمها من قولهم : عنده سورة من الإبل .
أى : أقوام كرام ، والرابع : لأنها قطعة من القرآن على حدة ، وفضيلة . من
قولهم : أسارت منه سؤرا ، أى : أبقيت منه بقية ؛ فيكون أصلها الهمزة ،
فتركوه وأبدلوا منه واوا ؛ لانضمام ما قبله .

فصل :

والآية . قال أبو عبيدة : سميت آية ، لأنها كلام متصل إلى انقطاعه ،
وانقطاع معناه . قصة ثم قصة قال الله تعالى : « منة آيات محكمات » مجازه :
أعلام الكتاب ، وعجائبه ، وآياته فواصله ، وقوله تعالى : « لمن خلفك آية »
أى : علامة .

وقيل : آية من كتاب الله أى : جماعة حروف ، كقولهم : خرج بآياتهم
أى : بجماعتهم ، وقيل : أصل الآية - العلامة التي يعرف بها الشيء ، ويستدل
بها عليه ، من قولهم : خرج القوم بآياتهم أى : بجماعتهم .

والأصل فى ذلك : أنهم كانوا ؛ إذا خرجوا للحرب ، أو لأمر حملوا معهم
آية ، أى علامة لهم على ذلك ، فقالوا : خرج القوم بآياتهم أى : بعلاماتهم ،
فكثر ذلك ؛ حتى قيل لهم ؛ إذا خرجوا مجتمعين - وإن لم يكن لهم آية -
خرجوا بآياتهم ، فصار اسما للجماعة . ، الآية أيضا : الرسالة ، فكانها رسالة
بعد رسالة ، وإخبار بعد إخبار .

فصل :

والكلمة ؛ واحدة الكلم ، والجمع التليل : كلمات ، والفرق بين الكلام ،
والكلم : أن الكلام عام لتليل النوع ، وكثيره محصور محدود . ولا يكون
كالكلام الذى للنوع كله .

والاسم كلمة ، والفعل كلمه تكليما ، وكلمة مثل نبتة ، ونبق ، والعرب
تقول : مدح فلان فلانا بكلمة طويلة ، أى : قصيدة طويلة .

وقيل : لاتكون الكلمة أقل من حرفين ، وهى على حرفين ناقصة ،
وعلى ثلاثة حروف تامة ، فإذا زادت على ثلاثة حروف فهى زائدة .

وجمع الكلم كلمات ، قال الله تعالى : « قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا
إِكْلِمَاتِ رَبِّي » الآية ، وقيل : الأمر لله عز وجل : كلمة ؛ لأنه على حرفين ،

وهو : كُنْ (كاف ونون) ، ولو كان حرفا واحدا - لما سمي كلمة ، بل كان يقال له : حرف ، فلما اجتمع حرف ، وحرف قيل له : كلمة .

فصل :

وأما الحرف : فهو الحدّ ، وحرف كل شيء حدّه ، وطرفه الذي هو نهايته ، وجمع حرف حروف ، والحروف هي حدود الكلام ، والكلام مبني على الحرف .

ففيه كلمة على خمسة أحرف ، وعلى أربعة ، وعلى ثلاثة أحرف ، أو على حرفين ، والحرف الواحد هو انتهاؤها ، فسُمي حرفا بذلك ، وقيل سمي حرفا ؛ لأنه عدل به عن صورة عن غيره ؛ فأول الحروف الألف ؛ فإذا قال : باء - عدل به عن صورة الألف في الخط ، وكذلك كل حرف : معدول عن صفة الآخر ، ويقال : انحرف عنه ؛ إذا عدل عنه ، ولكل حرف تفسير ، ووجه ، وأسرار يطول شرحه [ف] ليس ها هنا موضعه .

فصل :

القراءة : التلاوة ، فقولك قرأت القرآن ، مجاز تلوت بعضه في إثر بعض ، حتى يجتمع ، وينضم بعضه إلى بعض ، ومعناه يصير إلى معنى التأليف ، والجمع ، فكأن الذي يقرأ القراءة : معناه : يجمع الآية إلى الآية في قراءته ، وتلاوته هو الإتيان .

يقال : هو يتلو كتاب الله عز وجل ؛ إذا قرأه ، قال الله تعالى : « وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ .. » ، وهذا في مواضع كثيرة من القرآن : أن التلاوة بمعنى

القراءة ، وقيل: التلاوة أخص من القراءة ؛ لأنه يقال : قرأ الكتاب، [أ] كان الكتاب هو القرآن أم غيره ، ولا يقال : تلا الكتاب لغير القرآن ، والقرآن هو الكتاب المنزل ، وهو الكتاب على الإطلاق .

ويقال للولد : يتلو أباه ، وأمه ، إذا تبعهما ، وكل من يتبع غيره سمي تاليا فكان الذي يتلو القرآن يجعل القرآن إماما له ، وسابقا قدامه ، وهو يتلوه أى : يتبعه .

فصل :

القرآن كتاب الله لا يسمى به غيره من سائر الكتب، وقال النبي (ﷺ) : القرآن أصل علم الشريعة نصه ، ودليله ، وقال : من أوتي القرآن . فظن أن أحدا أعطى مثل ما أعطى ؛ فقد صغر ما عظم الله ، وعظم ما صغره الله ، ومن أوتي القرآن ؛ فقد جعلت له النبوة بين كتفيه ؛ لأنه يوحى إليه، وقال : أحق بهذا القرآن قوم عملوا بما فيه ، وإن لم يقرأوه .

وقيل : إذا عمل حامل القرآن المعصية - خرج القرآن من جوفه ، وقال : ما على هذا حملتى ، وقال مالك : القرآن ربيع المؤمنين ؛ كما أن النيث ربيع الأرض ، وكان يقول : يا حملة القرآن ، ماذا زرع القرآن في قلوبكم ، وقال : إنما أنزل القرآن ؛ ليُعمل به ، فاتخذ الناس تلاوته هملا .

وقال ابن مسعود (رضى الله عنه) : كل مؤدب يجب أن يؤخذ بأدبه ، وأدب الله : هو القرآن ، وقال النبي (ﷺ) : « أوتيت جوامع السكلم ، راختصرت لى الحكمة اختصاراً .. » يعنى القرآن .

فصل (١) :

روى عن النبي (ﷺ) أنه قال : إذا التبت عليكم الأمور كتقطع الليل .
المظلم - فعليكم بالقرآن ؛ فإنه شافع مشفع ، وماحل مصدق ، من جعله إمامه .
قاده إلى الجنة ، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار ، وهو الدليل إلى خير سبيل ، .
ظاهره حكمة ، وباطنه علم ، ظاهره أنيق ، وباطنه عميق ، له نجوم ، وعلى نجومه .
نجوم ، لا تفتى عجائبه ، ولا تبلى غرائبه ، فيه منارات الحكمة ، ودلالة على المحجة .
لمن عرف الصفة ؛ فليوِّج العاقل نظره ، ويعمق للصفة بصره ، ينجو من عطب ، .
ويسلم من سبب ، كما يمشى المستيقن في الظلمات ، لحسن التخليص ، وقلة التريبص .

وفي الحديث : « من اتبع القرآن هجم به يوم القيامة على روضة من رياض الجنة ، ومن تبعه القرآن زج في قفاه ؛ حتى يقدفه في النار » ، وفي رواية أخرى :
« من نبذ القرآن وراء ظهره زج في قفاه يوم القيامة » ، والزَّج في اللغة : الدفع .
وكذلك الدع . هو الدفع ، قال الله تعالى : « فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَدِيمَ » .

وفي ذكر القرآن أكثر من هذا ، ولا يعلم ذلك إلا الله تعالى ، ولا تحصى الكتب ما في القرآن من صنوف العلم ، وما يعلم ذلك إلا الله عز وجل ، وهو علام الغيوب .

* * *

(١) قال في المختار محل به إذا سعى به إلى السلطان فهو ما حل ومحول ، وبابه قطع ، وفي الدعاء : ولا تجعله ما حلا مصدقا قال : قلت كان الضمير في تجعله للقرآن ، فإنه جاء في الحديث عن ابن مسعود (رضي الله عنه) « إن هذا القرآن شافع مشفع ، ما حل » مصدق جعله يجعل بصاحبه ؛ إذا لم يتبع ما فيه ، أى : يسعى به إلى الله تعالى ، وقيل : معناه وخضم مجادله مصدق . ٥١ .

القول الثاني والعشرون

في التوحيد ، والدلالة على معرفة الله عز وجل

التوحيد من طريق اللغة هو معرفة الله تعالى ؛ أنه واحد أحد ، فرد صمد ، لم يلد ، ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد ... ليس له شبيه ، ولا ضد ، ولا ند . عالم سميع بصير حتى قيوم لا تأخذه سنة ، ولا نوم ، لا إله إلا هو ، عالم الغيب والشهادة ، هو الرحمن الرحيم ، الملك ، القدوس ، السلام ، المؤمن ، المهيمن ، العزيز ، الجبار ، المتكبر ، سبحان الله عما يشركون ، ليس بجسم ، ولا بعرض ، ولا تحيط به الأقطار ، ولا تراه الأبصار ، وهو الله الواحد القهار ، يوحد ، ولا يبعض ، يعرف ، ولا يكتيف ، يحقق ، ولا يمثل ، عالم بما كان ، بما هو كائن ، وبما لا يكون أن لو كان كيف كان يكون ، تعالى عن التحديد ، فعال لما يريد ، ليس كمثل شيء ، وهو السميع البصير .

فصل :

فيجب على كل عاقل سلم عقله من الآفات ؛ أن يعتقد أن الله سبحانه إله واحد لا شريك له ، مقفرد لا ند له ، قديم لا أول له ، مستمر الوجود لا آخر له ، ليس بجسم مصور ، ولا بجوهر مقدر ، ولا يماثل الأجسام ، ولا يجزئه الأقسام ، ولا تحمله الجواهر والأعراض ، ولا تحويه الأقطار والجهات ، ولا تسكتفه الأرض ولا السماوات ، منزه عن التغيير والانتقال ، والاتصال والانفصال ، حتى قادر ، جبار قاهر ، لا يعتريه عجز ولا قصور ، ولا يوهنه لغب ولا فتور ،

ولا تأخذه سنة ولا نوم : له الملك والملكوت ، والعزة والجبروت ، عالم بجميع المعلومات ، محيط بخلقته من تخوم الأرض إلى أعلى السموات ، لا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ، ولا في السماء .

يعلم حركات الخواطر ، وما يحتاج في مكنون الضمائر ، عالم بما كان ، وبما يكون ، من ظاهر ومكنون ، يعلم ذلك بنفسه ، وبذاته ، لا يعلم متجدد قائم بالذات . تعالى عن حلول العوائق والآفات ، وهو تعالى مريد الكائنات ، مدبر الحادثات ، خالق جميع الموجودات ، وأفعالها ، مقدر أرزاقها ، وآجالها ، لا يقع كفر ، ولا إيمان ، ولا نكر ، ولا عرفان ، ولا سهو ، ولا نسيان - إلا بقضائه ، ومشيقته ، وحكمه وإرادته ، لا معقب لحكمه ، ولا راد لقضائه .

لم يزل واحداً حياً عالماً قادراً صريداً في الأزل لوجود الأشياء في أوقاتها ؛ التي قدر لها ، فوجدت في أوقاتها ، كما قدرها من غير تقدم ، ولا تأخر ؛ بل وقعت على وفق علمه ، وإرادته .

وهو سبحانه سميع لا تخفى عليه الأصوات ، بصير لا تغيب عنه الألوان ، لا يعزب عن سمعه مسموع ، وإن خفى ، ولا يغيب عن رؤيته مرئي ، وإن دق ، يرى من غير حدقة ، ولا أجفان ، ويسمع من غير أصمخة ، ولا آذان ، كما يعلم من غير قلب ولا جنان .

وهو تعالى متكلم من غير شفة ولا لسان ، أمر بالطاعة والإحسان ، ناه عن الإساءة والعصيان ، وأعد على طاعته ثواب الخلد والجنان ، متوعد على معصيته عقاباً بين أطباق النيران .

وأنه حكيم في أفعاله ، عادل في أحكامه ، متفضل بالإعانة ممتن بالإحسان ، لا يظلم الناس شيئاً ، ولكن الناس أنفسهم يظلمون ، لا يسأل عما يفعل ، وهم يسألون .

وأنه تعالى بعث رسوله النبي الأمي محمد بن عبد الله خاتم النبيين إلى الجن والإنس أجمعين ، فأنسخ بشريعته جميع الشرائع المتقدمة ؛ إلا ما لا ينسخ من التوحيد ، ومكارم الأخلاق المتممة ، نخم به الأنبياء ، وفضله على جميع الأنبياء ، والأولياء ، والأصفياء ، ومنع - سبحانه - كمال التوحيد : الذي هو لا إله إلا الله - ما لم تقتن به الشهادة لرسوله بأنه : محمد رسول الله .

وألزم الخلق تصديقه في جميع ما قاله وأخبر عنه ، من أن الموت حق ، والبعث حق ، وأن الحساب حق ، وأن الجنة حق ، والنار حق ، وأن الله جملة الأنبياء ، والرسول ، وجملة الملائكة ، والكتب ، والإيمان بالقضاء والقدر ، وولاية أولياء الله من الأولين والآخرين ، والعداوة لأعدائه من الجن والإنس أجمعين ، ومعرفة الشرك ، والتوحيد .

وقرر كبائر الشرك من كبائر النفاق ، ومعرفة تحليل دماء المشركين ، وأمواهم ، وسبى ذراريهم ، للشرك الذي معهم ، ومعرفة الملل ، وأحكامها ، واعتقاد عبودية الله سبحانه وتعالى في جميع أوصافها .

فصل :

وينبغي أن يلتزم الصبي هذه العقيدة ، في أول نشأته ، ليحفظها حفظاً ، ثم لا يزال ينكشف له معناها في كبره شيئاً فشيئاً .

فابتدأوه : الحفظ ، ثم الفهم ، ثم الاعتقاد ، ثم الإلتزام ، والتصديق بها ، وذلك مما يحصل في قلب الصبي تقريرها .

ثم لا بد من تقويته بتلاوة القرآن ، وتفسيره ، وقراءة الحديث ، وفهم معانيه ، ويشغل بوظائف العبادات ، ولا يزال اعتقاده يزيد رسوخاً ؛ بما يقرع سمعه من أدلة القرآن ، وحججه ، وبما يرد عليه من شواهد الأحاديث ، وفوائدها ، وما يطالع عليه من أنوار العبادات ، ووظائفها ، وبما يسرى إليه من مشاهدة الصالحين ، ومجالستهم .

فيكون أول التلقين ، كإلقاء البذر في أرض الصدر ، وتكون هذه الأسباب كاسقى والتربية له ؛ حتى ينمو ذلك البذر ، ويقوى ، ويرتفع شجرة طيبة راسخة في الصدر : أصلها ثابت ، وفرعها في السماء .

ثم إذا وقع نشوء الصبي على هذه العقيدة مشروحة ، ولم ينفذ له غيرها ، ولم يطالع على اختلاف الناس ؛ حتى يميز بين البدعة وغيرها ، فاستمر على وظائف العبادات ، واجتناب المحرمات ، حتى مات على ذلك - فإنه ناجح في الآخرة إن شاء الله تعالى .

لإذ لم يكلف الرسول عليه السلام أخلاق أحد من العرب بأكثر من التصديق والجزم بظاهر هذا الاعتقاد، وهو: الإيمان بالله، وبرسوله، وبما جاء به؛ أنه الحق من عند الله.

فصل :

وأما البحث، والتفتيش على اختلاف الناس، وتكلف نظم الأدلة لذلك: فلم يكلف بذلك أصلاً، وأن سعادة التوفيق في سلوك طريق الآخرة؛ حتى إذا اشتغل العبد بالعمل، ولازم التقوى، ونهى النفس عن الهوى، واشتغل برياضة النفس، والمجاهدة - انفتح له أبواب من الهداية، وانكشف له عن حقائق هذه العقيدة بنور يقذف في قلبه بسبب المجاهدة، تحقيقاً لوعده الله تعالى؛ إذ قال: « وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ » .

فصل :

وأما الأدلة على وجود الله تعالى: فيمكن في ذلك ما أرشد إليه القرآن، وليس بعد بيان الله بيان.

قال الله تعالى: « أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَادًا ، وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا » إلى قوله: « وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا » .

وقال سبحانه: « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضِ ، وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » إلى قوله: « وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » الآية .

وقال تعالى: « أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَمِعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ، وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا » إلى قوله: « إِخْرَاجًا » ، وقال: « أَفَرَأَيْتُمْ مَا يُمْنُونَ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ » .

فليس يخفى على من له أدنى عقل، وتمييز؛ إذا تأمل بفكره مضمون هذه الآيات، واستدل بنظره على عجائب الأرض والسموات، وأصناف الحيوان والجماد، والنبات، إن هذا الأمر العجيب الذي أحكم غاية الأحكام، ورتب هذا الترتيب - لا بد له من صانع يدبره، وفاعل يحكمه ويقدره . بل تكاد فطرة النفوس تشهد بكونها مقهورة تحت تسخيرها، ومصرفة بمقتضى تدبيره .

ولذلك قال الله تعالى: « أَلَمْ يَشْكُرْ! فَأَطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » الآية . وقال الله تعالى: « فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ؛ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ؛ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ » فإذا في فطرة الإنسان، وشواهد القرآن؛ ما يفي عن إقامة برهان .

ولكننا - على سبيل الاستظهار، والاقتياء بالعلماء النظار - نقول: في انطباق فطرة العقول: إن الحادث لا يستغنى في حدوثه عن محدث يحدته؛ فالعالم بأسره حادث؛ لأن الحادث لا بد له أن يكون مختصا بوقت يجوز في تقدير تقدمه، فنؤخره، واختصاصه بوقت معلوم: يفقر بالضرورة إلى المخصص .

وأما قولنا: إن العالم حادث؛ فبرهانه - أن أجسام العالم لا تخلو عن الحركة، والسكون، وهما حادثان؛ لأجل تعاقبهما، ووجود البعض منها عقيب الآخر؛

وذلك مشاهد في جميع الأجسام، فما من ساكن إلا والعقل قاض بجواز حركته،
وما من متحرك إلا والعقل قاض بجواز سكونه؛ فالطاري منهما حادث لظروبه،
والسابق حادث؛ لأنه لو ثبت قدمه؛ لاستحال عدمه .

فلما ثبت أن الأجسام لا تخلو من الأعراض، وإنما تقاوب على الأجسام،
وهو حادث، وما لم يسبق الحادث؛ فهو حادث مثله؛ فإذا ثبت حدوثه - كان
افتقاره إلى المحدث من المدركات الضرورية والله أعلم .

فصل :

والدليل على قدم كون الله كونه قبل المحدث؛ لأن معنى المحدث - ما لم
يكن ثم كان، ومعنى القديم : ما كان بغير تكوين - فهو الله سبحانه؛ لأنه
كان، ولا شيء معه ثم كَوّن الأشياء .

فلو لم يكن قديماً؛ لكان محدثاً مفقراً إلى محدث يحدّثه، وافتقر محدّثه
إلى محدث، وتسلسل ذلك إلى غير نهاية، وما تسلسل لم يتحصل، وينتهي
إلى محدث قديم، وذلك [هو] المطلوب الذي هو صانع الأشياء، وبارئها،
ومحدثها، وموجدتها، والأول، والآخر، والظاهر، والباطن، وهو بكل
شيء عليم .

والدليل على أن لا نهاية لوجود الله تعالى، ودوامه - وذلك - أنه لو انعدم؛
لكان لا يخلو: إما أن ينعدم بنفسه، أو ينعدم هو بغيره، فلو جاز أن ينعدم بشيء
يتصور دوامه بنفسه لجاز أن يوجد شيء بنفسه، فكما يحتاج حدث الوجود

إلى سبب فكذلك يحتاج حدث العدم إلى سبب ، وباطل أن يفعدم بمعدم هو غيره ؛ لأن ذلك المعدم لو كان قديماً لما تصور الوجود معه .

وقد ثبت بما قدمناه : أنه قديم لا أول لوجوده ؛ فكيف كان وجوده في العدم وحده ، ومعه ضده ؛ وإن كان الضد المعدم حادثاً كان محالاً ؛ إذ ليس الحادث بمضادته القديم ؛ حتى يقطع وجوده بأولى من القديم في مضادته الحادث بدفع وجوده ، بل الدفع أهون من القطع ، والقديم أقوى من الحادث ، فثبت أنه لا آخر لوجوده ، ولا نهاية لدوامه ، وبالله التوفيق .

وأما الدليل بأنه ليس بجوهر ، فنجيز أن كل جوهر متحيز ؛ فهو مختص بتحيزه ، ولا يخلو من أن يكون ساكناً فيه ، أو متحركاً عنه ، والسكون والحركة حادثان ؛ فما لا يخلو من الحوادث فهو حادث .

ولو تصور جوهر متحيز قديم لكان يعقل قدم جواهر العالم ، وذلك محال . فثبت أنه موجود قديم ، وليس بجوهر ، تعالى عن ذلك .

والدليل على أنه تعالى ليس بجسم مؤلف من جواهر ؛ إذ الجسم عبارة عن المؤلف من الجواهر ، فلما بطل كونه جوهرًا مختصًا متحيزًا - بطل كونه جسمًا ؛ لأن كل جسم لا بد أن يكون بتحيز مركب من جوهرين ، فصاعداً ، والجوهر ، والجسم : يستحيل حلولهما عن الحوادث من الافتراق ، والاجتماع ، والحركة ، والسكون ، والهيات ، والمقدار ، فهذه دلائل الحدث ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

والدليل على أنه تعالى ليس بعرض قائم في الجسم ، أو حال في محل : لأن العرض ؛ هو ما يحل في الجسم ، أو يعترض فيه من حركة وسكون ؟ فكل جسم حادث ، ومحدثه موجود قبله ، فكيف يكون حالاً في جسم ، وقد كان في الأزل ، ولا شيء معه موجود ، ثم أحدث الأجسام ، والأعراض ، ويتحصل من هذه الأصول : أنه موجود قائم بنفسه ، ليس بجوهر ، ولا يجسم ، ولا عرض ، وأن العالم كله جوهر ، وأعراض ، وأجسام ، فإذن [هو] لا يشبه شيئاً ، ولا يشبهه شيء ، لا استحالة بمائلة الصانع ، والمصنوع .

والدليل على أن الله تعالى منزّه عن الاختصاص بالأمكنة ، والجهات ؛ لأن الجهة : إما فوق ، وإما أسفل ، وإما يمين أو شمال ، أو قدام ، أو خلف ، وهذه الجهات التي هو خلقها ، وأحدثها ، ولو اختص بجهة منها - لكان متحيزاً محدوداً ؛ كاختصاص الجواهر ، والأجسام ، وتمييزها بالأمكنة ، والجهات ، وقد ثبت استحالة كونه جسماً ؛ أو جواهر ، فاستحال كونه مختصاً بجهة .

فمن زعم أنه مختص بجهة فوقية : قيل له : لو كان فوق العالم بجهة - لكان محاذياً له ، وكل محاذٍ بجسم : لا بد أن يكون مثله ، أو أصغر منه ، أو أكبر ، وكل ذلك تقدير يخرج إلى مقدر . تعالى عنه الواحد المدبر .

وأما رفع الأيدي عند السؤال إلى جهة السماء - فهو لأنها قبلة للدعاء ، وفيه أيضاً إشارة إلى ما هو وصف للمدعو من الجلال ، والكبرياء ؛ تنبيهاً

بقصد جهة العلو، إلى صفة المجد، والعلاء فإنه تعالى - فوق كل موجود بالتهز، والاستيلاء.

وأما الدليل على أنه تعالى واحد لا شريك له، فرد لا ند له، انفراد بالخلق، والإبداع، وتوحد بالإيجاد، والاختراع، لامثيل له يساميه ويساويه، ولا ضد له فينازعه، ويناويه - [مقد] قال الله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا»، وبيانه أنهما لو كانا اثنين، وأرد أحدهما أمرا، فالثاني: إن كان مضطرا إلى مساعدته - كان مقهورا عاجزا، ولم يكن إلها قادرا [وإن كان قادرا] على مخالفته، ومدافعته - كان الثاني قويا قاهرا، والأول ضعيفا قاصرا، فلم يكن إلها قادرا.

فمدار هذا الباب على عشرة أصول، وهو: العلم بوجود الله، وقدمه، وبقائه، وأنه ليس بجوهر، ولا عرض، وأنه ليس مختصا بجهة، ولا مستقرا على مكان، وأنه مستقو على العرش استقواء القهر، والغلبة، والاستيلاء، وأنه ليس بمرئي، وأنه واحد لا شريك له.

فصل:

وأما التوحيد، والشرك، ومعناها، وذلك مما يجب على العبد معرفته؛ لأنهم قالوا: لا يعرف الأشياء من لا يعرف حقائقها.

أما التوحيد فعناه: أفراد الرب - سبحانه - عن الخلق، وجميع معانيهم، وترك التسوية بينه، وبين العباد في جميع أفعالهم وصفاتهم.

حقيقة المعرفة به - سبحانه - أن الأشياء لا تشبهه ، ولا يشبهها من جميع الجهات ، في اسم ، ولا صفة ، ولا ذات ، ولا فعل ؛ لأنه لو أشبه شيئا من الأشياء ، ولو في أقل قليل لدخل عليه العجز من تلك الصفة ، فلماذا وجب على المكلف أن يعرف حقيقة الوحدانية لله تعالى و [أن] يصفه بما يليق به من الصفات ، و [أن] ينفي عنه شبه الأشياء ، وجميع الجهات .

وأما الشرك : فمعناه المساواة بين الأشياء في الأدوات ، والصفات ، ومعناه في الله تعالى هو التسوية بينه ، وبين خلقه في الذات ، والصفات ، والأفعال . قال الله تعالى : « إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ » الآية أى : في العبادة ، والتعظيم وإثبات الألوهية .

والشرك على وجهين : جحود ، ومساواة ، وشدد أصحابنا فيمن لم يفرق بين كبائر الشرك ، وكبائر النفاق ، والأصل في التفرق بين ذلك : أن الكاذب على الله منافق ، والمكذب لله مشرك ، والكاذب على الله [هو] الذى يقاوم كتابه على غير تأويله ، والمكذب لله [هو] من أنكر الله - سبحانه - ، أو وجها من وجوه التوحيد الذى لا يسع جهله ، أو حرفا من القرآن ، أو فرضا منصوصا فيه ، أو حال حراما منصوصا تحريمه في القرآن ، أو حرم حلالا منصوصا فيه .

فصل :

ومما يجب على المكلف : أن يعلم أن الله تعالى أمر بطاعته ، وأوجب عليها

ثوابا ، ونهى عن معصيته ، وأوجب عليها عقابا ، ويعلم الإسلام ، والمسلمين ،
والكفر ، والكافرين ، ويعلم تحريم دماء المسلمين ، وأموالهم وسبى ذواربهم
بالتوحيد الذى معهم ، ويعلم تحليل ما ذكرنا من المشركين بالشرك الذى معهم ،
ويعلم أن الله تعالى ممتن على العباد بتكليفهم طاعته ، وممتن بسائر نعمه عليهم ،
ويعلم أن المخلوقات دلائل على معرفة الله سبحانه ، ويخاف من عقاب الله تعالى ،
ويطمع فى ثوابه .

وعليه معرفة الولاية ، والبراءة فى الجملة فى حال بلوغه ، وذلك أن يتولى
الله - سبحانه - وأولياءه المسلمين من الثقلين أجمعين من الأولين والآخرين .

فهذا واجب على كل مكلف فى جملة اعتقاده للدين ؛ حتى يقع الغرض فى
شخص معين ؛ إذا صح له فيه ما يوجب ولايقه أو براءته ؛ لأن الحكم النقلى
يشهد أن الأمور ثلاثة: أمر بان لك رشده، فاتبه، وأمر بان لك غيه، فاجتنبه،
وأمر أشكل عليكم ، فكلوه إلى الله .

وعليه أن يعرف الملل ، وأحكامها فى أول حال بلوغه ، وشدد أصحابنا
فيمين جهل ذلك ، وسنشرح ذكر الملل فى كتابنا إن شاء الله .

والتوحيد يكون صادرا عن المكلف عن علم محقق ، لا عن جهل ، وعن
يقين لا عن شك ، وعن إخلاص لا عن شرك ، ويقرّن بالعمل ، وإلا بطل ،
واختل ، وأن يصدر من غير طمع فى الدنيا، والآخرة من أهلها، وأن يبقى عليه
حتى يموت غير مبدّل ، ولا مغتير .

فصل :

قيل : جمل دين الله في خمسة أشياء : معرفة الله تعالى ، والتوحيد مع أداء الفرائض في أوقاتها بكاملها ، واجتناب الكبائر ، وولاية أهل الطاعة من المكلفين جميعا ، وفراى من لدن آدم (عليه السلام) إلى أن يفنى الخلق . هذه جملة دين المسلمين من الأولين ، والآخرين ، وهذه الخصال الخمس فرض على الناس ، [فـ] من ترك خصلة منها فقد كفر .

وينبغى للعبد أن يتوب ، ويرجع إلى ماخرج منه ؛ إن كان وقع منه شك في التوحيد ، أو رياء في فريضة ، أو تهاون في ركوب كبيرة ، ويقول : آمنت أنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وأن ما جاء به حق من عند الله تعالى ، وأن من عصى الله ، ورسوله حيا كان أو ميتا ، فإنت ، ولم يقب إلى الله تعالى ، فإن الله سيدخله النار خالدا فيها ، وآمنت بكتاب الله تعالى ، وكتبه ورسله ، واليوم الآخر ، والجفة والنار ، [و] بدوامهما لمن دخلهما ، وأن هذا الثواب ، والمعقاب بعد البعث .

وأنه ليس للإنسان هناك إلا ماسعى ؛ إن خيرا نخير ، وإن شرا فشر دائم لا يبدل القول لديه ، وما هو بظلام للعبيد ، ووطنت نفسى على أداء كل فريضة فرضها الله على ، أو سيفرضها ، وعلى اجتناب كل ما حرم الله على ، وعلى الكف عن التقدم إلى شىء حرمه الله على ؛ بما هو مشتبه عندى بما يقع الاشتباه فيه .

وعلى أن لا أطيع مخلوقا فى شىء من معاصيه أبداً ، وعلى ألا أجد حق كل ذى حق ، ولا أقر لأحد بباطل ، ولا أتولى عدواً لله ، ولا أعادى ولياً لله .
وإن كان منى - يوماً ، أو ليلة ، أو ساعة - من ليل ، أو نهار تقصير من شىء فى هذه الوظائف ؛ فإنى تائب [لله] من ذلك ، مستغفر لله منه ، موطن النفس أن لا أعود إلى شىء منه أبداً .

فصل :

ومعنى التوحيد : إثبات الوحدة لله تعالى ، ونفى ما سواه من إله ، أو شريك ، أو ولى ، أو طاغوت ؛ فكل ما يعبد ما سوى الله يجب نفيه ، والكفر به ، والتبرى منه ، وقد بين النبى (ﷺ) التوحيد ، وفسره بقوله : « من وحد الله ، وكفر بما يعبد من دون الله - فقد حرم ماله ، ودمه ، وحسابه على الله تعالى ، ونبه الله على ذلك بقوله تعالى : « ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ ، وَأَنَّمَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ » ، وقال : « فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ ، فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ » .

ويوجد عن أبى المؤثر (رحمه الله) أنه قال : من عرف أن الله واحد ، ليس كمثل شىء ؛ فقد عرفه تبارك وتعالى . فهذا أقل ما يكون به الإنسان موحدًا .

والصحيح أنه لا يثبت التوحيد لأحد إلا بإثبات ثلاث كلمات ، وهن :
الإيمان بالله أنه رب ، وبمحمد أنه رسول ، وأن ما جاء به حق من عند الله .
فمن أتى بهذا : فهو موحدٌ ؛ ما لم يخطر بباله : أن الله تعالى جسم ، أو ليس

بجسم ، أو محدود ، أو ليس بمحدود ، أو يرى بالأبصار ، أو يدرك بالحواس ، أو غير ذلك ؛ فإذا خطر له هذا ، أو أشباهه ، فقد وقع في البلية . وعليه أن يعلم أن الله ليس بجسم ، ولا يشبه الأجسام ، والأشياء من الخلق ، وأنه ليس بمحدود ولا يدرك بالحواس ، ولا يقاس بالناس ؛ فإن شك في شيء من هذا ، أو وصف الله تعالى بغير صفته - فهو كافر هالك .

فصل :

ولا يكون العدول في التوحيد حجة دون العقل ، وهم حجة مع العقل ، فلا يجوز التقليد في جميع الديانات . باتفاق الأمة ، وهذا فيما يكون الحق في واحد ، ومع واحد ، وضاق على الناس خلافه ؛ لأن الله سبحانه ؛ إذا تُعبد بشيء من ذلك نصب عليه الدليل .

وقد نهى عز وجل عن التقليد في ذلك ، وذم من قلده فيه ، كقوله تعالى :
« إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ » ، وفي أمثالها من القرآن .

وأما الذي يجوز فيه التقليد للعالم الأمين ، فهو كل ما يسمع جهله مما تعبد الله عباده ، ما لم ينص عليه في كتاب نصا ظاهرا يدل على مراده ، ولم ينصب عليه دليلا من كتاب ، ولا سنة ، ولا إجماع من الأمة ، ورد الحكم فيه إلى العلماء المستنبطين ؛ ليجتهدوا في استخراج الحكم به . نحو أروش الجراحات ، ومقعة المطلقات اللاتي لم يفرض لهن الصدقات ؛ إذا وقع الطلاق قبل الدخول بهن وغير ذلك من مسائل الأحكام ، والنوازل ، فهذا مما يجوز التقليد فيه من الدين ،

وما كان مثله مما كان طريقه طرق السمع ، ويرجع فيه إلى قول أهل العلم ؛ لعدم
الدليل على حكمه .

ولا يجوز التقليد عند وجود الدليل من الكتاب ، أو السنة ، أو الأجماع ،
أو حجة العقل ؛ لأنه لا معنى للتقليد هناك ؛ لأن حقيقة التقليد : هو قبول القائل
بغير دليل ، ولا برهان .

روى أن رجلا خرج سائحا لله تعالى ؛ حتى دخل بيت المقدس ، فوجد رجلا
يصلى في المسجد ، فلما فرغ قال له : السلام عليكم ، ورحمة الله وبركاته ، فرد
قال : السلام على أهل اليقين ، والتسليم ، والإسلام ، اجلس ؛ فلما جلس ،
واطمان ، قال له : أعبد أنت أم حر ؟ فقال : بل حر ، فقال له : من أعتقت ؟
فأطرق المستول مليا ؛ يفكر في جوابه ، ثم قال : لا بل عبد فقال : من استعبدك ؟
فقال له المستول : الله استعبدني ، وهو معبودي ، والعبادة طاعة الله .

فقال له : أخبرني عن الله الذي استعبدك ؛ اسم هو أم صفة ، أم فعل ،
أم معنى ؟ قال : اسم قال : اسم لمن ؟ قال : لله تعالى ، فقال : فأى الإلهيين
تعبد ؟ الاسم أم المسمى ؟ ، فاتقطع المستول ، فتحير في جوابه ، فقال له المصلي :

يا هذا . إنما يعبد الله من يعلم من الله . فأما من لم يعرف الله فإنما يعبد
غير الله ، فمن عبد غير الله ، فقد أشرك بالله ثم قال : لا يدرك [الله] بعقد
ضمير ، ولا إحاطة تفكير ، وقال . من عبد الله بتوهم القلب فقد أشرك ، ومن
عبد الاسم دون المعنى فقد كفر ، ومن عبد الاسم والمعنى فقد أشرك ، ومن

عهد الاسم دون الصفة بالإدراك ، فقد أحال على غائب ، ومن عبد المعنى بحقيقة المعرفة ؛ فقد أصاب ، وهو مؤمن حقا .

فصل :

واختلف علماء السلف في حقيقة التوحيد ، فقال بعضهم : هو أن يعلم أن قدرة الله تعالى في الأشياء بلا مزاج ، وصنعه لها بلا علاج ، وعلّة كل شيء صنعه ولا علة لصنعه تعالى ، ومتى تصور شيئاً في وهمك فالله بخلافه .

وسئل بعضهم عن التوحيد فقال : هو أفراد الموحّد بتحقيق وحدانيته ، بأنه الواحد الذي لم يلد ، ولم يولد ، ينفي الأضداد ، والأنداد ؛ بلا تكييف ، ولا تشبيه ، ولا تصوير ، ولا تمثيل ؛ ليس كمثل شيء ، وهو السميع البصير . وقال بعضهم : التوحيد : تلاشي الخلائق عند ظهور الحقائق . وقال بعض العلماء : أشرف كلمة في التوحيد - ما قال أبو بكر الصديق (رضى الله عنه) : من لم يجعل خلقه سبيلاً إلى معرفته ، إلا بالعجز عن معرفته ، فقال : ليس يريد الصديق (رضى الله عنه) : أنه لا يعرف قال : فالعارف عاجز عن معرفته ، والمعرفة موجودة فيه ؛ لأن عند هؤلاء : المعرفة ضرورية ، وهذا كما قال بعضهم : ما عرف الله بالحقيقة سوى الله سبحانه .

وأما أقسام التوحيد : فقد ذكر بعض العلماء أنها على ثلاثة أقسام : فقال : إن الله أوحى إلى داود (عليه السلام) يا داود . تعلم العلم النافع ، قال : إلهي ، وما العلم النافع ؟ قال : أن تعرف جلالى ، وعظمتى ، وكبريائى ، وكما قدرتى على كل شيء ؛ فإن هذا هو الذى يقربك إلى .

قال الغزالي : التفسير جوهر نفيس ، وله قشران ، أحدهما : أبعد عن اللب من الآخر ، وقال : وخص اسم التوحيد بالقشر الأول ، وبصيغة الحراسة للقشر الثاني ، أراد بذلك صيغة الكلام ، وأهملوا اللب بالكلية : قال : فالقشر الأول : هو أن تقول بلسانك : لا إله إلا الله ، فقال هذا يسمى توحيداً مناقضاً للتثليث الذى يصرح به النصارى من قولهم : إن الله ثالث ثلاثة ، قال : ولكن هذا التوحيد قد يصدر من المنافق : الذى يخالف سره جهره ، وهذا هو الزنديق .

والقشر الثانى : هو لا يكون إلا فى القلب إنكاراً ، ولا مخالفة لمفهوم قول القائل : لا إله إلا الله ؛ فيشتمل ظاهر القلب على اعتقاد ذلك ، والتصديق به ، قال : ، وهو توحيد عوام الخلق من المسلمين ، والمتكلمين الذين هم حراس هذا القشر الذى هو توحيدهم ، وتوحيد عامة الموحدين يجرسونه . عن تشويش المبتدعة ، أراد ينقضون عليهم بدعتهم ، وخلافهم فى التوحيد بالكلام الذى صفتهم .

والثالث : لباب الجوهر الذى هو التوحيد ، قال : وذلك لا يفهمه أكثر المتكلمين ؛ فإن فهموه لم يتصفوا به ، وهو أن يرى الإنسان الأمور كلها من الله تعالى رؤية تقطع النفاية عن الوسائط ، والأسباب ، فلا يرى الخير ، أو الشر إلا من الله جل جلاله ، وأن يعبد عبادته أفردة بها ، ولا يعبد معه غيره ، وهذا مقام شريف ، أحد ثمراته : التوكل .

قال : الناظر فيما رُفِعَ عن النزالي ، أنه وصف من عرف حقيقة التوحيد -
أن يرى الخير ، والشر من الله ، والله عز وجل لا يوصف إلا بالصفة الحسنة ،
ولا ينبغي أن يقال : منه الشر على الإطلاق ، وإنما يقال : هو خالق الخير ، والشر ،
خلق أفعال الخير من أهلها ، وخلق أفعال الشر من أهلها ، وأمر بالأعمال
الصالحة ، ونهى عن الأعمال القبيحة .

وكذلك : لا يضاف إليه أنه أمرض المرضى ؛ لأن هذه صفة غير حسنة ؛
تقوله تعالى : يحكى عن نبيه ، وخليله إبراهيم (صلوات الله عليه) : « وَهُوَ
الَّذِي يُطْعِمُنِي ، وَيَسْتَمِينُ ، وَإِذَا مَرَضْتُ فَبِهِ يَشْفِينِ » فأضاف الإطعام
والإستقام له ، والشفاء إلى الله جل جلاله ، وأضاف المرض إلى نفسه ، ولو كان
المرض قضاء الله على المريض ، لأنه صفة غير حسنة .

وكذلك : ما يشبه هذا المعنى - قول الناس : أفسد زرعنا المطر ، وخربت
شجرنا الريح ، ونزهوا الله عن هذه الصفة ، والريح والمطر ، لا يقدران على شيء ،
وإنما هي سخرها الله عز وجل ، وبالله التوفيق .

رجع إلى الكتاب .

ومن ثمراته أيضا : ترك الشكاية إلى الخلق ، وترك الغضب عليهم ، والتسليم
لحكم الله جل جلاله ، فكان أحد ثمراته - قول أبي الدرداء ، لما قيل له في
مرضه : نطلب لك طبيبا ؟ قال : الطبيب أمرضى .

وقول أبي بكر الصديق (رضى الله عنه) لما مرض : ثقيل له : ما قال لك الطبيب ؟ فقال : قال : إني فعال لما أريد .

قال : ويخرج عن هذا التوحيد : اتباع الهوى ؛ فكل متبع هواه ، قد اتخذ هواه معبوداً له ، قال الله تعالى : « أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ » ؟ ، وقال (عليه السلام) : أبغض إليه عبد في الأرض عند الله : هو الهوى . قال : وعلى التحقيق ؛ من تأمل عرف أن عابد الصنم ليس يعبد الصنم ، إنما يعبد هواه ؛ إذ نفسه مائلة إلى دين آبائه ، فيتبع ذلك الميل ميل النفس إلى المألوف ، [وهو] أحد المعاني التي يعبر عنها الهوى .

قال : ويخرج عن هذا التوحيد - السخط عن الخلق ، والالتفات إليهم ؛ فإن من يرى السكل من الله عز وجل ؛ كيف يسخط على غيره ؟ ، فقد كان التوحيد عبارة عن هذا المقام ، وهو من مقامات الصديقين . فانظر إلى ما خول ، وبأى قشر قنع ؟ وكيف أجد هذا معتصماً بالتمدح ، والتفاخر ، بما هو اسمه محمود مع الإفلاس عن المعنى الذي يستحق الحمد الحقيقي .

قال : وذلك : كإفلاس من يصح نكره ، ويتوجه إلى القبلة ، ويقول : « وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا » ، وهو أول الكذب ، يفتح الله به كل يوم ، وإن لم يكن وجهه قبلته متوجهاً إلى الله عز وجل . وعلى الخصوص ؛ فإنه أراد بالوجه وجه ظاهر بدنه ، فما وجهه إلا الكعبة ، وما صرفه إلا عن سائر الجهات .

والكعبة ليست جهة للذي فطر السموات والأرض ، حتى يكون المتوجه إليها متوجهاً إلى الله عز وجل ، تعالى أن تحده الجهات ، والأقطار .

فإن أراد به وجه القلب ، وهو المطلوب المتعبد منه ، فكيف يصدق قول
من قلبه متردد بين أوطاره ، وحاجاته الدنيوية ؛ ومتوجه بالكلية إليها ؟ فمتى
وجه وجهه للذي فطر السموات ، والأرض حقيقا ؟

.. وهذه الكلمة خير عن حقيقة التوحيد ، فالموحد الحقيقي هو الذي لا يرى
إلا الواحد الخالق ، ولا بوجه وجهه إلا إليه ، وهو امتثال لقوله تعالى :
« قُلِ اللَّهُ : ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ » ، وليس المراد به القول باللسان ؛
وإنما اللسان ترجمان : يصدق مرة ، ويكذب مرة أخرى ، وإنما موقع نظر الله
تعالى المترجم عنه ، وهو القلب ؛ فهو معدن التوحيد ، ومقره . وفي كتاب
بيان الشرع :

فإن قال : وما التوحيد عندك ؟ قيل له : هو القول : واحد « لَيْسَ كَمِثْلِهِ
شَيْءٌ » « لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » .
وأنه ليس بجسم ، ولا بجوهر ، ولا يوصف بالاجتماع ، والافتراق ، والحركة
والسكون ، ولا يحل في شيء ، ولا تحويه الأقطار ، ولا يتصور في الأوهام ،
وأنه يعرف بأفعاله ، ودلائله التي يفصها خلقه ؛ ليستدلوا بها عليه ، ولا يُعلم
بحس ، ولا إشارة . فإن قال : فما أول ما أنعم به عليك ؟ قيل له : خلقه إياي
حيا ، فإن قال : فما أول ما افترض الله عليك ؟ قيل له : معرفته ، فإن قال : فما
المعرفة ؟ قيل له : هو القول : بأنه واحد ليس كمثل شيء ، فإن قال : فبم عرفته ؟
قيل له : بنفسى ، وما أشاهده ؛ لأنى وجدت نفسى محدودا مؤلفا : ما آكل به
غير ما أشم به ، وما أشم به غير ما أسمع به ، وكذلك النظر ، وما أشبه ذلك .

فإن قال : ما الدليل على أن خالقك لا يشبهك ؟ قيل له : لو أشبهني - لجرى عليه ما يجري على من الضعف، والحاجة ، ولم يكن هو بالتقدم أولى مني ، ولا أنا بالحدث أولى منه ، فعلت أنه لا يشبهني عز وجل عن ذلك .

فإن قال : فما الدليل على أن خالقك واحد ليس باثنين ؟ قيل له : لو كانا اثنين لكان لا يخلو أن يقدر كل واحد منهما على منع صاحبه ، أو لا يقدر ، فإن كان يقدر فصاحبه عاجز ، وإن كان لا يقدر فهو عاجز؟ فقد لحقهما الضعف، في العجز جميعاً ، وأيضاً . لو كانا اثنين لكان لا يخلو كل واحد منهما أن يستسر سرّاً دون صاحبه، ولا يقدر على ذلك أو لا يقدر ؛ فإن كان يقدر فصاحبه عاجز ، وإن كان لا يقدر أن يستسر سرّاً دون صاحبه ؛ فهو عاجز أيضاً .
فعلينا أن خالق الأشياء واحد ليس باثنين ؛ تعالى الله عما يقول الملحدون علواً كبيراً .

فإن سأل سائل عن الخالق ما هو ؟ قيل له : قد أنزل الله جواب مسألتك ، وهو ما حكى الله تعالى من قول إبراهيم خليل الله (عليه السلام) : « وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا ، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ » وما حكى عن موسى كلم الله (عليه صلوات الله) حين قال له فرعون : « وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ . قال : رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ » وقال أيضاً : « رَبُّ الْمَشْرِقِ ، وَالْمَغْرِبِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ » .
وما قال الغتية أصحاب الكهف « إِذْ قَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا ؛ لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا » .

فإذا سئلت عن ربك ما هو ؟ قتل : هو الذى خلق السموات والأرض ،
وهو رب المشرق ، والمغرب ، وما أشبه هذا ؛ لأن الله لا يشبه شيئاً من الأشياء
فيوصف به ، ولا يحيط به العلم .

فصل :

وقيل : إن الحسن البصرى كان جالساً فى حلقتة ، ويزيد الرقاشى مستقبلاً ،
والناس حولهما من قائم ، وقاعد ، فبينما هم كذلك ؛ إذ دخل رجل فى هيئة
الأعراب ، فقال للحسن : يا أبا سعيد . حدثنى عن الرب تبارك وتعالى ، أجالس
هو على عرشه ؟ فغضب الحسن ، وتغير لونه ، والحاضرون يشجعون السائل
للاستفادة بالجواب - فلما رأى الرقاشى ذلك منهم قال للحسن : يا أبا سعيد ،
لقد علمت أنا قد لقينا صدر هذه الأمة ، فكاتبوا يكرهون رد السائل عن
اليسير من المسائل ، فكيف ترد المتفحص عن الله تعالى ؟ فإن كان عندك علم
فهاهنا ، وإلا فلين له البشر ، والقول ؛ فإن أفضل العلماء ألقمهم بالعباد ، قال الله
لنبيه (ﷺ) : « وَكَوْ كُفْتَفَظًا غَلِيظًا الْقَلْبَ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ
فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ » ، فأمر بالتقرب واللين ،
فلك فى رسول الله أسوة حسنة ؛ فنكس الحسن رأسه ، وعرف الإساءة
على نفسه .

فأقبل بعض الجلساء على السائل بالإيماء إلى الرقاشى أن يسأله ، فقال السائل
لرقاشى : فإياك أسأل يا أبا الفضل عن الله تبارك وتعالى أجالس هو على عرشه ؟
فقال يا لكع ؛ إنما يجلس من يمل القيام ، فقال : أفتأثم هو على عرشه ؟ فقال :

ثكلتك أمك !! إنما يقوم من يمل الجلوس ، فقال : أمتكى هو على عرشه ؟
قال : إنما يعكى من يمل القيام ، والعود ، قال : أفتصل هو بعرشه ؟ قال : سبحان
الله تبا لكم إنما يتصل الخلق بالخلق ، ويمس الخلق بالخلق ، وينال الخلق
الخلق .

وأما الرب الذى لا مثل له : لا يتصل بشيء ، ولا يمسه شيء ، ولا يناه
شيء ، هو أعز وأمنع ، وأقدر أن ينزل بحال الاتصال .
قال : أفتنقض هو عن العرش ؟ قال : ويحك !! إنما ينقض الشيء من
الشيء بحد ، والله دائم بلا حد ، ولا غاية .

فقال : سبحان الله ، لا قائم ، ولا قاعد ، ولا متكى ، ولا متصل ، ولا
منقض !! فكيف هو ؟

فقال : ثكلتك أمك . لا كيف الله ، وهل تدرى ما الكيف ؟
فقال : لا .

قال : إنما يقال الكيف للشيء الغائب ؛ إذا استُوصِفَ فوُجِدَ له
فى الحاضر مثل ؛ فيقول الواصف : كذا ، أو مثل كذا ، أو شبه كذا ، وأما
الرب فلا مثيل له فيما غاب ، ولا فيما بقى ، ولا يقال له : كيف ، ولا يطلب
بالكيف ، ولا له سبيل بالكيف ، وإنما يراد بالكيف : الشبيه ، والعدل ،
والله ليس كمثل شيء .

قال : فما معنى قوله : « عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » ؟ قال : فإنما ضلتم من قبل

العربية أن الاستواء في كلام العرب: الاستعلاء ، أى : استعلى على خلقه بالتهر والقدرة ، والتطول ، فليس مخلوق يدركه أن كيف هو ؛ هيئات ثم هيئات !! من ينال ذلك ؟ جعل على أبصار القلوب عن ذلك الفطاء ، فلا وهم يفاله ، ولا قلب ينعمه ، ولا يخطر على بال ؛ إلا كما وصف الله تعالى نفسه « أنه واحد أحد فرد صمد ، لم يلد ، ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد » « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ » ؛ لا يدرك إلا بآياته الواضحات الدلائلات عليه .

قال : فما العرش ؟ قال : الآن سألتني عن الخلق . إن العرش خلق من الله فوق السماء السابعة بلاء ، واختباراً يختبر به ملائكته ، وجعله الله موضع التسبيح ، والتحميد ، والثناء ، والمدح ، والشكر ، والبهاء ، والسناء ، وعبادة الخلق .

وأمر الملائكة تحمله ، والحفوف حوله ، فهما عظموا من أمر العرش ، فأنه يعظمون لاغيره بحمده ، والحفوف حوله ، والله له المثل الأعلى ؛ لا يحتاج إلى العرش ؛ للاستقرار ، وإن كان سمي عرش الله ، نظير ذلك عندكم في الأرض - بيت الله الحرام ، موضع الحج فيه ، كلف الله أهل الأرض أن يطوفوا بالبيت طوافاً ، وتمسحاً ، وتقبيلاً للحجر ، وتولية الوجوه شطره فهما عظموا من أمر البيت فأنه يعظمون ، لاغيره ، والله لا يحتاج إلى ذلك البيت فيسكنه ، وإن كان سمي بيتاً لله .

ولو كان الله - كما ذهب إليه وهمك - لسكان محمولا ممسوكا محتاجاً ؛ وذلك ؛ لأن المسك يحتاج - الدهر كله - إلى مسك ، ولا حاجة بالمسك إلى مسك نظير

ذلك . قوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ، وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ، إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا .. » .

إِنَّ اللَّهَ تَمْسِكُ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ بِمَا فِيهِنَّ مِنَ الْخَلْقِ ، عَرْشًا ، أَوْ كُرْسِيًا ، أَوْ يَدَيْتَا ، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : شَفِيتَنِي ، وَفَرَجَتْ عَنِّي غَمِّي فَرَجَ اللَّهُ عَنكَ غَمَّكَ .

وقيل : مرَّ على بن أبي طالب على لحام ، وهو يقول : لا والذي احتجب بسبع سموات ، فقال له على : ومن المحتجب بسبع سموات ؟ فقال اللحام : رب العالمين ، فقال على : أخطأت بكلمتك أمك ؛ إن رب العالمين ليس بينه وبين خلقه حجاب ، لأنه معهم أينما كانوا ، فقال : يا أمير المؤمنين ، وما كفارة ما قلت ؟ فقال له : كفارته : أن تعلم أنه معك ، أينما كنت . والدليل على معرفة الله ، وتوحيده ، ونفي التشبيه عنه ، وعلى أنه لا يسمع جهل معرفة الله ، وتوحيده ، ونفي التشبيه عنه - قول الله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ » ، وقوله : « أَلَيْسَ اللَّهُ شَكًّا ؛ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضِ » ، وقوله : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ » ، وقوله : « فَآمَنُوا بِاللَّهِ ، وَرَسُولِهِ ، وَالكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ » ؛ فلا يسمع أحدا من المحجوبين إنكار الله ، ولا الشك فيه ، وأشباه ذلك .

ومن كلام محمد بن محبوب (رحمه الله) : إن الله واحد لم يزل ، ولا يزال إلى غير غاية ، ولا نهاية ، وأنه صانع الأشياء ، وفاطرها ، ومنشئها كما شاء ،

فهو الإله ، والخلق به مألوهون ، وليس له شريك في صنعه ، ولا ضد له في ملكه ، ولا شبه ، ولا ند ، ولا صاحبة ، ولا ولد ، وأنه محيط بالأشياء ، وناظر إليها ، ومطلع عليها ، ولا يحيط به أقطارها ، ولا يدركه أبصارها في الدنيا والآخرة ، وليس هو إلى شيء أقرب منه إلى شيء .

لا يستعين بساطع الضياء على الإحاطة بالأشياء ، ولا يحجبه ظلم الدجى عن درك ما فوق السماء ، وما تحت الثرى ، يدرك الأصوات وإن كثرت بلا إصغاء منه إليها ، ولا استماع منه لها ، ويرى الأشياء بلا لحظ منه لها ، وإلجاج منه إليها ، سبحانه عن ذلك ، وعن أن يقع عليه التوهم ، وأن يدركه التوهم بصفة ، إلا كما وصف نفسه في كتابه ، لا يتجاوز ذلك ، ولا يمدوه بتحديد ، ولا تبويض ، ولا تقدير ولا تصوير .

وقد قال قائلون : إن الله تدركه الأبصار في الآخرة ، وذلك مما هم فيه على الله كاذبون ، والحجة عليهم في نفي ذلك عن الله تعالى : أن يقال لهم : أخبرونا عن الله جل جلاله عن نفسه أن تدركه الأبصار في الدنيا ، والآخرة ، فلا بد لهم من مجامعتنا على قول : نعم . فنقول : إن عزة الله وجلاله دائمة غير زائلة في الدنيا والآخرة ، وإن زعمتم أن العزة تذهب عن الله في الآخرة ؛ فهذا مما تجهله القلوب ، ومن قبل هذه الجهة ، فقد فسد عليهم قولهم .

ومن قال : إن الله واحد غير أن له يمينا ، فتأول قوله تعالى : « وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ » ؛ فإننا نقول إنهن مطويات بقدرته ، وقولنا في قوله :

« مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا » أى : قادر عليها بصرفها كما يشاء
لا قابض عليها قبض مماسة ، تعالى الله عن مماسة الأشياء .

فصل :

فإن قال لك قائل : بم تعرف الله ؟ فقل : بما دلت عليه الأنبياء من الآيات
والعلامات ، وخلق الأرض ، والسموات ، والليل ، والنهار ، والشمس ، والقمر ،
والنجوم ، المسخرات ، وما خلق الله من شيء ، وهذا دليل على أن لهذه الأشياء
مدبرا ، ولا تشبهه بالأشياء .

وكذلك قالت الأنبياء : قال نوح : « أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَمْعَ
سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ، وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا ، وَجَعَلَ الشَّمْسَ مِرْجَاً » .

وقال إبراهيم : « رَبِّ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ » ، وقال « إِنَّ اللَّهَ بِأَتَى
بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ ، فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ » .

وقال الرسل الذين لا يعلمهم إلا الله : « أَلَيْسَ اللَّهُ شَكُّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ » .

وقال موسى : « رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ، ثُمَّ هَدَى » ،
وقال فرعون : « رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » . وكذلك قال أصحاب
الكهف .

وقال لنبية : « أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ،

وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ، وقال : « أَوْ لَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ
بَدَّلْنَاهَا ، وَزَيَّنَّاهَا ، وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ » .

وأمثال هذا كثير في القرآن مما يطول وصفه في الحجج ، وكله يدل على الله ،
وعلى أنه ليس كمثل شيء وهو السميع البصير .

فصل :

أول ما افترض الله على عباده المعرفة ، وأول ما أنعم الله به على العبد الحياة ؛
لأن بها يدرك الأعمال ، وأفضل ما أنعم الله به على العبد العقل ؛ لأنه به يعرف
الحسن من القبيح ، وبه يجب الحمد والذم ، ويلزم التكليف ، وأحسن ما خلق الله
في العبد العلم ، وأقبح ما خلق الله فيه الجهل ، وتمام النعمة على العبد الدخول
في دين الإسلام الذي أنعم الله به على من يشاء من عباده ، ورضيه لهم ديناً ،
وحق الله على عباده أن يعرفوه ، ويوحّدوه ، ويعبدوه ، ويشكروه ، ولا يكفروه ،
ويقتوه حق تقاته ، وقال النبي (ﷺ) : « حق الله على العباد أن يعبدوه ،
ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يُشرك به شيئاً » .

وأول ما تعبّد الله تعالى به عباده - طاعته ، واتباع أمره ، وأول الحجة
على العبد : العقل ، وبه عرف العبد ربه ، وما يشاهده من خلق السموات
والأرض ، والليل والنهار ، والشمس والقمر ، وما يرى من أثر التدبير ،
وما في نفسه خاصة من تركيب الجوارح ، وآلات النظر ، والسمع ، والشم ،
والذوق ، والسكّام ، والبطش ، والمشى ، وغير ذلك .

فإذا عرف العبد ربه ، وأن الله تعالى هو خالقه ، ورازقه ، وإليه مصيره -
فعليه أن يعلم أنه لا بد للمولى أن يأمر عبده بطاعته ، وينهاه عن معصيته ؛
فإذا فهم هذا - فعليه أن يتعلم ما تعبد الله به ، وافترضه عليه .

وأصل معرفة ذلك مما أنزل تعالى من كتابه ، على لسان نبيه ؛ وأمر به
رسوله من سننه التي أمر بها العباد ، ونهاهم عنها وكل ذلك صلاح لهم ،
ويرجع إلى معرفة ذلك بالتعلم ممن حمل علم ذلك من أهل الفقه ، والثقة ، والورع
قال الله تعالى : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » .

فصل :

ومن صفة الله عز وجل ؛ أن يقال : لم يزل عالما ، قويا ، عزيزا ، حكيما ،
سميعا ، بصيرا ، علما ، ملكا ، ماجدا ، قديرا ، إلها ، ويقال : لم يزل الله
وهو الخالق ، ولم يزل الله وهو الرازق ، ولا يقال : لم يزل خالقا ورازقا .

فصل :

وإذا خطر ببالك خاطر أن الله عز وجل يشبه شيئا ، أو يشبهه شيء ،
فانف ذلك عن الله عز وجل ؛ لأنه « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ » .

وكذلك ؛ إذا دعاك الخاطر إلى أن الله في معزل ، أو قال : كيف هو ؟
أو مثل : ما هو ؟ أو هو نور من الأنوار ؟ أو ذو طول أو عرض ؟ أو هو
مؤلف ؟ أو هو جسم ؟ أو مماس الأشياء أو متباين لها ؟ أو في معزل ؟

فأنفِ ذلك كله عن الله عز وجل ؛ فإن هذه الأشياء لا يجوز منها شيء على الله تعالى ، ومن كان فيه خصلة من هذه الخصال ؛ فهو محدث ، والله قديم لم يزل ، فاجعل هذا أصلاً تبنى عليه فيما خطر ببالك من هذا الضرب .

وكذلك : إن خطر ببالك أن الله يظلم ، أو يجور ، أو يفعل الظلم أو الجور ، ويأخذ أحداً بفعل أحد ، ويعذب الوالد في الدنيا بفعل الولد ، أو يعذب الولد بفعل الوالد ؛ فأنفِ ذلك عن الله عز وجل ؛ فإن هذا لا يجوز منه شيء على الله تعالى ؛ لأن من يفعل هذه الأشياء - لا يوصف بالحكمة ، والرحمة ، والله حكيم رحيم .

وإن دعاك الخاطر إلى أن الله تعالى يقول الكذب ، أو يخلف الميعاد ، أو يخبر بخبر لا يكون كما أخبر ، فأنفِ ذلك كله عن الله تعالى .

وقيل : إن نجدة بن عامر قال لابن عباس : يا بن عباس كيف معرفتك بربك ؟ فإن من قبلنا اختلفوا علينا ، فقال ابن عباس : ويحك يا نجدة !! إن من نصب دينه على القياس لا يزال - الدهر - في الناس ماثلاً عن المنهاج ، طاغياً في الاعوجاج ، ضالاً عن السبيل ، قائلاً غير الجميل ، أعرف ربي بما عرف به نفسه من غير رؤية ، وأصفه بما وصف به نفسه من غير صورة ، لا يدرك ربنا بالحواس ، ولا يقاس بالأناس ، معروف ربنا بغير تشبيه ، متدان في بعده بلا نظيره ، لا يتوهم في ربوبيته ، ولا يمثل بخليقته ، ولا يجور في قضيته ؛ فاخلقني إلى ما علم الله منهم منقادون ، على ما سطر في المسكفون من كتابه ماضون ، لا يعملون خلاف ما منهم علم ، ولا غيره يريدون ، فهم - لا محالة - إلى ما علم الله منهم صائرون .

وهو قريب غير ملتزم ، وبعيد غير منقوض ، يوحد ، ولا يبعض ، ويحقق ، ولا يمثل ، يعرف ربنا بالآيات ، وأوضح العلامات ؛ فلا إله غيره الكبير المتعال .

فصل :

والدليل على أن الله واحد ، وأنه لا إله غيره ، وأنه لا شريك له في الملك . قوله تعالى : « مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ ، وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ ؛ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ ، وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ » فلا إله غيره ، ولا خالق سواه . والدليل على أن الله خالق الأشياء ، ومحدثها : لو أن نطفة وضعت بين أيدي الخلائق جميعا ؛ حيث يرونها ، ويمسونها - لم يقدرُوا أن يخلقوا لها عظاما ، ولا لحما ، ولا شعرا ، ولا نشراً ، ولا حياة ، ولا قدرة ؛ فكيف إذا كانت في ظلمة الرحم ؟ وبينها وبينهم الحجب الكثيرة ، فهم عن صنعها أعجز ، وعن تدبيرها أبعد ، فعلمنا أن من جعل النطفة خلقا : هو الله الواحد الذي ليس كمثلته شيء . وهو السميع البصير .

فإن قال قائل : أخبروني أخلق الله الأشياء من شيء أم لا من شيء ؟ قيل له : لا من شيء خلقها ؛ لأنه إن كان خلقها من أصل كان معه ؛ فليس يخلو أن يكون ذلك الأصل خلق من شيء كان قبله ، أو خلق من لا شيء قبله ، وإن كان الكلام في ذلك الشيء كالسكلام في الأصل : وهذا يتحول إلى الفساد ، وإلى ما لا يصح ، ولا يجوز ؛ لأن هذا يؤدي إلى ما لا نهاية له .

وإن قال : خلقت الأشياء من أشياء كان قبلها : لم يتوقف عند آخر ذلك ، ولم يجهل العلم به ، وثبت أن الله تعالى - خلق الأشياء ، واخترعها ، وأخرجها من العدم إلى الوجود ، ولا من شيء ؛ لأنه ، إذا كان لا بد من القول من أحد الوجهين ، وفسد أحدهما : صح الآخر .

فإن قال : فما يدريك لعل الأشياء أحدثت نفسها ؛ لا يخلو من أن يكون أحدثت أنفسها في حالة وجودها ، أو عدمها ؛ فإن كانت أحدثت أنفسها في حال وجودها ، فوجودها : يعني أن إيجادها مرة أخرى ؛ لأن الوجود مستغن عن الوجود ، وإنما يوجد المعدوم ، فيصير موجودا بعد أن كان معدوماً ، وإن كانت أحدثت أنفسها في حال عدمها لكان المعدوم فاعلا للوجود ، ولو كان كذلك لكان لا فرق بين المعدوم ، والموجود في الفعل ، والعلم ، والإرادة . فلما أن بطل أن يكون المعدوم يفعل شيئا ، أو يحدث منه شيء صح أن الأشياء إنما أحدثها محدثها ، ونقلاها من العدم إلى الوجود ، وهو الله سبحانه وتعالى .

فإن قال : من أين تعلم أن إلهك واحد؟ فقل : من قبل أنه لا يكون إلا واحدا ، ولا يكون الغالب إلا واحدا ، ولو كانا اثنين ، وغلب أحدهما صاحبه ، فالغلوب ليس بإله ؛ لأن الإله لا يكون عاجزا مقهورا ، فلذلك علمنا أنه إله واحد لا شريك له .

فإن قال : كيف تعلم أنه واحد ليس كمثل شيء؟ قيل له : لأن الشيء يكون من صفة ، وخلقته ، والله - سبحانه - هو الصانع للشيء ، والشيء مصنوع ، ولا يشبه الصانع بالمصنوع ؛ لأن الصانع قديم ، والمصنوع محدث .

فإن قال : إن الله واحد ، وأنت واحد ؛ فما الفرق ؟ قيل له : أنا واحد في الإسم أشياء في الحقيقة والله - سبحانه - واحد في الاسم ، وواحد في المعنى لا يجوز عليه التجزؤ ، والتقسمة ، والتبعض ، لأنه يمكن أن أكون متفرقا بعد أن كنت مجتمعاً ، والله تعالى لا يجوز عليه ذلك ؛ لأنه هو الخالق ، والخالق لا يشبه المخلوق .

فإن قال قائل : ما نفكر أن يكون العالم من أصلين قديمين : نور وظلمة . قيل له : أنكرنا ذلك ؛ لأنه لا بد من أن يكونا متمازجين ، أو متباينين ، والمتمازج ، والمتباين له حد ونهاية ، وماله حد ونهاية فهو محدث ، والمحدث مصنوع ، وله صانع ، والظلمة والنور ضدان متباينان ؛ لا يصح امتزاجهما ، وقد قال الله تعالى ردا على مقالة من قال بقدم العالم : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ ، وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ ، وَالنُّورَ » ، فدل أن الله خالق الظلمة ، والنور .

فإن قال قائل : ما أنكرت أن يكون العالم من صانعين قديمين ؟ قيل له : ما أنكرنا ذلك ؛ لأنه لو كانا اثنين فلا بد أن يريد أحدهما خلاف ما يريد الآخر ، فيريد أحدهما أن يجعل جسما في مكان ، ويريد الآخر بخلافه ، ويريد أحدهما تسكين جسم ، ويريد الآخر تحريكه ، ويريد أحدهما بقاء جسم ويريد الآخر فناءه ، فلا يجوز أن يكون ما أراده جميعا ، فيكون جسما في مكان ، أو يكون جسم متحرك ساكن في حال واحد ، فلما لم يصح ذلك ثبت وصح أن الله إله واحد ليس كمثل شيء ، وقد قال الله - سبحانه - تعالى : « لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا سَمَاوَاتُ اللَّهِ وَالْأَرْضُ لَمَّا فَسَدَتَا لَكِنَّا نَحْنُ اللَّهُ أَحَدٌ وَنَحْنُ الْمَلِكُ الْوَاحِدُ » .

لَفَسَدًا ، فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ . وقال الله عز وجل :
« لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ - كَمَا يَقُولُونَ - إِذْ لَا يَتَفَعَّلُونَ إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا .
سبحانه وتعالى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا » .

فصل :

فإن سأل سائل فقال : أخبروني عن الله تعالى ما هو ؟ فيقال له : إن أردت
بما هو ؟ أن تسميه ، وتصفه ؛ فهو الله الواحد الأحد الفرد الصمد ، العالم القادر
الحى السميع البصير ، الرحمن الرحيم ، الرؤوف الكريم اللطيف الخبير
العزیز الحكيم .

وإن أردت بقولك الدلالة عليه ، فالسماوات ، والأرض ، وما بينهما من
آثار صنعه ، وتدييره دالة عليه ، وقد قال الله سبحانه وتعالى : « أَوَلَمْ
يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا
بِالْحَقِّ » وقال : « أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ
اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ » ، وقال : « أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ » ،
وأشبهه هذا في القرآن كثير ؛ دلالة على الله أنه خالق ، ورازق ، وصانع ،
ومدبر ، وأنه ليس له مثل ، ولا شبه ، ولا نظير .

وإن أردت : ما هو من أى الأجناس ؟ فالله تعالى ليس بذى جنس مؤلف
ولا صورة ، لأنه قال : « هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ » لكل شىء ،
« لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » ، « وَهُوَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا ،
وَمَا تَحْتِ الثَّرَى » .

فصل :

ولا يوصف الله بفوق ، ولا بأسفل ، ولا صعد ، ولا نزل ، ولا قام ،
ولا قعد ، ولا استيقظ ولا نام ، ولا سها ولا غفل ، ولا لها ، ولا ذهل ، ولا
شك ولا جهل ، ولا هوى ، ولا عشق ، ولا جن ، ولا شفق ، ولا أسف ،
ولا ندم ، ولا وجد بعد عدم ، ولا شعر بعد جهل ، ولا يقال : قمية ولا خطيب
ولا فصيح ، ولا أديب ولا بليغ ، ولا أريب ، ولا شجاع ، ولا سخي ، ولا
كامل ، ولا ذكي ولا فاضل ، ولا زكي ، ولا حسن ، ولا جميل ، ولا فطن ،
ولا نبيل ، ولا صديق ، ولا خليل ، ولا شريف ، ولا رفيع ، ولا فهم ، ولا
ظريف ، ولا صالح ، ولا نظيف ، ولا مقحمل ، ولا صبور ، ولا متين ، ولا
وقور ، ولا محب ، ولا وامتق ، ولا ساكت ، ولا ناطق ، ولا ضاحك ،
ولا مغتاظ .

ولا يوصف سبحانه بالشهوة ، ولا الكسل ، ولا الخلوة ، ولا الفراغ ،
ولا يقال : إن الله ربى إذ خلق الربا ولا أزنى ، إذ خلق الزنا ، ولا يقال :
عاقل ؛ لأن العقل مأخوذ من عقال البعير ، ولا يقال سخي لأن السخاء من
اللين ، يقال : أرض سخاوية ، وقرطاس سخاوى أى : لين .

ولا يقال : عزم الله لى بالخير ولا يقاس ربنا بأحد من خلقه ، ولا يباهى بعدد ،
ولا بغاية ولا أمد ولا يوصف بالوجه ولا بالسكيف ، ولا الأئین ، ولا العلم ،
ولا اليدين ، ولا السكف ، ولا اليمين ، ولا يقال حواه مكان ، ولا خلا منه
مكان ، ولا فارقه مكان ، كان - سبحانه - قبل المكان ، وهو مستغن
عن المكان .

وقال محمد بن محبوب (رحمه الله) : من قال إن الله يذا كيد المخلوقين -
فقد أشرك بالله .

ولا ينبغي لأحد أن يقول : لم فعل ربنا ذلك ؟ لأنه قال : لا يسأل عما
يفعل وهم يسألون ، ولا يوصف ربنا بالفرح ولا السرور ، ولا يقال أفسد إذا
خلق الفساد .

ولا يجوز أن يقال : لم يزل بارئنا ، ومصورا ، ورازقا ، وخالقا ، وما
كان من صفات الأفعال ؛ لأن ذلك يوجب قدم الفعل في الأزل ، والله سبحانه
وتعالى : لم يزل ولا شيء معه ثم أحدث الأشياء ، فهي محدثة ، وإذا شاء أفناها
وإذا شاء أعادها .

ولا يجوز أن يقال : ما أبصر الله بعباده ، ما أعلم الله ، وما أقدر الله ،
وما أحكمه ، وما ألطفه ، وما أكرمه ، وما أحلمه ، وما أقدره ، وما أبصره ؛
لأن هذا من التعجب ، والتعجب منفي عن الله عز وجل عن صفات المخلوقين .

ولا يجوز عليه التعجب في الأفعال ، ولا في صفات الذات ، ويجوز أن
يقال : ما أحسن صنع الله وتدييره .

ولا يجوز أن يقال : ما أحسن علمه ، وقدرته ، وعزته ؛ لأن هذه صفات
الذات ، ولأنها في الأفعال مدح وتعظيم ، وفي صفات الذات تصغير .

ولا يجوز أن يقال : ما أجرأ فلانا على الله تعالى ؛ فإن الله تعالى أعز من
أن يجترأ عليه ، ولكن يجوز أن يقال : [ما] أغر فلانا كما قال الله تعالى :

« مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ » ، ويقال : ما أعظم حق الله على خلقه ، وأعظم حق أوليائه عليه .

فأما حق أوليائه عليه ؛ ففي نفسى منها !!! ؛ لأن الله - سبحانه - ليس عليه حق لأحد ، بل حقه على عباده ، ويكره أن يقال : أعوذ بالله ثم بك ، ويكره أن يقول : باسم الله ، واسم رسول الله كالشريك له ، ولكن يقال : باسم الله ، ثم باسم رسول الله (ﷺ) .

ولا يجوز أن يقال لله يا خير الأصحاب ، إلا أن يعنى حافظا ومدبرا ، ويكره أن يقال : لولا الله وفلان ؛ لكن يقال : لولا الله ثم فلان ، فقد أجازه أبو محمد (رحمه الله) .

ولا يجوز عليه الطمأنينة إلى الشيء ، ولا يقال : هذا هين عليه ، وهذا شديد عليه .

ومن علم من أحد إلحاداً . . . أو فى أسمائه ، أو فى كتابه ، أو فيما لا يجوز أن يقال به ، وهو يقدر على إنكاره ، ولا يعنى منه تقيمة فعلية أن يعلمه ، وينهاه أو ينكر عليه بلسانه ، وإن اتقى منه تقيمة أنكر بقلبه ، ولا يسعه التغافل عنه ، وأشد الأشياء الإلحاد فى التوحيد . والله أعلم وبه التوفيق .

القول الثالث والعشرون

في أسماء الله تعالى ، وتفسيرها ، وما يجوز القول فيها

واعلم أن لله تعالى أسماء ذات ، وأسماء صفات :

فمن أسماء الذات : الرحمن - الرحيم - الخى - القيوم - الملك - القدوس -
السلام - المؤمن - المهيمن - العزيز - الجبار - المتكبر - الواحد - الصمد -
القاهر - القادر - الحكيم - العليم - الغنى - الكريم - اللطيف - الخبير -
الريوف - الدائم . فهذه الأسماء ، وأمثالها من أسماء الذات . وأما أسماء
الصفات : خالق - بارئ - مصور - رازق - محيى - مميت - باعث - ناشر -
مجازٍ ، وما كان مثلها .

والإيمان بجملة إيمان بتفسيرها ، والإيمان بنفسها إيمان بجملة إيمان .

ولاتنازع بين أهل النظر : أن صفات الذات مالم يزل الموصوف بها ،
وصفات الفعل وجوبها مع الفعل .

وأسماء الله ، وصفاته من ذاته ، فالصفات الذاتية قديمة .

ولا يجوز أن يقال غيره ، ولا هو ولا هو غيرها ، ولا يتبعض منها ،
ولا يتبعض منه لم يزل موصوفاً بها .

وأما الصفات الفعلية فهي غيره ، وهي محدثة ؛ لأن اللفظ محدث ، وهو غير
الله ، والموصوف قديم لم يزل ، والمعنى بالصفة : هو الله ، وصفاته على ما ذكرنا

من الذاتية ، والفعلية ، والاسم المتصود . والمراد هو الله سبحانه الذي لم يزل
حوصوفا بصفات ذاته .

وإذا اشتبهت عليك الصفات : أفعلية هي أم ذاتية فأدخل عليها الألف
واللام تعرفها إن شاء الله ، ذلك أن تقول : لم يزل الله ، ولم يزل الرب ، ولم يزل
وهو العالم ، وانخالق ، والرازق ، وغير ذلك من الأسماء ؛ فإذا أدخلت الألف
واللام في الأسماء الذاتية ، والصفات الفعلية تصب الصواب كله ؟ إن شاء الله .

وقيل : إن كل ما كان من الأسماء غير الله والرحمن فهو اسم ، وصفة
الله ؛ فإنها أسماء الأفعال ، وتسمى صفات ، فإذا أدخلت الألف واللام على
الصفات - رجعت أسماء ، وصفات ، والله أعلم .

فصل :

قال ابن عباس : الله ذو الألوهية ، وهو الذي ياله إليه الخلق أجمعون ،
أى : يعبدونه ، وقرأ « ويذكر ، وأهنتك » يرد عبادتك ، والإله عندنا
هو الذي تجب له العبادة ، وتحق له ، وهو الله الذي لا إله إلا هو سبحانه .

واختلف في تسمية الله عز وجل : الله ، والإله . فقال قوم : هو مأخوذ
من النور ، وقال آخرون : مأخوذ من الوهان ؛ لأن القلب تأله إليه عند
الفرع ، والسكر ، والخوف ؛ فيجوز تسمية المألوه إلهما ؛ كما قالوا : المؤمن
إماما ، وقال قوم : الإله هو الذي تحق له العبادة ، وقال قوم : هو اسم سمي به
نفسه على سبيل الاختصاص ، كما قال : « هَلْ تَعَلَّمُ بِهِ سَمِيًّا » ، وعند القائل

بهذا القول: لا يجوز أن يقال: إله الآلهة؛ لأنه الإله الذي تحق له العبادة، ولا تحق
العبادة لإلهه سبحانه وتعالى .

وقيل: إن ابن عباس كان يقرأ « وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ، وَفِي الْأَرْضِ
إِلَهُ » ، ويقول: هل تعلم له تسميًّا؟ وقيل: [إن] معنى الله [هو] الذي
تأله إليه القلوب في حوائجها، وهو أصل الأسماء، ومنه خرجت الأسماء .

وقيل: إن اسم الله الأعظم - هو الله الذي لا إله إلا هو وحده لا شريك
له، وقيل في قوله تعالى: « هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا » أي هل تعرف له في السهل،
والجبل، والبر، والبحر، والمشرق والمغرب أحدا اسمه الله غير الله عز وجل؟
وقيل: إن اسم الله الأعظم: يا ذا الجلال، والإكرام، وقيل: إن اسم الله
الأعظم: يا حي يا قيوم، وقال أبي بن كعب: جميع أسماء الله بمعنى ربوبيته،
واسمه الذي هو اسمه الله .

وقال جابر بن زيد (رحمه الله): اسم الله الأعظم - هو الله؛ ألا ترى أنه
يبتدأ به في جميع الأشياء؟ وإذا قلت: الله (بالألف واللام) فالاسم تام؛
فإذا حذف (الألف) قلت: لله بقي الاسم تاما؛ فإذا حذف (اللام الأولى):
قلت: له بقي الاسم تاما؛ وإذا حذف (اللام الأخيرة) قلت: ه بقيت «الماء»،
وفيها الاسم تام:

واختلف المفسرون في تأويل (الله)، فقال قوم: مشتق من أله يأله،
ووله يوله، وهو: تعلق النفس بالرغبة إليه، وانتظار الفرج من عنده، ويقال:

فلان يتأله ؛ إذا تنسك وتعبد ، والمآله : [هو] الذى ظهرت عبادته لله أو مشبه بالعباد ، وقيل : إن الأصل فى : أله يأله ، وهو : إذا تحيّر العبد عند التمسك فى عظمة الله تعالى : فلا يعلم أحد كيف هو جل وعلا هل يدركه المخلوق ؟

وأما التشديد على اسم الله ؟ فإنه لتواتر الفعل ، والعرب تفعل ذلك ؛ لتواتر الفعل ، وتكريره ، وقال بعضهم : الألف ، واللام للتعريف ، واللام الآخر - لام إضافة ، والهاء كناية يشار بها إلى غائب ، لأن الله تعالى : شاهد غائب ؛ فإذا اجتمع لام الإضافة ، ولام التعريف ، فاشتبه بحرفين من جنس واحد ، فأدغمت العرب بالتشديد إحدى اللامين فى الأخرى ، والله أعلم .

الرحمن الرحيم : وقال بعض المفسرين : معنى الرحمن بجميع خلقه ، والرحيم بالمؤمنين ، وقال ابن عباس : إن الرحمن رحمن الدنيا والآخرة ، والرحيم رحيم الآخرة - معناه : أن نعمه ، وفوائده ، وعطاءه للمؤمنين ، وقيل : الرحمن العاطف تعم [رحمته] الخلق فى الدنيا من مؤمن ، وكافر ، وفى الآخرة نعمه ، وفوائده بالبر والفاجر ، والرحيم بالمؤمنين .

وقيل : معناها اسمان لوجود الرحمة مفه ، ويقال : اسمان لطيفان من أسماء الله عز وجل ، وقيل اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر ، وقيل : كان اسم الله - الرحمن ، فأضيف إليه الرحيم ؛ ليكون الرحمن الرحيم ليكونا إليه دون كل أحد ، لما سعى مسيلة الكذاب نفسه الرحمن - أضيف إليه الرحيم ، ليكون الرحمن [و] الرحيم يجتمعان له عز وجل ، لا لغيره . وقيل : الرحمن أشد مبالغة من

وجهين : أحدهما . أن فعلان من أبنية المبالغة ، كقولك غضبان للممتلي غضبا
وسكران للمنزوف سكرا ، وكذلك ما أشبه ذلك ، ووجه آخر : أسماء الفاعلين ،
إذا جرت على أفعالهم لم يكن فيها فعل معنى المبالغة ، فضم التكرير للمبالغة .

ولا يجوز للمخلوق أن يتسمى بالرحمن ، وكانت العرب تقول : الرحمن
كما قال الله : « قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ » .

وقدم الرحمن على الرحيم ؛ لأن الرحمن : اسم خاص ، والرحيم : اسم
مشترك ، ويقال : رجل رحيم ولا يقال : [رجل] رحمن ، فقدم الخاص على
العالم .

وقال أبو عبيدة : الرحمن مجازه ذو الرحمة ، والرحيم : مجازه الراحم ، كما
قيل : ندمان ، ونديم ، وقد يجيء اللفظان مختلفين ، ومعناها واحد ، والأمة
مجمعة [على] أن الرحمن الرحيم - من القرآن ، لا خلاف بينهم في ذلك .

وموضعها من الإعراب الجر ؛ لأنهما صفتان لله تعالى ، والصفة تتبع
الموصوف ، وصفات الله تعالى يجوز أن تتبع الأسماء و [يجوز] إعرابها ،
يجوز [لك] أن تنصبها بإضمار (أعنى) ، و [أن] ترفعها بإضمار (هو) ،
ويجوز أن تقول : الرحمن الرحيم ، فتتبع الإعراب الاسم الذي قبله ، ويجوز
في العربية رفعها ، ونصبها على ما تقدم ، الرفع بإضمار (هو) ، والنصب
بإضمار (أعنى) على المدح ، وهو جائز ، ولا يقرأ به ؛ لأن القراءة سنة مقبلة ؛
يأخذها الآخر عن الأول ، وأما جوازه : فيجوز على ما في العربية .

وقيل : رحمن بالبرانية فأعرب ، ثم أضيف إليه الرحيم ، وهو اسم عربي ، فاجتمع مع الاسم الذي [كان] عبرانيا : اسم عربي ، وصارا كالاسم الواحد ، والله أعلم .

الرَّب : ينقسم على معان كثيرة ، فالرب : المالك ، كقولهم : رب الدار ، ورب المال ، ورب الدابة . والرَّب : السيد ؛ كقوله تعالى : « فَيَسِّقِي رَبَّهُ سُخْرًا » .

ولا يقال للخلق : الرب معرفة بالألف واللام ، كما يقال لله عز وجل ، بل يقال بالإضافة [مثل] : رب المال ، ورب الدار . والإنسان لا يكون رباً على الحقيقة ، كما روى عن النبي (ﷺ) أنه قال لرجل : « رب إبل أنت أم رب غنم ؟ » فقال : من كل قد آتاني الله ، وأكثر . يعني [بكلمة الرب] مالكها .

ويجوز أن يقال : الله رب الأرباب ، و [أن] يقال في الدعاء : يا رب بحذف الألف واللام ، و [أن] يقال في الدعاء : يا رب ، وفي القرآن : « رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ » ؛ « رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّنَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ » ، وقد يجيء جالياً في النداء ، كقوله تعالى : « يَا رَبِّ . إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا » . قال أبو عبيدة : وبنو تميم يقولون : يا رب ، وقيل : هذا الاسم خاص لم يسم به غيره ؛ فلزمه الألف واللام ، [و] إنما سقطتا من الاسم الذي يكون في حال مخصوص ، كما جاء في صفة الله تعالى : أنه الرب . أي : هو رب

كل شيء . . وجائز : أن يقال : لم يزل الله ربًّا للأشياء ، وسيداً ، وإلهاً ،
ويجوز أن يقال : لم يزل الله مالِكاً للأشياء ، كما أنه لم يزل قادراً عليها ،
والمراد : إثبات الملك ، والقدرة على الأشياء سبحانه وتعالى ، وهو على كل شيء
قدير .

الواحد الأحد :

الواحد في الحقيقة : هو الذي لا ينقسم في وجود ، ولا [في] وهم ،
وهو المفرد الذي لا ثاني له ، ولا يشبهه شيء .

وقيل : إنما قيل له : إنه واحد ؛ لأنه لم يزل عز وجل قبل الخلائق متوحداً
بالأول ، لا ثاني معه ، ثم خلق الخلق ، فاحتاج بعضهم إلى بعض ، وتوحد هو
سبحانه وتعالى بالقضاء عن جميع خلقه [ف] هو السابق بالوحدانية ، والخلق
ثان بالابتداع .

والواحد اسم يدل على نظام واحد ، ليس قبله شيء من العدد ، وهو خارج
من العدد ، لا يزيد فيه شيء ، ولا ينقص منه شيء ، تقول : واحد ؛ فلا يزيد
على الواحد شيء ، تقول : نصف الواحد ، فلم يتغير الوصف عن الواحد .

والله تعالى : محدث الشيء ؛ وإذا دل أنه محدث الشيء : دل أنه مغنى
الشيء ؛ وإذا دل أنه مغنى الشيء - دل أنه لا شيء قبله ، ولا شيء بعده :
فهو المتوحد بالأزل ؛ فلذلك قيل له : واحد .

والأحد : اسم أكبر من الواحد ، ألا ترى أنك إذا قلت : فلان لا يقوم له

واحد - لجاز في المعنى أن يقوم له اثنان أو ثلاثة فافوقهم ؟ ، فإذا قلت : لا يقوم أحد ؛ فقد أخبرت أنه لا يقوم له أحد ، وفي الأحد خصوصية ليست في الواحد ، تقول : ليس في الدار واحد ؛ يجوز أن يكون ليس في الدار واحد من الدواب ، والطيور ، فكأن الواحد للناس ، ولغير الناس ؛ وإذا قلت : ليس في الدار أحد : فهو مخصوص بالآدميين دون غيرهم .

والأحد ممتنع في الحساب . . تقول : واحد ، واثنان ، وثلاثة فهو داخل في العدد ، والأحد ممتنع من هذا ، [ف] لا يقال : أحد ، واثنان ، وثلاثة [كما] لا يقال : أحد في أحد كما يقال : واحد في واحد ، والأحد ، وإن لم يتجزأ من الواحد لعله . . والواحد وإن لم يتجزأ من الأحد : فهو يتجزأ من الاثنين ، والثلاثة ، تقول : جزء واحد في جزأين ، فبافوقهما .

والأحد يجرى في الكلام بمعنى الواحد الأول ، وكانت العرب تسمى الأحد - الأول قال الله عز وجل : « قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَبْرًا ، وَقَالَ الْآخَرُ : إِنِّي أَرَانِي أُحْمِلُ قَوْقَرَ رَأْسِي خُبْرًا » .

والأحد ؛ إذا لم يكن بمعنى الأول - لجاز في الخبر ، والجحد ، تقول : ما جاءني أحد ، قال الله عز وجل وجل : « أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ؟ » ، وقال سبحانه : « أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ ؟ » وقال تعالى : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » فهو خبر .

وربما جاء أحد : بمعنى الشيء ، يقال : فلان لا أحد . أى : لاشئ ؛ إذا

خلا من الفهم والعقل، والخير - كان بمنزلة لاشيء، وأحد: يكون بمعنى الواحد، والجمع بمعنى الجميع . تقول العرب : يبيت أحدنا الأيام لا يأكل ، فاحتمل بمعنى الواحد ، والجمع .

والأحد يجمع آحادا على القياس .

ويروى أن رجلا من اليهود يقال له: عامر بن الطفيل . سأل النبي (ﷺ) ، فقال له : يا محمد أنسب لنا ربك أم من ذهب أم من فضة أم من مسك؟ فأنزل الله عز وجل : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، اللَّهُ الصَّمَدُ ، لَمْ يَلِدْ ، وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُن لَه كُفُوًا أَحَدٌ » الذي ليس له عدد ، ولا أجزاء ، ولا أبعاد ، وقال القراء : أنزل الله « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » فقال لهم . . وأنا أحد ، فأنزل الله عليه صاعقة ، فأهلكته في مكانه ، وفيه أنزل الله « وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ ، فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ ، وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ ، وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ » .

وأجمع القراء على تنوين أحد ، إلا نصر بن عاصم ، والدؤلى ، فإنهما قرآها : « أحد . الله الصمد » غير منونة ، والله أعلم .

الصمد :

قال عكرمة ، ومجاهد ، الصمد الذي لا جوف له ، وقال ابن عباس ، وسفيان : الصمد : السيد الذي لا سيد فوقه ، وقال الحسن ، وسعيد بن جبير : الصمد : الذي يصمد إليه في الحوائج ، وقال عامر : الصمد : الذي لا يأكل الطعام ، ولا يموت ، والله أعلم .

الوتر :

قال المفسرون : الوتر بفتح الواو ، وكسرهما ، وهو بمعنى الفرد ، والشفع : بمعنى الزوج ، فالوتر : هو الله عز وجل ، والشفع : الخلق ، والله أعلم .

الأول ، والآخر :

قال ابن عباس في قوله تعالى : « هو الأول ، والآخر » : يقول . أنا الله ؛ لاسابق لى من خلقتى ، وأنا الآخر ؛ فليس لى غاية ، ولا نهاية . وقيل : الأول ؛ لأنه لم يزل قبل كل شىء ، والآخر ؛ لأنه يبقى بعد فناء كل شىء .

واختلف اللفظان فى الأول ، والآخر ؛ لوجود العالم ، وعدمه ؛ لأنه قيل : أول - يراد به كان ، ولا شىء ، فلما أحدث العالم ثم أفناه ، قيل له : آخر ؛ يراد به أن العالم فنى ، والأول هو الآخر ، والآخر هو الأول ، ولو لم يحدث العالم - لما حسن أن يقال : هو الآخر ، وحسن أن يقال : الآخر ؛ لأنه يفنى الأشياء ، وهو كما كان سبحانه ، لم يتغير بحدوث العالم وفنائه . فإن قال قائل : لم يزل أولاً آخراً : قيل له : هو الأول ، والآخر ؛ لم يزل ، ولا يزول سبحانه وتعالى .

الظاهر ، والباطن :

قال ابن عباس فى قوله تعالى : « والظاهر ، والباطن » : يقول الله تعالى : أنا الظاهر ظهرت فوق الظاهرين بقهرى المتكبرين ، وأنا الباطن ، فليس من دونى إله ، ولا لى قاهر ، فالظاهر : هو الغالب ، يقال : ظهر فلان على فلان ،

أى : غلبه ، والتظاهر : التعاون ، قال الله تعالى : « وإن تظاهرا عليه » . أى :
تعاوننا عليه .

وفى بعض القول ؛ قيل له الظاهر : بظهور صنعته الدالة على أنه محدثها ،
ومدبرها ، وكان ظهور الصنعة - ظهور الصانع لها . وقيل له الباطن ؛ لأنه خفي
عن أن تدركه الخلائق بكيفية ، أو تحيط به أو هامهم ، أو تدركه عقولهم ، فقيل
له : الظاهر والباطن ، فهو لظهور صنعته - ظاهر ، [وهو] لامتناعه عن درك
المخلوقين بذاته - باطن ، فهو الظاهر والباطن عز وجل .

ولا يقال : لم يزل ظاهرا ؛ بمعنى أن الأشياء لم تنزل ، وأنه ظاهر عليها ،
قاهر لها ، وباطن لها ، وعالم لها ، لأنها لو كانت قديمة : لم يكن هو ظاهرا عليها
دون أن تكون هي ظاهرة عليه ؛ إذا استويا فى الأول .

وقيل الظاهر والباطن : أى علمه ؛ بما ظهر من الأشياء ؛ كعلمه بما بطن
جنها ، وعلمه بما بطن منها كعلمه بما ظهر منها . لا يخفى عليه شيء ، قال تعالى :
« يَعْلمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ » ؛ فعلمه بالسماوات ، وما فيهن ، وما فوقهن ؛
كعلمه بالأرضين وما فيهن ، وما تحتهن .

الدائم :

قيل له الدائم : لأنه لم يزل ، ولا يزول ؛ وإذا ثبت أنه لا يزال ولا يزول ؛
فهو الدائم الباقي ، وهو الله الواحد ، الخالق للزيادة ، والنقصان ، والانتقال ،
والحدث ، وانقضى ، والله سبحانه لازيادة فيه ، ولا نقصان ، فهو الدائم الخالق ،
وهو من صفات الذات ، ويوصف أنه : لا يزال دائما ، ولا يفتى سبحانه وتعالى .

∴ الخالق القادر :

الخالق والخالق : معناه أنه ابتداء الخلق أول مرة ، والخالق : أنه يخلق خلقا بعد خلق ، والخالق : على وزن فاعل ؛ أى : أنه خالق في الابتداء ، كما تقول : قاتل ، وجازر ، وخالق : على وزن فعال ، كما تقول : قتال ؛ وجزار ؛ والخلق مصدر . قال الله تعالى : « هَذَا خَلَقُ اللَّهِ » ، واشتقاق الخلق من التقدير ، يقال : خلق ؛ إذا قدر ، وسمى الله نفسه خالقا ؛ لأنه قدر الأشياء ، ثم أمضاها ؛ فهو الخالق في ابتدائه الخلق ، وفي تكميله إياه إلى آخر الدهر بعلم ، وحكمة ، وتدبير ، ومعرفة .

وقيل : وخرق إذا قدر بغير علم ، ولا تدبير فأنسد ، ولذلك قيل لمن لا يحسن العمل : أخرق ، والنراة خرقاء ، قال الله تعالى : « وَخَلَقَهُمْ ، وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ » أى : كان تقديره لهم حين خلقهم وفعلهم خرقا ؛ إذا كان جهلا وفسادا .

ويقال : خاق الإنسان ؛ إذا فعل فعلا مقدرًا ، قال الله تعالى لعيسى عليه السلام : : « وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ » : يدل على ما قلناه ، وما فعله العبد من غير تقدير إلا على سبيل السهو ، والغفلة ؛ فلا يكون ذلك مخلوقا .

∴ وأما أفعال الله تعالى : فلا يجوز أن يقال : إنها غير مخلوقة ؛ لأن الله ، لا يفعل ، ولا يسهو ، وأفعاله كلها حكمة ، وعلم ، وتقدير . سبحانه وتعالى .

وأما القادر : فهو الموصوف بالقدرة ، ويجوز أن يقال : إن الله تعالى قادر فوجب هذا الوصف لذاته سبحانه ، وتعالى .

البارى :

قال أهل اللغة : البارى : الخالق والخالق هو البارى ، قال الله تعالى : « الخالق البارى المصور » ففرق بين الصفتين ، كما يقال : عاقل لبيب ، واللب هو العقل . وقال المفضل : البارى : الخالق ، فأتبع النعت بمثله ، وهو موجود فى لغة العرب ؛ تقول : فلان ورع هيبوب ، والورع هو الهيبوب ، والبرى فى اللغة : معناه التسوية تقول : برأ القلم ؛ إذا سواه ، وبرأ القوس ؛ إذا نحتها بعلم ومعرفة ، وحكمة .

المصور :

هو الله سبحانه خلق الخلق ، ثم برأ لهم السموات ثم أظهر صورها ، فقامت تامة الخلق ، فالحالة الأولى خلق الخلق ثم برأهم فى الحالة الثانية ، وصورهم فى الثالثة .

واشتقاق الصورة من : صار بصير ، بمعنى التمام ، والغاية ، ومنه يقال : صار أمر فلان إلى كذا : أى انتهى .

وتكون الصورة بمعنى المثال ؛ لأنه قيل للتماثيل : تصاوير ؛ لأنها مثلت على تلك الصورة ، فسمى الله نفسه المصور ، لأنه ابتداء تقدير الخلائق ، وتصويرها ؛ فهو الخالق المصور بلاغية ، ولا مثال ، بل هو سبحانه وتعالى - منشىء الأمثلة والصور .

السلام :

السلام من أسماء الله عز وجل ، سمي نفسه السلام ؛ لسلامته مما يلحق
المخلوقين من العيب ، والبقيان ، والقضاء ، والموت ، والزوال ، والتغيير -
سبحانه وتعالى - .

وقيل : إن السلام ذكره سلامة على من ذكره ، وهو الذي يسلم الناس
من جوره ، وقيل : من ظلمه . . . وكل ما أمر به ؛ فهو سلام ، ومعنى سلام
عليكم - أى : أمان لكم مما تخافونه .

والسلام ، والسلامة واحد ، وقيل : هو مصدر السلامة ، قال الله تعالى :
« فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ » أى فسلامة لك منهم ، أى يحيونك عنهم
بالسلامة ، وهو معنى قول المفسرين [فى] : « وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ : قَالُوا
سَلَامًا » . أى : صوابا من القول ؛ لأنه قد سلم من الكذب ، والعيب ،
والإثم .

المؤمن :

المؤمن : هو الذى أمن من أطاعه من عذابه ، والمؤمن الذى لا يخاف
ظلمه ، أى : أعطى عباده الأمان على ذلك ، والعباد آمنون ، والله تعالى
مؤمنهم .

وقيل : المؤمن الأمين على الأشياء ، وقيل : المؤمن المصدق ، لأن الله
يصدق عباده المؤمنين ، والعبء أيضاً مؤمن ؛ لأنه يصدق الله تعالى بوعده ،

ووعيده ، والمؤمن الذى آمن عباده من ظلمه . وقيل : إذا كان يوم القيامة :
سأل الله الأمم عن تبليغ الرسل . فيقولون : « ربنا ما جاءنا رسول ، ولا نذير » ،
فيكذبون أنبياءهم ، فيؤتى بأمة محمد (ﷺ) ؛ فيسألون عن ذلك ، فيصدقون
نبيهم ، والأنبياء الماضين ، فيصدقهم الله عز وجل عند ذلك ، ويصدقهم
النبي (ﷺ) ؛ فذلك قوله تعالى : « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ
وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً » .

فالمؤمن هو المصدق لعباده ، قال الله تعالى : « يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَيُؤْمِنُ
بِالْمُؤْمِنِينَ » معناه : يصدق الله ، ويصدق المؤمنين .

ومعنى قوله : المؤمن . يحتمل أن يكون من الإيمان الذى هو التصديق ،
فيكون معناه : أنه مصدق لأنبيائه ؛ فيعود إلى خبره عن صدقهم ، وخبره
كلامه ، وهو من صفات ذاته ، ويحتمل أن يكون من المعنى الذى يعود إلى
الأمان ؛ فيكون هو الحجير للمؤمنين من العقوبة بالثوبة ، وذلك عن
صفات الفعل .

المهيمن :

قيل : هو الشهيد ، وقيل : الأمين ، وقيل : القائم على خلقه ، وقيل :
المهيمن : هو الرقيب ، وقيل : هو القائم على السكتب ، وقيل : هو المصدق
لهذه السكتب وأمين عليها .

العزير :

العزير : يكون على وجوه : يقال : عز ؛ إذا امتنع ، ولم يقدر على شيء

منه ، فلزمه هذا الاسم على الحقيقة ، ولم يخلص بهذه الصفة إلا الله عز وجل ،
إذا كان كل عزيز من هذه الأشياء يوجد على حال ، ثم ينتقل عنه ، والله
عز وجل ممتنع من أن تدركه الأوهام ، والصفات ، والخطرات .

والعزيز : هو الغالب . يقال : من عَزَّ بَزًّا . أى : من غلب قهر وسلب ،
قال الله تعالى : « وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ » . أى : غلبني ، وقيل : اعتز العليل ؛
إذا غلبه المرض على عقله . وقيل : العزيز : المتنع من بناوئه ، ويكيده ، والمحترز
منه ، ويقال : فلان في عز . أى : في ممنة ، وقوله تعالى : « بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا
فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » أى : في حمية ، وثقة . وكذلك قوله تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُ:
اتَّبِعِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ » أى : الأنفة ، والحمية .

فالعزة من العبد مذمومة ، ومن الله عز وجل مدح وثناء . قال الله تعالى :
« مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ ، فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا » .

وقيل : العزة للملائكة في معنى قول الله تعالى : « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ
الْعِزَّةِ » .

وفي الحديث [القدمى] : « أنا الله لا إله إلا أنا ، الكبر ردائي ،
والعظمة إزارى ، والعزة لى لا لغيرى فمن نازعنى فى شىء منها أدخلته جهنم
خالدا مخلدا مهانا » ، وقال ابن عباس فى قوله تعالى : « عَزِيزٌ حَكِيمٌ » :
عزيز فى نعمته ، حكيم فى أمره عز وجل ، وقيل : العزيز الذى لا يلحقه قهر ،
ولا يناله ذل ، ولا يغلبه شىء .

الجَبَّار :

هو الممتنع من أن يناله أحد ، أو تدركه بصفة وحد ، وهو الجبار على الحقيقة . سبحانه : جبر الخلائق ، ويعيشهم برزقه . ويجوز أن يقال : لم ينزل الله جبارا ؛ إذ كان عزيزاً لا يناله أحد ، ولا يقهره غيره ، ويجوز [كذلك] أن يقال : هو جبار الجبابرة .

وقيل : الجبار : هو المصلح لأموال خلقه من قولهم : جبرت العظم ، فجبر ؛ إذا كان مكسورا ؛ كأنه أقام القلوب ، وأثبتها على ما فطرها عليه من معرفته ، أو لإقراره .

والجبار [هو] الذى عجز الخلق عن إدراكه بخواطر الأوهام ، والجبار من الخلق : المتعظم فى نفسه ، المتكبر على عباده .

وقال بعض المجبرة : الجبار : اشتق من أجبرت فلانا على الأمر ؛ إذا أدخلته فيه كرها ، والجبار : الملك فى قوله تعالى : « وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ » ، وقيل : الجبار : القهار ، وقيل : المتساط ، قال الله تعالى : « وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ » ، وقال : « وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا » أى : متكبيرا عن عبادته ، وقيل : الجبار : القتال فى قوله تعالى : « وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ » أى : قتالين ، وقيل : الجبار [هو] : كامل القدرة ، نافذ الإرادة ، والمشيئة ، لا يعارضه معارض ، ولا ينازعه منازع .

المتكبر :

هو القاهر للأشياء ، وقيل : المتكبر : [هو] ذو الكبرياء عند العرب ،
والملك ، وقيل : المتكبر : المتعظم ، والكبرياء : العظمة ، صفة وجبت له لذاته .
ومتكبر ، وجبار بمعنى متقدم ، وقديم ، ومتوحد ، وواحد ، وقيل :
كبير الشأن ، والعظمة :

القديم :

من صفات الله عز وجل مثل : عالم ، وقادر ، وجب له لتقدمه قبل الأشياء :
وهو الأول بلا غاية ، ولا نهاية ، ويجوز أن يقال : قديم أزلي .

سُبُّوح :

سبوح اسم مبني على فعول من قولك : سبحان الله ، وجائز في سبوح
وقدوس فتح السين والقاف وضمهما ، وكل اسم على وزن «فَعول» فأوله مفتوح
إلا هذين الاسمين ، فإنه يضم أولهما . ومعنى : سبحان الله . أى : تنزيهه ،
وتعظيمه لله ، والوحد ؛ إذا وحد الله ؛ فقد نزهه .

والقدوس :

مبني على فعول مثل : سبوح ، [وهو] قريب من التسبيح في المعنى ،
ومن قدس الله ؛ فقد نزهه ، وأخلص له الوجدانية ، قال الله تعالى حكاية عن
الملائكة : « وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ » أى : نطهر . والتقديس :
هو التطهير ، وقوله : « الأَرْضُ الْمُقَدَّسَةُ » أى : المطهرة ، وسمى جبرائيل

(عليه السلام) روح القدس ؛ لأنه ينزل على كل شيء طاهر ، ويطهر كل من
نزل عليه ، وبيت المقدس : هو المطهر .

ومعنى القدوس : الطاهر عن الأشباه ، والأمثال . تعالى ربنا علواً كبيراً .

الحَيّ :

الحَيّ : مشتق من الحياة ، وهو الدائم الذي لا يفنى ، ولا يزال حياً ،
وهو يحيى ، ويميت ، وهو الحَيّ الذي لا يموت ، وهو الحَيّ بنفسه ؛ لأنه عالم ،
وقادر ؛ فلا يكون العالم بالأشياء ، والقادر عليها - إلا حياً ، فلما كانت أفعاله
دالة على علمه بها ، وقدرته عليها - كانت دالة على أنه حَيّ ، وحياته : إثبات ذاته .

القيوم :

قيوم : هو القائم ، وهو الدائم الذي لا يزول ، ومعناه : أنه الحَيّ قبل
كل شيء ، الذي لا يموت ، ولا تغنيه الدهور ، ولا يغيره انقلاب الأمور .

وفيه لغتان : قيوم على وزن فيعمل ، وقيّام على وزن فيعمل ، وفيه لغة
أيضاً قيّم على وزن سيّد .

وقيل : القيوم : القائم في خلقه بما فيه صلاحهم ورشدهم ، كقوله تعالى :
« أَمَّنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ » .

الغفور :

يقال : غفور ، وغافر ، وغفار ثلاث لغات ، وهو من المغفرة ، وهو الستر .

كأنه ستر ذنوب العباد ؛ لأنه بفضلِهِ يستر الميؤب ، ويفقر الذنوب .

والغفار : الذى يفقر ذنباً بمد ذنب ، وأما الغافر : فهو بالإضافة . يقال : غافر الذنب ، وقابل التوب - سبحانه ، وتعالى - لا غفار غيره .

ملك :

ملك ، ومالك ، ومليك ؛ قد جاء ذلك كله فى القرآن ، وكلها مشتقة من الملك ، والملك : يوصف به الخلق مجازاً ، [أما فى الله] فىقال : ملك كل شىء ، ولا يقال ملك كل شىء ؛ لأن [لفظ] ملك أجمع ، وأوسع .

وقال أبو عبيدة (رحمه الله) فى قول الله تعالى : « فَتَمَّأَلَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ » : هو الذى لا يموت ، ولا يسلب ملكه ، وهو يسلب ملك الملوك ، ويفنيهم ، ويقول : « لَمَنْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ؟ » ، فيجيب نفسه ؛ - إذ لم يكن أحد يجيبه - « لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ » .

وقيل : المالك يكون ملكاً ، وغير ملك ، ولا يكون الملك إلا مالكا ، وهذا فى الدنيا للمخلوقين [أما] الله عز وجل : فملك ، ومالك ، ومليك .

ويجوز أن يقال : لم يزل الله مالكا للأشياء ، لأنه قادر عليها ، فلما كان قادراً على ما لم يوجد - كان مالكا ، وقد بين الله ذلك فى كتابه ، فقال عز وجل : « مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ » ويوم الدين لم يوجد ، وقد أخبر الله عز وجل أنه مالك له : إذ كان قادراً عليه ، ويقال [إن] أنه لم يزل مالكا - يراد به إثبات الملك والقدرة على الأشياء .

وقيل : إن الدنيا يملكها الله أقروا بالتشبيه ، لا على الحقيقة ، والآخرة
لا يملكها إلا الله ، فلا يملك ذلك اليوم غيره . خص بذلك .

الحكيم :
فِعِيل بمعنى مُفَعِيل بكسر الميم ، وسمى الله نفسه حكيمًا ؛ لأنه أحكم ما خلق ،
فلم يفته شيء ، ولم يكن في ملكه خلل سبحانه وتعالى .

والحكيم صفة ذات ، وصفة فعل ، فالذات بمعنى العليم ، وصفة الفعل [الحكمة] ؛
لأن أفعاله محكمة . ويجوز أن يقال : لم يزل الله حكيمًا ؛ بمعنى لم يزل عليما ؛ لأن
الحكيم يستحق الصفة لذاته بالأشياء ، وقد يستحق ذلك أيضا لفعله ، [و]
الأفعال محكمة متقنة لا تفاوت فيها ، فوجب أن يوصف بأنه لم يزل حكيمًا
بمعنى لم يزل عالما ، ولا يجوز أن يوصف بأنه لم يزل حكيمًا على أنه فعل أفعالا
محكمة متقنة ؛ لأن هذا من صفاته الفعلية .

فإن قال [قائل] : لم زعمتم أن العلم حكمة ؟ قيل : إن هذا في اللغة مشهور ؛
فالعالم عند أهل اللغة يسمى حكيمًا ، ويدل عليه قوله عز وجل : « يُؤْتِي
الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ، وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا » ،
وقال تعالى : « وَإِنَّا لِلَّهِ الْمُلْكُ » يعنى : العلم ، والكتاب ، وإنما يسمى
الكتاب حكمة ؛ لأن العباد يملكون به ، وأصل الحكمة : المنع . تقول العرب :
حكمت اليتيم عن الفساد ؛ إذا منعته ، وقيل للحلقة من الحديد المعترض في فم
الدابة حَكْمَهُ اللجام ، لأنها تمنع الدابة عن الاعوجاج . والله أعلم .

الواسع :

هو الغنى ، يقال : أعطى من سعة أى : من غنى ، قال الله تعالى :
« فَلْيَنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ » أى : ذو غنى من غناه ، وقال : « وَلَا يَأْتَلِ
أَوْ لُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ ، وَالسَّعَةِ » يعنى : أولى الغنى ، وقال أبو عبيدة فى قوله :
« إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ » : أى : أنه جواد يسع جميع السائلين .

وقيل : واسع أى : ذوسعة ، وواسع ، أى : ذو فضل ، وقدرة ، فالواسع :
القدرة ، والسعة : الفضل ، وقيل : معنى واسع : أى واسع الرحمة ،
وواسع المغفرة ، والرزق ، وأجرى على نفسه هذه الصفة من الرحمة ، والمغفرة ،
وقيل : واسع بفضله على خلقه ؟ المعنى أنه جواد لا يمنع من يسأل .

وقيل : لأنه : يسع علمه كل شيء ، فلا يخفى عليه شيء من أفعال العباد ،
ولا يغيب عليه منها شيء ، وقيل واسع : لأنه وسع على عباده فى دينه ، ولم
يضطروهم إلى ما يمجزون عن أدائه ، وقيل : لأنه وسع على عباده ، وجعل
الاختيار إليهم فيما أرادوا أن يفعلوه ، ولم يمنعهم بالجبر عن أفعالهم ؛ [و] لكن
بين لهم طريقى الثواب ، والعقاب ، فيجازيهم على ما يظهر منهم .

العليم :

يقال إن الله عليم ، وعالم ، وعلام : كله بمعنى العلم ، وفى الحديث [القدسى] :
« إني عليم أحب كل عليم » .

ويجوز أن يقال : هو فوق عباده بالعلم ، والقدرة ، كما قال جل وعلا :

« وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ . . . » يعني نفسه عز وجل ، وهو أيضا على التوسع ، والمجاز . . .

وقال الشيخ أبو الحسن (رحمه الله) : العلم صفة ذات ، لم يزل الله عالما بما يكون ، وما لا يكون ، أن لو كان كيف يكون .

الغنى :

هو الله تعالى غنى عن جميع الأشياء ؛ فلا يصير إليه منها نفع ، ولا ضرر ، وهو الغنى عنها .

ويجوز أن يسمى [به] الغنى من الناس على المجاز ، كما قال الله تعالى : « يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْقُفِ » . فغنى الخلق حادث مستفاد بعد أن كانوا غير أغنياء ، وقد يزول بعد أن كان ، والله تعالى غنى لم يزل ولا يزول .

الحميد :

وهو بمعنى الحمود ، وحمد الله هو الثناء عليه ، وحمد نفسه فقال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » بيانا لعباده ، كيف يحمده ، والحمد هو ضد الذم ، والشكر : هو الاعتراف بالنعمة ، وضده الكفر .

الشكور :

ووصف الله نفسه أنه الشكور على سبيل التوسع ، والمجاز ؛ لأن الشكر شكر النعمة التي كانت للمشكور على الشاكر . فلما لم تكن للعباد على الله نعمة لم يجز أن يكون شاكر لهم في الحقيقة ؛ ولكن لما كان مجازيا للمطيعين على

طاعتهم : جعل مجازاته إياهم على الطاعات منهم شكرا منه لهم على المجازات . على أن مكافأة النعم قد يقال : لها شكر على التوسع ، وإن كان الشكر على الحقيقة هو الاعتراف بالنعمة .

والشكور من الناس : الذي يرضى بالقليل من العطاء ، ويقنال لمن قنع برزقه : شكر لله ، ويقال دابة شكور ، إذا كانت تسمن على القليل من العلف ، والله تعالى سمي نفسه الشكور ؛ لأنه يرضى من عباده بالقليل من العمل ، والعبادة .

والشكر ، والشاكر : بمعنى الشكور ، وشكر الرجل الرجل ؛ إذا أتى عليه بمعروف ، ومن شكر فقد حمد ؛ لأن الشكر يجمع الحمد والشكر جميعا .
الكريم :

وهو الارتفاع من كل شيء ، يقال : فلان أكرم قومه ، أي : أرفعهم منزلة ، وقدر ، وكذلك كل شيء ارتفع عن منزلة تطراً به .

ويقال فرس كريم ؛ إذا كان أشهر الأفراس فراهمة ، وفي قوله تعالى : « إِنِّي أُنزِلُ إِلَيْكَ كِتَابًا كَرِيمًا » أي : شريف ، وقيل مخموم ؛ لأن شرف الكتاب ختمه .

والكريم : الفاضل في قوله تعالى : « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ، وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » ، وقوله تعالى : « أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ » أي : فضلت علي ، ورفعته فوق ، وقوله تعالى : « وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ، وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ ، وَالْبَحْرِ »

أى : شرفناهم وفضلناهم على سائر الخلق ، وكل شيء وصف بالكرم ؛ فإنما أريد به ؛ الارتفاع ، والشرف ، والفضل ، ويقال : الكريم الذى لا يمن إذا أعطى ، فيكدر العطية بالمن ، وقيل : الكريم الصفوح .

والكريم : صفة ذات ، وصفة فعل ، فمن جعل الكريم بمعنى العزيز للمتنع - فهو من أسماء الذات ، ومن عنى به : المتفضل بالإعطاء - فهو من صفات الفعل ، ويجوز أن يقال : لم يزل الله كريما أى : عزيزا ممتنعا .

الجواد :

وهو الذى يتفضل على من لا يستحق ، ويعطى من لا يستوجب ، وقيل : هو الذى لا تحصى عطاياه ، وقد سمي الله نفسه ؛ لأنه جواد كريم ، فنضفه بذلك كما وصف نفسه .

ولا يجوز أن يقال : لم يزل الله جوادا ؛ لأن الجود من إنعامه ، وأفضاله على عباده ، وذلك فعل منه ؛ فلا يجوز أن يكون من لم يزل موصوفاً بذلك ، ولا يجوز أن يوصف أنه سخى ، ويجوز أن يوصف أنه مفضل ، ومنعم .

اللطيف :

هو العالم ، والعالم الذى لا يخفى عليه شيء ، وهو اللطيف فى صنعه برأفته ، ورحمته . وقيل : اللطيف : الواسع فى العلم ، العليم بكل شيء ؛ حتى يرى أثر النملة على الصفا تحت الأرض ، وقيل : اللطيف المنعم على عباده بلطيف صنعه ، وتدبيره ، وقد وصف نفسه تعالى بأنه لطيف خبير .

الخبير :

العالم بالشيء ، يقال : فلان خير بهذا الشيء أى : عالم ، قال الله تعالى :
« فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا » .

الجليل . العلى : العظيم :

كل هذه الأسماء بمعنى واحد ، وهو : أنه سيد ، ومالك الأشياء ، قاهر
[لها] مقتدر عليها ، وسيد القوم كبيرهم ، وجليلهم ، وعظيمهم . ، والعلى فى
اللغة : بمعنى الغالب ، والقاهر؛ قال الله تعالى : « وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ » أى :
غلب بعضهم بعضا وقهره ، وقال : « إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ » أى قهر
أهلها ، واستولى عليهم . ويجوز أن يقال : لم يزل الله عليا ؛ لأنه قادر على جميع
الأشياء ، فكان عليا متعاليا على معنى أنه مقتزده جليل ، كما قال الله تعالى :
« تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ » :

ولا يقال : إن الله شريف ، أو رفيع ؛ كما يقال : على ، ولكن يقال :
رفيع الدرجات ، والله أعلم .

المجيد والماجد :

هما اسمان على وزن فعيل ، وفاعل ، وهما مأخوذان من المجد ، والجلالة ،
والعظمة . ويقال : للإنسان ماجد ، إذا كان فاعلا لاكتساب المجد ، ولا يقال :
لأنه مجيد ، لأن المجيد : هو معدن المجد ، ومثله : حكيم ، وحاكم ، فالحاكم :
الذى يفعل الحكمة ، والحكيم معدن الحكمة .

وقيل : المجيد: للماجد ، ومجيد : أى كريم عزيز ، وقوله : « بَلْ دُوَّ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ » مفناه : كريم عزيز وماجد ، ومجيد من صفات الله لذاته .

الودود :

قيل : الودود ، المحب لعباده ، من قولهم : وددت الرجل أوده ودًا ، وأوده ودادا ، أو : ودًا والودّ بفتح الواو : الضم ؛ قال الله تعالى : « وَدًّا وَلَا سُوَاعًا » .

وقيل : ودود - فعول بمعنى فاعل - كقولك : غفور بمعنى غافر ، والمعنى : أنه يود عباده الصالحين .

فقد تأتى الصفة بالفعل لله جل ذكره ، ولعبده ؛ فيقال الشكور بمعنى الشاكر ، وبمعنى مشكور ، ويقال : فلان شكور لله أى : يشكر الله نعمه ، والله شكور للعبد ، أى : يشكر له عمله ، والعبد تواب لله من الذنب ، والله تواب عليه .

الباعث :

وهو فى كلام العرب المثير المنهض ، يقال : بعثت البعير ؛ إذا أثرته ، وأنهضته من مكانه الذى أناخ فيه أو اضطجع .

وسمى الله تعالى باعنا ؛ لأنه يبعث الخلق بعد الموت ، أى يثيرهم من القبور ، وينهضهم من مضاجعهم ، قال الله تعالى حكاية عن الموتى : « مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَرَاقِدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ » ، وقيل ايوم [القيامة يوم] البعث ،

لأن الخلائق الخائفة من مضاجعهم ، أى قبورهم ، ويكون البعث أيضا أخذ من بعث الأنبياء ، والرسل عليهم السلام ، إلى الناس ، إبتارهم من بين القبائل والشعوب .

والمعنيان جائزان في صفة الله تعالى : لأنه باعث الأنبياء ، والرسل ، لا باعث غيره - تبارك الله الباعث وقيل : لكل تحريك ، وانزعاج - بعث .

الوارث :

قيل لله وارث ؛ لأنه يبقى بعد فناء الخلق كلهم ، فلا يكون مالك غيره ، كما قال : « إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ ، وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِنَّا يُرْجَعُونَ » .

الديان :

مشتق من الدين ، وهو الطاعة ؛ لأن الخلق كلهم دانوا إليه ، وتذللوا لعظمته ؛ فلم يفته شيء من خلقه . وقيل في صفة ديان : يوم الدين ، أى : إليه حساب الخلائق يوم الحساب ، وفي المثل : كما تدين تدان ؛ أى : تجازى بما تفعل .

فالديان : الذى يلى المجازاة ، وهو قادر عليها ، ويجازى كلا على قدر استحقاقه ، وهو ديان يوم الدين ؛ لأنه يجازى العباد بأعمالهم .

المعان :

معناه : المعطى ، يقال : من فلان على فلان . أى : أعطاه ، قال الله تعالى :

« وَالْكَرِيمُ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ » أى : يعطيهم من فضله ،
ومنان : على وزن فعّال ، وكل ما تنجا على هذا الوزن - فمن شأنه يفعل ذلك ،
فتبارك الله المنان .

وقيل : المنان [هو] المنعم على عياده ؛ لأن المنّة : هى النعمة ، والمن من الله
تعالى محمود ، ومن الخلق مذموم ، قال الله تعالى : « قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَىٰ إِسْلَامِكُمْ
بِاللَّهِ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ » .

الحنان :

قيل : لا يجوز أن يقال لله : الحنان ؛ لأن الحنين على معنيين ، أحدهما :
حنين القلب إلى الشيء ؛ إذا اشتاق إليه ، والآخر : من حنين الصوت ، تقول
حنّت الناقة إلى ولدها ؛ إذا رفعت صوتها ؛ ليعرف مكانها ، وهذا كله
لا يجوز على الله .

والحنان بالتخفيف : من الرحمة ، قال الله تعالى : « وَحَفَانًا مِنْ لَدُنَّا ،
وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا » يعنى به يحيى (عليه السلام) ؛ لأنه كان حنانا لوالديه ،
يعنى : أنه كان رحمة من الله تعالى على عياده .

ويقال فى الدعاء : حفانيك يارب . أى : رحمة بعد رحمة .

وروى أبو عبيدة بإسناد عن ابن عباس أنه قال : والله ما أدرى ما الحنان؟
فمذا ابن عباس بحر العلم ، والقُدوة فيه - يقسم بالله ما يدريه ، فكيف يجوز
لغيره القول فيه .

الأمين من أسماء الله تعالى يقال؟ فيقول له: إن
فإن قال قائل: هل أمين اسم من أسماء الله تعالى يقال؟ فيقول له: إن
قصد القائل بقوله: أمين أنه يؤمن منه الجور، نفسى أن يجوز، وإن كان
قد قال به قوم: فلما تقدم عليه؛ إذا لم يصح معناه عندنا.

الرءوف:

الرءوف في كلام العرب: الشديد الرحمة واسمها، والله تعالى: هو الرءوف
لأنه المتناهي في الرحمة بعباده، لا راحم أرحم منه، ولا غاية وراء رحمته، تبارك
الله الرءوف الرحيم

وفي رءوف وجوه: رءوف بضم الهمزة بلا إظهار واو ورأف بتسكين
الهمزة، ورأف بكسر الهمزة، واللغة المشهورة: رءوف بفتح الراء، وضم
الهمزة، وإثبات الواو على وزن - فعول.

الفتح:

الفتح في كلام العرب: الحاكم [قال تعالى]: «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ
الْفَتْحُ» معناه: «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا، فَقَدْ جَاءَكُمْ الْقَضَاءُ». وقال الفراء: أهل عمان
يسمون القاضي الفتح، وقال قوم: «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ»
أى: «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ النِّصْرُ».

وقيل: إن أبا جهل (لعنه الله) قال يوم بدر: اللهم انصر أفضل الدينين
عندك، وأرضاهما عليك، فأنزل الله تعالى: «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا، فَقَدْ جَاءَكُمْ
الْفَتْحُ» أى: «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا، فَقَدْ جَاءَكُمْ النِّصْرُ».

وكان النبي (ﷺ) يستفتح بصماليك المهاجرين ، والصماليك عند العرب
الفقراء ، والصملوك : الفقير .

وقال المفضل في قوله تعالى : « قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ، ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا
بِالْحَقِّ » أى : يحكم بيننا بالحق .

الحليم :

الحليم . معناه في كلام العرب : الذى لا يعجل بالعقوبة .

فإن قال قائل : أفتزعمون أنه لم يزل حليماً ؟ قيل له : دون أن يرجع بقولنا
لم يزل حليماً إلى أن يرد ذلك إلى غاية وأول ، فيقول : لم يزل حليماً عن عباده
مذعصوه ؛ لأن الحلم من الله فعل ، وهو إمهاله لعباده بعد المعصية ، وصرفه
الانتقام عليهم ؛ إذا لم يماجلهم به ؛ فلما كان ذلك منه فعلاً - لم يجوز أن يقال :
لم يزل حليماً . كما يقال : لم يزل قادراً .

فإن قال : أفتزعمون أنه إذا لم يحلم عن أهل المعاصى لم يكن حليماً ؛ قيل له :
كذلك نقول ؛ ولكن إذا كان عالماً بأن اصطلاح عباده ؛ إذا خلقهم ، وكلفهم
طاعته بأن يحلم عنهم ، وألا يماجلهم بالانتقام في أول ، ما يستحقون ذلك .
فلا يجوز أن يحلم عنهم ، وأن يمهلهم ليعتوب منهم من يعلم أنه سيؤوب بعد
ذلك من ذنوبه .

وصفة الحلم صفة ذات ، وصفة فعل ، وصفة الذات للحليم : بمعنى العليم ،
وصفه الفعل بمعنى تأخير العقوبة .

المقيت :

قال ابن عباس : المقيت المقتدر ، واحتج بقول الشاعر :
وَذِي ضِفْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ وَكُنْتُ عَلَى إِسَاءَتِهِ مُقِيْتًا
أى : مقتدراً .

وقال آخر :

ثم بعدَ الماتِ يُنْشِرُنِي مِنْهُ عَلَى النَّشْرِ يَا بُنَيَّ مُقِيْتٌ

وقيل : المُقِيْتُ : هو الحفيظ ، وقيل « فائق الحب والنوى » أى : مشتقته ؛

ليخرج نباته ، وفائق الإصباح : مُسْفِرُ الصَّيْحِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ .

الوكيل :

قال الفراء : الكافي ، وقيل : الوكيل [هو] الكفيل ، وفسروا قوله تعالى :

« وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » أى : الكفيل بأرزاقنا ، وقيل :

الوكيل الرب فى قوله « أَلَا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلاً » .

أى رَبًّا .

ذى الطول :

ذى الطول : أى الفضل ، والإحسان ، والمطية ، وهو بمعنى الممين : النصير

والناصر ، [وهما] فى كلام العرب واحد .

المادى :

هو الذى

هو البين لطريق الحق .

الفرد :

قيل له تعالى : الفرد ؛ لأنه لا يختلط بالأشياء ، ولا يمازجها ، والأشياء

كلها تختلط بعضها ببعض . والله أعلم ، وبه التوفيق .

تم

القول الرابع والعشرون

في قول لا إله إلا الله

قال النبي (ﷺ): « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها حقنوا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله^(١)، وقال: « تقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله ».

وقوله عز وجل: « لا إله إلا الله » وحد نفسه، وشهد لها أنه لا إله إلا هو. قال عز وجل: « شهد الله أنه لا إله إلا هو » افتتح ربنا سبحانه وتعالى الآية باسم من أسمائه، وهو الاسم الأعظم، الذي يستفتح به الصلوات، والاستعاذات، والعبادات، والتكبيرات، وجميع المبدعات من جميع الطاعات. ويدل على ذلك ما تواترت به الأخبار عن النبي (ﷺ) في شرف هذه الآية، وفضلها على سائر الآي، وأنها سيده آي القرآن.

ثم أتبع الاسم بنفي كل معبود سواه، وهي: كلمة التوحيد، والإخلاص التي لا يقبل الله من عبد قولاً، ولا عملاً، ولا ديناً إلا بها، وبعث بها الرسل، وقال لنبيه (ﷺ): « وما أرسلنا من قبلك من رسولٍ إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون »، وقال النبي (ﷺ): « أعلى الإيمان: قول لا إله إلا الله، وأدناه: إمطة الأذى عن الطريق، وقال: « أفضل

الذکر قول لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء : الحمد لله .

وقيل : لا إله إلا الله في تسعة وثلاثين موضعا من القرآن ، وقال ابن عباس في تفسير قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » قال : العدل شهادة أن لا إله إلا الله ، وقال ابن مسعود : أجمع آية في القرآن : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » ، وفسر قوله تعالى : « وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ ، وَلَا السَّيِّئَةُ » قال : الحسننة : شهادة أن لا إله إلا الله ، والسيئة : الشرك بالله .

وإذا قال العبد : لا إله إلا الله - أخذت مع همودين ، فتخرق سماء سماء ، وصفا صفا من الملائكة ، ولها دوى كدوى النحل حتى تبلغ العرش ؛ فيقول لها حمة العرش : اسكني يا عظيمة الله ، فتقول : لا أسكن حتى ينظر الله إلى قائلتي ، فلا يلتم الخرق الذي خرقة قول : لا إله إلا الله ؛ حتى ينظر الله إلى قائلها .

وقال ابن عباس : من نظر الله إليه بالرحمة لم يمدّ به ، وفسر وا قوله تعالى : « وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً » فالظاهرة قول : لا إله إلا الله ، والباطنة ستره لمعاصي العباد ، وقيل للنبي (ﷺ) : الظاهرة قد عرفناها ، والباطنة ما هي ؟ قال (ﷺ) : « أما لو رآك عليها الناس مقتوك » .

ومن قرأ نعمة على معنى الواحد ، ظاهرة على اللسان ، فهو قول : لا إله إلا الله ، وباطنة في القلب .

ومن نم الله عز وجل على عهاده النفس الذي يتنفسون به ؛ لما روى أن بعض العارفين قال : لله تعالى عليّ في كل يوم وليلة من وجه واحد أربع عشرة

ألف نعمة ، قيل له : وكيف أحصيت ذلك ؟ قال : أحصيت أنفاسي في يومى
وليلتي ؛ فإذا هي أربعة عشر ألف نفس .

وفى بعض الأقوال أن النهار اثنتا عشرة ساعة ، والساعة اثنتا عشرة
شعيرة ، والشعيرة اثنتا عشرة دقيقة والدقيقة اثنتا عشر نفساً ، فعلى هذا الحساب
يكون قريباً من الحساب الأول ، والله أعلم ، وقيل : إنه يبلغ تسعمائة نفس ،
وأربعة وعشرين .

ألف نفس في اليوم ، واللييلة ، والله أعلم .

ويروى أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه أن قال : قال لى رسول الله
(ﷺ) : « اخرج ، فنادِ فى الناس ، من شهد أن لا إله إلا الله ، وجبت له
الجنة » قال : فحزجت ، فأتيتنى عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) فقال : مالك
يا أبا بكر ؟ فقلت قال : لى رسول (ﷺ) : اخرج فناد (١) من شهد أن لا إله
إلا الله ، وجبت له الجنة ، فقال لى عمر بن الخطاب : ارجع إلى رسول الله
(ﷺ) فإنى أخاف أن يتسكوا عليها ، قال : فرجعت . قال رسول الله
(ﷺ) . ما ردك يا أبا بكر ؟ قال : فأخبرته بقول عمر فقال عمر : نعم
يارسول الله اتركوا الناس فليعملوا ، فقال رسول الله (ﷺ) : صدق عمر .

أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : من قال : لا إله
إلا الله مخلصاً خرقت سبع سقوف السماء ، فلم تلتئم خروقهن حتى ينظر الله إلى
قائلها فيمفر له

(١) رواه البزار عن ابن عمر .

وقيل في قوله تعالى «إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ»
قيل : قوله : لا إله إلا الله ، وروى مالك بن غسان الأنصارى : أن النبي
(ﷺ) ، قال : لن يوفى عبد يوم القيامة ، وهو يقول : لا إله إلا الله بمعنى
بذلك وجه الله تعالى - إلا حرمة الله على النار . معاذ بن جبل^(١) (رضى الله
عنه) عن النبي (ﷺ) قال : « من مات ، وهو يشهد أن لا إله إلا الله
صادقا من قلبه دخل الجنة » ، وقال (ﷺ) : كلمة لا إله إلا الله - ألف الله بها
بين المؤمنين ، فمن قالها ، واتبعها بالعمل الصالح ؛ فقد أوجب العمل ، ومن قالها :
ولم يتبعها العمل - لم ينتفع .

وقيل : يا رسول الله إن الناس قالوا : لا إله إلا الله ، فعمى علينا بها
الكافر من المؤمن ، فقال رسول الله (ﷺ) أنا أدلكم على الفرق في ذلك :-
إن المؤمن ، إذا قال : لا إله إلا الله - أتبعها بالعمل الصالح ؛ وإذا أصبح
فهمه الجنة والنار ، وأن الكافر ؛ إذا قال : لا إله إلا الله أتبعها الفجور ؛ وإذا
أصبح فهمه بطنه ، وفرجه ، ودنياه .

وقيل في قوله تعالى : «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى» ؛ يقول : لا إله إلا الله ،
وروى عن ابن عباس أن النبي (ﷺ) قال : لما قال فرعون : لا إله إلا أنت ،
جعل جبرائيل يحشو في فيه الطين ، والتراب ، وقال (ﷺ) : قال لى جبرائيل
(عليه السلام) : لو رأيتنى وأنا آخذ من حال البحر ، وهى الحمرة فأسده فى فم

(١) أخرجه البزار عن أبي سعيد .

فرعون مخافة أن ينثنى ، فعدرکه الرحمة ، قال جبريل (عليه السلام) لى : يا محمد ما غضب ربك على أحدٍ غضبه على فرعون ، إذ قال : « مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي » ، وإذا قال : « فَحَشْرُ فَنَادَى ، فقال : أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى » ، فلما أدركه الفرق : ما انفككت أحشوا فاه رملا ؛ مخافة أن تدركه الرحمة .

وقيل : قال موسى (عليه السلام) : إلهى علمنى هملا أنجو به من النار ، وأدخل به الجنة ، فأوحى الله إليه : يا موسى . قل : لا إله إلا الله ، فقالها ، فأوحى الله إليه ، قلها ، فقالها ثلاثا ، فأوحى الله إليه ، يا موسى ، استحققت بقول : لا إله إلا الله الجنة ، يا موسى لو وضع قول : لا إله إلا الله فى كفة ، وجميع ما خلقت فى كفة - لرجح قول لا إله إلا الله ذلك كله .

أنس بن مالك قال قال رسول الله (ﷺ) . قول لا إله إلا الله يطفى غضب الرب ، ما لم يؤثروا دنياهم على دينهم ؛ فإذا آثروا صفقة دنياهم على دينهم ، وقالوا لا إله إلا الله ردت عليهم ، وقال الله تعالى : كَذَّبْتُمْ . وقيل فى قوله عز وجل « الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ ، فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ » نزلت فى ثلاثة نفر كانوا فى الجاهلية يقولون : « لا إله إلا الله » ، وهم زيد بن عمرو بن نوفل ، وأبو ذر الغفارى ، وسلمان الفارسى - قالوها بلا كتاب أنزل ولا رسول أرسل ، إلا أنهم استمعوا أقاريل الناس ، وكان أحسنها قول : لا إله إلا الله ، فاتبعوه .

« وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ » قول لا إله إلا الله ، وزعم هاشم ابن المهاجر : أن خير الكلام : لا إله إلا الله .

وقيل : قال موسى (عليه السلام) : يا رب، من الأمة المرحومة ؟ قال :
أمة محمد (ﷺ) ؛ يرضون بالقليل من العطاء ، وأرضى عنهم بالقليل من العمل ،
وأدخلهم الجنة ؛ بأن يقولوا : لا إله إلا الله .

ابن عمر^(١) قال : قال رسول الله (ﷺ) . « ليس على أهل لا إله إلا الله
وحشة في القبور ، ولا في النشور ؛ فكأنى بهم ، وهم ينفضون التراب عن رؤوسهم ،
وهم يقولون : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ، إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ » ،
وفي رواية عنه عليه السلام قال : « ليس على أهل لا إله إلا الله إذا قالوها
مخلصين وحشة عند الموت ، ولا وحشة في القبور ، ولا وحشة في النشور ،
وكأنى أنظر إليهم عند النفخة ، وقد خرجوا من قبورهم ينفضون التراب عن
رؤوسهم ، ويقولون : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ » .

وقال الحسن : لا إله إلا الله ثمن الجنة .

وفي الحديث أن رجلاً قتل رجلاً يقول : لا إله إلا الله ، فقال له
النبي (ﷺ) : أقتلته بعد أن قالها ؟ فقال : يا رسول الله ؛ إنما قالها متعوذاً ،
فقال له النبي (ﷺ) : هلا شقت عن قلبه ؟ !

فقال له الرجل : هل كان يبين لي ذلك ، فقال عليه السلام ، إنما يعرب
عما في قلبه لسانه .

(١) رواه الطبراني عن ابن عمر .

وفي الحديث : إنما كانوا يستحبون أن يلتقوا الصبي حين يدرب الكلام ،
أن يقول : لا إله إلا الله سبع مرات . (ويعرب : معناه بين الكلام) .

ويروى عن النبي (ﷺ) قال : « ما بين قبري ، ومنبري روضة من
رياض الجنة » ، فبلغنا أن رجلا قام هنالك فركع ، ثم أخذته السنة ، فرأى بين
القبر والمنبر - منبل ذهب ، بضه لازق بالأرض ، وبعضه مرتفع ، وآخر قد علا
حتى خرق السماء مصعدا ، فقال ما هذا ؟ فقال قائل : هذا قول : لا إله إلا الله ،
فقال : مالي منه شيئا أعلى من شيء . قال هذا لازق بالأرض ؛ إذا قالها
العبد في نفسه ، وهذا الذي ارتفع منه إذا قالها العبد جهرا ، والمصعد منه إذا
قالها العبد بنية صادقة ، مخلصا لله صعدت حتى تخرق سبع سموات ، ثم تسكون
تحت العرش ، فتقول : إلهي اعتق قائل من الفار ، فيقول الله سبحانه : وعزتي
وجلالتي ، وعلوي فوق خلتي ، ما أنظقت لسان عبدي بهذه الكلمة مخلصا ،
وأنا أريد عذابه ، وقيل كان هجيرا أبي بكر (رضي الله عنه) ، أي : دأبه :
لا إله إلا الله .

ومعنى لا إله إلا الله : أي : لا ثاني معه ، ولا أحد يستحق العبادة
سواه ، وهو إقرار بعد نفي ؛ أي يكون أمكن في التأكد ، ويكره أن يقول
الإنسان : لا إله ، ويقطع حتى يصلها بلا إله إلا الله . وقيل من ختم عقد موته
بإطعام مسكين ، أو صيام يوم أو يومين - دخل الجنة ، وقال حذيفة : أكرم
هذا أم أعلقه ؟ قال : بل اعلنه .

ويروى أن الحسن دخل على جابر بن زيد ، وهو يجود بنفسه . فقال له :
يا أبا الشما ، قال : لا إله إلا الله . فسكت ، فاشتد ذلك على الحسن ، ثم أعاد
عليه القول ثانية فلم يجبه ، فاشتد [ذلك] على الحسن ، وقال : أمثل جابر
لا يرزق عغد موته شهادة لا إله إلا الله ؟ ثم أعاد عليه القول ثالثة ، فقال
جابر : طالما قافاها إن تقبلت ، ثم تلا قول الله تعالى : « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ
تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ ، أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ؛
يَوْمَ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ؛ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا ؛ لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ
قَبْلُ ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا » . فقال الحسن : عالم ورب الكعبة . ولما دفن
جابر بن زيد وقف الحسن على قبره ، وقال : اليوم دفن ربّاني هذه الأمة .

وقول لا إله إلا الله - كسائر العبادات ، و [هي] أول المفترضات على
المكافئين ؛ فن لم يقصد بقولها إلى توحيد الله ، ولإنفاذ العبادة على سبيل القرض
الذي أمر به ، أو النقل الذي ندب إليه ، بعد دخوله في الجملة التي دعا إليها
رسول الله (ﷺ) - لم يكن مطيعا ، بل يكون عاصيا .

ومن أقر بأن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وصدق به ، لم يثبت له
الإسلام بهذا وحده حتى يقر بالجملة « بأن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ،
وأن محمدا (ﷺ) عبده ، ورسوله ، وأن ما جاء به محمد (ﷺ) - هو
الحق المبين .

ولا يجوز لمن يجعل لا إله إلا الله علامة ابيمه ، ولا لشرائه ، ويرفع بها

صوته ؛ ليعلم أنه يبيع ، ويشترى ، وكذلك من يعمل عملا ، ويقول عند فراغه منه : لا إله إلا الله ، فيجمل ذلك علامة لفراغه من عمله .

وقيل : إن السكيال ؛ إذا كالم ، نطفف ، وقال : لا إله إلا الله - تقول الملائكة (عليهم السلام) : كذبت لعنك الله ؛ لست تعرف لا إله إلا الله ، أى : لست تعرف حق لا إله إلا الله ؛ إذ ضيقت أمر الله ، وركبت نهية ؛ ولو عرفت حق لا إله إلا الله ؛ لم تركب نهى الله ، ولم تضيع أمره .
ويقال : هلك فلان ؛ إذا لم يكثر من قول : لا إله إلا الله ، والله أعلم ،
وبه التعريف .

* * *

القول الخامس والعشرون

في نفي التشبيه عن الله عز وجل

قال الله تعالى في نفي الأشباه عن نفسه : « أَيَسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ » ؛ فنفى أن يشبهه شيء من خلقه ، وقال : « هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا » ؛ أى : مثلا ، ونظيرا ، وقد قال : « وَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ » أنه لا مثيل له عز وجل .

وقال في ذم المشبهين : « إِنْ كُنَّا كُنَّا كُنَّا ضَلَالٍ مُّبِينٍ ؛ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ » فأخبر أنهم كانوا ضلالا هالكين ؛ بتشبيههم الخالق بالخلق ، والتقديم بالحدثين ، وقال النبي (ﷺ) : تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق ؛ لأن التفكير في الخلق يدل على أن الإنسان مخلوق ، وأن للمخلوق خالقا لا يشبهه .

وقال عبد الله بن مسعود : أشد الناس عذابا - المصورون ، وهم الذين صوروا الله في قلوبهم ، وقال : ما عرف الله من شبهه بخلقه .

وقيل : إن عبد الله بن عمر كان جالسا في أناس ، فأتى رجل ، فقال له : إني قدمت هذه البلدة الليلة ؛ وإذا أنا برجل قد وسمت فيه الخير ، فعمدت إليه فحدثني حديثا ضاق به صدرى ، فقال عبد الله بن عمر : ما هو ؟ فإنه لا إثم عليك ، إذا حدثت به من غيرك ، فقال قال : لى : إن الله تبارك وتعالى لما أن أراد

أن يخلق آدم عليه السلام - لم يدرك كيف يخلقه ؛ حتى خلق مرآة ، فنظر فيها إلى وجهه ، فخلق مثاله ، فقال عبد الله بن عمر : تعالى الله لا مثل لله ؛ إلا أن هذا الشيطان - أراد أن يدخلك في ديبه ، ألا وإن الشيطان قد أيس منكم أن تعبدوا أصناما ظاهرا فتعبدونها ، ولكن يأتي الإنسان فيقول له : كيف ربك ؟ فلا يزال حتى يصف ربه بصفة الخلق ، فيضل ، ويضل ، فإن لقيته فأخبره أن عبد الله بن عمر برىء من دينك . ألا وإن النبي (ﷺ) سئل عن الله ، فقال : [الله عز وجل قال] : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ » فإن وسوس الشيطان لكم ، فقولوا كما قال رسول الله (ﷺ) .

قال معاذ (رضى الله عنه) : سيرجع أقوام من هذه الأمة عند اقتراب الساعة كفارا ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن : بالأحداث كفرهم أم بالجحود قال : لا ؛ ولكن بالجحود يحدون خالقهم ، فيصفونه بالصور ، والأعضاء والفاصل ، أولئك الذين لا خلاق لهم في الآخرة ، ولهم عذاب عظيم .

وقيل : من شبه الله فهو منافق ، وليس بمشرك . كذلك رفع عن أبي عبيدة ، ومحبوب (رحمهما الله) .

وقال محمد بن محبوب (رحمه الله) . من قال : إن الله يدا كيد المخلوقين ، فقد أشرك ، وإنما لم يلحقهم بالشرك ؛ لأنهم تأولوا آيات الله عز وجل على غير تأويلها في اجتهاد منهم على أن يوافقوا العدل فيها ، وهم مصدقون بتنزيل ما جهلوا تأويله ، متمسكون بما عرفوا ، الظالمون لما لم يعرفوا .

وقيل : أنى رهط من اليهود إلى النبي (ﷺ) ، فقالوا : يا محمد . هذا الله الذى خلق الخلق . فمن خلقه ؟ فغضب رسول الله (ﷺ) حتى امتقع لونه . أى تغير ، ثم واثبهم غضبا لربه ، فجاء جبرائيل (عليه السلام) فسكبه ، وجاهه من الله جواب ما سأله ؛ « بقل هو الله أحد » إلى تمام السورة .

وبلغنا أن عبد الله بن مسعود (رضى الله عنه) مرّ بحلقة ، وفيهم رجل من اليهود يحدثهم ، فقال : ما يحدثكم ؟ قالوا : يحدثنا عن التوراة ، وعن ربنا . قال : عن ربكم بماذا يقول ؟ قالوا : يقول : إن الله لما خلق السموات والأرض صعد إلى السماء من بيت المقدس ، ووضع رجله على الصخرة التى فيه ، وأنه ينزل إلى السماء الدنيا فى النصف من شعبان ؛ فقال ابن مسعود (رضى الله عنه) إنا لله وإنا إليه راجعون ثلاث مرات ، ثم قال اللهم لا كفر بعد إيمان ، « وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً » فهلا قلتم كما قال إبراهيم خليل الله (عليه السلام) . « إني لا أحب الآفلين » يعنى الزائلين المنتقلين .

ألا فاتهموا اليهود والنصارى على دينكم ، ولا تصدقوهم على ما يخالف كتابكم فإنهم سيضلون أكثر هذه الأمة ، ألا إن ربكم ليس بزائل ، ولا متقل ، ومن وصف الله زائلا فقد كفر ، ومن شبهه بشيء من الأشياء فقد كفر .

وقال بشر بن حمد بن محبوب (رحمهم الله) : إذا خطر ببالك خاطر

في الله عز وجل ؛ أنه يشبه شيئاً ، أو يشبهه ، فانفِ ذلك عن الله عز وجل ؛ فإنه تعالى يقول : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » ، وإن دعاك الخاطر ؛ أن الله تعالى في معزل ، أو كيف هو ؟ أو مثل ما هو ؟ وهو نور من الأنوار ؛ أو ذو طول أو عرض ؛ أو جسم أو مؤلف ؛ أو مماس الأشياء ، أو مباين لها في معزل فانفِ عنه ذلك كله ؛ فإن هذه الأشياء لا يجوز شيء منها على الله تعالى .

وقال أبو عبد الله : أخبرني المهلب بن سليمان : أنه قال لبعض أصحاب النبي (ﷺ) : يا رسول الله إن الشيطان قد يوسوس لنا الشيء ، حتى يبلغ بنا الفكرة في ذات الله : أن الله خالق كل شيء ، فمن خلق الله ؟ فقال النبي (ﷺ) : ذلك محض الإيمان ، وخاطر القلب متعبد به الإنسان كما [هو] متعبد بسمعه ، وبصره ، وشاهد ذلك من كتاب الله تعالى : « إِنْ السَّمْعَ ، وَالْبَصَرَ ، وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا » ، فهو مسئول بما اعتقد بقلبه ، مثاب على ما اعتقد بقلبه .

فإن قال بقلبه ، وأسر في نفسه ، ولم يلفظ به لسانه - فقال تعالى : « وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ : لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ » ، فقد كان قول في النفس بغير حركة باللسان - أوجب الله عليه العذاب وقال : « حَسَبَهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلَوْنَهَا وَيُنْسَوْنَ الْمَصِيرُ » .

وقال النبي (ﷺ) فيما يروى عنه : « الإيمان قول ، وعمل ، ونية » ، وموافقة السنة ؛ فلا يكون الإيمان إلا بهذه الأربعة - والكفر قول ، وعمل ، ونية ، ومخالفة السنة .

والدليل على أن المعصية لا تكون إلا من قاصد إليها - قول الله جل ذكره :
« وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ، وَالْكَنَ مَا نَعَمَدَتْ قُلُوبُكُمْ » ،
[وبما] روى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « إن الله يقول : إذا هم عبدي
بمحنة ؛ فإن عملها كتبت لها عشرة إلى سبعمائة ، وعند الله أضعاف كثيرة -
قيل : الأضعاف الكثيرة ألف ألف - وإن لم يعملها كتبتها واحدة ؛ وإذا هم
بالسيئة : فإن عملها كتبت لها واحدة ، وإن لم يعملها : لم أكتبها .

وقيل : من نسي أن يعمل كبيرة ، ثم مات ، ولم يتب عن تلك النية ،
ولو لم يكن همها لكان هالكاً . وروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « عني
عن أمتي الخطأ ، والنسيان ، وما حدثوا به أنفسهم ، وما أكرهوا عليه » ،
وتفسير ذلك : من أخطأ بالقول فزل لسانه ، فتكلم بشيء من الكفر - لم يكن
عليه إثم .

وقيل : إن رجلاً أراد أن يقول : اللهم أسكني الجنة ، فقال : اللهم أسكني
النار ، فاشتد ذلك عليه ، فقال له النبي (ﷺ) : لا بأس عليك ، إنما لك
ما نويت .

وأما قوله (ﷺ) : « وما أكرهوا عليه » ، وقد كان المشركون
يكرهون همار بن يامر على الشرك ، فلم يكن عليه إثم بالتكلم بالشرك ، وقلبه
مطمئن بالإيمان .

وأما النسيان : فمن نسي شيئاً من حقوق الله ؛ فهو سالم ، ولا إثم عليه ،
وإن ذكره فليؤد ما نسي من صلاة أو غيرها .

وأما ما حدثوا به أنفسهم : فالخطر الذي يخطر بالتقاب ، من غير تحقيق للخاطر ، ولا اعتقاد منه لذلك ؛ وإنما يُلم فيه ذلك فيحدث نفسه بشيء من المكفرات أو بشيء من عظيمات الكفر في أمر التوحيد ، وفي صفة الله عز وجل ، وبغير ذلك ، وكلما حدثته نفسه بذلك ، وألمّ بقلبه : فهو محنة يعارض بها صفة الله عز وجل وغير ذلك ، وهو محض الإيمان فيما قيل ؛ ما لم يحقق ذلك ، ويمتقده ، ويرضى بذلك ، ولا يفكره - فهو سالم . ولا يكون الحديث أكثر من السماع والرؤية للكفر والمعاصي ، فإذا أنكر ذلك الذي رآه وسمعه . تعبد فيه على ما تعبد فيه - فهو سالم ؛ إذا وافق اعتقاد السلامة .

فإن دعائك الخاطر على أن الله يظلم ، أو يجور ، أو يأخذ أحداً ، أو يعذب الوالد بفعل الولد ، أو الولد بفعل الوالد ، أو يعذب من لم يكن منه موصية في الدنيا - فأنفِ عنه ؛ فإن هذه الأشياء لا يجوز منها شيء على الله تعالى ؛ لأن فاعلها لا يستحق أن يوصف بالحكمة ، والرحمة ، والله عز وجل حكيم رحيم .

وإن دعائك الخاطر أن الله جل ثناؤه يقول الكذب ، أو يخلف الميعاد ، أو يخبر بخبر لم يكن كما أخبر - فأنفِ ذلك عن الله تعالى ؛ فإنه لا يجوز عليه شيء من هذا ؛ لأنه جل وعلا نقي عن نفسه شبه الخلقين . وهو علام الغيوب .

القول السادس والعشرون

في النفس ، والوجه ، والمين ، واليد ، واليمين والتبضة ، والتعجلى

قيل: إن النفس عند العرب: هي النفس المنفوسة في قوله تعالى: «كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ»، والنفس أيضا يؤكدها عن حقيقة الشيء، كما تقول: هو الحق نفسه، والأمر نفسه، وهذا الشيء نفسه، وتقول: أنا لقيته بنفسى أى: أنا لقيته، والنفس . الرأى ، والإرادة في قولهم : نفس فلان في كذا أى : إرادته فيه .

والنفس: العين التي تصيب الإنسان، والنفس: الضمير، وما في قلب الإنسان، والنفس: الدم في قولهم امرأة نفساء .

فالنفس المنفوسة عن الله منفية ؛ لأنها لا تسكون إلا المخلوقين ؛ لأنهم بها يحيون ، والله تبارك وتعالى لا يشبهه شيء من خلقه ، فمن زعم أن الله نفسا غيره ، هي حالة فيه ؛ فقد أعظم على الله الريبة .

وإن قال قائل : فما معنى قوله تعالى : « تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي ، وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ » ؟ [قيل له] : أى تعلم غيبى ولا أعلم غيبك .

وقوله عز وجل : « وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ » أى : عقوبته ، وقيل : « ويحذركم الله نفسه » : أى يحذركم الله الله ، ويقول عز وجل : « تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي ، وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ » أى : لا أطلع على غيبك ، وقول : تعلم ما أعلم ، ولا أعلم ما تعلم ، وقول : تعلم ما عندى ، ولا أعلم ما عندك ، وقول : لا أعلم ما في علمك ،

وقول: تعلم ما كان منى في دار الدنيا، ولا أعلم ما يكون منك في دار الآخرة،
وقول: تعلم ما تريد، ولا أعلم ما تريد، وقول: تعلم سرى، ولا أعلم سرى؛
لأن موضع السرّ في النفس.

والنفس عبارة عن جملة الشيء، وحقيقته، وذاته، وقوله تعالى: « كَتَبَ
رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ » أي: على ذاته، لا على شيء سواه، وقوله: « إِنْ
أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ » أي: لذاتكم ولكم أي: لا لشيء غيركم،
والله أعلم.

فصل:

والوجه عند العرب على ممان مختلفة، أحدها: يراد بها الشيء نفسه،
تقول العرب: هذا وجه الأمر، ووجه الرأي، ووجه القوم، ووجه المتاع؛ إذا
أخبرت عن الشيء بعينه، وهذا وجه الطريق، أي: الطريق، أي: هو الطريق
نفسه، ويقولون: إني لأكره أن أرد وجهك أي: أردك.

والوجه الثاني: تقول: ما عرض وجه فلان، وفلان وجه مشرق يراد به:
الانبساط في تجارته، والقدر عند قومه، ويقال: كيف وجه الأمر في هذا الأمر.
أي: هذا السبيل، ويقال: فلان وجه من وجوه قومه. أي: من عظمائهم.

وكل هذه المعاني: عن الله عز وجل منفية إلا المعنى الأول وهو: أن وجه الشيء
وهو الشيء نفسه لا غيره، وقوله عز وجل: « إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ » أي نطلب
ثواب الله، وقول: لقصد رضا الله - والوجه: التقصد إلى الشيء، والعمل فيه.

وقول: لوجه الله أى: الله، وقوله تعالى: « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ »
أى: ثم الآخر، والآخر ثم الوجه إلى الله - يراد به تلقاء القبلة: وهى الكعبة،
والوجه إلى الله عز وجل، وقوله عز وجل: « كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ، وَيَبْقَى وَجْهُ
رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » ، وقوله: « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ » .
أى: كل الأعمال تضحل، زائل نفعها إلا ما التمس به وجه الله تعالى، وتقرب
به إليه، وقيل كل شيء هالك إلا وجهه، أى: إلا الله عز وجل .

ولا يجوز أن يكون الله تعالى [له] وجه على ما يفعل من وجوه الأجسام،
لأن الله تعالى ليس بجسم، ولا يجوز عليه التبعيض، فيكون وجهه بعضه؛
لأن من كان كذلك كان ذا تركيب، وتصوير، وكان تركيبه قاضياً على
حدوثه؛ كما أن تركيب الأجسام قاضٍ على حدوثها، لأن من جاز عليه الاجتماع
جاز عليه الافتراق، والاجتماع والافتراق هما عين المجتمع، والافتراق، ولا بد
أن يكونا محدثين .

فلما كان الله عز وجل قديماً - لم يجز عليه الاجتماع، ولا الافتراق،
ولا يجوز أن يكون ذا جسم مبعوض، وكذلك: لا يجوز أن يكون ذا وجه
على ما يعقل من وجوه الأجسام، وإنما ذكر الوجه لله تعالى على جهة التوسع،
والمجاز، إذ كان عطف العرب مستعملاً معروفاً، ومعنى وجه الله: هو الله
تعالى .

فصل :

والعين على معانٍ : هي الجارحة من الحيوان ، وهي العين الراكبة في الرأس ،
والعين : الحفظ ، والمشاهدة ، والعين : الدلالة ، والعين : العتوبة ، والعين : الجودة ،
والعين : الجاسوس ، والقبلة ، والدينار ، والعين التي هي الجارحة الراكبة في
الرأس - منفية عن الله تعالى .

وقولهم : أنت بعين الله . أى : في حفظ الله ، لا تخفى عليه ، وهو مذكور
يحفظك ، وقولهم أصابك عين من عيون الله . أى : عقوبة ونقمة من نعماته .

وقولهم : هذا عين العدو ، وعين الخليفة - يريدون به الدلالة ، وقولهم :
هذا : عين مالنا ، وإبلنا ، وبقرةنا ، وغنمنا - يريدون به خير مالنا ، وكذلك :
عين السوق أى : خير مال موجود في السوق ، وقولهم : عين من الأعيان . أى :
شيء من الأشياء .

وقال ابن عباس : « وَلْتُصْنَعْ عَلَى عَيْنِي » أى : تربي بكلامتي ، وقيل :
على علمي ، وحفظي ، وقيل : على مرأى مني لا أكلك إلى غيري ، وقال أبو عبيدة
ولتصنع على عيني ، أى : على ما أريد ، وأحب . فالأشياء كلها بنظر الله ،
وحفظة على المشاهدة ، والإحاطة ، والعلم ؛ لا على معنى : نظر الجارحة المحدودة .

فصل :

وأما اليد : فعلى معان : منها - الملك ، والقدرة ، والمن ، والعطية ، ويد الشيء : هو الشيء نفسه قال الله تعالى [لإي] بليس : « مَا مَخَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإَيْدِي أَسْتَكْبِرْتَ » أى : توليتُ أنا خلقه - واليد صلة في السلام ، قال الله تعالى : « ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَكَ » أى بما قدمت أيها العبد ، وقوله : « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ » أى : كسبتم ، وقوله تعالى : « أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِ أَيْدِينَا أَنْعَامًا » أى خلقنا نحن .

وأما اليد التي يراد بها الملك . فقولهم : الملك في يد فلان ، والمال ، والأمر في يد فلان ، ويريدون أن فلانا مالك له ، وقادر عليه .

وأما اليد التي يزداد بها النعمة والعطية ، فقولهم لك عندي يد ، وعندك يد . يعنى : نعمة ومنة ، ويصدق ذلك - قوله تعالى : « إِنَّمَا يُبِئُونَ اللَّهَ بِأَيْدِيهِمْ » يعنى : منة الله فوق منتهم [أو] اليد : القوة . ، فأما اليد التي هي الجارحة من جوارح المخلوقين فهي مفضية عن الله تعالى ، وقوله تعالى : بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ « يعنى نعمته ، وقدرته دائمتان ، لا يقبضهما شيء ، واليد هاهنا : النعمة ، وقيل : معنى : « بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ » يعنى نعمة الدين ، ونعمة الدنيا .

فصل :

واليمين في كلام العرب على معان منها : ما يراد به الشيء ، ومنها ما يراد به القدرة ، ومنها ما يراد به الرفعة ، ومنها ما يراد به الحلف ، ومنها ما يراد به القوة .

فأما التي يراد بها الشيء نفسه : قولهم : هذا ملك يميني يعني : هذا ملكي ، وأما اليمين التي يراد بها القدرة [ف] قوله عز وجل : « وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ » ، وأما التي يراد بها القوة [ف] قوله تعالى : « وَلَوْ نَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ، لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ » أي بالقوة . وأما اليمين التي هي الحلف : وهي القسم .

وأما اليمين التي هي الجارحة فهي منفية عن الله عز وجل لأنها من صفات المخلوقين ، وقوله تعالى « وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ » أي : فانيات ذاهبات بأمره وقوته ، وقوله « مطويات » أي ذاهبات بقسمه ؛ لأنه أقسم ليفنيها .

وقد يستعملون اليد ، واليمين ، عند الملك ، والسلطان فإنه قول الواعظ :
كن بما في يد الله أوثق منك بما في يدك . أي : لما في ملك الله عز وجل ،
وقوله : « وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » معناه : ملكتم ، وقال للنبي (ﷺ) :
« وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ » أي ملكت ، وهذا توسع ، ومجاز في لغة العرب ،
وكلامهم .

فصل :

والقبضة في كلام العرب: الملك ، والقدرة، والنفس ، وإفناء الشيء ، وقبض الأرواح . فالملك ، والقدرة قولهم : ما فلان إلا في قبضتي . أى : في ملكي ، وقدرتي ، وصار المال في قبض فلان ، أى : في ملكه .

وأما القبضة التي هي فناء الشيء فهو قولهم : قد قبضه الله إليه . يعنون قد أفناه الله من الدنيا ، لا أنه قبضه الله القبضة المعقولة بيننا باليد التي هي الجارحة : تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ، فإن قال قائل : ما معنى قوله عز وجل : « وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قيل [له] : إنه قد روى عن ابن عباس (رضى الله عنه) ، والحسن ، وقتادة أنهم قالوا : في قدرته ، وسلطانه ، وملكه . وقال غيرهم : يعني ذاهبة فانية يوم القيامة بقدرة الله سبحانه وتعالى ، وهو القاذر على فنائها .

وجائز أن يقال الأشياء في قبضته تعالى أى : في ملكه لا قبضة جوارح ؟ إذ الجوارح عن الله تبارك وتعالى - منفية وأما قوله تعالى « يَغْبِضُ وَيُبْغِضُ » قيل : يُقْتَرُ أى : يَضَيِّقُ على قوم ، ويوسع على من شاء ؛ لا يزيد بذلك قَبْضَ اليد التي فيها الأصابع ، ولا بسطها ، فلو كان ذلك كذلك - لما جاز أن يكون قابضا باسطا في حالة واحدة ، والله تعالى في حال واحد : يقبض الرزق على من يشاء ، ويبسط على من يشاء ، وفي الحال التي هو فيها قابض عن هذا - باسط على هذا ، لأنه على كل شيء قدير .

وأما ما روه أن قلب ابن آدم بين أصبى الله تعالى يمثله كيف يشاء ، فإن كان الحديث حقا ؛ فعناه : أنه مثل لهم قدرته بأوضح ما يعرفون من أنفسهم ؛ لأن الرجل منهم لا يكون على شيء أقدر منه على الشيء ؛ إذا كان بين أصبعيه ، كقولهم : فلان في يدي ، وإلا في كفي ، وإلا في خنصري ، إنما يريد بذلك إثبات القدرة أى : أنا عليه قادر ، وله قاهر لا يمنع منه شيء ، لا يريد أن الخنصر يحويه . وذهب بعضهم : إلى أن قوله (ﷺ) : « بين أصبعين » أى : نعمتين من نعمه ، إحداهما : سوق الخير إليه ، والفسحة في التماس الرزق ، والأخرى : هى صرف الشرور عنه . وقيل : الأصبع الأثر الحسن في الحجاب .

ذكر أهل الجهل : أن الله تعالى احتجب بحجب ساترة ، وكذبوا على الله فليس بين الله وبين خلقه حجاب ، لأنه لو كان محتجبا بالحجب لم يحتجب عن الحجب ، وهى خلق من خلقه ، والله تعالى ، لم يحتجب بخلقه عن خلقه ، ولا بشيء غيره ، ولو جاز أن يحتجب بخلقه كان بما احتجب به مرتفعا ، وإليه محتاجا ، والله تعالى لا يحتاج ، ولا يفتقر لشيء .

وقال على فى قوله تعالى : « وَمَا كَانَ لِدَبْرِىَ أَنْ يُسَكِّمَهُ اللهُ إِلَّا وُحْيًا ، أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ » ، أى : ما ينبغى لبشر . كما قال : « مَا كَانَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وُلْدٍ » .

وروى أنه قال : إن الله تعالى حجب الكلام الذى سمعه موسى عن أهل السماء ، والأرض ؛ فلم يسمعه إلا موسى (غايه السلام) وهذا أحسن ما قيل فى هذا الباب .

وقال بعض العلماء : الحجاب فى اللغة على معنىين : حجاب ساتر ، وهو الذى يعقله الناس ، وحجاب بمعنى المنع ، من غير ستر مصور بشخص .

فلما كان موسى (عليه السلام) غير جائزة منه الرؤية لله تعالى ، ولم يكن الله تعالى يجوز عاينه ذلك - جاز أن يقال : موسى محبوب عن الله ؛ كما أن الرجل قبل أن يتكلم فيمنعه مانع ، ويقول : حجبتى فلان عن الكلام ، ويقول حجبتى خوف الله تعالى عن المعاصى ، أى : منهنى ، ويقال : الضرر محبوب .
أى : ممنوع ، وليس هناك حجاب ساتر . فكذلك موسى (عليه السلام) محبوب عن الله ، إذا كان تبارك وتعالى لا يجوز عليه الرؤية ، ولا يرى ؛ لأنه قديم ، ولا يرى فى الدنيا ، ولا فى الآخرة ، لأنه لا تغيير عن صفاته أبداً فى الدنوّ .

والدنوّ من الله تعالى ، هو سرعة الإجابة ، وقرب المنزلة ، ألا ترى أن العرب تقول : أتينا فلانا فأسرع إلينا . يعنون إلى إجابتنا ، وإلى ما سألناه .

قال الله تعالى : « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي ، فَأِنِّي قَرِيبٌ ؛ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ، فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي » أى : فليجيئوا إلى طاعتي .

وقيل : الدعاء الطاعة ، والإجابة : الثواب ؛ كأنه قال : أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ بِالثَّوَابِ إِذَا أَطَاعَنِي ، وهذا إذا لم يسأل الداعى محالا .

ويروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « مامن مسلم دعا الله دعوة - ليس فيها قطيعة رحم ، ولا إثم - إلا أعطاه الله بها إحدى خصال ثلاث . إما أن يعجل دعوته ، وإما أن يدخر له في الآخرة ، وإما يدفع عنه من السوء مثلها » ، فالإجابة كائنة عند حصول الدعوة ؛ لأن قوله تعالى : « أجيب » حين لا يحوز عليه النسخ .

وقيل : للدعاء آداب ، وشرائط هي أسباب الإجابة ، ونيل المنية ؛ فنوعاها ، واسعة كلها ، كان من أهل الإجابة ، ومن أغفلها ، واستهان بها فهو من أهل الاعتداء في الدعاء .

وقيل لإبراهيم بن آدم : ما لنا ندعو الله فلا يجيب لنا ؟ فقال : لأنكم عرفتم الله فلم تطيعوه ، وعرفتم الرسول فلم تقيموا سنته ، وعرفتم القرآن فلم تعملوا بما فيه ، وأكلتم نعمة الله فلم تؤدوا شكرها ، وعرفتم الجنة فلم تطلبوها ، وعرفتم النار فلم تهربوا منها ، وعرفتم الشيطان فلم تحاربوه ، ووافقتكم الموت فلم تستمدوا له ، ودفنتم الأموات فلم تعتبروا بهم ، وتركتكم عيوبكم ، واشتغلتم بعيوب الناس .

« في التجلي وأما التجلي في كلام العرب ، ولفتهم فهو ظهور الشيء ، وقد يظهر بوجهين مختلفين ظهور جهرة ، وظهور دلالة .

« في التجلي . » :

وأما التجلي الذي يكون جهرة لا يكون إلا جسما ، أو هيئة ، أو فعلا مشهورا لأن الأبصار لا تدرك إلا ما كان كذلك .

وأما التجلى الذى يظهر بالدلائل : [ف.] مثل قول القائل : تجلى لى هذا الشىء . إذا بان ، وظهر بالدلائل الحقیقات التى لا ریب فیها .

فالتجلى من الله تعالى : إنما يكون بالدلالات ، والبينات ؛ لأنه سبحانه وتعالى لیس بجسم ، ولا عرض ، فیتجلى جهره .

وقیل فی معنى قوله عز وجل : « فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا »
أى تجلى بأية من آياته ، فلم يطق الجبل حمل تلك الآية ، وصار دكا ؛ كما قال
الله تعالى : « لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ » .

وكذلك كان الجبل دكا على ما ذكر من خشوع الجبل .

وقیل : إن الآية التى تجلى بها - هى من أعلام القيامة ، وهى غير الله سبحانه وتعالى ، والله المتجلى ، والتجلى غيره ، والمتجلى خالق ، والتجلى مخلوق ؛
لأنه غير الله تعالى .

وقولهم فى الدعاء : سبحانك خلقت من آياتك ، وعجائب تدبيرك
ما تجليت به خلقتك ، وأوصلت إلى القلوب من معرفتك ؛ ما أنسها من وحشة
الفكر فيك .

وهذا على سعة كلامهم ؛ لأن الله انكشف ، وظهر - تعالى الله
عن ذلك .

القول السابع والعشرون

في النظر ، والرؤية ، والكلام

النظر في لغة الرب على ممان : نظر على جهة الانتظار مثل قولهم : انظر الفوج من الله تعالى ، ثم على يدى فلان - بمعنى انتظر ؛ لأن ذلك لا تنظره إلا الأعين ، ونظر على جهة الإمكان من قولهم : إنما أنظر إلى رزق الله وفضله ، ونظر : على جهة الاختيار ، كقولهم : أنظر لي من هذا وهذا ، أى : اختر لي . ونظر على جهة الحكم من قولهم : انظر بيننا : أى احكم بيننا ، وقولهم : ما أحسن ما نظرت بيننا . أى حكمت بيننا ، ونظر على جهة التثبت مثل قولهم : انظر ما يقول فلان أى ثبت ، وتبين ما يقول ، ونظر على جهة العائدة ، والرحمة مثل قوله تعالى . « وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ » . أى لا ينظر إليهم برحمته ، ونظر على جهة الخلق إلى الله تعالى انتظار فضله ، وورقه كرامته في الدنيا ، والآخرة .

فليس لأحد من الخلق أن ينظر إليه جهرة لا في الدنيا ، ولا في الآخرة ؛ لأن الأبصار لا تدرك إلا الأجسام المحدثة ، أو فيما يكون في معنى من معانيها ، ولا يدرك ، ولا يرى بالأبصار إلا ما كان محدثاً محدوداً ، والمحدود لا يكون إلا جسماً ، أو هيئة لجسم ، والجسم صنعة صانع ، وكل مصنوع له صانع ، والصانع لا ينسبه المصنوع . فمن زعم أنه يرى الله جهرة ؛ فقد زعم أنه محيط بالله تعالى ؛ لأن الأبصار إذا رأت شيئاً فقد أحاطت به وبما رأت وعليه وقعت ؛

إما على كله ، وإما على بعضه ؛ فإن وقعت عليه كله - فقد حصرته ، وحدته ، وأحاطت به ، فإن وقعت على بعضه ، فقد جزأته ، وبعضته ، والله تبارك وتعالى لا يجوز عليه ذلك .

ونظر من جهة العلم ؛ مثل قولهم : انظر إلى ما صنع فلان . أى : اعلم ذلك ، قال الله تعالى : « انظرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » ، « انظرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ » ، ونحو هذا - يريد اعلم .

وأما نظر الجهر ، فهو ممانعة الشيء ، ورؤيته ، وإدراكه ، والإحاطة به ، وذلك - عندنا - منفي عن الله تعالى .

وقيل : معنى الرؤية ، هي المعرفة ؛ إلا ما كان يدرك من جهة الأبصار ، فذلك رؤية جسم ، وأما ما سواه فالرؤية بمعنى المعرفة ، قال الله تعالى : « أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ » ، وقوله : « أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظَّلَّ » ، و « أَلَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ » ، « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ » ، ومثل هذا في القرآن كثير . وكل ذلك معناه ألم تعلم ذلك ، ؟ وتعرفه بالخبر الذي أخبرتك به ؟ ، واللغة ناطقة شاهدة بذلك . يقول القائل : قد أرى ما يجيء منك ، وأرى الحق كما أراك . أى : أعرف الحق كما أراك . قال الله تعالى : « أَوَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ » ، وهم إذ ذاك لم يكونوا ، وإنما خلقوا من بعدهم . وإما عرفوا ذلك بالأخبار ، لا بالنظر بالعين ، وقوله عز وجل : « وَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّونَ

الْمَوْتِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْتَمُوهُ ، فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ ، وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ، والموت لا يرى جهرة ، وإنما رؤيته بالمعرفة .

وقد مدح الله نفسه فقال : « لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ الْإِطِيفُ الْخَبِيرُ » ، فن زعم أن الأبصار تدركه في الآخرة ، فقد زعم أن مدائح الله عز وجل تزول في الآخرة ، وهذا لا يجوز على الله تعالى ، وقد نفي الله عز وجل أن تدركه الأبصار ، وأن يرى جهرة ؛ فهو سبحانه وتعالى : لا يرى في الدنيا ، ولا في الآخرة ؛ لأن مدائحه لا تزول ؛ فإن قال قائل : أنه لا يرى في الدنيا ، ويرى في الآخرة - فعليه إقامة الدليل .

ولا يجوز في حجة العقل : أن يرى الله تبارك وتعالى جهرة بالأبصار ؛ لأنه لا يخلو الناظر إليه من أن يكون يراه في مكان دون مكان ، أو يراه في كل مكان ؛ فإن كان يراه في مكان دون مكان - فما فضل الخالق على المخلوق ؟ إذا كان المخلوق في مكان دون مكان ؛ والخالق كذلك ؛ وهذه صفة الحدود ؛ والله تعالى جل وعلا عن ذلك .

وإن كان يراه في كل مكان - فالمخلوق إذن أعظم من الخالق إذ كان هو في مكان ينال بصره من مكان في كل مكان ، - وأيضا - فلا يخلو من أن يكون يراه حتى لا يخفى عليه منه شيء ، أو يخفى عليه منه شيء ؛ فإن كان لا يخفى عليه منه شيء ، إلا ويراه - فقد أحاط به ، والمحاط به صغير ، والمحيط به أكبر منه ، وإن كان يخفى عليه منه شيء فالذي خفي عليه - غير الذي لم يخف ، وهذه صفة الحدود ، والتمتaylor الذي بعضه غير بعض ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

وقيل : سئل النبي (ﷺ) هل رأيت ربك ؟ فقال : لن تراه الأبصار
بالمشاهدة في الدنيا ولا الآخرة . ولكن رؤية القلوب بمقتضى الإيمان ، وللقلب
رؤية كما للمعين رؤية .

وأما ما روى عن جرير بن عبد الله البجلي - أنه روى عن النبي (ﷺ)
أنه قال : سترون ربكم يوم القيامة ؛ كما ترون القمر ليلة البدر ؛ لاتضامون في رؤيته -
فلم يصح هذا الخبر عن النبي (ﷺ) عند الأكثر من أصحاب رسول الله (ﷺ)
وإن صح ؛ فنخرج معناه : أنكم سترون ربكم ، كما ترون هذا القمر - أي : تعرفون
ربكم اضطرار معرفة ، لاشك أن الله أخبرهم بكتبه المنزلة على ألسن أنبيائه بما
يكون من أمر القيامة . والأكثر من الناس لا يؤمنون بذلك يقينا ؛ فإذا عاينوا
أمر القيامة تيقنوا معرفة الله ، وصدق وعده ، ووعدته ، وصار معهم الخبر عيانا ،
والشك يقينا ؛ كما يعاينون القمر ليلة البدر من صحة اليقين بمعرفته اضطرارا ؛
لأن معرفة الله عز وجل في الدنيا باكتساب يقع فيها الاختلاف ، ويمترض فيها
الشك لمن يجهل ذلك .

وأما [معرفة الله] في الآخرة فتقع المعرفة بالاضطرار ، واليقين بصحة ما أخبر
الله تعالى عباده في كتبه ، وصدق رسله ؛ أنه سيكون كذلك ، كما أخبر الله تعالى
عنهم ؛ بأن قالوا : « هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ ، وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ » لأن رؤية البصر
لا يدارك لشخص محدود ، وذلك مفق عن الله تعالى ؛ كما ذكرنا .

وأما الرؤية التي هي معرفة القلب بالدلائل التي ألهمنا الله إياها بما نشاهده

من آياته ، وإظهار حكمته ، وإحكام صنمته : فذلك صحيح في قلوب أهل العلم من أهل الإيمان ، والعلم بالله ، كصحة رؤية القمر ليلة البدر في الدنيا ، ولم يعلم ذلك أهل الجهل في الدنيا ، وأما في الآخرة ؛ فينكشف اليقين ، وي زال الشك عن العالم ، والجاهل ؛ لما يعاينون من أمر الله تعالى ، وصدق وعده .

فإن صح هذا الخبر فيخرج معناه على هذا التأويل كما قال الواصفون لله تعالى بمازته نفسه عنه بقوله : « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ » .

وهذه صفة لا تنسخ ، لأن هذا خبر ، والأخبار لا تنسخ ، ولأنه مدح نفسه بهذا ، ومدائح الله لا تزول ، ولا تتحول ، وهذا ما نعتقده من القول الصحيح في هذا .

ولقد أحسن على بن أبي (١) طالب حيث يقول :

رَأَيْتُ رَبِّي ، بَعَيْنِ قَلْبِي قَعَلْتُ : - لاشك - أَنْتَ أَنْتَا
أَنْتَ الَّذِي حُرِّتَ كُلُّ أَيْنٍ فحَيْثُ لَا أَيْنَ . . . ثُمَّ أَنْتَا
وَجُرِّتَ خَدُّ الدُّنُو حَتَّى لَا يَمْلِكُ الْأَيْنُ . أَيْنَ أَنْتَا

(١) قال أبو عثمان المازني : لم يصح عندنا أن علينا تكلم بغيره من الشعر إلا هذين البيتين :

تَلِيكُمُ قُرَيْشٌ مَمْنَانِي ؛ لَتَقْتُلَنِي . فَلَا وَرَبِّكَ . مَا بَرُّوا ، وَمَا ظَفَرُوا
فَإِنْ هَلَكْتُ قَرِهْنِي ذِمَّتِي لَهُمْ بذاتٍ ، وَدَقِينِ لَا يَعْمُو لَهَا أَنْزَرُ
وذات ودقين : الدامية ؛ كأنها ذات وجهين ، وذكر غيره أنه وردت منه أبيات ، وأشعار كثيرة من طرق متعددة أهم .

فَحَيْثُ لَا أَيْنَ مِنْكَ أَيْنٌ وَلَيْسَ أَيْنٌ بِحَيْثُ أَنْتَا
وَلَيْسَ لَلْوَهْمِ فِيكَ وَهْمٌ فَيَعْلَمُ الْوَهْمُ أَيْنَ أَنْتَا
فَأَنْتَ مَنِي حَيَالِ عَيْنِي فَحَيْثُ مَا كُنْتُ كُنْتَ أَنْتَا
فَمَنْ بِالْعَفْوِ يَا إِلَهِي فَلَسْتُ أَرْجُو سِوَاكَ أَنْتَا

فصل :

وروى أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله (ﷺ) :
أن لا يرى أحد ربه في الدنيا ، والآخرة ، وقيل : إن أباذر (رضى الله عنه)
قال : يا رسول الله . هل رأيت ربك ؟ فقال : لا ؛ فنفى أن يكون مرثيا ،
وقال على في قوله تعالى : لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ « في الدنيا ، والآخرة .

وقيل لعائشة (رضى الله عنها) : هل رأي محمد (ﷺ) ربه ؛ فقالت :
سبحان الله لقد وقف شعري لما قلتم . من حدثكم أن محمدا رأى ربه عز وجل فقد
كذب ، ثم قرأت « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ » . ومن حدثكم
أنه كان يعلم ما في غد فقد كذب ، ثم قرأت « وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ
مِنَ الْخَيْرِ » ، وقال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ، وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ
مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ
أَرْضٍ تَمُوتُ » ، ومن حدثكم أن محمدا كتم شيئا من الوحي فقد كذب ؛ لأن الله
تعالى يقول : « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ » الآية .

وروى أن النبي (ﷺ) سئل ، هل رأيت ربك ؟ فقال : لن تراه
الأبصار بالمشاهدة في الدنيا ، ولا في الآخرة ؛ ولكن تراه القلوب بمقائق
الإيمان ، وللقب رؤية ؛ كما للمعين رؤية .

ومما يدل على نفي الرؤية لله تعالى : « يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ ؛ أَنْ تُنزِلَ
عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ؛ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَتَأَلَّوْا : أَرِنَا
اللَّهِ جَهْرَةً ، فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ » ، فجعل الله مسألتهم عظيما من الأمور
وكبيرا من الخطايا ؛ حين سألوا ما لا يجوز لهم سؤاله من نظرهم إلى الله جهرة ،
وهذا من الإبعاد من الجواز في سؤال الرؤية .

وقال الله عز وجل : « وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ : لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا
الْمَلَائِكَةَ أَوْ نَرَى رَبَّنَا ؛ لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ، وَعَتَوْا عُتْوًا كَبِيرًا » .
فجعل تمنيتهم هذا ، وقولهم - استكبارا ، وعتوا ، وأمرافحشا ؛ لأنه من المحال
الذي لا يجوز على الله تعالى .

فإن احتج بحج بقوله تعالى : « وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ . » أنه نظر عيان ،
ومشاهدة . قيل له : قد قال أهل العلم بتأويل الكتاب ، ومعرفة لغة العرب :
ناظرة : حسنة مشرقة مستبشرة بثواب ربها ، إلى ربها ناظرة : أى منتظرة
لرحمته ، وثوابه وكرمه وإحسانه نظيره : قوله تعالى : « مَا يَنْظُرُ هُوَ إِلَّا
إِلَّا صَيِّحَةً وَاحِدَةً » أى : ينتظر . « وهل يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ » أى ينتظرون .

وقد أجمع أهل العلم بالكتابة : أن الأولى من قوله تعالى : « وَجُوهٌ

بَوْمِيذٍ نَاصِرَةٌ» - تسكتب بالضاد؛ لأنه مأخوذ من النضارة، وهو الحسن، والإشراق، وظهور دلائل النعمة، والأخرى: بالظاء. أى: منتظرة إلى رحمة ربها، وقيل: تنتظر إلى ثواب ربها، فتلذ به، وتندم.

وأما نظر المشاهدة لله تعالى فذلك لا يصح؛ لأن النظر لا يقع إلا على مقابلة إلى حيز، وذلك من صفات الأجسام التي لا يوصف الله تعالى بها. قال الله تعالى: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ» فنفى عنه إدراك الأبصار؛ كما ثبت له أن يدركها.

هذا: هو القول الصحيح معناه، والله تعالى يهدى من يشاء من عباده إلى صراط مستقيم.

فصل:

قيل: إن بعض قوم موسى (عليه السلام) قالوا: إن تؤمن لك حتى نرى الله جهرة؛ كما أخبر الله عنهم في كتابه، فلما سألوه ذلك؛ وعظهم، وأخبرهم بغلطهم في ذلك في سؤالهم ما لا يجوز لهم على الله تعالى، فأبوا أن يقبلوا ذلك منه.

فأراد موسى (عليه السلام) أن يأتيهم الجواب من عند الله ليكون أقطع لحجتهم، وأبين لبطلان قولهم، وقد كانوا سألوه من قبل أن يكلمه الله بمحضرتهم، فاختار موسى (عليه السلام) منهم سبعين رجلاً وسار بهم إلى الليقات.

فلما كلمه الله بحضرتهم - قالوا : اسأل الله الرؤبة ؛ لتبين لقومك أنها لا تجوز عليه ، فقال : « رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ » ، ومراده في ذلك - أن يأتيه الله بجواب يكون زجراً لبني إسرائيل عن الإقامة على هذا السؤال ، فقال . « لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجِبَلِ ؛ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي » ثم جعل الجبل دكا وهم ينظرون إليه ، وأتام عند ذلك بالصاعقة ، والرجفة .

فصعق موسى (عليه السلام) ، والسبعون الذين اختارهم ؛ فموسى لم يمت ، والسبعون ماتوا ثم أحياهم الله ، وبمشهم من بعد موتهم ، كما قال الله تعالى « ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ ، لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ » .

فجوابه لموسى (عليه السلام) . « إِنْكَ لَنْ تَرَانِي » زجر لقومه عن الإقامة على هذا السؤال ، ومطلبهم على موسى (عليه السلام) مالا يجوز على الله تعالى .

وتاب موسى (عليه السلام) إلى الله تعالى ؛ لأنه سأل من غير إذن من الله له في هذا السؤال ، وصعق امتحانا ، لا عقابا ، لأن ذنبه كان صغيراً معفواً له ، وكذلك الذين نالتهم الصاعقة من السبعين ، إنما نالتهم امتحانا لا عقابا .

يدل على ذلك قوله عز وجل مخبراً عن موسى (عليه السلام) : « فَلَمَّا

أَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةَ قَالَ رَبِّ أَوْ شِئْتَ أَذَاكَتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِيَّايَ . أَتُهْلِكُنَا
بِمَا فَعَلْنَا السُّفَهَاءَ مِنَّا ؟) لأن موسى ، والسبعين ، لم يسألوا الله تعالى الرؤية ،
ولمَّا سأل تلك الرؤية السفهاء ، من قومه ؛ لأنه لو كان هو [الذي] سأل ذلك -
لما قال : « أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلْنَا السُّفَهَاءَ مِنَّا ؟ » فبين أنه إنما سأل ، ليبين الله
تعالى لقومه أن هذا السؤال لا يجوز على الله تعالى .

ملاحظة لمن احتج بأن الرؤية لو لم يمكن كونها لما قال موسى (عليه
السلام) : « رَبِّي أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ » ، وهو نبي الله ، وأعلم به من غيره ؛
لما دللنا من إرادة موسى (عليه السلام) بربي أرنى - أن يكون الجواب
من الله تعالى لقومه ؛ لتقطع حججهم عنه ، والله أعلم .

فصل :

اختلف الناس في كلام الله عز وجل لموسى (عليه السلام) ؛ فقول : أنه
أسمعه نفسه متكلمًا ، وقال آخرون : أسمعه صوتًا أفهمه به التكلام ، وقال قوم :
إنه كله بالوحي ؛ لقوله تعالى : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا » ،
وهذا خبر لا يجوز عليه النسخ .

وقد سمي الله تعالى القرآن كلامه بقوله تعالى : « وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ
يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ » ، وسمى الله القرآن كلامه بقوله : « وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ » ، ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَا آمَنَهُ .
وقد قال الله تعالى لنبية : « إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ؛ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ » ،

وَالْقَبِيْنَ مِنْ بَعْدِهِ « إلى تمام القصة ، وقال قوم : إن الله تعالى أوصل إلى موسى (عليه السلام) كلاماً لم يكن بينه وبين موسى (عليه السلام) منه رسول ، وايس هذا كلامه لغير الأنبياء ؛ لأنه إنما كلمهم بجبرائيل ، وغيره من الملائكة (عليهم السلام) ، والدليل على ذلك قوله تعالى : « إِذْ اصْطَفَيْنَاكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلامِي » ، وقوله : « يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ » .

والذى نقوله : إن الله تعالى قد كلم موسى عليه السلام حقاً كما أخبرنا الله تعالى فى كتابه بقوله : « وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَسْكِيناً » ، فهو حق كما قال ، ونقول : إنه كلمه كما شاء ، وعلى ما شاء من ذلك خصه بذلك (صلى الله على نبينا وعليه ، وجميع أنبيائه عليهم السلام) .

القول الثامن والعشرون

في الوعد والوعيد

قال أهل الاستقامة من أمة محمد (ﷺ) : إن الله تعالى وعد من عمل بطاعته الجنة ، ولا خائف لوعده ، وأوعد من عصاه النار ؛ إذا مات غير تائب من معاصيه ؛ وأصر عليها ، ولا خلف لوعيده ، ولا مبدل لقوله .

فإن قال قائل : إن الله تعالى ينجز وعده ، ويبطل وعيده . قيل له : إنه قال : إنه يجازى عصاة عباده بأعمالهم السيئة ؛ إذا لم يتوبوا منها ، وهو يعلم أنه يوقع بهم الجزاء ، ولا بد لهم من ذلك ، أو يكون قال ذلك : وهو لا يدري أنه يوقعه بهم أم لا ، أو يكون قال ذلك ، وهو يعلم أنه لا يوقعه .

فإن كان قاله وهو يعلم أنه لا يوقعه بهم فهذا هو الكذب ، والله تعالى يتعالى عن ذلك علواً كبيراً ؛ لأن من هذه صفته مذموم ، وقد ذم الله قوماً بقوله : « لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ، كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ » ، فكيف يجوز أن يوصف الله تعالى بما لا يجوز أن يوصف به الكريم من خلقه ؟ وهو الأعز الأكرم الذي له الصفات العلاء ، والأسماء الحسنى في الآخرة والأولى ؟ .

وإن كان قال : إني أفعل بهم ، وأعاقبهم على معاصيهم ، وهو لا يدري أيعاقبهم عليها أم لا؟ فهذه صفة الجاهل الذي لا يعلم ما يكون من الله سبحانه وتعالى .

والوعد : هو ما وعد الله [به] أهل طاعة- من الثواب في الآخرة ، وهو حق ، والوعيد : ما أوعد الله [به] أهل الكفر ، والمعاصي من العقاب في الآخرة ، وهو حق .

ومن زعم أن الله تعالى أوعد قومًا النار ثم لم يدخلهم إياها - فقد كذب على الله تعالى ، والله تعالى يقول : « مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ ، وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِلْعَبِيدِ » ، وقال : « إِنَّ الْأَبْرَارَ لَنِي نَعِيمٍ . وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَنِي جَحِيمٍ . يَصَلُّونَهَا يَوْمَ الدِّينِ . وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ » ؛ فلا يجوز بطلان قول الله تعالى ، والله تعالى يقول : « وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ ؛ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا ، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ » ؛ فهذا يدل على بطلان قول من يقول : إن الله ينجز وعده ، ويبطل وعيده .

وكيف يسوغ هذا في عقول ذوى الأبواب ؟ والله تعالى يقول : « مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ ، وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِلْعَبِيدِ » ؟ ، وقال : « وَالسِّكِّينُ حَقَّ الْقَوْلِ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » ، وقال : « فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ » .

وهذا كله من الأخبار التي أخبر الله تعالى عنها ، وإنما النسخ في الأمر والنهي ، كما قال جابر بن زيد (رحمه الله) .

القول التاسع والعشرون في القضاء والتقدير

القضاء في اللغة : على وجوه - قضاء خلق ، وقضاء حكم ، وقضاء أمر ،
وقضاء إخبار ، وقضاء إعلام . فأما قضاء الخلق : لقوله تعالى : « فَقَضَاهُنَّ
سَبْعَ سَمَوَاتٍ » أي : خلقهن ، ويقال : قضيت الأمر ؛ إذا فرغت منه ، وأحكمته ،
وكل شيء أحكمته فقد قضيته .

وأما قضاء الحكم : كقوله تعالى : « إِنْ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »
أي : يحكم بينهم بحكمه ، ومنه سمي القاضي حاكماً .

وأما قضاء الأمر : لقوله تعالى : « وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ »
أي : أمر ربك ، وفي بعض القراءة : وصى ربك ، ومنه قول العرب : تركته
يقضي ، ويمضي أي : يأمر وينهى فينفذ عنه ذلك .

وأما قضاء الخبر والعلم [ف] كقوله تعالى : « وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ
فِي الْكِتَابِ » أي : أخبرناهم ، وأعلمناهم ، ومن ذلك : قضاء الله ؛ وقدره .
أي : قد أتقن الأشياء ، وأحكمتها ، وأبرمها ، وفرغ منها ، وسمى القاضي قاضياً ؛
لأنه يفصل بين الخصمين ، ويفرغ منهما ، ومنه قيل للميت : قضى نحبه . أي :
فرغ من الدنيا ، وفصل منها .

والقضا : الظفر بالحاجة ، قال الله تعالى : « نَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًّا »

أى : نال منها حاجة ، وقضاء الدين ، وأشباهه : أدائه إلى ربه ، وقضى الله .
أى : كتب الله ، وعلم أن أهل المعاصى سيصون .

وأما القدر : فهو الخلق ، قال الله تعالى : « وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ مَّقْدَرَهُ
تَمْدِيرًا » فالقدر فعل الله ، والمقدور فعل العبد . فيجب الإيمان بالقدر خيره
وشره .

والله تعالى لا يعذب على القدر ، وإنما يعذب على المقدور الذى هو فعل
العبد ؛ إن فعل خيراً حمد عليه ، وإن فعل شراً عوقب عليه . والقدر بتحريك
الداال وسكونها ، وقدر الله الشيء ، وقدره بالتخفيف ، والتثقيب .

فصل :

فإن قال قائل : إن الله قضى المعصية على العبد ؛ قيل له : نعم . خلق المعصية
من مكنتها ، ونهاه عنها وخلق الطاعة ، وأمر بها ، وحث عليها ، فإن قال :
قضى عليه الكفر ، ثم عذبه بما قضاه عليه - قيل له : إن القضاء يتصرف على
وجوه ، والذى يقول : إنه خلق الكفر من الكافر قبيحاً مذموماً ، ولا تقول
إنه قضاه عليه بمعنى : أجبره على فعله اضطراراً ، ولا أمر به ، ولا رضيه منه .

وقيل : إن وفد نجران قالوا للنبي (ﷺ) : يكتب الله علينا الذنب ثم
يعذبنا ، فقال لهم النبي (ﷺ) : أأنتم خصماء الله . وأنزل الله : « لَا يُسْأَلُ
عَمَّا يَفْعَلُ ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ » .

وسئل ابن عباس عن القدر ، فقال : الناس فيه على ثلاثة منازل - من

جعل للعباد في الأمر مشيئة : فقد ضاد الله في أمره ، ومن أضاف إلى الله شيئا مما
يتمزه عنه : فقد افتري على الله إنما عظيما ، ومن قال : إني رحمت بفضل الله :
فذلك الذي سلم له دينه ودنياه جميعا ، ولم يعلم الله في خاقه ، ولم يجمله
في حكمه .

وقيل : كان رسول الله (ﷺ) إذا مر بهدف مائل أمرع المشى ،
ف قيل : يا رسول الله أتقر من قضاء الله ؟ قال : أفز من قضاء الله إلى قدره .
وقال بعض أصحاب محمد بن جعفر : كنت معه ، فقلت في كلامي : قلت
ما شاء الله ، وأراد ، وقدر ، وقضى . قال : إن الله ؛ إذا أراد شيئا شاء ،
وإن شاء قدره ، فإذا قدره قضاء ؛ فإذا قضاه أمضاه .

فصل :

فإن قال قائل : فما التدر ؟ قيل له : الخلق ، فإن قال : [أ] فيعذب الله على
التدر ؟ قيل له : لا ، وإنما يعذب على المتدور ؛ لأن التدر فعل الله ، والمتدور
فعل العبد ، قال الله تعالى : « وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا » .

وروى أن النبي (ﷺ) قال : سيكون قوم في هذه الأمة يعملون بالمعاصي ،
فيقولون : هي من الله قضاء وقدر ؛ فإذا أقيمتهم ، فأعلموهم ، أني برىء منهم ،
فقال رجل منهم : بأبي أنت وأمي يا رسول الله . متى يرحم الله العباد ، ومتى
يعذبهم ؛ فقال : يرحم عباده إذا عملوا بالمعاصي ؟ فقالوا : هي منا ، ويعذب
الله عباده ؛ إذا عملوا بالمعاصي . فقالوا : هي من الله قضاء ، وقدر . فالطاعة ،
والمعصية هما من خلق الله ، ومن العباد عمل .

وروى عن الأصبع بن زبابة أنه قال : لما رجع على بن أبي طالب من صفين قام له شيخ ، فقال : يا أمير المؤمنين . أخبرنا عن سيرنا إلى الشام ، أهو بقضاء وقدر ، فقال على : والذي فلق الحبة ، وبرأ النسمة ما وطننا موطننا ، ولا هبطنا واديا ، ولا علونا تامة ، إلا بقضاء وقدر ، فقال الشيخ : احتسب عنائي ، فلا أرى من الأجر شيئا ، فقال له على : بل أيها الشيخ ؛ لقد عظم الله أجركم في مسيركم ، وأنتم سائرون ، وفي منصرفكم وأنتم منصرفون ، ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ، ولا لإيها مضطرين .

فقال الشيخ : كيف لم نكن مضطرين ، والقضاء ، والقدر ساقنا ، وعنهما كان مسيرنا ، وانصرفنا . فقال على : ويحك أيها الشيخ !! لملك ظننت قضاء لازما ، وقدر حاتما ، لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب ، والوعد والوعيد ، والأمر والنهي ، ولم تكن لأئمة على مذنب ، ولا محمداً لمحسن ، ثلاث مقالة عبدة الأوثان ، وجند الشيطان ، وأعداء الرحمن ، وشهود الرفه ، وأهل العمى عن الصواب ، وهم قدرية هذه الأمة ومجوسها .

إن الله تعالى ، أمر تخييراً ، ونهى تحذيراً ، وكلف بسيراً ، ولم يعص مغلوباً ، ولم يُطع مكرهاً ، ولم يرسل الرسل عبثاً ، ولم يخلق السموات والأرض ، وما بينهما باطلاً ، ذلك ظن الذين كفروا ، فويل للذين كفروا من النار .

فنهض الشيخ مسروراً ، وهو يقول :

أنتَ الإمامُ الذي نرجو بطاعته يومَ النَّشورِ مِنَ الرَّحْمَنِ رِضواناً

أَوْضَحَتْ مِنْ دِينِنَا مَا كَانَ مُتَمَيِّزًا جزاك ربُّك عنا فيه إحسانا
ومعنى كلام علي : أن الله تعالى لم يجبر عباده على طاعة ، ولا معصية ،
ولم تكن طاعة المطيع على كرهه ولا جبر ، ولا معصية العاصي على غلبة .

والقدرية سموا قدرية ؛ لأنهم يكذبون بالقدر ، ويقولون : لا قدر ،
ونسبهم بالمجوس ؛ لأنهم ضاهوا المجوس في قولهم حين قالوا : إن الله خلق الخير ،
ولم يخلق الشر ولم يرده ، وأن الشيطان يخلق الشر ، تعالى الله خالق كل شيء ،
لا خالق سواه عز وجل ، وللقدرية آراء مختلفة ، ومذاهب كثيرة

وقال أهل الاستقامة من أمة محمد (ﷺ) : إن الله تعالى خلق الطاعة
والمعصية ، وأمر بالطاعة ، ونهى عن المعصية ، وعلم من يعمل بالطاعة والمعصية ،
نفذ علم الله كما علم ، وأن الله تعالى : ما جبر أحدا على طاعة ، ولا على معصية ،
ولكن أمر بالطاعة وأحبها ورضيها ، فمن عمل بها - فبِعَمَلِهَا ، والله المانُّ
عليه بها ، ونهى عن المعصية ، وأبغضها وكرهها ، فمن عمل بها - فبِعَمَلِهَا ،
والله الحجة عليه .

وقال أبو عبد الله : إن القدر مما يسمع جهله ؛ حتى يركب الجاهل به شيئا
مما يوجب على من ارتكبه الكفر .

وسأل رجل جعفر بن محمد ، فقال له : العباد مجبورون على العمل ؛ فقال :
إن الله تعالى أعدل من أن يجبر عباده على المعاصي ثم يعاقبهم عليها . قال :
فمفوض إليهم ؟ قال : هو أعز من أن يكون في ملكه سلطان قال : فكيف
هو ؟ قال : هو أمر بين أمرين لا جبر ، ولا تفويض .

وروى عن النبي (ﷺ) قال : « لا يؤمن عبد أبدا حتى يؤمن بالقدر كله : خيره وشره » ، وقال : لا يؤمن عبد أبدا ؛ حتى يؤمن بأربع : أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وبالبعث ، والقدر كله .

وقال ابن عباس : لا يأتيني رجل من هؤلاء الذين يتكلمون في القدر ، ويزعمون أن أفعال العباد مفوضة إليهم ، أما يقرأون هذه الآية ؟ « وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » وقوله تعالى : « يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ » أى فى دينه ، وقوله : « مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلِّهِ ، وَمَنْ يَشَأْ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » ، « وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌّ » « وَإِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ » وقال « مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِقَانِتِينَ ، إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ » أى : ما أنتم بمضلين إلا من سبقت عليه الشقوة ، ومن هو صال الجحيم ، وقال الله تعالى : « مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلا مَضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلا هَادِيَ لَهُ » .

وقيل لبزرجهر : مالك لا تناظر فى القدر ؟ قال : إني أرى ظاهرا استدلل به على باطن : أرى أحق مرزوقا ، وأرى عاقلا محروما ؛ فعلت أن التقدير ليس للعباد .

والإيمان بالقدر : خيره وشره هو أن يؤمن العبد أن الله خلق كل شىء من خير وشر ، والكفر من الشر ، والإيمان من الخير ، والإيمان : هو التصديق أنه كائن من الله عز وجل قد جرى فى اللوح المحفوظ بعلمه .

وَمِ التَّقْدِيرِ ، وَالتَّقَادِيرِ . فالتقدير : ما أراد الله كونه ، والتقدير : الأوقات

التي تكون فيها المقدورات على .قدور عليهم في الليل ، والنهار ، وقال أبو سعيد (رحمه الله) يروى^(١) عن النبي (ﷺ) قال : القدر سر الله في الأرض فلا تتكفوه . وقال أبو عبد الله (رحمه الله) إن من قول أصحابنا (رحمهم الله) : إن الله لم يجبر أحدا من خلقه على طاعة ، لا معصية ، ولكن قد علم من يعمل منهم بطاعته ، ومن يعمل منهم بمعصيته من قبل أن يخلقهم ، فأراد إنفاذ ما علم ، وقال : تُسأل القدرية هل يعلم الله عز وجل من يدخل الجنة ، ومن يدخل النار ؟ فإذا قالوا : نعم . فقل : أفأراد الله إنفاذ ما علم أم أراد إبطاله ؟ فإن المخرج يضيق عليهم .

وقيل إن عزيزاً سأل ربه ؟ فقال : يارب . إنك عزيز لا تغلب ، ولا تحب أن تعصى ، وأنت تعصى ، فكيف هذا ؟ ، فأوحى الله إليه : أن كف عن هذه المسألة ، ثم لبث ماشاء الله ، ثم أعاد المسألة ، فأوحى الله إليه : هل تقدر أن تبصر سريرة من الشمس ، أو تقدر على رد أمس ؟ قال : يارب لا . قال : قد نهيت أن ترجع تسأل هذه المسألة ، فرجعت ، فقد جعلت ثوابك منها أن محوت إيمانك من النبوة ، إذ رجعت [و] سألت عما نهيتك عنه .

ولما بعث عيسى بن مريم (عليه السلام) سأل ربه عن هذه المسألة ، فأوحى الله إليه : يا عيسى . إن عزيزاً سألني عن هذا الذي سألتني عنه ، وكان من أمره كذا وكذا ، فكف عن هذه المسألة ، فكف عيسى ، ولم يرجع يسأل ربه عن ذلك .

(١) رواه أبو نعيم في الحلية عن ابن عمر ولفظه : القدر سر الله ، فلا تفتشوا سر الله م .

فصل :

قال أبو سفيان : بلغنا أن الشيخ أبا عبد الرحمن البصرى سأل أبا عبيدة
بمضى ، فقال له : يا أبا عبيدة . هل أجبر الله أحداً على طاعة ، أو معصية ؟
قال أبو عبيدة : ما علمت ذلك ، فقال الشيخ : العلم ساق العباد إلى ما عملوا
من المعاصي ؟ فقال أبو عبيدة : معاذ الله . ما أقول ذلك ؛ ولكن سئلت لهم
أنفسهم ، وزين لهم الشيطان أعمالهم ؛ حتى كان منهم ما علم الله ، قال له الشيخ :
إن هؤلاء الشباب يقولون : إن الله شاء ، وأحب ، وأراد ، ورضى . فقال
أبو عبيدة : ما علمت أن الله عذب من عذب من خلقه إلا على ما سخط منهم ،
[و] ليس على ما رضى ؛ لأنه يقول : « اتَّبِعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ ، وَكْرَهُوا رِضْوَانَهُ ،
فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ » .

وقال أبو سفيان : كان أبو عبيدة (رحمه الله) يقول : إن الله أمرنا
بالطاعة ، ورضيها ، وأحبها ، وزينها ، فمن همل بها - فبعلم الله ، والله تعالى اللان
عليه ، وإن الله نهى عن المعصية ، وأبغضها ، وكرهها ، فمن همل بها - فبعلم الله ،
والله الحجة عليه .

وقيل : كان صحار بن العبد يقول : كلوا الناس في العلم ، فإن أقروا لكم ؛
فقد خصموا ، وإن جحدوا به كفروا .

وقال : بلغنا أن أبا عبيدة كلفه رجل في القدر ، فقال أبو عبيدة : هل علم
الله ما العباد عاملون ، وإلى ما هم صائمون . قيل أن يخلتهم ؟ ، فقال له الرجل :

مأسرع ما استعفت بالعلم!! يا أبا عبيدة؛ إنما هذه مسائل الضعفاء؛ فقال أبو عبيدة:
أجب هذا الضعيف؛ فلم يجبه، وتفرقا.

وقال أبو سفيان: سمعت الربيع يقول: إن عبد السلام بن عبد القدوس -
عظم أمر القدر، وقال فيه قولاً شديداً، وكره الكلام فيه، فقال الربيع،
فأخبرت بذلك أبا عبيدة، فقال: ما قال عبد السلام شيئاً. ما القدر إلا رأى من
رأى الناس اختافوا فيه، ليس فيه تكاح، ولا انتحال هجرة، ولا سبأ، ولا غنيمة؛
وصغر أمر القدر، قال المؤلف رحمه الله: إن ذلك قاله لترك البحث عن أمر
القدر، والخوض فيه. وإلا: فهو عظيم هنده؛ لأن الإنسان يخرج من دين
الإسلام بأقل شيء منه، وقد غضب الله على عزير لأجل سؤاله عن كلمة في
القدر، وضل كثير من أهل المذاهب بسبب القدر؛ فالقدر بحر عميق قد هلك
فيه بشر كثير.

وقيل: المغمق في أمر القدر - كالذي ينظر في عين الشمس؛ كلما اعتمد
بنظره إليها أكثر ازداد عمى، وكذلك القدر، وقد قال النبي (ﷺ):
القدر سر الله في الأرض، فلا تتكلفوه، أو قال: لا تكشفوه.

وقيل: كان واصل بن عطاء المعتزلي صاحب عمرو بن عبيد - يتمنى لقاء
أبي عبيدة الكبير (مسلم بن أبي كريمة)، ويقولوا: لو تقيته قطعته، وقطعت
الإباضية فلقية بركة في المسجد الحرام، ومعه أصحابه؛ إذ قيل له: هذا أبو عبيدة
في الطواف، فقام إليه واصل، فقل له: أنت أبو عبيدة؟ قال: نعم. قال:
أنت الذي بلغني عنك أنك تقول: إن الله يعذب على القدر؟ قال أبو عبيدة

(رحمه الله) : لا ولكن يعذب على المقدور ، ثم قال أبو عبيدة لواصل :
أنت الذي بلغني عنك أنك تقول : إن الله يعصني باستكراه ؟ قال : فنكس
واصل رأسه فلم يجب .

ومضى أبو عبيدة (رحمه الله) ، فأقبل أصحاب واصل إليه يلومونه ،
ويقولون : كنت تعنى لقاءه ، فسألته ، فخرج ، وسألك فلم تجب ، فقال واصل
لأصحابه : ويحكم !! بنيت بقاء منذ أربعمين سنة ، فهدمه أبو عبيدة وأنا
قائم لم أقعد .

فضلت أمة في كلمة أخطأوا بها في أمر القدر ؛ لأن مذهب واصل ، ومن
شايه من المعتزلة - قولهم في المعاصي : إن الله تعالى لم يشأها ، ولم يردها ، ولم
يخلقها ، وإنما كانت من العصاة بلا مشيئة الله تعالى فيها ، ولا إرادة . وإذا كان
كذلك ؛ فقد كانت المعاصي في ملك الله ، وسلطانه كرها وغلبة ؛ إذا لم يشأها
البارئ تعالى ، ولم يردها ، ولم يخلقها ؛ حتى كانت من العبيد على زعمهم ،
واعتمادهم أن الله تعالى قد عصى باستكراه ، كما قال أبو عبيدة (رحمه الله) ،
وعرف واصل خطأه في اعتقاده ، وعلم أن أبا عبيدة قد أقام عليه الحجة ، وأن
المعاصي لا تكون في ملك الله وسلطانه ؛ إلا وقد علمها الله تعالى .

وإرادة كونها في ملكه وسلطانه إرادة علم لا إرادة أمر وأن الأشياء كلها
لا تخلو من أن يكون الله تعالى قد علمها ، وشاهدها ، وإلا كان في ملكه ما لم
يشأ كونه ؛ فإذا كان في ملكه ما لم يشأ - كان مغلوبا مقهورا ، تعالى الله عن
هذه الصفة علوا كبيرا ، بل هو القادر على كل شيء وهو بكل شيء عليم .

ومن قال: إن الله ليس بعالم بالطاعة والمعصية - فقد أشرك بتكذيبه القرآن؛ لأن الله تعالى يقول: « فَلْيَنْسَأَنَّ الَّذِينَ أُزِيلَ إِلَيْهِمْ ، وَانْهَأَنَّ الْمُرْسَلِينَ ، فَمَا تَصْنَعُ عَلَيْهِمْ يَعْلَمُ ، وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ » ، وقال: « وما تكون في شأنٍ ، وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ ، وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا ؛ إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ، وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ ، وَلَا فِي السَّمَاءِ ، وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ » ، وقال: « وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ، وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ ، وَلَا رَطْبٌ ، وَلَا يَأْسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ » ، وقال: « ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ، فَاعْبُدُوهُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ » .

فإن الله تعالى خالق الطاعة والمعصية ، ومقدرها ، والعبيد مكتسبوها ؛ فمن أطاع الله فبتوفيق الله له وتأييده ، ونصره ، ومنه عليه ، وتسديده ؛ فإله تعالى [هو] العالم بعمله قبل أن يخلقه ، ويخلق عمله .

ومن عصى الله تعالى ، فبإجابته دعوة الشيطان له ، ووسوسته له ، وتسويل نفسه ، واتباعه هواها ، واختياره سوء عمله ، والله الحجة عليه وهذا : سر الله العظيم الذي لا يعلمه إلا هو ، وقال الله تعالى: « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسِهِ ، وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ » ، فليس مخلوق في علم الله ، وقضائه ، وقدره - نظرًا ، ولا حجة . قال الله تعالى: « يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ »

فكلت الألباب ، وعجزت العقول والأوهام عن درك معرفة هذا السر العظيم ، ولم يبق إلا الرضا والتسليم ، والإيمان بالقدر كله : خيره وشره ، وحلوه ومره ، وأن الله تعالى يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، لا يسأل عما يفعل ، وهم يسألون .

فعلى العبد أن يمثل أمر الله ونهيه ، ويرضى بحكمه ، ويتأدب بتأديبه في جميع أموره ، والله تعالى لا يظلم الناس شيئاً ؛ ولكن الناس أنفسهم يظلمون .

ويوجد في بعض الآثار أن الله تعالى قال : أنا الله لا إله إلا أنا ، خلقت الخير وقدرته ؛ فطوبى لمن خلقت له للخير ، وقدرته على يديه ، أنا الله لا إله إلا أنا خلقت الشر ، وقدرته ، فويل لمن خلقت له للشر ، وقدرته على يديه ؛ فإني لا أسألهما أفعل ، وهم يسألون .

فصل :

وروى عن محمد بن محبوب (رحمه الله) أنه قال : كنت بالبصرة ؛ فإذا قوم يتناظرون في القدر ، فقال رجل منهم لرجل من القدرية ما أفضل ، فعل الله أم فعل العباد ؟ فقال القدرى : فعل الله أفضل ، فقال الرجل : الصلاة من فعل الله أم من فعل العباد ؟ فقال القدرى : من فعل العباد ، فقال الرجل : النوم من فعل الله أم من فعل العباد ؟ فقال القدرى : النوم من فعل الله . فقال الرجل للقدرى : النوم خير له أم الصلاة ؟ فانقطع القدرى ، لأنه يعلم أن الصلاة خير من النوم .

فإن قال قائل : ما أفضل ، فعل الله أم فعل العباد ؟ قيل له : فعل الله ، فإن قال : الصلاة فعل الله أم فعل العباد ؟ قيل : هي من الله خلق ، ومن العباد عمل وكسب ، وإن قال : النوم فعل الله أم فعل العباد ؟ قيل له : النوم والاضطجاع فعل العباد ، وما يفشاهم من النعاس فعل الله ، فإن قال : ما أفضل الصلاة أم النوم ؟ قيل له : الصلاة التي هي فعل أفضل من فعل في النوم ، وخلق الله في ذلك أفضل ، وأن يقوم بصلى الله أفضل من اضطجاعه في النوم ، وما خلق الله من جميع ذلك فلا يقاس بفعل العبد .

فصل :

وقيل : إن محبوباً (رحمة الله) ذفع إلى محمد بن هاشم رقعة مكتوباً فيها .
أما بعد : فإن عدونا من القدرية عابوا علينا أن زعمنا أن الله قد علم ما العباد صانعون فيما كفهم قبل أن يخلقهم ، وإلى ما يصيرون إلى الجنة أو إلى نار ، فعلم من هو صائر إلى الجنة قبل أن يخلقه ، ومن هو صائر إلى النار قبل أن يخلقه ، وقد احتج عليهم بالكتب ، والرسل ، وابتلام بالأمر والنهي ، فهم مبتلون فيما كفوه ؛ لا يستطيعون غير ما علم الله .

فمن علم أنه صائر إلى الجنة ، عامل بالطاعة ، فلا يستطيع أن يعمل بالمعصية ، ولا أن يصير نفسه إلى النار ، وكذلك من علم منه أنه صائر إلى النار عامل بالمعصية تارك للطاعة فلا يستطيع أن يعمل بالطاعة ، ولا أن يكون من أهل الجنة ؛ لأن العباد لا يستطيعون أن يكون منهم غير ما علم الله أنه كائن منهم .

فلما غابوا تلمينا ذلك ، وأنسكروه ، سألناهم عن ذلك . . هل علم الله قبل أن يخلق الخلق من بطيعة فيما كلفه منهم ومن بعثيه ؟ ، فإن قالوا : نعم ، فقل لهم ، أليس الله قد علم بعدتهم ، وأسمائهم ، وأنسابهم ؟ فإن قالوا : نعم قد علم الله ذلك ، ومن سكن النار منهم ، ومن سكن الجنة ، فقل لهم : فهل يستطيع الذين علم الله منهم أنهم يسكنون الجنة منهم أن يسكنوا النار ؟ ، وهل يستطيع الذين علم الله منهم أنهم صائرون إلى النار ، أن يسكنوا الجنة ؟ فإن قالوا : نعم يستطيعون ذلك ، ولا يفعلونه ، فقل لهم : إنكم تسكتم في الاستطاعة ، أليس تزعمون أنهم يستطيعون غير ما علم الله ، ولا يفعلونه ؟ فإن قالوا نعم . فقل لهم : عند ذلك : أرايتم إن كانوا يستطيعون غير ما علم الله فهم يستطيعون أن يكون ما يجمل الله ، وأن يتخذوا في سلطان الله ، ما لا يعلم الله ؟ فإن قالوا : نعم . فهذا قول عظيم لا يجمله عقل ، ولا يجوز في قياس .

وقد كذب الله قولهم في كتابه العزيز « وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا » ، وقوله : « وما كانوا يستطيعون السمع ، وما كانوا يبصرون » . وهذا يعني بهذا - الذين علم الله أنهم لا يؤمنون .

وغابوا علينا أن زعمنا أن الله تبارك وتعالى ؛ إذا أراد أن يكون شيئاً كان . لأن الله قد علم ما العباد عاملون ، قبل أن يخلقهم ؛ فعلم من يؤمن منهم ، ومن يكفر قبل أن يؤمنوا ، وقبل أن يكفروا ، فأراد تبارك وتعالى أن يكون ما علم من علم ، ولم يرد أن يكون غير ما علم ، فعلم من يؤمن قبل أن يؤمن ، وأراد أن يكون الإيمان من علمه منه قبل أن يؤمن . وقد دعا إلى الإيمان ،

ورضيه ، فهو يحب الإيمان ، ويجب أن يؤمن الذين علم الله أنهم يؤمنون ،
قبل أن يؤمنوا ، ويرضى أن يكونوا من الذين علم أنهم عاملون به

وكذلك من علم منه أنه يكفر ، فقد أراد أن يكون منه ما علم من الكفر
الذي حرمة عليه ، ونهاه عنه ، وهو يبغض الكفر ولا يحبه ، ولا يرضاه ،
وقد رضى أن يكون ممن لا يحب ، ولا يرضى .

وقد أحب الله أن يكون إبليس ، ولا يحب إبليس ، وكذلك أن يكون
الكفر من أهله ، ولا يحب الكفر ، ولا يرضاه ، ولكن يجب أن يكون منهم
ليعذبهم عليه ، وقد أحب أن يكون الخمر خرا ، ولا يحب الخمر ؛ لأنه رجس .

فصل :

قال أبو المؤثر (رحمه الله) : إن الله تبارك وتعالى : لم يزل عالما بأعمال
العباد قبل أن يخلقهم ، وبما تصير إليه عواقب أمورهم ، وثوابهم ، وعقابهم ،
وجرت أعمالهم على علمه تبارك وتعالى . فمن زعم أن الله لم يعلم أهال العباد ؛ حتى
عملوها - فهو كافر ، لأن الله تعالى خلق أعمال العباد ، وحركاتهم ، وسكونهم ،
وجميع أفعال الحيوان ، وخلق الكفر والإيمان ، والطاعة والمعصية ، والعباد في
ذلك مكتسبون له ، والله خالق اكتسابهم ، ولا يقال : إنهم اكتسبوا خلق
الله ، ولكن يقال : خلق الله كسبهم . ومن زعم أن الله لم يخلق أعمالهم ، فقد
كذب ، لأن الله يقول : « وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْبَلُونَ » و « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ كُلَّ
شَيْءٍ » ، وأفعالهم شيء ، ومن زعم أنهم لم يكتسبوها ، وأن الله لم يعذبهم

على شى منها ، وأنه إنما عذبهم ، وأثابهم على فعله لا على أفعالهم - فقد كذب على الله تعالى ، والله تعالى يقول : « ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ » ، وقال : « ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ » ، وقال : « وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ » .

وقالت فرقة من القدرية : إن الله لم يرد من العباد إلا الإيمان ، وأنهم كفروا ، وقد أراد الله ألا يكفروا ، فكفروا ، وقول المسلمين : لو أراد ألا يكفروا لما كفروا ، ولو أراد الله ألا يكون شىء ، فكان . كان عاجزا مغلوبا ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

فإن قالوا : هل أراد الله منهم الكفر؟ قيل لهم : أراد الله أن يكون الكفر منهم باطلا مذموما ، لأننا لا نضيف الأشياء إلى الله إلا بأحسن الألفاظ ، ولا تضاف إلى الله إلا الأسماء الحسنى ، والصفات العليا ، وإن كان هو خالق جميع الأشياء ، كما قال الله تعالى حاكيا عن نبيه إبراهيم (عليه السلام) : « الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ؛ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ » ، ولم يقل يمرضني ، والله تعالى خالق المرض ، ومريده ، ومقدره على خلقه .

وزعمت القدرية أنهم يقدرون أن يفعلوا ما قد علم الله أنهم لا يفعلونه ، وأنه إنما أمرهم بما هم عليه قادرين ، وقول المسلمين : أنه لا يقدر أحد من الخليقة أن يعمل ما قد علم الله أنه لا يعمل ، وقد أمر الله الناس أن يفعلوا ما لا يقدرون على فعله إلا بعون الله وتوفيقه .

.. وائس ذلك منه جور - تبارك وتعالى - لأن الجور لا يكون إلا من
الأمور المنهي ، والله تعالى ليس بأمور ولا منهي ، وإنما كان الجور جورا ،
والظلم ظلما ؛ لأنه محرم ، والله تعالى حرمهما .

ولم يمنع الله تعالى - العباد من الأفعال ، ولم يجبرهم عليها ، وإنما العاجز
الممنوع من كانت خلقته غير محمولة لما كلف ، كما أن الأحم لا يكلف أن
يسمع ، والأعمى أن يبصر ، والمقعّد أن ينهض ، ولكن الله تعالى - كلف العباد
الإيمان ، وخلقهم محتملين له ، ولكن كل من اشتغل بالكفر لم يستطع
الإيمان . ومن اشتغل بالإيمان لم يستطع الكفر ؛ لأن الكفر يمنع الكافر من
الإيمان ، والإيمان يمنع المؤمن من الكفر .

والذي نقوله ، إن الله تعالى - خلق الإيمان إيمانا حسنا ، وخلق الكفر
كفرا قبيحا . وخلق ما سوى ذلك من أفعال الملائكة ، والآدميين من المطيعين ،
والعاصين ، والمؤمنين ، والكافرين ، وخلق أفعال الحيوان أفعالا مما كانت
منه ، وقدر ذلك كله على ما كان عليه في جميع أموره ، ومن أوقاته ، وحسنه
وقبيحه ، وأن الأشياء لا تكون إلا بإرادة الله تعالى ومشيئته ، فكل كائن ،
قد شاء الله أن يكون على ما هو عليه ، فمن وصف ربه بغير هذه الصفة - فقد
افتري إثمًا عظيما ، ووصف الله بغير صفته .

لأن من زعم أن الله أراد من العباد كلهم الإيمان فقد علم أولو الألباب
أن العباد كلهم لم يكن منهم الإيمان ، وقد كان من بينهم الكفر ، فقد كان

غير ما أراد الله من قول أهل الجمل - وهم القدرية - أنه أراد أمراً لم يكن
طأراد ، فهذه صفة المغلوبين المقهورين المكروهين على خلاف ما أرادوا ؛ لأنك
تعلم أن كل من أراد شيئاً فلم يكن ما أراد ، وكان خلاف ما أراد فقد غلب ،
وأكره على خلاف ما أراد .

فكفى بهذا من القول فحشا ؛ بل جل ربنا عن هذه الصفة ، وعز وجلنا أن
أن يكون يريد شيئاً ، فيكون غير ما يريد ؛ بل هو المريد لجميع الأشياء ،
لأراد لأمره ، ولا معقب لحكمه .

فصل :

وفي بعض الآثار أن الله تعالى لم يزل عالماً بالأشياء ؛ إذ هي عدم لم تكن ،
ولم يزل عالماً في حال كونها ، وقبل كونها ، وبعد كونها ، وفي حال فنائها
وبعد فنائها ، وفي حال إنشائها بعد فنائها في الآخرة ، وبعد إنشائها .

فإن قال قائل : أخلق الله الكفر ، والإيمان ؟ قل : نعم ، خلقهما الله هلا
من العباد ، ولم يعملها على وجه ما عملها العباد ، وإنما خلق الله عنهم ، فخلق
المصيبة ، والطاعة عملاً من العباد ، وكذلك كل شيء صنعته العباد ، وعملوه ،
فإنه خالقهم ، وخلق الله لعملهم غير عملهم .

فإن قالوا : الخير والشر هما من الله أم من العباد ؟ قل : إن الخير والإيمان
من العباد بعون الله ، ولا يكون العبد عاملاً بخير أبداً إلا بالله - تعالى - على ذلك
الخير عون ، لا يكون عمل العبد قبل عون الله ، ولا يدين الله العبد ، قبل أن يعمل .

وإعما يقع عون الله للعبد على الإيمان في حال واحد، ولا يكون الكفر والضلال أبداً إلا من العبد، ولا يعمل بالكفر أبداً، إلا وهو مخدول من عون الله .

والكفر منه. غير أن الله قد علم ما هو كائن من عمله: فهو كائن كما علم من غير أن يكون علم الله عملاً، ولا يكون الإيمان والكفر من أحد أبداً؛ إلا وقد شاء الله أن يكون منهم؛ كما علم أنه كائن منهم، وأحب أن يكون منهم .

ولم يحب الكفر ولا أهله، وأحب الإيمان وأهله، وأحب أن يكون إبليس، ولا يحب إبليس، وأحب أن يكون الكفر، ولا يحب الكفر، ولا الكافر، وكل ما شاء الله أن يكون فهو يجب أن يكون .

والحسنة من الله خالق، واكتساب من العبد، والسيئة والضلالة من العباد، ومن الشيطان، وكل الله فيه الملك والقدرة، والخيرة :

وأما الحسنة التي هي من عند الله - فلتطفه وعونه، وهواه، واختص بذلك أهل تقواه الذين سبق لهم ذلك في علمه، فالحمد لله على إنفاذ ما أراد، وأما الحسنة التي هي من العباد - فأعمالهم في طاعة الله فيما لطف لهم به .

وأما السيئة التي هي من عند الله فالطبع منه، والقسوة، والرتان على القلوب لما هو كائن من أهمال العباد التبيحة ولم يلفظ الله بهم، ولم يمنهم، ولم يختار لهم مثل الذي اختاره، ولطف به لأهل طاعته، وأما السيئة التي هي من العباد فأعمالهم في معصية الله تعالى .

وأما الضلالة التي هي من عند الله فتركه إياهم . وتخليته لهم لما هو كائن مما قد علم من أفعالهم ، وتسليط إبليس عليهم ، وأما الضلالة التي هي من الشيطان فأمره ، ودعوته لمن أجابه ، لا إغواؤه لهم .

والكفر لا يكون إلا بعمل المعصية ، والإنسان قبل المعصية بريء من الكفر ، والكفر خلقه الله من العباد هملا ، وهو محدث ؛ لأن الله تعالى خالق ، نخلق الإيمان ، والكفر من العباد عملا .

والكفر في اللغة : هو تغطية الحق ، والستر عليه ، وإظهار خلافه ، ويقال : كفر فلان فلانا حقه أى : أنكره وجحد إياه ، وغطاه عنه ، والإيمان : هو التصديق ، والانتقياد لله تعالى ، وإخلاص العمل له ، والمؤمن هو المصدق ، والكافر هو الجاحد الذي لم يقر بما أقربه المؤمن من التصديق بالله تعالى ، وملائكته ، وأنبيائه ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والبعث ، والثواب والعقاب .

وقال محبوب (رحمه الله) في القدر : ولقد حمل الناس على أنفسهم أمورا قد كان يسعهم الإيمان بجمتها والكف عن الخوض فيها ، والذي نقول : إن الله تعالى - خلق كل شيء بقدره تقديرا ، وأن الله عالم بكل شيء من قبل أن يكون ، وأنه لا يكون شيء إلا بعلم الله ، وأن العباد لا يشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين ، وأن الله أمر بالطاعة : فمن عمل بها فتلك نعمة من الله عليه ، والله المنة في ذلك ، وأن الله أمر بالعدل والإحسان ، ونهي عن الفحشاء والمنكر ،

ولا يأمر بالفحشا. بل ينهى عن المعاصي ، ويبغضها ، ويكرهها فمن عمل بها : فالله يرى. منه ، والله الحجة عليه

وقال أبو يوسف القاضى : أدركت الناس يقولون فى القدر: أن الله تعالى - ابتداء الخلق بالنعيم وجعل لهم السمع ، والبصر والعقول ، والأيدى والأرجل ، ولا يهتدى مهتدي إلا بتوفيق من الله ، وتسديدة ، ولا يضل ضالك إلا بحجة من الله ، وتقدم عليه ، فالحسن معان ، والمسيء مخذول ، وعلم الله سابق فى الأشياء ، ولن يكلف الله نفسا إلا وسعها ، وإلا ما آتانا

ولو أن الله عذب أهل سماواته ، وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم جميعا لكانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم ، ولو أن عبدا أنفق ملء الأرض ذهبا فى سبيل الله ولم يؤمن بالله . ما قبله منه ؛ حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه

وروى أن رجلا من جهينة أو من زينة : سأل رسول الله (ﷺ) فقال : أ رأيت ما يعمل الناس ؛ ويكذبون فيه ؟ أشيء قضى عليهم ، ومضى عليهم فى قدر قد سبق ، أو فيما يستعملون مما آتاهم به نبيهم ، أو أكذبت به عليهم الحجة ؟ فقال رسول الله (ﷺ) : بل شيء قضى عليهم ، ومضى عليهم . قال : يا رسول الله . فلم يعملوا إذا ؟ فقال رسول الله (ﷺ) : كل من خلقه الله لواحدة من المنزلتين فهمة لعملها ، قال الله تعالى : « وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا . فَأَنهَمَّا جُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا . قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَّ كَادًا . وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا » . فبين الله لهم

ما فيه النجاة ، وما فيه الهلاك ؛ فإذا همل العبد بالطاعة - فبعوض الله تعالى وتوفيقه ومنه ، وإذا عمل بالمعصية - كان ذلك يعلم الله وحجته على العبد ؛ لأن الباري - تعالى - قد تقدم إليه بهذا التبين الذي بينه الله تعالى - له ، وهو هدى البيان لاهدى السعادة ، قال الله تعالى : فَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ ، فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ، فهدى الله تعالى للخلق كلهم هدى بيان ، وكل منهم يعمل باختياره نفسه لما يعمل من كفر وإيمان .

وسئل عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) عن أفعال العباد : أهي مخلوقة ؟ فقال : الله خالق كل شيء ، وسئل علي بن أبي طالب عن أفعال العباد : فقال : هي من الله خلق ومن العباد فعل .

فإن قال قائل : أخلق الله العباد للطاعة أم للمعصية أم لا لهذا ولا لهذا ؟ قل له : إن الله خلق العباد للطاعة لا للمعصية ، كما قال الله تعالى : «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ . مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ » إلا ليأمرهم بعبادته وطاعته ، ولم يخلقهم ؛ ليفصوه ، ولا ليهبذوا غيره .

فإن قال : أخلق الله القوة في العبد للطاعة أم للمعصية ؟ فيقال له : إن الله خلق القوة للعبد للطاعة ولا للمعصية ، كما خلق العبد للطاعة لا للمعصية على معنى الأمر ؛ والنهي ، فإن قال : خلقها فيه للطاعة ولا للمعصية فعصى ؟ أليس قد أتى بما لم يقوه الله من فعل نفسه ، فهذا استطاع خلاف ما جعل الله فيه ؛ فيقال له : إنه لم يفعل ما جعل الله فيه ، ولكن فعل ما لم يجعل الله له ، وجعل الله له غير ما جعل الله فيه ، وإنما فعل ما فعل بما جعل الله فيه من الجوارح التي بها عصي ،

وفعل ما لم يجعل الله له - فانهم معاني : جعل الله له من جعل الله فيه . فإن قال :
القوة التي يواقع بها العبد المعصية هي خلق من الله وتركيبه . قيل له : إن القوة
من خلق الله ، وتركيبه في العبد التي جعلها فيه ؛ ليطيعه بها فعصاه ، فلاجل
هذا كان الثواب والعقاب .

وقيل : يجوز أن يقال : إن الله تعالى قضى على الكافرين النار . أى :
شاء وأراد أن تكون لهم النار ، وما شاء وأراد - فهو كائن لاشك ، ويجوز
أن يقال : إن الله قضى لأهل الجنة بالجنة . أى : شاء ، وأراد لهم الجنة ، قال
الله تعالى : « وَلَنَجْجَعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ ، وَرَحْمَةً مِنَّا ، وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا » .

فصل :

وقيل : إن أبا حنيفة أراد الدخول على جعفر بن محمد ، وإذا شاب قد خرج
من جماعة الشباب ، فقال له أبو حنيفة : يا غلام . الذنب من الله تعالى أم من
الله ومن العبد أم من العبد ؟ فقال له الغلام : إن كان من الله فليس من العبد
والإنصاف ، أن يكون الذنب منه ، ويعاقب عليه ، وإن كان الذنب من الله ،
ومن العبد ، فقد أشركه فيه ، وهو الشريك القوي يقدر على منع الشريك الضعيف ،
لكن الذنب من العبد ، فإن عفا الله عنه فبفضل ، وإن عاقبه فبعدل ، وانصرف
الغلام مع الصبيان يلعب ، فسأل عنه أبو حنيفة ، فقالوا : هذا موسى بن جعفر .

وقيل : كتب الحسن بن البصرى إلى الحسن بن علي بن أبي طالب - أما بعد :
فبنى هاشم ، فإنكم الفلك الجارية ، في اللجج الغامضة التي من تعلق بها نجا ، ومن

تخلف عنها ضل وغوى ، كتبنا إليك يا ابن بنت رسول الله (ﷺ) عند
تخيرنا في القدر باختلافنا في الاستطاعة ، فاكتب لنا ما أنت عليه ، وكان
عليه آباؤك من قبل ؛ فأنتم ذرية بعضها من بعض ، والله سميع عليم . فكتب
إليه الحسن بن علي :

أما بعد : فقد وصل كتابك تذكر فيه تحيّر ، وتخيّر أصحابك ، وكيف
لا تحيرون ؟ وأنتم لهم قادة ، أما إناهم سيبتون الرجعة ويطلبون الإقالة عند
تبرؤ المتبوع من التابع ، ولولا ما أخذ الله على عباده ممن علم علما فكتمه -
لأمسكت عن جوابك .

وبعد :

فالذي أنا وآبائي عليه ؛ أنه من لم يؤمن بالقضاء والقدر كله : خيره وشره ،
وحلوه ومره - فقد كفر ، ومن حمل المعاصي على الله عز وجل - فقد فجر . إن
الله - تبارك وتعالى - لم يطع باقتدار من المطيع ، ولم يعص بغلبة من العاصي ،
لكنه المالك لما ملكهم عليه ، والقادر لما أقدرهم ، فإن ائتمروا بالطاعة لم
يسكن لهم عنها صارفا ، أو إن ائتمروا بالمعصية ، وشاء أن يحول بينهم ، وبينها
فعل ، وإن لم يفعل : فليس هو الذي حملهم على ذلك : إذ ما سكهم وقواهم ،
وجعل لهم السبيل إلى أخذ ما أمرهم به ، وترك ما نهىهم عنه ، والله الحجة البالغة ،
ولو شاء لهداكم أجمعين .

فصل :

إن سأل سائل عن الله خلق الخلق ، لم خلقهم ، وخلقهم ، ولم رزقهم ، ورزقهم ،

ولم أمانهم ، وأمانتهم ، ولم حاسبهم ، وحاسبهم ، ولم غفر لهم ؟ فيقال له : خلقهم ؛
ليريهم حكمته ، ورزقهم ليريهم نعمته ، وأمانهم ليريهم قدرته ، وبعضهم ليريهم
رافقه ، وحاسبهم ، ليريهم هيبتهم ، وغفر لهم ليريهم رحمته ، وعذبهم ؛
ليريهم عدله .

وقيل : إن الله تعالى في خلقه مشيئتين ، وإرادتين ، ومعنى الإرادة والمشيئة .
واخذ ، وأما اسمان يتضمنهما معنى واحد ، فأحدى المشيئتين ، الأمر الذي أرسل الله
به الرسل ، وهدى له السبل ، ومشيئته في خلق الخلق وقسم الأرزاق ، وما أراد
في إنفاذ ما علم ، وسبق عنده في علمه من الأمور ، وما به الخلق غاملون ، وإليه
صائرون ، وأراد ما أراد أن يخلق من الخلق جميعا من غير جبر ، ولا إقسر .
وفي القدر أكثر من هذا تركته اختصارا ، والله أعلم ، وبه التوفيق .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول الثلاثون

في المشيئة والإرادة

قال الله - تبارك وتعالى - : « وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا »

الآية ، ففي هذا دليل أن الله لم يفوض الأمر إلى عباده ، ليستبذ كل أمرى منهم بمراده كما زعم الملحدون في آياته ، المنكرون لأحكام كتابه ، كما قالوا : إن الله - تعالى - شاء من الخلق أن يؤمنوا ، وكره منهم أن يكفروا ، فأحب الكافرون لأنفسهم أن يكفروا ، وكانت محبتهم غالبية لمحبتة ، ومشيتهم ظاهرة على مشيئته ، فهم إن شاءوا أن يكفروا نفذت مشيتهم ، والله تعالى - عندهم - قد شاء من الخلق ألا يكفروا فلم تنفذ مشيئته ، وإرادته ، وأراد أن يؤمنوا فلم تبلغ إرادته .

وكيف يكون ذلك ؟ وهو عز وجل يقول : « فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ فَمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ فَمَا يُلَاقِهِ اللَّهُ بِالَّذِينَ كَفَرُوا » ، ومن يريد أن يضلّه يجعل صدره ضيقاً حرجاً ، الآية ، فلا يستطيع من سبق له الخذلان : أن يدخل في ملة أهل الإيمان ، إلا بمشيئة الله - تعالى - لاسابق لأمره ، ولا زاد لحكمه ، ولا مضاد له في مشيئته ، خالق الخلق ، ومدبر الأمر .

وقد روى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « سبق العلم ، وجفّ القلم ، وقضى القضاء ، وتم القدر بتحقيق الكتاب وتصديق الرسل ، والسعادة من الله لمن آمن واتقى ، والشقاء لمن كذبه وتولى ، وبولايتة للمؤمنين ، وبراءته من المشركين ، وتوبته منه عليهم إن تابوا ، وآمنوا كما أمروا . »

ثم قال (ﷺ) مخبراً عن الله - تعالى جل وعلا - : يا بن آدم . بمشيئتي كنت ، أنت تشاء لنفسك ما تشاء ، ويارادتي كنت ؛ أنت تريد لنفسك ما تريد ، وبنعمتي قويت على مصيئتي ، وبقوتي أدبت إلى فرائضي ، فأنا أولى بحسناتك منك ، وأنت أولى بسيئاتك مني ، لم أدع تحذيرك ، ولم آخذك على غرارك ، ولم أكلفك فوق طاقتك ، ولم أحلك من الأمانة إلا ما قدرت به على نفسك .

وقال ابن عباس : الخلق - لما علم الله منهم - مفقادون ، وعلى ما سطر في المكنون من كتابه ما ضون ، لا يعملون خلاف ما منهم علم ، ولا غيره ، قلا مشيئة للعباد خلاف ما شاء الله ، وقال تعالى : « وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ » ، وقال تعالى : « وَلَوْ أَنْزَلْنَا نَزَامًا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ ، وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى ، وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبْلَاهُ ، مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ، وَكَانَ أَكْثَرُهمْ يَجْهَلُونَ » .

ومن صفات الله - تعالى - أنه يفعل ما يشاء وما يريد ، وليس لأحد أن أن يفعل ما يشاء ويريد غيره ، ففي هذا بيان لإثبات مشيئة الله - تعالى - ، وإرادته ، وإبطال قول من يقول : إن العباد يفعلون ما يشاءون ، ويريدون ، والمشيئة ، والإرادة ، والقدرة - لله تعالى مشيئة وإرادة لا مشيئة محبة .

فإن قال قائل : إن الله شاء الشرك من المشركين . قيل له : نعم ؛ لقوله تعالى : « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا » ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ،

« ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها » فهذا كله دليل على أنه شاء ما فعلوه ،
وإذا شاء ذلك فقد أراد .
والإرادة ، والمشيئة : هما صفتا ذات ، لا صفة فعل كالعلم والقدرة .

والدليل على أن الله - تعالى - لم يشأ الإيمان من الخلق كلهم - قوله عز
وجل : « ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا » ، فلما لم
يؤمنوا جميعا - علمنا أنه لم يشأ أن يؤمنوا ؛ فمن آمن آمن مختارا غير مجبر . قال
الله تعالى : « إنه تذكيرة ، فمن شاء ذكره ، وما يذكرون إلا أن يشاء
الله » . ثبت أنه لا يكون إلا كما شاء الله ، وعلم وأراد ، وقال : « ولاتقولن
لشيء إنني فاعل ذلك غدا : إلا أن يشاء الله » فأخبر أنه لا يكون شيء
شده أحد إلا أن يشأه الله ، وأجمعت الفقهاء على أنه لو أن رجلا قال لغويبه :
لأعطينك حقتك غدا - إن شاء الله تعالى - ثم أصبح ، ولم يعطه إنه غير حاث ،
ولا خلاف بينهم في ذلك .

فإن قال قائل : هذه الفواحي هل أرادها الله تعالى ؟ قيل له : أراد أن تسكون
قبيلة فاسدة خلاف الطاعة والإيمان .

فصل :

الإرادة : قال الله تعالى : « إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له
كن فيكون » ، وقال : « إنما قوله إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون » ،

وقال: «إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ» بهذه صفة ذات ، لأن كل ما فعله الله ،
مقد أراد

ولست إرادته تعالى - فعلا ، ولو كان فعلا إرادة محدثة لم يخل من
أن يكون أحدث إرادته في نفسه ، أو في غيره أو قائمة بنفسها . فإن قال قائل :
إنه أحدثها في نفسه فليس هو محلا للحوادث ، وإن قال : إنه أحدثها في غيره :
كان ذلك الغير مريدا ، وإن قال : إنه أحدثها قائمة بنفسها : كان مستحيلا ؛
لأنها صفة ، والصفة لا تقوم بنفسها ، فلما فسدت هذه الوجوه - صح أنه تعالى لم
لم يزل مريدا ، كما أنه لم يزل قادرا عالما .

فإن قال : ما أنكرتم أن يكون لم يكن مريدا ثم أراد قيل له : إنه لو لم
يكن مريدا لكان موضوعا بصد الإزادة من الترك ، والأضداد عن الله منفية ،
ولسكان يقال : لم يكن عالما ثم علم . والله تعالى جل وعز عن ذلك ؛

فإن قال : المريد غير العالم ، قيل له : إن الله تعالى - هو المريد العالم ، وهذه
الصفات له - تعالى - ثابتة في كتابه عز وجل .

فإن قالوا : إن الله تعالى قد علم كل شيء ، ولم يرد كل شيء ، قيل له :
ما الفرق بينك ، وبين من زعم أنه أراد كون الشيء ، ولم يعمله ؟ لأن فما
بيننا أن الإنسان قد يريد فعل الشيء ، ولا يعلم كيف يفعله ، والله تعالى :
لا يجوز أن يوصف أن يريد شيئا لا يفعله .

فإن قال : يجوز أن يقال : أراد ولم يرد، ولا يجوز أن يقال : علم ولم يعلم .
قيل له : قد قال الله عز وجل : « أَفَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ » فما دأبك على :
ذلك ، وهو المرید بنفسه والعالم بنفسه ، ولا حجة ، ولا فرق فيما اعتلت به ،
ويقال له : أتقول : إن الله يريد كون خلاف ما لم [يعلم] فإن قال : نعم - ككفر
وإن قال : لا يريد إلا ما علم . قيل له : وما ذلك ؟ فإن قال : أراد الطاعة
ولم يرد المعصية : قيل له : فعلى قولك هذا : أنه لم يرد إنفاذ ما علم .
ويقال له : أتقول : إن الله قد علم الطاعة من المطيع ، والمعصية من العاصي .
فإن قال : أراد الطاعة ، ولم يرد المعصية . قيل له : شو علم الطاعة ، ولم يعلم المعصية ،
فإن قال : نعم . وإن قال : قد علم جميع ذلك . قيل له : وأراد إنفاذ ذلك ،
أو إبطاله . فإن قال : إبطاله ، وكفر ، وإن قال : إنفاذه : نقض قوله .
ويقال له : أليس الله - تعالى - أراد ، وأحب ، وشاء ، ورخصى أن يكون
الكفر في ملكه ؟ فإن قال : نعم ؛ فقد خضم ، وترك قوله ، ووأقننا ، وإن قال :
لم يرد ، ولم يحب ، ولم يشأ ، ولم يرد ، ولم يرض أن يكون الكفر في ملكه وسلطانه ،
فقال له : من بيده ملك الكفر وسلطانه ، فإن قال : هو بيد الله - رجع عن
قوله ، وإن قال : بيد غير الله ، أو في ملك غيره - كفر ، وجعل مع الله من
يملك غير ما يملك الله ، وإن قال : الكفر في ملك الله وسلطانه ، فيقال له :
أليس الله - تعالى - يريد أن يكون الكفر في ملكه ، أو لم يزل لا يريد ذلك ؟
فإن قال لم يزل يريد إلا يكون الكفر في ملكه : قيل له : أليس الناس جاءوا

بشيء لم يزل الله يريد إلا أن يكون في ملكه ؟ ، ولم يزل يريد إلا أن يملكه
فملكه ، فملكوا ما لم يكن في ملكه ، فإن قال : كيف يكون في ملكه ما لم
يكن شيء بعد ؟ قيل له : كما لم يزل رب العالمين قبل أن يكون العالمون ،
وكما كان ملك يوم الدين ؛ قبل أن يكون يوم الدين . وإن قال : لم يرد الله
أن يكون الكفر في ملكه . يقال له : من أكرهه ، وأجبره . على أن يجعل
الكفر في ملكه وسلطانه ؟ فإن قال : أكرهه على ذلك غيره . فقد وصفه
بأنه مغلوب على ذلك ، وهو النوى الغالب ، والقادر على كل شيء .

ويقال له : كيف إرادة الله - تعالى - في خلقه على غير معنى كانت من الله
تعالى - يريد تمامه من العباد ، أم على معنى لا يريد تمامه ؟ فإن قال : لا يقال
لإرادة الله معنى ، وليس إرادة الله كإرادة العباد ، قيل له : صف لنا إرادة الله
في خلقه فيما أمرهم به ، ونهاهم عنه ، فإن قال : الإرادة من الله واحدة .
قيل له : أليست إرادته من الخلق في الطاعة ؛ أن تكون منهم كما أراد منها
خلق الخلق ، فإن قال : بلى . قيل له : ما بال إرادته تمت فيما أراد من خلق الخلق ،
ولم تتم فيما أراد من الخلق في الطاعة ؟ .

فإن قلنا : إرادته في خلق السموات والأرض ، وأشباهها - إرادة حتم ،
وإرادته من الخلق إرادة أمر ، قيل له : فمن أي الأمرين إرادته الطاعة من
الكافرين ؛ إذا أراد ذلك منهم ؛ فلم يكن ما أراد ؟ فإن قال : من إرادة الأمر ،
وإرادة الحتم ؛ فقد ترك قوله ؛ وإن قال : ليس من إرادة الأمر ، ولا من

إرادة الحتم ، قيل له : فما هذه الإرادة الثالثة ، وما هي ؟ ، فإنه لا يأتي لغيرها ، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

فإن قال : إن الإرادة من الله - تعالى - إرادة واحدة - في جميع الأشياء ؛ أراد من العباد الإيمان ؛ كما أراد أن يخلق السموات والأرض ، وذلك أصل قوله ؛ فإذا اضطرر رجوع إلى أن إرادته في خلق السموات غير إرادته - من العباد الإيمان .

وقيل لمن أقام منهم على القول الأول ؛ بأن الإرادة من الله تعالى ، في جميع الأشياء واحدة أعجز الله أن يتم ما أراد بجميعها على ما أراد كما أراد من خلق السموات والأرض ، والشمس والقمر ، وخلق الإنسان ؛ أم لم يجزه شيء مما أراد ؟ فإن قال : بل أعجزه شيء - فقد كفر ؛ لأن الله - تعالى - يقول : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ ، وَلَا فِي الْأَرْضِ ، وَقَالَ « وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ، وإن قال : لا يجزه ، وكل ما أراد فهو كائن - قيل له : فما بال الخلق لم يكن منهم ما أراد من الإيمان ، كما أراد من خلق السموات في تمام خلقها ؟ فإن قال : بل إرادته في كل شيء سواء ، وليس كما أراد بكائن : لأن الإرادة من الله تعالى - في خلقه حتم ، والإرادة من الله فيما أمر ليس بحتم ، كما حتم خلق السموات ، قيل : له فما هي ؟ إذا كانت ليس بحتم كما حتم خلق السموات ، فإن قال : هي إرادة أمر ؛ فقد زعم كما زعمناه .

ويقال له : فإرادة الله من الأمر ما لم يتم كونه أما يتم كونه ، فإن قال : فإرادة الله من الأمر ما يتم كونه . قيل : فماذا دفع إرادة الله فيما أراد في

أمره من عبادة؟ فإن قال: إرادة الخلق دعت إرادة الله؛ قيل له: أو ليس أنها كانت سبب دفع إرادة الله. ما أراد الخلق لأنفسهم؛ لأنه لو لم يحب ويرد الله تمكين الخلق من استطاعة دفع ما أراد الله لم يكن الخلق أبدا يدفعون. ما أراد الله، ولا يستطيعون دفعه؛ فإن قال إنما دفع العباد ذلك؛ بما أعطاهم الله؛ فقد زعم؛ أن الله دفع إرادته بإرادته، وأنه تعالى أراد ذلك جميعاً، فإن قال: إنما يستطيع العباد خلاف ما أراد الله منه، ويفعلون خلاف ما أراد بغير تمكين منه - تعالى - لهم، فقد زعم أنهم مسئونون عن الله تعالى، وأنهم هم الذين يفعلون ما يحبون بلا سبب من الله - تعالى - لهم، ولا قوة أعطاهم إياها، وهذا ما يدخل عليه وإن قال: إن إرادة من الله تبارك وتعالى - ليست بواحدة، قيل له: كم هي؟ فإن قال: الإرادات كثيرة؛ منها ما يخلق وتثبيت الخلق حتماً منه، ومنها ليس بحتم. قيل له: أما التي في حتم خلق الخلق فنحن وأنتم فيها سواء، وأما التي ليست بحتم. وليست في قواكم بأمر كما قلنا. فما هي؟ وكيف هي؟ إرادة أرادها من الخلق - أن يأمرهم، وينهاهم، ولا يجبرهم، ولا يكرهم؟ فإن قال: نعم. قيل له: فهل أحب الله الذي أراد من الخلق في أمره، وشهيه؟ فإن قال: نعم. قيل له: فهل كان ما أحب كما أحب؟ أم إنما أراد أمراً، وأحب خلافه؟، فإن قال: أراد أمراً وأحب خلافه؟ فقد ترك قوله، فإن قال: بل أراد أن يأجر العباد بما يحب تماماً؛ فقد رجع إلى أنها إرادة حتم، مثل إرادة خلق السموات، والأرض، ولم تتم إرادته في خلقه، كما تمت في خلق السموات والأرض. والذي نقوله: إن الله تعالى في

خلقته مشيئتين ، وإرادتين ، ومعنى المشيئة ، والإرادة واحدة ، وبها اسمان
تضمنهما معنى واحد ؛ أحدهما مشيئة الأمر الذي أرسل به الرسل ، ووهدي به
السبل ، والمشية الأخرى - مشيئة في خلق الخلق ، وقسيم الأرزاق ، وما أراد
في إنفاذ ما قد سبق عنده في علمه من الأمور ، وما به الخلق عاملون ، وإليه
صائرهم .

ولو كانت المشيئة من أمر الله - تعالى - واحدة ، كما قالت القدرية ،
لم يختلف على الله فيما أراد من الخلق ، كما لم تختلف إرادته في خلق السموات
والأرض ، وغير ذلك ، ولما كان العباد فيما أمرهم به مطيعين ، كما أطاعته
السموات ، والأرض ، إذ أجابتا حين قال للسموات والأرض « أتديا طوعاً
أو كرهاً ما قلنا أتديا طائعين » .

فلو كانت إرادته فيما أمر من الطاعة مثل إرادته فيما أمر من خلق الخلق -
الذي كان الذين قال لهم : كونوا قوامين بالقسط شهداء لله - لا يكونون إلا كما
أراد منهم - كما زعموا - لأنه لم يرد منهم غير الطاعة ، ولما كان الذين قال لهم :
كونوا مع الصادقين - لا يكونون أبداً إلا مع الصادقين . لأن أهل القدرية هموا
أن الله لم يرد في العباد ، ولا للعباد إلا إرادة واحدة ، وهي إرادة الإيمان ،
ولو كان ذلك كذلك لكان كل من قال لهم : كونوا كذا وكذا : كانوا
يكونون كما قال لهم ، فالله تعالى - لم يُعص به - سر ، ولا استكراه ، ولا بغلبة ،
ولكن إرادته نفذت في كل ما أراد . وكذا أراد ، وكذلك وصف نفسه فقال :
« إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

فإن قال : فإبليس يريد الكفر قيل له : نعم ، فإن قال : فالنبي (ﷺ) يريد الكفر قيل له : لا ، فإن قال : فإبليس كان أطوع لله من رسول الله (ﷺ) بإرادة إبليس ما أراد الله ، والنبي (ﷺ) كره ما أراد الله . قيل له : بل إبليس عصى ربه بإرادته الكفر لأنه سئى عن ذلك ، وأطاع النبي (ﷺ) ربه إذ لم يرد ما أراد ربه من الكفر ، وليس كل من أراد ما أراد الله مطيعا له ، فإن قال : فإن ألقى الكفر في قلوب الكافرين ، قيل له : إبليس ألقى الكفر في قلوب الكافرين ، بالهتاء ، والتزيين ، والوسوسة ، فإن قال : فالله لم يلق ذلك في قلوب الكافرين : قيل له : لا ؛ فإن قال : فكيف ؟ وهو خلقه ؟ قيل له : كما أنك تقول للكفر : الله خلقه ، وهو معلوم لله .

ولم يلق في قلوب الكافرين ، فالقاء الكفر في القلب - هو دعاء إليه ، ووسوسة للكفر في قلبه ، وأمره به وذلك عن الله - تعالى - منفي .

على أن الله أراد بقاء الكافرين ؛ لأنه هو الذي يبتليهم ، وأراد أن يضح أبدانهم ، وينسى ذرعتهم ، ويكثر أموالهم ، وإبليس يريد ذلك ، والنبي (ﷺ) يكره ذلك ، ولا يريد .

فكان النبي (ﷺ) مطيعا لله بإرادته ، وكرهية ما أراد الله من بقاء المشركين ، وصحة أبدانهم ، وبذلك أمره الله تعالى - وعصى إبليس بإرادته ما أراد الله من بقاء المشركين وصحة أبدانهم .

ألا ترى أن الله - تعالى - أراد موت نبيه (ﷺ) ؛ وكره المؤمنون ذلك جميعا ، وأراد إبليس ، وجميع أوليائه من الكفار ، والمنافقين موته .

فكان إبليس وجميع أوليائه عصاة بإرادتهم ما أراد الله من موت نبيه
(عليه السلام) ، وكان المؤمنون جميعا مطيعين بكراهيتهم ما أراد الله من موت
نبيهم (عليه السلام) .

وبذلك أمرهم الله - تعالى - لأن الله - تعالى - هو المتولى على ما في الغيب ،
والخلق لا يعلمون منه شيئا ، والقضاء ، والقدر هو سر الله ، والله يفعل ما يشاء ،
ويحكم ما يريد ، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون .



أقول الحادى والثلاثون
فى خالق الأفعال وفى التوفيق والخذلان

إن قال قائل : أتزعمون أن الله خلق أفعال العباد ؟ قيل له : نعم فإن قال : فما حججكم ؟ وقد أمر الله ببعضها ، ونهى عن بعضها ، وأوجب عليها الثواب ، والمعاقب ؟

قيل له : لأن الله هو الخالق وحده ، وما سواه فهو مخلوق قال الله تعالى : « ذَاِكُمْ اللهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ » ، ووجدنا الأفعال شيئا موجودا ، فعلمنا أنها مخلوقة ؛ لأن مخرج الآية عام ، ولم نجد دليلا [على] أنه خاص . وقد قال الله تعالى : « وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ، لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ، وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً ، وَرَحْمَةً » ، وقال : « وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً ، وَرَحْمَةً ، وَرَهْبَانِيَّةً » ، والمودة ، والرأفة ، والرحمة - يمدون عليه ، ويذمون على تركه ، وقد أضاف الله - تعالى - جعل ذلك إليه ، والجعل من الخالق خلق ، والجعل من العباد قول ، ووصف .

وسئل على بن أبى طالب عن أعمال العباد التى يستوجبون بها النار :
أهى شىء من الله أم من العباد ؟

قال : هى من الله خلق ، ومن العباد عمل .

فإن قال قائل: فخلق الله الشرك في قلوب الشركين ، قيل له : إن كنت أردت أن خلق الشرك في قلوبهم ، بأن اضطرهم إليه ، وحملهم عليه ؛ كما خلق أسماءهم ، وأبصارهم في رؤوسهم - فلا . وليس كذلك بقول ، ولكن خلق الشرك له في قلوب الشركين فاسدا خلافا للتوحيد الذي في قلوب المؤمنين الموحدين .

فإن قال : أليس ما خلق الله ، فقد فعله ، وصنعه ؟ قيل له : نعم قد يقال هذا في جملة الأشياء ، ولا يقال ذلك في بعض الأشياء مطلقا ، فإن قال : أليس يقولون : إن الله خلق الكفر ؛ قيل له : نعم .

فإن قال : أنتقولون إن الله تعالى - فعله ، وصنعه ؟ قيل له : ألا ترى أنا نقول : إن جهنم قدرة ولا نقول : إن الله صنع الأقدار ، ونقول : خلقها ؟ لأن خلقها اسم يعظم في كل شيء ، وصنع ودبر الأقدار ، والتبائح تهجين ، فنقتل عنه أجل جلاله كل إضافة تهجين ، والخلق صفة تعظم مضاف إلى الله بالتعظيم .

فإن قال : أنتقولون : إن العبد فعل خلق الكفر ؟ قيل له : نعم . ومعنى ذلك أنه كفر ، فإن قال : أنتقولون : إنه فعل خلق الله ؟ قيل له : لا . إن ذلك يوم أنه خلقه ، ويقال : أفسد المظر الطمام ؛ فالظر تدبير الله ، ولا يقال : تدبير الله أفسده ، ويجوز أن يقال : ما أقبح الرد ، أو أقبح بجهنم ، ولا يجوز أن يقال : ما أقبح تدبير الله في ذلك .

فلو قال قائل : ما أحسن جهنم - لكان في ذلك مخطئا ، وهو من خالق
الله تعالى ؛ ولو قال : ما أحسن الخلق - لكان معيبا ، وجهنم خلق .

فإن قال : إن الفعل لا يخلو من ثلاثة وجوه : إما أن يكون من العبد
دون الله ، وإما أن يكون من الله دون العبد ، وإما أن يكون منهما . قيل له :
قد خلا من هذه الوجوه ، لأن الفعل لا يكون من العبد دون أن يكون خلقا
من الله تعالى ، ولم يكن خلقا من الله تعالى غير من أن يكون اكتسابا من الصبر ،
ولم يشتركا فيه جميعا ، لأهما لم يخلقاه جميعا ، ولم يكتسباه جميعا ، وإما تكون
الشركة لو أنهما خلقاه جميعا ، واكتسباه جميعا ، وإما قلنا : خلقه الله ،
واكتسبه العبد ؛ لأن الأفعال غير الأجسام .

فإن قال : أخلق الله ، الكفر ، والإيمان ؟ قيل له : نعم خلقها الله هملا من
العباد ، ولم يعملها على وجه ما عملته العباد يزني ، ويسرق ، ويعصى ، ولم يفعل
الله ذلك على ما عملته العباد ، ولو كان الله خالق عملهم ، يخلق العصية والطاعة
عمل من العباد ، وكذلك كل شيء . صنع العباد ، وعملوه ، فلهذا خالق عملهم ،
وخالق الله لعملهم غير عملهم .

فإن قال الخير ، والشر من الله أم من العباد ؟ قيل له : الخير : والإيمان
من العباد بمون الله تعالى ، ولا يكون العبد عاملا لخير أبدا إلا والله على ذلك
الخير عون له ، ولا يكون عمل العبد قبل عون الله ، ولا يعين الله العبد ، قبل
أن يعمل ، وإما يقع عون الله للعبد على الإيمان مع الإيمان في حال واحد .

ولا يكون الكفر ، والضلال أبدا إلا من العبد ، ولا يعمل الكفر إلا .

وهو مخذول من عون الله ، والكفر منه ، والله قد علم ما هو كائن من علمه ،
وكان كما علم من غير أن يكون علم الله عملاً للعبد .

ولا يكون الإيمان والكفر من أحدٍ أبداً إلا وقد شاء الله أن يكون منهم
ما علم أنه كائن منهم ، وكل شيء فإله تعالى مالكه ، ومقدره .

والحسنة : هي من عند الله بلطفه وعونه ، وخص بذلك من سبق له في علمه
والحمد لله على إنفاذ ما أراد وأمضى في علمه ، فالحسنة من العباد ، وأعمالهم
في طاعة الله بما لطف لهم به ، وأما الذي هو من عند الله : فالطبع والقسوة ،
والران على القلوب بما هو كائن من أهمل المبادئ القبيحة ، ولم يلفظ بهم ،
ولم يفتهم ، ولم يحترمهم مثل الذي اختاره ولطف به لأهل طاعته ، وأما السيئة
التي هي من العباد ؛ فأعمالهم في مصيئة الله تعالى .

وأما الضلالة التي هي من عند الله فتركه إياهم وتخليه لتعاصيهم إلى ما هو
كائن مما قد علم الله ، من أعمالهم ، وتسليط إبليس عليهم ، وأما الضلالة التي
هي من إبليس فأمره ، ودعوته لمن أجابه .

فإن قال متى خلق الله تعالى القدر ؟ أفى حال ما اكتسبه العبد ، أم قبل
أن يكتسبه ، أم بعد ما اكتسبه ؟

قيل له : العين التي هي كسب فهي التي خلقها الله تعالى كسباً على ما هي
عليه ، فنقول : إن الدين التي هي كسب للعبد : هو الخلق ، وهو الذي
اختاره الله تعالى - فأنشأه على ما هو عليه من حسن ما حسنه ، أو قبح
ما قبيحه . . .

فإن قال : أفيجوز أن يخلفه ، ولا يكتسبه العبد ، أم يكتسبه العبد ولا يخلقه الله ؟ قيل له : لا يجوز أن يكتسبه العبد ، ولم يخلقه الله تعالى — لأن في ذلك إيجاد الفعل كان بعد أن لم يكن ، لم يبعثه الله تعالى ، ومحال أن يكون محدث وقع ، وليس الله تعالى هو محدثه ، كما أنه يستحيل أن يكون مملوك ، ومربوب في العالم ، لا يملكه الله تعالى ، ولا يكون ربه .

فصل : في بيان أن الأفعال لا تخلق الإيمان

ويقال لمن أنكر خلق الأفعال : أخبرونا عن الإيمان من خلق لا من شيء ؟ فإن قالوا : الله خلق ؛ فقد أقروا بخلق الأفعال ، وإن قالوا : المؤمن هو الذي أحدث الإيمان لا من شيء ؟ قيل لهم : وكيف يمكن الإنسان أن يحدث الإيمان لا من شيء ، وهو لا يدري كيف كان لأ من شيء ؟ ولا يتصور ذلك في وهمه ؟ مع أن إحداث الأشياء لا من شيء من صفة الخالق — سبحانه وتعالى — قد وصفتم الخلق بصفة الخالق .

فإن قالوا : لو كانت أفعالنا مخلوقة ؛ لما عذبنا عليها . قيل لهم : فيلزمكم أن تقولوا : إن الإيمان مخلوق ، لأنه لا يعذب عليه ، والكفر غير مخلوق ، لأنه يعذب عليه ، وكلاهما فعلكم فتناقض قولكم .

ويقال لهم : هل يكون للعبد أن يتكلم بكلمة ليس عليه الله تعالى في تلك الكلمة نعمة ؟ فمن قولهم : لا يكون إلا بنعمة من الله عز وجل . فيقال لهم : أفنعمه الله على عبده أزلية أم محدثة ؟ فلا بد أن يقولوا محدثة ، فيقال لهم :

هل يجوز أن تكون نعمة الله ليس نهي من خلقه؟ فلا بد من قولهم : نعم ،
وفيه انقطاعهم .

فصل :

قال الحسن في قوله تعالى : « وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ » أي : خلق الكفر ،
والإيمان . وقال مجاهد في قوله تعالى : « وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رُجُوجِينَ »
أي : الكفر والإيمان ، والخير والشر ، والمهدي والضلال .

وقال حذيفة : إن الله تعالى : صنع كل صانع ، وصنمته :

وقيل : إن النبي (ﷺ) صلى على جنازة رجل من الأنصار فقال :
« اللهم نفعه من الذنوب والخطايا ، كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس » والعباد
هم الذين يهتدون ، ويطلقون ، ويقبلون ، وينقون ؛ فأضاف ذلك إلى الله
عز وجل ؛ لأنه الخالق لأفعال الخلق ، وسأله رجل فقال : إني كنت صائما ،
فاكلت ، وشربت . فقال (ﷺ) : إن الله أطعمك ، وسقاك ؛ فالطعم ،
والشازب هو العبد ، والطعم والشرب فعله ، فأضافه إلى الله تعالى - إذ كان
هو خالقه جل وعلا .

وإن سأل سائل : هل يخلو العبد من نعمة وبلية؟ قيل له : لا يخلو من ذلك ؛
فالنعمة يجب عليه شكرها ، والبلية منها : ما يجب الصبر عليه كالمصائب ،

والأمراض ، وما أشبه ذلك . ومنها : ما لا يجب الصبر عليه ، كالكفر ،
وسائر المعاصي .

وليس بين الإيمان والكفر منزلة ثالثة ، ولا بين المصيبة والطاعة منزلة
ثالثة ، ولا بين الجنة والنار منزلة ثالثة ، وكل فعل أو قول ، فلا يخلو من طاعة
أو مصيبة .

قيل : إن ابن عباس سمع حمّارا يسوق حمّارا ؛ إذ تكلم بكلمة ؛ فقال
المَلَكُ صاحب اليمين : ما هذه حسنة ، فأكتبها حسنة ، وقال صاحب الشمال :
ما هذه سيئة فأكتبها سيئة ؛ فنودي من السماء : ما تركه صاحب اليمين فأكتبه ،
وفي خبر عنه : بينما رجل يسوق جملا ؛ إذ زاغ عن الطريق ، فقال له : حلّ ،
فقال صاحب اليمين : الخبير - وحلّ (١) : زجر للإبل ، وحزّ زجر الحمير -
ومعنى حلّ في حديث ابن عباس : أن كثرة الزجر في الإفاضة من عرفات
توطئ الغاس ، وتؤذيهم ، وتشغلهم عن ذكر الله تعالى .

وقيل في قوله تعالى : « مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ »
يكتب الأشياء كلها ؛ حتى قول الرجل : يا جارية : ضعى الإناء ، ويا جارية :
اصنعي لي وضوءا ، أو يا جارية : ناوليني نعلي ، ناوليني ردائي ؛ وحتى صغير
الرجل لدايته لتشرب ؛ وحتى إن هذا أسود ، وإن هذا أبيض .
وبلفنا أن الملائكين عليهما السلام أفرح بمحاسن العبد منه ؛ إذا تكلم ،
وعمل الحسنات ، وأنها أشد حزنًا منه بما أوثبه ، ويقولان : اللهم وقه ، وسدده ؛
حتى يُتملي علينا خيرا .

(١) من الفاموس وشرجه . وحلّج بالإبل قال لها محل حل بمنزلة نيفة الذئبان . قاله وكل ذلك ،
زجر لإناث الإبل ويقال حلّ حلّ . الأول بفتح الحاء واللام ، والثاني بفتح الحاء وكسر اللام ،
لما يفضط اللسان شكلا .

ويقال : ماخطا عبد خطوة قط ، إلا كتبت له حسنة ، أو سيئة .

فصل :

إن الله تبارك وتعالى خلق الطاعة ، والمعصية ، وقدرها وقضاهما مع الفعل ، لا قبل ، ولا بعد ، وليس لله شريك فيما قضى وقدر ، ولم يؤت العبد من قبل خلق الله ، وقدره وقضائه ، ولكن : أوتى من قبل اكتسابه للمعصية ، ومخالفته للأمر ، وإيجاد الحجة عليه .

ولم يزل الله مريداً لذلك ، فالطاعة إرادة رضا ومحبة ، وعلم ، ومشئئة ، والمعصية إرادة علم ، ومشئئة ؛ لا إرادة أمر ، ولا رضا ، ولا محبة .

والدليل على خلق الأفعال : قوله تعالى : « وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ ، أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ » ، وقال : « أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » يقول : كيف لا أعلم القول الذي تُخفون ، وأنا خلقتهم ، وقال « وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالاختلافُ السِّفَاتِ ، وَأَلْوَانِكُمْ » ، فأوجب اختلاف الألسنة ، وهى اللغات ؛ لكونها خلقاً من خلقه ، وكل ذلك كلام الخلق يمدون على الصواب منه ، ويذمون على الخطأ ، فجعل خلقه الألسنة آية من آياته لخلق السموات والأرض ، وقال : « وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لِيَالِيَ وَأَيَّاماً آمِنِينَ » فأضاف الفعل إلى المخلوق ، والخلق ، والتدبير إلى الخالق جل وعلا ، وقال : « وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ »

والعصمة : هي الحراسة من موازنة نفسيّة، والقدرة على الطاعة ، والمصوم
من المكلفين من إيقاع المعاصي .

والعاصم في الحقيقة هو الله تعالى ، قال الله تعالى : « وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ
النَّاسِ » أي يحرّسك ، والعصمة تكون فيما يستقبل .
ومن نجا من الملكة فمن قبل الله تعالى وعصمته إياه ، ونوفيقه له ، ومنه
وفضله عليه .

وأما الخذلان : فهو القدرة على الكفر ، وكل من خلقت له القدرة على
الكفر فهو مخذول ، والخذلان أيضا : ترك العبد من العصمة .
والنصر : هو الإغاثة من الله تعالى ، وقيل : لما نزل : « وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ
مِنَ النَّاسِ » قال النبي (ﷺ) : « لا أبالي بم نصرني ، أو خذلني ، فهنيئا
لمن تولى الله نصره ، وعصمته .

والحرمان : فوات الطاعة ، والثواب عليها ، والقدرة على المعصية ، والجزاء
عليها ، وفي قوله تعالى « خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، وَسَمَعِهِمْ » والختم : هو الطبع ،
وهما بمعنى . وهو القفطية لاشيء ، والاستيثاق من أن يدخله شيء آخر ، والمعنى : طبع
الله على قلوبهم ، فأغلقها ، وأقفلها ، فليست تعي خيرا ؛ ولا تفهمه و « على سمعهم »
فلا يسمعون الحق ، ولا ينتفعون به « وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ » أي : غطاء ،
وحجاب ؛ فلا يرون الحق ، ولا يهتدون إليه سبيلا .

وقال أبو علي : جعل الله أعمالهم سيئة طبعها على قلوبهم ؛ بما ركبوا من

الذنب على الذنب ؛ حتى ران على القلب ، و-ود ، وذلك عند فعل العباد . ،
لا قبل ولا بعد ؛ لأنه لو كان قبل - لكان حجة للعبد على الله يوم القيامة ؛
إذ قد ختم على قلبه ، وطبع ؛ فلم يقدر أن يؤمن ، فكيف تلزمه العقوبة عليه .

وحقيقة الطبع ، والختم ، والأغشية : إنما هو فعل ما يصير به القلب
مطبوعا ، ومختما عليه ، ومغطى عن الحق ، لأن الأكنة : هي الأغشية ،
والله أعلم وبه العوفيق .

* * *

القول الثانى والثلاثون

فى الاستطاعة

الاستطاعة فى اللغة : القدرة على الشئ ، قال الله تعالى : « فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا » أى من لم يقدر أطمم ، وزال عنه فرض الصوم ؛ لزوال اسم الاستطاعة وهى الصحة . ووجود المال يوجب استطاعة الإطعام ، والاستطاعة الحج والنكاح .

فالاستطاعة ، بمعنى القدرة ، والقدرة فى الإنسان : هى عرض فى الجسم ، وليست القدرة بجسم فى الجسم ، والعرض لا يقوم بنفسه ، ولا يثبت وقتين ، والقوة - لا خلاف - أنها صفة و عرض ، لا تقوم بنفسها ، ولا تثبت وقتين .

وحقيقة الكسب : كل فعل وقع باستطاعة محدثة مع الفعل - فأما من فعل بقدرة قديمة ، فهو غير مكتسب ، والدليل على أن الاستطاعة مع الفعل أن من لم يخلق الله له استطاعة لم يجب أن يكتسب شيئاً ؛ فلما استحال أن يكتسب الفعل - إذا لم تكن استطاعة - صح أن الكسب إنما يوجد بوجودها وفى ذلك لإثبات وجودها مع الفعل يكن .

فإن قال قائل : أليس فى عدم الجارحة عدم الفعل ؟ قيل له : فى عدم الجارحة عدم الاكتساب ، لأنها إذا عدت القدرة فيعدها استحال الكسب بعدم القدرة ، ولعدم الجارحة ، ولو عدت . ووجدت القدرة كان الاكتساب واقماً ؛ ولو كان إنما استحال الاكتساب لعدم الجارحة لكان

إذا وجدت وجد الاكتساب ، فلما كانت توجد ، ويقارنها المعجز ، وتعدم القدرة ، فلا يكون كسب - علم أن الاكتساب إنما يعدم لعدم الاستطاعة لا لعدم الجارحة .

قال الله تعالى : « مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ ، وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ »
وقد أمروا أن يسمعوا الحق ، وكلفوه ، فدل ذلك على جواز التكليف ، وإن لم يصل الحق ، ويسمعه على طريق القبول - لم يكن مستطيعا .

والله عز وجل خلق الإنسان ، خلقه لا يستطيع أن يتمتع عنها ، خلقه غير ممتنع من حركة أو سكون ، ولا يخلو من أحدها أبداً حتى يموت ؛ فالمتحرك لا يكون ساكناً ، والساكن لا يكون متحركاً . هذا مالا يكون .

والعبد لا يخلو من أن يكون متحركاً أو ساكناً : بخير أو شر ؛ فإذا كان في الخير شغله عن الشر ؛ وإذا كان في الشر شغله عن الخير .

ولا يستطيع العبد إلا فعل ما هو فيه ؛ لأنه لا يستطيع أن يخلق خلقاً يستطيع بها أن يكون بها فاسلاً تاركاً ، ولا مطيعاً عاصياً ، ولا قائماً قاعداً ، ولا قابضاً باسطاً ، ولا آخذاً تاركاً في حال واحدة - هذا مالا يصح ، وإنما خلق أن يستطيع أن يكون قائماً في حال قيامه ، أو قاعداً في حال قعوده ، ولا يستطيع قائماً قاعداً معاً ، لذلك خلقه الله ، وهو يفعل في أحد الأمرين ، غير مستطيع الآخر ، لأنه مشغول بأحدهما عن الآخر .

ومعنى أن الاستطاعة لا تكون إلا عند مباشرة العمل ؛ لا قبلاً ولا بعداً

يحدثها الله للعبد حين كسبه لها .

ومن زعم أن له استطاعة قبل العمل ؛ فقد زعم أن الله حال بين العباد ،
وبين أن يفعلوا ما يستطيعون .

ويقال لهم : هل يجوز للعبد أن يكون لا مؤمناً ولا كافراً ؟ فإن قالوا :
بلى قد يجوز ذلك ، فيقال لهم : فإذا لم يكن مؤمناً ، فما يكون ؟ أ كافراً
أم غير ذلك ؟ فإن قالوا إنه إذا لم يكن مؤمناً ؛ فإنه لا يكون كافراً ، فقد
زعموا أن الناس قبل أن يدخلوا في الإسلام لم يكونوا كفاراً .

وإن قالوا : إنه إذا لم يكن مؤمناً ؛ فإنه يكون كافراً - فقد صدقوا
في ذلك ، فيقال لهم - عند ذلك - هل يستطيع العبد أن يكون كافراً لا يكون
مؤمناً ، وإذا لم يكن مؤمناً لا يكون كافراً ؟ فإن قالوا ذلك - فقد
تركوا قولهم .

وبقال لهم : أخبرونا عن الأعمى الذي لا يبصر ، ثم أبصر متى كانت
استطاعته البصر في حال العمى أم في حال ما أبصر ، أم من بعد ذلك ؟ فإن
قالوا : قبل أن يبصر . فقد زعموا أن استطاعة البصر كانت فيه وهو أعمى ،
وإن قالوا : مع البصر ، فقد تركوا قولهم ، ورجعوا إلى ما قلنا ، وإن قالوا :
من بعد الفعل ، فقد تركوا قولهم وقولنا ، ودخوا فيما لم نقل . فن ولاهم .

ويقال لهم : الاستطاعة ما هي ؟ فإن قالوا : هي العلامة في البدن ، قيل
لهم : ألستم تزعمون أن الإنسان فيه استطاعة ما لم يفعل ؟ فإن قالوا : بلى ؛
فقل : إذا كانت السلامة هي استطاعة ؛ إذا كانت في البدن ، هل غائب

عن البدن ؛ إذا كان قائماً غير قاعد؟ فما باله إذا كانت السلامة معه حيث
ما ذهب يستطيع بها أحياناً ، وحيناً لا يستطيع ، والاستطاعة موجودة
في كل وقت لا تفقد ، ولا تقدم؟ .

وإن قالوا : الاستطاعة غير السلامة في البدن ، فقل : أخبرونا ما هي ؟
فإن قالوا : إنها لا توصف ، ولا توجد ؛ فقل : فكيف نستطيع أن نعرف
أن الإنسان مستطيع ، أو غير مستطيع ؛ إذا كانت الاستطاعة ليست السلامة
في البدن ، ولا في قوة الإنسان ، والقوة والسلامة : هاشي . واحد ؟ فما هي ؟ .

فإن قالوا : إنها ليست بموصوفة ، ولا محدودة ، وإنما يعرف الإنسان أنه
مستطيع ؛ إذا كان ، إذا فعل ، فقل : أقبل الفعل ، أم بعده ، أم في حال الفعل ؟
فإن قالوا : بعد ما يفعل ، فقل : هو الذي أردنا منكم بيانه ، فبينوا لنا كيف
نعرفه ؟ وإن قالوا : قبل ما يفعل ؛ فقد زعموا أن الاستطاعة بعد الفعل تعرف ،
وليس يوصف أحد بالاستطاعة إلا بعد ذلك ... خلافاً لقولهم ، وقولنا ، وإن
قالوا : يعرف في حال فعله ؛ فذلك قولنا ، وهو خلاف قولهم : إن العباد
يستطيعون قبل أن يفعلوا .

القول الثالث والثلاثون

في التكليف ومعناه

والتكليف على معنيين معنى يجوز إضافته إلى الله ، والآخرة لا يجوز. فالذى يجوز : هو أن يكلفهم حسب طاقتهم ، ليلبغوا منافع لهم دون باريهم ، والذي لا يجوز : هو أن يكلفهم بحاجته إلى ما يكلفهم إياه ، تعالى الله عن ذلك ؛ إذ لم ينزل الباري غنيا عن جميع خلقه .

وقال : بشير بن محمد بن محبوب (رحمهم الله) : إن الحكمة في التكليف - أنا وجدنا العقول بها إزمام الطباع ، وآلة البيان من نحاس الأموز ، وقبيحها وفاسدها ، وصحة صحيحها ، والحكمة ما شرف فيها ، والخواطير في تبينها لها ، والفكر شعارها : ذلك تقدير العزيز العليم .

خص الله به الإنسان من خلقه ، وفضل به الكافرين ؛ ليلبغوا به منافع لهم ، وأعدمهم العجز عما كلفهم حجة عليهم ، وحكمة بالغة فيهم ، وفضل عظيم لهم مع قدرته على إيصال ما عرضهم له لعبادته ، وغناه عنها منهم ، فحين مع ذلك تكلفهم ؛ لأنه لا يجوز في الحكمة شكر من لا يستحق بإحسانه شكرا .

وقدرة الشاكر على الشكر . نعمة من الله عز وجل الذي يستحق الشكر لأن الشكر لا يكون إلا بعون الله ، ولا يجوز في الحكمة : أن يساوى بين الشاكر ، والكافر ، ولا يعطى أحدهما ما يعطاه الآخر منها ؛ ولو كان ذلك كذلك -

ما رغب الراجب فى الشكر ، ولا زهد الزاهد فى الكفر ، ولم يكن معنا فى الترغيب فى الشكر والتزهيد فى الكفر ، ولا فرق فى العقل بين الحسن والقبيح ، والفاقد والصحيح .

فما لم يكن ذلك كذلك - صح الذى يستحق بالشكر من الثواب ، لا يجوز أن يعطى من لا يستحق ذلك بشكره ، وطاعته ، وكذلك حسن التكليف .

وإن كان ذلك متعباً للكافرين ؛ إذا كانوا يقولون منه نفعا ، ونعما ؛ لا يجوز فى الحكمة أن ينالوه من غير أن يستحقوه لفعل ما كلفوه ، وإن كان الله تعالى قادراً على أن يفعل ذلك بهم ، ويوصله إليهم .

ولزوم التكليف من قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ » ، ويتوجه التكليف من طريقين : طريق عقل ، وطريق نقل .

وطريق العقل : معرفة الله عز وجل : أنه واحد ، وعالم قادر ، ويجوز ذلك ، فعلى المكلف عند ذكر ذلك ، وسمعه - اعتقاده وعلمه ؛ غير معذور بجهله ، ولا الشك فيه .

وما اختلف الناس فيه مثل : عالم بعلم ، وقادر بقدره ، وعالم بنفسه ، وقادر بنفسه ؛ فحجة هذا [عليه] يلزم بالسؤال ، وبعد الاستدلال ، وعلى الشاك فيه ؛ لا يعتمد تمويلاً من قول المختلفين من غير دليل ، وأن يكون متمكناً بالجملة ، وهى : إن الله - تعالى - واحد ليس كمثل شئ .

وأما ما كان من طريق العقل : وهو من ورود السمع ، أو معاينة البصر
فغير لازم فرضه ، ولا هالك من جهله إلا بعد قيام الحجة عليه بالخبر المنقول إليه ؛
فإذا طرق سمعه من ذلك لزمه فرضه ؛ إن كان مقسرا في نفس اللفظ المنقول ،
وإن كان مجهلا ؛ فإلى أن يسأل العلماء عن تفسيره بخطئه .

وما لم تقم على المكلف حجة ، ولم تبلغه دعوة فهو سالم بجهله فيما كان
طريقه طريق السمع من رسالة الرسول وعلم الفرائض ، ومشاهدة الرسول ليس
بحجة ، حتى تظهر له معجزة .

والتكليف : منه ما أمروا باعتقاده ؛ كإثبات التوحيد ، وصفات الله
تعالى ، وتصديق رسوله (ﷺ) فيما جاء به ، ونفى الصاحبة والولد ، والأشباه ،
والحاجة ، وأشباه هذا . [وهو] أول تكليف على العاقل .

ومنه : ما أمروا بفعله ؛ كالصلاة ، والصيام ، والزكاة ، والكفارات ،
والحج والجهاد .

ومنه : ما أمرهم الله بالسكف عنه ؛ كقتل غير حق ، وأكل الخبائث ،
والسموم ، وما يؤدي إلى فساد أبدانهم ، وأديانهم ، والزنا ، وأمثال ذلك .

والتعبد مأخوذ من عقل متبوع ، وشرع مسموع ، لعقل متبوع فيما
لا يمنع منه الشرع ، والشرع مسموع فيما لا يمنع منه العقل ؛ لأن الشرع
لا يرد بما يمنع منه العقل ، وتوجه التكليف إلى من كمل عقله ، والأحكام
العقلية ، لا تكون أصولا للأحكام الشرعية .

وقيل : من كان منقطعا عن النفس ، ولا علم له بالشرائع ، ولا بالناس ؛
فعلية في حال التكليف : أن يعلم أن له خالقا ، وصانعا صنعه ودبره ، ويقع له
الدليل على ذلك : من طريق العقل لما يراه من خلق نفسه ، ويعلمه من خلق
السموات والأرض ، والليل والنهار ، واختلاف الأحوال .

ويجب عليه الكف عما قبيح في عقله مثل : قتل الحيوان ، وأكل لحومها ؛
لأن إبلام الحيوان ، وقتل ذوات الأرواح قبيح في العقل ، ولولا جواز ذلك
بالشرع لما حَسُن أن يأتي إلى ذى روح مثله فيقتله ، وبأكل لحمه ، وإذا رأى
رجلا يقتل ذوات الأرواح أن ينكر ذلك ؛ لأن قتلهم في العقل
من الجور ، والزنج الدين هم سفالة النفس . وغيرهم من أطراف الأرض الذين
لم يبلغ إليهم ما بلغ غيرهم من أهل الإسلام - عليهم أن يعرفوا بمقولهم :
أن الأشياء التي يرونها لها خالق ومدبر ليس كمثل شيء [و] لا عذر لهم
في ذلك ، وإن حسن في عقولهم أن يكون لهذا الرب رسول ، ومعبود ؛
فعليتهم أن يسألوا عن ذلك

فإنه تعالى قد كلف عباده العقل والتكليف الاختياري ؛ إذا بلغوا من
جميع الجن والإنس ، وإنما كفر من كفر من الجن والإنس - بسوء اختيارهم
لأنفسهم الكفر على الإيمان ، والعمى على الهدى ، وأولهم إبليس أبو الجن ،
وقابيل بن آدم - قتل أخاه هابيل ظلما وعدوانا - وكان إبليس إمام أهل
الكفر ، والاستكبار ، وقابيل : إمام أهل الظلم ، والإصرار إلى يوم القيامة .

والكفار مخاطبون بالإيمان ؛ فإذا أقرؤا به خوطبوا بالصلاة ، والصوم ،
والزكاة ، والحج ، وجميع ما افترضه الله على أهل الإيمان ، وقال بعض
أصحابنا : إن الكفار مخاطبون بالإيمان وجميع الفرائض ، معاقبون على ترك
جميع ذلك ، ولكن فہلمہم ذلك على ترتيب ، وتنزيل ؛ كما قال الله تعالى :
« وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ . . . »

وأما المرتد فلم يختلف أصحابنا في أن حكم الخطاب في جميع ذلك يجري
عليه ، وإن كان مرتدا ، وبهذا لزمه تركه من ذلك في حال رده . والله أعلم .

فصل :

فإن قال قائل : كيف يجوز أن يخلق الله خلقا ، ثم يكلفهم فعل الطاعة ،
وهو يعلم أنهم يعصون ، فيصيرون إلى النار ، ولو لم يخلفهم ما كفروا ، واستحقوا
النار ؟ فيقال لهم : إن الله - تعالى - خلق الخلق من الجن والإنس ، وخلق
لهم عقولا يميزون بها بين الحسن والتبجح ، والمنافع والمضار ، وأرسل إليهم
الرسل ، وبين لهم ما يأتون ، وما يتقون ، وأوضح لهم سبل الهدى والضلال ،
وعرفهم الفرق بين الكفر والإيمان ، وشرع لهم الحلال والحرام ، وحثهم على
الطاعة ، وحذرهم من المعصية ، وبشرهم بالثواب ، وأنذرهم من العقاب ، وتوجه
التسكين ، والأمر ، والنهي إلى من كمال عقله ، ولم يكلف أحدا من خلقه
إلا طاقته ، ووسع قدرته ، ولم يخلق الله خلقا عبثا ، ولم يتركهم سدى ، والله
الحجة البالغة على خلقه ولا حجة لهم عليه ، ولا يسأل عما يفعل ، وهم يسألون .

فإن قال : فهل يكون حكيمًا من يرى عبده يعصيه ، ويعمل عملاً يستحق عليه الخلود في النار ، ولا يمنعه ، ولا يخلصه منه ؟ قيل له : إن الله قد منعهم من ذلك أشد المنع ، وخلصهم بأفضل الخلاص ، وذلك : أنه زجرهم ، ونهاهم ، وتوعدهم بالنار ، وأراهم العبر والآيات والثلاث [وكل ذلك أشد المنع] وأما الخلاص ؛ فقد أقدرهم على ترك المعاصي ، وجعل لهم السبيل إلى الطاعة ، وأعطاهم كل ما ينجون به من المعصية ، وحذرهم ووعدهم وتوعدهم فإن قال : فهلا منعهم بالجبر والقهر ، وخلصهم بمثل ذلك ؟ قيل له : لو فعل ذلك بهم لم يستحق محسن ثوابا ومسيء عقابا ، ولكان لامعنى خلقهم ؛ إذا لم يخلقهم لينفعهم ، ولكان قد خلقهم عبثا ، وتركهم سدى ، والله - تعالى - يقول : « أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا » ، قال : « وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون » ، وقيل : المعنى [في الآية] ليعرفوني - ويوحّدوني ، وأمرهم بعبادتي .

فن زعم أن الله - تعالى - أراد العبادة ، والطاعة من جميع عباده ، لأنه خلقهم لذلك ، ولم يفعلوا - كان في قياد قول هذا القائل : أن الجن والإنس فعلوا خلاف ما أراد الله منهم ، وكانت إرادتهم غالبية لإرادته ، وكانوا قد أكرهوه ، وغلبوه ، وهذا القول باطل .

ولو أراد الله الإيمان من العاصين من الجن والإنس جميعا - لآمنوا كلهم ؛ لأن الله تعالى يقول : « وَكَوَلَّ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ الْأَرْضِ كُلِّهِمْ جَمِيعًا » فدل [على] أنه لم يرد الإيمان إلا ممن آمن طائعا ، ولم يرد المعصية طاعة وقد أراد كون المعصية قبيحة من عاصه مسخوطة ، والطاعة حسنة مقبولة .

فصل :

وأول حجج الله على عباده المكافين : العقل ثم الاستطاعة؛ ثم الكتاب والسنة ، والرسل ، والأدلة على الحق والهدى ، والرسل والميثاق والإجماع .

فمن الدلائل على أن القرآن حجة : قول الله تعالى : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي دَعَىٰ أَرْسَالُهُ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ : « أَلَمْ يَهْدِ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ هُدًى مُّبِينًا » .

والدليل على أن السنة حجة : قول الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » .

والدليل على أن الإجماع حجة : قول الله : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ؛ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ » الآية . والشهيد لا يكون إلا مرضيا ، وقول النبي (ﷺ) : « لا يجمع أمتي على ضلال » وفي موضع ، على خطأ .

والدليل على أن العقل حجة قوله تعالى : « فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ » فالاعتبار يؤدي إلى معرفة الحق .

والدليل على أن تواتر الأخبار حجة - مانعه من أخبار البلدان - التي لم نشاهدها - بتواتر الأخبار ، وكذلك الأشياء التي لم نعلمها إلا بنقل الخبرين عنها ، وإن لم نعاينها من البلدان القاصية ، كما نعلم أن الله ينفق في الأرض ، ودور الكعبة ولم نعاينها .

فصل :

والقائدة في بعث الله الرسل إلى عبادة للكافرين: أن الله عز وجل لما خلق خلقه المكلفين أحياء عقلاء قادرين لالحاجة منه عز وجل - إليهم، ولا استحقاق منهم، وفضلهم على كثير ممن خلق تفضيلاً - وجب عليهم بذلك لله الشكر، ولا بد لهذا الشكر من كيفية يعرفها العباد، فبعث الله إليهم الرسل؛ يعلمونهم بكيفية هذا الشكر على ما أولاهم من فضله.

فلما أحسن التكليف من الله لعباده، والتوصل إليه ليستقط عنه امتثال التكليف، وفرضه من الباري - تعالى - في أوامره، ونواهيه، ولم يكن الباري - عز وجل - تشاهده الأبصار، ولا تدانيه الأسماع؛ لكي يبلغهم، علم ذلك منه - حسن من الله - عز وجل - أن يرسل الرسل إلى عبادة المكلفين، يبينون للناس ما ياتون، وما يذرون؛ وإن كان جائزاً أن يتعبد الله الخلق لعقولهم؛ ولكن لما بعث الله الرسل - علمنا أن إرسال الرسل أفضل، وقد علمنا أن الله - تعالى - لا يفعل إلا الأفضل، والأصلح، والأحسن - والله الحمد، والشكر على ذلك.

فصل :

ويجب على العبد إذا بلغ، وضح عقله، وزالت عنه الآفات في أول أسحوال التكليف - أن يعرف خالقه، أنه واحد « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ »، وهو السميع البصير، دأبه على ذلك: ما يراه في نفسه من عجائب خلقه، ولطيف صنعه،

وعبر نفسه من خلق السموات والأرض، والليل والنهار، وما يشاهده من اختلاف الأحوال، والآيات، والدلائل على وحدانية الله .

وعلى العبد معرفة ما افترض الله عليه ؛ لأنه لا يؤدّي الفرض حتى يعرفه ، ويعرف المفترض ، ولا يعرف رسول الله من لا يعرف الله ؛ لأن العبد لا يطيع الرسول ؛ حتى يعرف المرسل .

وعلى كل بالغ عاقل أن يوحد الله - عز وجل - ولا يوحد إلا من عرفه، وأقر به، ومن أقر بالجملة التي من قال بها كان مسلماً - فقد أقر بالله - عز وجل - .

وقال علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب : إن أول عبادة الله معرفته ، ومعرفة توحيده، وتوحيده نفي صفات التشبيه عنه بشهادة العقول؛ لأن كل مشبه موصوف بالأشياء مخلوق ، وشهادة كل مخلوق أن له خالقاً لا يشبهه، ولا يوصف بصفاته ، وشهادة كل حدث بالامتناع من الأزل .

فلا ديانة إلا بعد معرفة ، ولا معرفة إلا بعد إقرار ، ولا إقرار إلا بعد إخلاص ، ولا إخلاص إلا بعد توحيد ؛ إذ الإقرار يعصم من الإنكار ، ولا ينال الإخلاص بشيء دون التوحيد .

وقال ابن مسعود (رحمه الله) ما عرف الله من شبهه بخلقه، وقال بشير: أول معرفة الله خلق من الله - عز وجل - وهي اضطرار، ولا بد أن يخلق لهم من المعرفة التي بها يكتسبون ما يلزمهم من معرفة الله تعالى ودينه ؛ فالمعرفة الأولى : خلق ، والثانية : اكتساب .

فصل :

وأول ما افترض الله على عباده معرفته ، وشكره على نعمه ، ونفى الأشباه عنه ، ثم الإقرار بأنبيائه ، ورسله ، وملائكته ، والتصديق بجميع ما أتى به رسله ، وما أنزله في كتبه ، وما كلفهم من طلب معرفة ذلك من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، ومن سنة نبيه (ﷺ) ، ومن إجماع الأمة ، ومن حجج القل الذي حسن الله فيه الحسن ، وقبح فيه القبيح ، وبه وجب الأمر ، والنهي ، وحسن الحمد ، والذم ، ويلزمهم الكف عما قبح في عقولهم ما لم يأتهم خبر بإباحة شيء منه ، ويلزم العبد أن يعرف نفسه حتى معرفتها ؛ فإن من جهل نفسه كان لغيرها أجهل .

وقالت عائشة (رضي الله عنها) : يا رسول الله متى يعرف العبد ربه ؟ قال (عليه السلام) : إذا عرف نفسه . فمعرفة الله تعالى أول المقترضات ، وبها تصح العبادات ، ومن لم يكن بالله عارفاً كان به جاهلاً ، ومن كان به جاهلاً ، لم يكن له عاملاً ، ومن لم يكن له عاملاً كان لأوامره مهملًا ، ومن كان لأوامره مهملًا كان لعذابه مستوجبًا .

فصل :

وما لم تقم على المكلف حجة ، ولم تبلغه دعوة : فهو سالم بجهله مما كان طريقه طريق السمع من رسالة الرسول (ﷺ) ، وعلم الفرائض ؛ لأنه لو كان الرسول (ﷺ) مشاهدًا ، ولم تظهر له معجزة على ما يدعيه من النبوة ، ويدعوه إليه من الإيمان به فلم يجبه لما كان هالكًا ؛ لأن مشاهدة النبي (ﷺ)

ليست بحجة على من شاهده ؛ من دون إظهار معجزة ، أو إبلاغ رسالة ، ولا قال بذلك أحد من أهل القبلة .

ولو كان ذلك كذلك - لكان المسلمون حين قدم النبي (ﷺ) مهاجراً إلى المدينة ، والناس يصلون إليه ، ولا يعرفونه إلى أن كثروا ، وارتفعت الشمس ، فقام أبو بكر (رضى الله عنه) ، فستر على النبي (ﷺ) بثوبه من الشمس ، فعلمت الأنصار والمسلمون ، أن المعظم منهم : هو النبي (ﷺ) .

فلو كانت رؤية النبي (ﷺ) هي الحجة فقط - لكان جميع المسلمين من أهل المدينة قد كفروا بجهلهم بالحجة ، وهم لها معاينون ، ولم يقل أحد أيضا : أن دعوة النبي (ﷺ) هي الحجة دون المعجزة ، ولو كانت للشاهدة هي الحجة من غير أن يقصدها دليل من معجزة ، أو ما يقوم مقامها - لكان من سمع الرسول (ﷺ) يدعو قبل المعجزة ؛ فلم يعلم الحق ، وبقبمه - كان كافراً ، وقد سمع كلام النبي (ﷺ) فلم تلزم حجته بغير معجزة .

ولو كان ذلك لازماً لكل مشاهد للنبي (ﷺ) وسامع لكلامه لما كان لإظهار المعجزات معنى ، ولما كان أيضاً - سائغاً لكل مدع للنبوة أن يدعيها .

ولكن لما كان الله - عز وجل - لا يبعث رسولا إلا بمعجزة ظاهرة ، أو أعجوبة باهرة ، ليس لأحد في زمانه أن يأتي بمثلها ، ولا أن يساويه فيها -

صح أن المعجزة هي المؤيدة لرسالاتهم ، والمؤكددة لمقالاتهم ، والمبيدة لحججهم ،
والمبرهنة لدعوتهم ، والمصدقة لأمرهم ، والمفرقة بينهم وبين غيرهم .

وإنما هي الحالة الجليلة لدلالة النبوة التي بان بها الرسل عن غيرهم من
العباد ، ولذلك كانت الأنفس مطبوعة على الالتجاء إليها ، والنسكرة فيها ،
والعبرة بها .

وكذلك كل نبي لا حجة في مشاهدته دون إظهار دعوته ، وإذا كان الأمر
على ذلك - كان المكلف معذوراً بالدليل الذي بيناه ، والشاهد الذي أقنناه .
قال الله تعالى : « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا » ، وقال : « وَأَنْزَلْنَا
إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ، وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ » .

وقيل : قال النبي (ﷺ) : « إن الله أرسلني للناس برسالة ضقت بها
ذرعاً ، وعرفت أن الناس مكذبون بي ، فوعدني ربي^(١) أن أبلغ الرسالة
أو ليعذبني » ، وقال النبي (ﷺ) : « والذي نفسي بيده لا يسمع بي رجل من
هذه الأمة ، فلا يؤمن بي ، وبما جئت به حتى يموت إلا كان من أصحاب
الجبم » .

وقيل في قول الله - عز وجل - : « وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ
بِهِ وَمَنْ بَلَغَ » : أي أنذركم به ، ومن بلغه لا إله إلا الله ؛ قد بلغه إبلاغاً به ،
وقد قامت عليه الحجة ، وقيل : ومن بلغ أي بلغه الإسلام ، وقيل : من
بلغه القرآن ؛ فأضمرت الماء .

(١) في نسخة فأوعدني ربي .

والعرب تضرر الهاء في : العلات ، ومع الذي ، ومن ، وما . تقول : من أكرمت أبوك . أى أكرمته ، وما أخذت مالك [أى أخذته] ، والعرب تقول : إذا طأ عليها الاسم بالصلة حذفوا الهاء . قال الله تعالى : « تُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ » . أى من أضله الله ، [و] قال : « مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ » أى كلمه .

ويروى^(٢) أن الرسول الله (ﷺ) كان يقول : أيها الناس بلغوا عني ولو آية من كتاب الله ؛ فإنه من بلغته آية فقد بلغه أمر الله ، أخذه ، أو تركه . والحجة على أن الرسول لم يكن حجة على الناس ؛ حتى يأتيهم بآية معجزة لهم ، يعجز عنها أهل زمانه - قول موسى (عليه السلام) ، لفرعون : « أَوَأَوْ جِئْتِكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ . قال : نَأْتِيهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ » ، وقول عاد لهود (عليه السلام) : « قَالُوا يَا هُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ » ، وقول صالح لثمود : « مَا لَكُمْ مِنْ آلِهِ غَيْرُهُ ، قَدْ جِئْتَكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ هَذِهِ نَائَةٌ اللَّهُ لَكُمْ آيَةٌ » ، وقول عيسى عليه السلام ، ابنى إسرائيل : « إِنِّي قَدْ جِئْتَكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ : أَلَمْ أُخْلِقْ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ ، نَأْفُخُ فِيهِ ، فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَأُبْرِئُ الْأَكْمَةَ ، وَالْأَبْرَصَ ، وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ ، وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ » .

ومعجزة نبينا محمد (ﷺ) القرآن الذى عجز الجن والإنس أن يأتوا بسورة مثله سوى ما جاء به من الآيات ﷺ تسليما كثيرا. فلما كان الله تعالى لا يبعث

(١) رواه أحمد و البخارى ، والترمذى عن ابن عمرو .

رسلا إلا بمجزأة لم تجربها عادة ، وأعجوبة قاهرة الحجّة ، ودلالة ظاهرة البيان
ليس في قوى الخلق أن يأتوا بمثلها ، أو يساووهم فيها ؛ فلا جرت العادة فيهم
بمثلها - صح أن ذلك علامة دالة على صدقهم ، ولا يجوز أن تكون دالة على
ذلك إلا والمكفون لعلمه ممتنعون من الاستدلال على صدقهم فيما جاؤا به
عليهم السلام ، عز ربهم وجل .

فصل :

أحسبُ عن أبي عبدالله (رحمه الله) أن من كان في عزلة من الأرض على
دين عيسى (عليه السلام) ، ولم يسمع بمحمد (ﷺ) ، واقفه أعرابي جاف ،
أو عبد ، أو امرأة جافية ، فأخبروه أن محمدا (ﷺ) قد بعث ؛ فهذا قد لقيته
الحجة ، وانقطع عذره ، ولزمه الإيمان بمحمد (ﷺ) ، والعمل بما جاء به ،
ولا عذر له ، وعليه أن يخرج يسأل عن ذلك ؛ فإن مات قبل أن يصل إلى النبي
(ﷺ) وقد آمن به لما سمع ، فهو معذور مؤمن ، وإن لم يفعل هذا وثؤمن
بالله تعالى ، وبمحمد (ﷺ) حتى مات فلا عذر له في الإقامة على دين عيسى
(عليه السلام) من بعد وصول بعثة محمد (ﷺ) إليه .

ومن نشأ في اليهود ، ولم يسمع بمحمد (ﷺ) . فهو سالم ، لأنه نشأ في
أمة مصدقين بتوحيد الله - تبارك وتعالى - وشىء من شرعه ، فهو سالم مالم يسمع
بمخبر يقطع العذر ، ويصح في العقل ؛ فإذا سمع بذلك - كان عليه الخروج ، والطلب
لما لا عذر له بجهله .

فصل :

إن قال قائل : هل كلف الله تعالى الكفار الإيمان ؟ قيل له : نعم ، فإن قال : هل يطيقون ما كلفهم من الإيمان ، لتشاغلهم عنه بالكفر ، لآفة مانعة لهم ، ولا لزمانة حائلة عنه ، لأن الصحة والسلامة فيهم ، فإن قال : هل يطيقون الإيمان بالصحة ، والسلامة ، وزوال الآفة ؟ قيل له : لا يطيقون ؛ لتشاغلهم بالكفر ، فإن قال : أفيقدر الكافر ألا يتشاغل بالكفر ، ويقدر أن يؤمن ؟ قيل له : إنه لا يقدر أن يؤمن ؛ إذا كان مشغولا بالكفر ، وهو قادر إن لم يفرط ، ويتشاغل بالكفر فإن قال : أفيقدر أن يترك التشاغل ؟ قيل له : إن لم يفرط في ترك التشاغل قدر على ترك التشاغل ، وما دام مشغولا عن الشرك بالفعل فهو غير قادر على الترك .

فإن قال : قد كلفه مالا يطيق . قيل له : إن أردت أنه كلفه مالا يطيق لزمانة فيه ، ومانع . فلا ، وإن أردت أنه لا يطيق ما كلفه من الإيمان في شغله بالكفر . فذم . ولسنا نزعم أن الله تعالى كلفه مالا يستطيع لشغله بما نهاه عنه ، لأن الإنسان لا يستطيع عمل شيء ، وهو عنه مشغول بغيره . كما قال الله تعالى : « مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ ، وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ » . أي لم يستطيعوا القبول اشغاهم بالرد والإينكار .

فصل :

الدليل على أن الله تعالى لم يكلف العباد فوق طاقتهم : قوله تعالى : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » ، وقوله تعالى : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » .

وقال تعالى : « لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » فلا يكلف الله نفسا فوق
فوق طاقتها ، ولا يسأل عباده مالا يجدون ، وهو أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين
وهو القائل : « يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ، وقال :
« يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُم » ، وروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « إذا
أمرتكم بأمر فأمروا ، وخذوا منه ما استطعتم ، فإذا نهيتكم عن أمر فانتهوا » .
ولا يليق بصفة الحكيم بعباده ؛ أن يكلفهم مالا يطيقون ، وهو الرؤوف
الرحيم ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله محمد النبي وآله وسلم .

* * *

القول الرابع والثلاثون

في العلم ومعناه

قال أهل الاستقامة من أمة محمد (ﷺ) : إن الله تعالى عالم وإن له علما ،
بمعنى أنه عالم بالأشياء لا أن له علما هو غيره به عليم الأشياء ؛ قال الله تعالى :
« أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ » أى أنزله وهو العالم به .

فإن قال قائل : مِمَّ أنكرتم أن يكون علما بعلم ؛ إذ لم يشاهد عالم إلا بعلم ؟
قيل له : إن علم الخلق بالتعليم وهو حادث فيهم بعد أن كانوا غير عالمين بيده ،
والله تعالى هو العالم بنفسه لا بعلم حادث فيه بعد أن لم يكن . فإن قال : فما
أنكرتم أن يكون ما قلتم أنه عالم بنفسه لا معنى له ؛ لأنه لا يخلو من أن يكون
علما بنفسه ، أو عالما بعلم ، فإن كان عالما بعلم فهو ما نقوله ، وإن كان عالما بنفسه ،
وجب أن يكون نفسه عالما ، فلما استحال أن يكون نفسه عالما وجب أن يكون
علما بعلم .

قيل لهم : إن العالم إنما يكون عالما بوجود علمه ، وقولنا عالم بنفسه إثبات
للذات ، الذى أنكرناه أنه غيره أن يكون قديما أو محدثا ؛ فإن كان قديما وجب
أن يكوننا قديمين فى الأزل ، وإن كان محدثا وجب أن يكون القديم قد كان
غير عالم ثم علم ، فلما فسد هذان الوجهان — صح ما نقول : إنه عالم بنفسه .

فإن قال : هل يعلم الله نعيم أهل الجنة ، وعذاب أهل النار ؟ قيل له : نعم
يعلم ذلك إلى غير غاية ، ولانهاية سبحانه وتعالى العالم بما كان ، وبما يكون ،

ومالا يكون ، أن لو كان كيف كان يكون ، لا يخفى عليه شيء . . فإن قال :
فما الدليل على أنه يعلم ما يكون من الأشياء قبل أن تكون ؟ قيل له : لو كان
غير عالم بها قبل كونها يكون جاهلا بها ؛ فلما كانت أفعاله على مقدار علمه بها
علمنا أنه عالم بها قبل كونها ، فإن قال : فالعلم ساق العباد إلى ما عملوا من
المعاصي . قيل له : إنا لا نقول ذلك ؛ ولكن سوائت لهم أنفسهم ، وزين لهم
الشيطان حتى كان منهم ما علم الله تعالى .

فإن قال : أفيقدر من علم الله منه المعصية أن يفعل خلاف ما علم الله تعالى .
قيل له : لا ، فإن قال : فإذن هو بخير ! قيل له : هو غير بخير ؛ وإنما قلنا :
إنه لا يقدر على علم فعل ما علم الله تعالى أنه لا يفعله لتشاغله بفعل ما أمر به ،
أو نهى عنه .

فأما إن ترك ما اختار فهو قادر على فعل ما اختار في الحال التي يختار فيها
الفعل الثاني ، فهو شغله بفعل لا يقدر على فعل آخر ، ولكنه قادر على ترك ذلك
في حال تركه من غير مانع له من تركه ، ولا جابر يجبره ، ولا حائل بينه وبينه
من قبل الله تعالى ، وإنما أوتى من قبل نفسه .

فإن قال : فما الدليل على أنه إذا لم يفعل ما أمر به ، كان فاعلا خلافه ؟
قيل له : إن العبد لا يخلو من أحد أمرين : إما حركة ، أو سكون ، فهو إن
كان متحركا أو ساكنا ؛ فهو فاعل لأحد الأمرين ، وبأيهما كان مأمورا
ففعل خلافه فقد فعل خلاف ما كلف ، ومن لم يعمل ما أمر به - فليس بقادر

عليه لأنه لا يقدر في وقت واحد على فعل شيء وتركه وذلك من المحال فإن قال :
أفليس قد علم الله من يكون مؤمناً ، ومن يكون كافراً ؛ قبل أن يعملوا ؟ قيل
له : بلى . فإن قال : فقد كانوا كفاراً قبل أن يعملوا . قيل له : هذا محال ،
وليس كل من علم الله تعالى أنه يفعل شيئاً يكون فاعلاً قبل فعله ، وهذا مالا
تجهله العقول ، ومن اعتقد هذا فقد أثم ، وحاد عن الحق .

لأن علم الله في العبد أنه يعمل غير علم العبد أنه قد عمل ؛ لأن علمه أنه قد
عمل إنما هو بعد أن لم يكن ، وعلم الله تعالى لم يزل بما يكون قبل كونه ، وفي
حال كونه ، وبعد كونه ؛ فهو العالم بالأشياء . لا يخفى عليه شيء منها .

ويقال لهم : هل كان الله تعالى قبل أن يخلق شيئاً يعلم شيئاً ؟ ويريد شيئاً ؟
فإن قالوا : نعم ، فقد دخلوا في قولنا ، وإن زعموا أنه لم يكن يعلم شيئاً ، ولا
يريد شيئاً ، فقد أشركوا .

فصل :

قال عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) : سئل رسول الله (ﷺ) ، عن
قول الله تعالى : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ،
وَأُثِمَّتْهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » الآية ، فقال عليه أفضل الصلاة والسلام : « إن الله
تبارك وتعالى - خلق آدم ، واستخرج ذريته من ظهره ، وقال : خلقت هؤلاء
للجنة ، وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم استخرج منه ذريته ، وقال : خلقت
هؤلاء للنار ، وبعمل أهل النار يعملون » .

فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَمَا الْعَمَلُ ؟ فَقَالَ (ﷺ) : إِنْ اللَّهُ إِذَا خَلَقَ أَحَدًا
لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؛
فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ؛ وَإِذَا خَلَقَ أَحَدًا لِلنَّارِ ؛ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ
عَلَى هَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ ؛ فَيَدْخُلُهُ النَّارَ .

وَقَالَ (ﷺ) : « كِتَابُ كَتَبَهُ اللَّهُ ؛ فِيهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَسْمَائِهِمْ مُجْمَلًا
عَلَيْهِمْ ، فَلَا يَزَادُ فِيهِمْ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُمْ ، وَكِتَابُ كَتَبَهُ اللَّهُ ؛ فِيهِ أَهْلُ النَّارِ
بِأَسْمَائِهِمْ مُجْمَلًا عَلَيْهِمْ ، لَا يَزَادُ فِيهِمْ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُمْ ، وَيَسْلُكُ بِأَهْلِ السَّعَادَةِ
طَرِيقَ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ؛ حَتَّى يُقَالَ : كَأَنَّهُمْ مِنْهُمْ ؛ بَلْ هُمْ مِنْهُمْ ثُمَّ يُخْرِجُهُمُ اللَّهُ قَبْلَ
الْمَوْتِ ؛ وَلَوْ بِفَوَاقِ نَاقَةٍ ، حَتَّى يَسْلُكَ بِهِمْ طَرِيقَ أَهْلِ السَّعَادَةِ ؛ فَيَمُوتُوا عَلَى
ذَلِكَ ، وَقَدْ يَسْلُكُ بِأَهْلِ الشَّقَاوَةِ طَرِيقَ أَهْلِ السَّعَادَةِ ؛ حَتَّى يُقَالَ كَأَنَّهُمْ مِنْهُمْ ؛
بَلْ هُمْ مِنْهُمْ ثُمَّ يُخْرِجُهُمُ اللَّهُ قَبْلَ الْمَوْتِ ؛ وَلَوْ بِفَوَاقِ نَاقَةٍ ؛ حَتَّى يَسْلُكَ بِهِمْ طَرِيقَ
الشَّقَاوَةِ ، فَيَمُوتُوا عَلَى ذَلِكَ ؛ فَالْسَّعِيدُ مِنْ سَعْدٍ بِقَضَاءِ اللَّهِ ، وَالشَّقِيُّ مِنْ شَقِيٍّ
بِقَضَاءِ اللَّهِ ، وَالْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : « خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ قَبْضَتَيْنِ فَقَالَ : هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ ، وَهَؤُلَاءِ
لَهُمْ ، وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ ، وَلَا أَهْلِي : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ .
كَافِرِينَ ، وَمِنْكُمْ كُفْرًا مُؤْمِنِينَ » .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) : أَنْتَ دَرَى كَيْفَ خَلَقَ
اللَّهُ الْخَلْقَ ؟ فَقُلْتُ : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ، ثُمَّ قَالَ : يَلِدُ فُلَانٌ

فلانا ، وفلانة تله فلانة، وفلانا ، وأجلُ فلان كذا ، وعمله كذا، ورزقه كذا،
وشقى أو سعيد . ثم تنفخ فيه الروح .

وقال (ﷺ) : « إن العبد يعمل عمل أهل الجنة ؛ حتى لا يبقى بينه ، وبين
الجنة إلا مقدار ذراع أو باع ، ثم يدركه العلم السابق ؛ فيعمل عمل أهل النار
فيموت على ذلك ، فيصير إلى النار ، وإن العبد يعمل بعمل أهل النار ؛ حتى
لا يبقى بينه وبين النار إلا مقدار ذراع ، أو باع ثم يدركه العلم السابق ، فيعمل
بعمل أهل الجنة فيموت على ذلك ، فيدخل الجنة ، والله تعالى أعلم بذلك .

فصل :

والدليل على أن علم الله غير محدث : أنه تعالى ؛ لو . لاق علمه لآل إلى
أنه قبل خلق علمه كان جاهلا ، والجاهل ليس بإله ، وإنما الآله هو العالم
القادر .

ومن ذلك : أن الفعل غير معلوم بالعلم ؛ فبطل أن يخلق علمه ؛ إذ خلق خلقه
بالعلم ، قال الله تعالى : « لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ » ، « حَتَّى نَعْلَمَ الْجَاهِدِينَ
مِنْكُمْ » ، « وَلِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ » ، ليس أنه تعالى - جاهل بذلك ،
وإنما ليظهر - تعالى - ما علمه منهم قبل أن يعملوا ، فيظهر ما عملوه من القدم
الذي علمه في سابق علمه إلى الوجود ؛ « لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا ،
وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى » ؛ إذ الباري - تعالى - لا يجازى العباد بما علم
منهم في سابق علمه ؛ وإنما يجازيهم على مخالفتهم لأمره ونهيه .

ونقول : إن الله هو العالم ، وهو القادر ، ولا نقول : إن الله - تعالى - علما
وقدرة هما غيره ، ولو كان علمه هو : هو - تعالى - لجاز أن يقال : يا علم اغفر لي ،
فالله تعالى - هو العالم بنفسه ، لا يعلم هو : غيره ، فلو جاز أن يكون علمه محدثا
مخلوقا ، لوجب أن لا يعلم العلم الذي يريد أن يخلقه كيف يخلقه ؛ فلما استحال هذا
وجب أن يكون علم الله غير محدث ، وأنه هو العالم بنفسه ، وعالم بما يريد أن
يخلفه ، ويحدثه قبل أن يخلقه ؛ فسبق العلم قبل العلم ، وكفى ذلك ؛ فالعلم
غير مخلوق .

وكذلك : القول في المشيئة والإرادة ؛ فلو أنه - تعالى - أراد أن يخلق
المشيئة ، والإرادة - فلا بد أن تقدم قبلهما مشيئة ، وإرادة ؛ لأن الله - تعالى -
لا يخلق مشيئة من غير أن يشاء خلقها ، ومشيئة بمشيئة ، [و] بتسلسل ذلك إلى
غير نهاية ، وذلك فاسد .

كما أنه ؛ إذا أراد أن يخلق علما ؛ فلا يخلقه حتى يعلم أنه قد شاء أن يخلق علما ؛
فعلم بعلم ، وعلم بعلم فاسد ، فكذلك : القول في الإرادة ؛ إذا أراد أن يخلقها ؛
فلا بد أن يريد أن يخلقها ، وكذلك : القول في القدرة ، فالعلم ، [و] القدرة ،
والمشيئة ، والإرادة - من صفات الله - تعالى - ، والله - تعالى - العالم ، القادر ،
يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد .

القول الخامس والثلاثون

في الهدى والضلال

قال الله تعالى : « وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى مَّا » ، ففي معنى هذه الآية - دليل على أن الله - تعالى - لم يهوض الأمر إلى عباده، ليستبد كل منهم بمراده ، لا كمن زعم أن الله - تعالى - شاء من الخلق الإيمان، وشاء الكافرون لأنفسهم الكفر، وكانت مشيئتهم ظاهرة على مشيئته، وهم - إن شاء ألا يكفروا، نفذت مشيئتهم ، وعندما : أن الله - تعالى - شاء من الخلق ألا يكفروا، ولم تنفذ مشيئته ؛ فأخطأوا القول ، وضلوا عن معاني الكتاب ؛ لأن الله - عز وجل - يقول : « فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ ، كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ » .

أفليس في هذا القول دليل لأولى التمييز، والأبصار - على أنه لا يستطيع من سبق له الخذلان ألا يدخل في ملة أهل الإيمان، ولا يقدر أحد ممن يتعبد بالإسلام عن الخروج عن الإيمان إلا بمشيئة الله تعالى . فإن سأل سائل عن الضلال : أهو من الله أم من العبد ؟ أم من الشيطان ؟ قيل له : إن الضلال : هو فعل العبد الذي ضل به ؛ كما قال الله تعالى : « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » ، وفي الأثر : أن الرسول (ﷺ) يروي عن ربه - جل وعلا - « يا بن آدم : بمشيئتي شئت لنفسك كما كنت تشاء، ويارادتي أردت لنفسك ما كنت تريد، وبمشيئتي أدبت

إلى فرائضى ، وبخذلانى وقعت فى معديتى ؛ فأنا أولى بحسناتك منك ، وأنت أولى بسيئاتك منى ، لأننى لأسأل عما أفعل ، وأنتم تُسألون « فالخذلان يكون عند اعتماد العبد لفعل المعصية ، وقصده إليها .

وقد يقال : أضل الله ، وأضل الشيطان ، وإضلال الناس بعضهم بعضا ، واكل ضلالة معنى ، فأما إضلال الشيطان (لعنه الله) : فهو دعاؤه إلى المعاصى ، وترغيبه ، وتزويده ذلك ، وكذلك إضلال السامرى ، وإضلال فرعون قومه ، وإضلال الناس بعضهم بعضا ، وذلك معصية منهم ؛ لأن الله نهاهم عن ذلك . وأما معنى أضل الله : أى لم يهد ، ولم يعصم ، ولم يوفق ، وإنما هو فقد الهدى ، وعدم العصمة لوجود شيء ، ووقوعه .

ألا ترى ؟ أنه يقال : خذل فلان فلانا ؛ أى لم يعفه ، ولم ينصره ، لا أنه فعل فيه فعلا يسمى خذلانا ، كما يقال : إن فلانا فقير ، والفقر اسم واقع لعدم المال وبقده ، وليس الفقر شيئا موجودا سمي فقرا ، وكذلك الغنى ؛ هو وجود المال ، فيقال أغناه ؛ إذا أعطاه مالا يستغنى به ، وانفق فلان ؛ إذا لم يعطه الله مالا يستغنى به عن الفقر ، ويقال : أجاج فلان فلانا ، وأعراه ؛ إذا لم يطعمه ، ولم يكسه ، وأيس أنه أحدث فى جوعه ، وعريه شيئا .

والهدى ، والعصمة يعطيها الله من يشاء ممن أحب [من] عباده ، والضلالة ، والخذلان بوقوعهما كانت المعصية ، فمن هلك فإنما هلك من قبل هواه ، وما سولت له نفسه ، ومن نجا من الهلكة ، ونال الخير - فمن قول الله ، وعصمته إياه ، ومنه فضله عليه .

فصل : هدى الهدى ، هدى السعادة ، وهدى البيان ، والدلالة ، والإرشاد إلى الحق ، فهدى السعادة : لا يستحقها إلا المؤمنون بمن الله - تعالى - وقضه عليهم .

وأما هدى البيان ، والدلالة والإرشاد إلى الحق : فقد بين الله تعالى - لعباده المكلفين ، قال الله تعالى : « إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْقَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ ، فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا . إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا ، وَإِمَّا كَفُورًا » فهذا هدى البيان ، وقد آتاه الله الخلق أجمعين .

فإن قال قائل : هل هدى الله الكفار ؟ قيل له : نعم هدام هدى البيان ، والدلالة لا هدى السعادة ، قال الله تعالى : « وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى » ، فضل الكفار ، وكفروا به باستحبابهم الكفر ؛ على الإيمان ؛ بسوء اختيارهم .

وقول الله تعالى : « يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ » . أى من علم الله أنه يهتدى لم يضل ، ومن علم أنه بضل لم يهتد ؛ من غير أن يكون العلم ساق المعاد إلى ما هملوا .

وقد بين الله - تعالى - مشيئة الهدى ، فقال : « وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أُنَابَ » ، ومشية الضلال بقوله : « وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ » وإنما هدى الله من اختار الإيمان على الكفر ؛ فبحسن اختياره هداه الله ، وبسوء اختيار الكافر ،

والمغافق الكفر والنفاق على الإيمان - أضله ؛ فهُدَى الله للمهتدين ، وضلّاه
للضالين - عند عمل المهتدي ، والضال ؛ لا قبل ذلك ولا بعد . قال الله سبحانه
وتعالى - : « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » عند إزاعتهم لا قبل ذلك
ولا بعد ، وقوله تعالى : « وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ » عند إنابتهم لا قبل
ذلك ولا بعد .

ولا بد للكلف إلا أن يكون : إمام مهتدياً ، وإماماً ضالاً ، فلا يأتي
على المبد طرفه عن إلا وهو مهتد ، أو ضال ، والله أعلم ، وبه التوفيق .



القول السادس والثلاثون

في الصراط والميزان

قال أهل الاستقامة : إن الصراط : هو الطريق الواضح ، والدين المستقيم ،
والعرب تسمى الطريق - صراطا ، والله - تعالى - خاطب العرب بما يعقلون ،
فقال سبحانه : « اهدنا الصراط المستقيم » .

قال ابن عباس : هو دين الإسلام ، وقال السجستاني : هو الطريق الواضح
المستقيم البين ، وقال أبو عبيدة ، والزجاج : هو المنهاج الواضح .

وقيل : هو الحق الذي دعا إليه نبينا محمد (ﷺ) ؛ بدليل قوله تعالى :
« اهدنا الصراط المستقيم » وقال تعالى : « فاستمركم بالذي أوحى إليك ؛
إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » ، وقال : « وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ ،
وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ؛ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ » - والسبل هي الأهواء الضالة
وكل هذه الآيات ؛ يدل معناها على ما نقله العرب في لغتهم ، وكلامهم على أن
الصراط - هو دين الإسلام ؛ لا كما زعم من قال : إن الصراط هو شيء (١)

(١) اختلف المفسرون في الصراط : هل هو جنس على متن جهنم ، أو هو
الطريق المستقيم ؛ فبالأول أكثر الخالفين ، واختاره الشيخ إسماعيل الجيظالي من
محققي علماء الإباضية وبالثاني ، قال أكثر الإباضية ، والمسألة مسألة رأى
واجتهاد . م

منصوب على متن جهنم ، وأنه أدق من الشعرة ، وأحد من السيف ، وأنه
يختبر المؤمن من الكافر ، وأن الناس مختلف أحوالهم في المرور عليه على قدر
أعمالهم ؛ فمنهم من يمر عليه كالبرق ، ومنهم من يمر عليه كالريح ، ومنهم من
يمر عليه كالطير ، ومنهم من يمر عليه كالساعي ، ومنهم كالماشية ، ومنهم
من لا يطيق أن يجوزه ويقع في جهنم .
ونحن نقول : إن الله تعالى - عالم بجميع خلقه ، عالم بجميع أعمالهم ،
وعميرهم قبل أن يخلقهم ، ومن بعد أن خلقهم ، وحين أفنهم ، وحين يبعثهم ،
ولا يحتاج إلى اختبارهم ، وهو علام الغيوب .

فصل :

وأما الميزان : فهو المدل والإنصاف قال الله تعالى : « وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ
الْحَقُّ ، أَيْ : المجازاة على الأفعال بالعدل .
لإيكا زعم من قال : إن الله - تعالى - ينصب يوم القيامة ميزانا على
الحقيقة ، وأن عمود طوله ؛ كطول الدنيا ، وأن كفته كسعة السموات والأرض ؛
يوزن أعمال العباد [كأن الله تعالى غير عالم] بأعمالهم ، فيحتاج إلى تمييزها
بالوزن .

وإنما هو تمييز ، وتفصيل ؛ ومجازاة بالعدل ، لأن أعمال العباد أعراض ،
[و] ليست بأجسام ؛ حتى توضع في ميزان على الحقيقة ، ويعتبرونها .
وأما قوله تعالى : « وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » : فذلك
عدل ، وإنصاف يظهره الله تعالى لعباده ، ويعرفهم حقيقة حكمه بالحق يوم القيامة ،
وأنه لا يظلم أحدا شيئا .

وأما قوله - عز وجل - « فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا » ؛ أى : لا يقبل الله منهم يوم القيامة إيماننا كما قال الله تعالى : « لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا » - نصح أن الوزن هو الإيمان .

ومن الحججة لأهل العدل على صحة قولهم أن الله تعالى قال : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ » ، وقد صح عند جميع أهل العقول ، والبصائر - أنه لم ينزل ميزان موصوف بعمود ذو كفتين ، وإنما هو عدل وإنصاف ، وحكم فاصل بين العباد بالحق .

وأيضاً لو كانت الأهمال بالوزن الموصوف عند من قال : أنه يوضع للأعمال ميزان على الحقيقة - لكان لكل عمل امرئ أربعين سنة من عمره في طاعة الله تعالى يؤدي فيها جميع ما افترض عليه من صلاة أو صوم ، أو حج ، أو زكاة ، وجميع أهمال البر ، ثم ضيع سنة واحدة من آخر عمره ، أو شهراً واحداً ، أو يوماً واحداً ، أو ساعة واحدة - فلم يؤدي ما افترض الله عليه ، ولم ينصف من نفسه لما يلزمه من طاعة ربه متممها لذلك - لكانت أهمال السنين الماضية أكثر وأثقل وزناً .

ولو أن عبداً عمل بالمعاصي أربعين سنة ، ولم يؤدي ما افترض الله عليه فيها ، ثم قدم وتاب في آخر عمره بعد ما بقي من عمره سنة ، أو شهراً ، أو يوماً ، وتاب واستغفر ، وأتاب إلى الله بصدق التوبة ، وإخلاص العمل - لكان عمله

بالمعاصي في أول همزه أكثر وأثقل في الوزن ، وإسكان هذا بخلاف الشرع مما
ثبت في حكم الله تعالى - أن من مات مؤمنا تائبا إلى الله ، صادقاً في توبته
مخلصاً لله في عمله كان من أهل رضوان الله تعالى ، ولا يؤاخذ بما جناه قيل
التوبة ومن مات مصراً على شيء من معاصي الله ، وأبى أو امتنع من التوبة
من عمله الذي يجب عليه منه التوبة ، والإقلاع عنه - كان من أهل سخط الله ،
ولا ينتفع بما سبق من صالح عمله .
فأى معنى لوزن الأعمال هاهنا ، والأعمال أيضاً أعراض ، لا جوهر يوزن
كما قالوا . والله أعلم ، وبه التوفيق .

القول السابع والثلاثون

في النزول ، والحجى ، والقيام والاستواء ، والملاك

زهت المشبهة أن الله تعالى - ينزل ليلة النصف من شعبان ، فوصفوه -
سبعاته - بالحدود ، والنزول ، والانتقال من مكان إلى مكان ، لأن النازل
لا يكون في مكان دون مكان ، وكل ما حوته الأماكن ؛ فهو محدود ، وكل
محدود مختلف ، وكل مختلف متفاير ، وكل متفاير لا يشبه بعضه بعضا .

وكل من كان زائلا منتقلا عن بعض تديره بنفسه غائب ، لأنه إذا
نزل إلى المشرق زال عن تديره بالمغرب ؛ وإذا غاب إلى المغرب غاب عن تديره
بالمشرق ؛ وإذا كان في سماء الدنيا غاب عن تديره في سائر السموات ، وكانت
الأشياء به محيطة ، والأماكن له حاوية ، وقد قال الله تعالى : « وَهُوَ مَعَكُمْ
أَيْنَمَا كُنْتُمْ » ، وقال : « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ ، إِلَّا هُوَ رَآبِعُهُمْ »
الآية .

ويقال لهم : إذا كنتم تزعمون أنه ينزل ليلة النصف من شهر شعبان ،
وقد مضى شعبان ؛ فهل علمتم أنه عاد إلى العرش بعد النزول ؟ فإن قالوا : نعم .
قيل لهم : وما أعلمكم أنه عاد إلى العرش ؟ فإن قالوا : إنا علمنا أنه قد عاد إلى
العرش ، وقيل لهم : أفى حديثكم الذى رويتم أنه ينزل وأنه يعود ؟ فإن قالوا :
لا : قيل لهم : فما أعلمكم بأنه ينزل ويعود ، وليس ذلك فى حديثكم ؟

ويقال لهم : أَلَسْتُمْ ترون أن السموات السبع ، والأرضين السبع في جنب العرش كحلقة في أرض فلاة ؟ فإن قالوا : بلى ، قيل لهم : كيف تزعمون أنه ينزل إلى سماء الدنيا مع صفوها في جنب العرش ؟

ويقال لهم : سماء الدنيا أعظم أم العرش ؟ فإن قالوا : العرش ، قيل لهم : العرش أعظم أم من تعبدون ؟ ! فإن قالوا : من نعبد ، قيل لهم : أنعملون شيئاً عظيماً يحويه أصغر منه ، ويحيط به ؟ تعالى الله عما تقولون علواً كبيراً .

فصل :

وأما معنى الحجى في قوله تعالى : « وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا » . « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ » : المعنى في ذلك : جاء قضاء ربك بالثواب والعقاب والجزاء ، وغير ذلك من أمور الآخرة . « فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ » يجعل ذلك الغمام علماً بينه وبين عباده ؛ إذا جاءهم الغمام علموا أنه قد جاءهم القضاء والجزاء ، كما جعل الغمام في الدنيا علماً للغيث ، وغير ذلك من الأشياء ، وليس أنه يحيا ، ويذهب متفقلاً ، ولا زائلاً ، تعالى الله عن ذلك ، وقيل : « جَاءَ رَبُّكَ » أى : وعد ربك ، وقيل : أمر ربك ، ومعناها قريب .

وروت المشبهة أن الله - جل وعلا- ينزل يوم القيامة حتى يجلس على كرسي القضاء ؛ فيقول : أنا ربكم ، ففكروته ، وكادوا يبطشون به - تعالى الله عن ذلك - فزعموا أنه يكشف لهم عن ساقه ، فيخرون له سجداً فهذا هو الكفر بالله العظيم . نعوذ بالله من الضلالة والعمى ؛ لقد وصفوا الله تعالى جل ثناؤه - جسماً محدوداً ، ثم زعموا أن المؤمنين لا يعرفون ربهم إلا كذلك ، وهى صفة المحدود - تعالى الله عن ذلك .

وقال أهل الاستقامة في قوله تعالى: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ» فإنما
عنى به شدة الأمور. وقال ابن عباس: هو شدة أهوال يوم القيامة.

وأما قوله تعالى: «وَالنَّهْمَاتِ السَّاقِ بِالسَّاقِ»، قال ابن عباس: أمر الدنيا
بأمر الآخرة، قال عمر (رضي الله عنه): في قوله تعالى: «يَوْمَ يُكْشَفُ
عَن سَاقٍ»: هي أشد ساعة في يوم القيامة، وقال الحسن: «يُكْشَفُ عَن
سَاقٍ» أي: عن الستر الذي بين الدنيا والآخرة - هذا قول أهل الاستقامة
في تأويل هذا إلا ما ذهبت إليه المشبهة - تعالى الله عن قولم علواً كبيراً.

فصل:

وأما قوله تعالى: «عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» فهو استواء الملك، والقدرة،
والتدبير، وهو معروف في لغة العرب.

وقال النقاش: أي علا وقدر وقهر.

فإن عارض معارضن، فقال: كيف يجوز أن يقول: ثم استوى على العرش،
لإرادته تدبير الأمر على العرش. فذكرتم عند الاستواء؟ قيل له: هذا توسع،
ومجاز في القول، وهو يريد ثم يدبر؛ كما قال: «حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ»،
وحتى: لا يجرى في كلام العرب إلا على أمر حادث مستأنف، ولا يجوز أن
يعلم الله الأشياء بعلم حادث، لأنه لم يزل عالماً بالأشياء كلها قبل كونها، ولكن
أراد بقوله: «حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ» أي: حتى يجاهد
المجاهدون منكم، ويصبر الصابرون [منكم]، وهو ث سبجانه - عالم بهم

فذكر: حَتَّى . مع قوله: « حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ » توسُّماً ، ومجازاً .

وقال بعض المفسرين: إنه ذكر الاستواء ، وهو يريد التقصد . وقال الحسن:

يريد استواء أمره ، وصنعه الذي صنع به الأشياء إلى السماء ..

وقال ابن عباس في قوله تعالى: « وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » ،

وقد نرى الأرض ، ولا نرى الكرسي ... قيل له ... قال ابن عباس: في قوله

تعالى « وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ... » علمه ؛ لأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ،

وأحصى كل شيء عدداً .

وقيل: إن الحسن البصري كان جالساً في حلقتة ، والناس حوله من قائم

وقاعد ، ويزيد الرقاشي مقبل بوجهه إليه ، والحسن مقبل بوجهه إلى الرقاشي ،

قال: فبينما نحن كذلك ؛ إذ دخل عليهم أعرابي ، فأقبل إلى الحسن ، فقال:

يا أبا سعيد . حدثني عن الرب - جل وعلا - أجالس هو على عرشه ؟ فنضب

الحسن ، وتغير لونه ، والجالسون يشجعون السائل ؛ لمحبتهم في فائدة الجواب ،

فلما رأى الرقاشي منهم ذلك . قال: « يا أبا سعيد ؛ لقد لقينا صدر هذه الأمة ؛

وقد كان بغيضاً إلى أحدكم أن يأتهم المترشد المتفحص عن الله تبارك وتعالى -

فيه طف عليه ؛ فإن كان عندك علم - فهاته ، وإلا فلتن لهم البشر ، والقول ؛

فإن أفضل العلماء أطفهم ، قال الله تعالى لنبيه: « وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ ؛

لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ، فَاعْفُ عَنْهُمْ ، وَاصْفِرْ لَهُمْ ، وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ »

فأمره بالترب ، واللين ، فلك في رسول الله أسوة حسنة » فنكس الحسن رأسه ،

وعرف الإسائة على نفسه ، وأقبل بمض الجساء على الائل بالإيماء على الرقاشى
أن يسأله ، فقال السائل للرقاشى : إياك أسأل يرحمك الله يا أبا الفضل عن الله
تبارك وتعالى .

[فقال] : أجالس هو على عرشه ؟

قال : يا لكع إنما يجلس من يمل القيام .

قال [الأعرابى] : أفقائم هو على عرشه ؟

قال [الرقاشى] له : فكلك أمك . إنما يقوم من يمل الجلوس

قال [الأعرابى] : أمتكى هو على عرشه ؟

قال [الرقاشى] : إنما يتكى من يمل القيام والجلوس .

قال [الأعرابى] : أفتصل هو بعرشه ؟

قال [الرقاشى] . تبعاً لك ؛ إنما يتصل الخلق بالخلق ، ويمس الخلق

الخلق ، وينال الخلق الخلق ، وأما الرب الذى لا مثل له ؛ فلا يتصل بشيء ،

ولا يمسه شيء ، ولا يناله شيء ؛ هو أعز وأمنع أن ينزل بحال الاتصال .

قال [الأعرابى] : أفنقض هو على العرش ؟

قال [الرقاشى] : ويحك ! إنما ينقض الشيء من الشيء محدود ، [و] الله

دائم بلا حد ، ولا غاية .

قال [الأعرابى] : سبحان الله ، هو لا قائم ، ولا قاعد ، ولا متكى ،

ولا منفصل ، ولا متصل ، ولا منقض فكيف هو ؟

قال [له الرقاشى] : ثكلتك أمك . لا كيف له ، ويحك !! وهل تدري ما الكيف ؟

فقال [الأعرابى] : لا .

قال [الرقاشى] : إنما يقال الكيف للشيء الغائب ؛ إذا استوصف ، فيوجد له فى الحاضر مثل ، فيقول الواصف : هو كذا ، أو مثل كذا ، أو شبه كذا ، وأما الرب - جلا وعلا - فلا مثل له فيما غاب ، ولا فيما بقى ؛ ولا يقال له : كيف ، ولا يطلب بالكيف ، ولا إليه سبيل بالكيف ، وإنما يراد بالكيف الشبه والعدل ، والله تعالى « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » .

قال [الأعرابى] فما قوله : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » ؟

قال [الرقاشى] : فإنما ضلتم من قبل العربية أن الاستواء فى كلام العرب - هو الاستعلاء ، والقدرة ، والقهر ، فليس مخلوق تدركه : أن كيف هو ؟ هيئات هيئات من يقال ذلك ، وقد جعل على أبصار القلوب عن ذلك الغطاء ؛ فلا وهم يناله ، ولا قلب ينعته ويصفه ، ولا يخطر على باء ، إلا كما وصف نفسه : « ... أَحَدٌ فَرَدَّ صَمَدٌ ، لَمْ يَلِدْ ، وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ » ؛ دائم « أبدا لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » .

قال [الأعرابى السائل] : فما العرش ؟

فقال [الرقاشى] : الآن سألتنى عن الخلق . إن العرش خلق من خلق الله تعالى فوق السماء السابعة بلاء ، واختباراً ؛ يختبر به ملائكته ، جعله الله موضع التسبيح ، والتهنيد ، والثناء ، والمدح ، والشكر ، والبهاء ، والسناء ،

وعبادة الخلق ؛ فأمر الملائكة بحمله ، والحفوف حوله ، مهما عظموا من أمر
الدرش ، فالله - تعالى - يعظمون لا غيره ، بحمده ، والحفوف حوله ، والله له
المثل الأعلى ؛ لا يحتاج للعرش للاستقرار ، وإن كان سمي عرش الله .

نظير ذلك عنكم في الأرض بيت الله الحرام موضع الحج ؛ فيه كلف الله أهل
الأرض أن يطوفوا بالبيت طوافا ، وتمسحاً ، وتقبيلاً للحجر ، وتولية الوجوه
شطره . فهما عظموا من أمر البيت ، فالله يعظمون لا غيره ، والله لا يحتاج إلى
ذلك البيت ، فيسكنه ، وإن كان سمي بيت الله تعالى .

ولو كان الله كما ذهب إليه وهمك - لكان محمولا بمسك محتاجا ؛ وذلك:
بأن المسك يحتاج الدهر كله إلى مسك ، ولا حاجة بالمسك إلى المسك ؛ نظير
ذلك - قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ،
وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ؛ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا » . إن
الله يمسك السموات والأرض ، وما فيهما من الخلق عرشا وكرسيا ، أو بيتا .
فقال الأعرابي : شفيتني ، وفرجت عنى غمى - فرج الله عنك .

فصل :

والاستواء في لغة العرب على معنيين : أحدهما - الجلوس على الشيء ،
والمهاسة له ؛ كما يستوى الفارس على فرسه ، والملك على سريره ، وهذه صفة من
يستوى بعد أن كان مائلا ، ويمتدل بعد أن كان أعوج ، والله سبحانه - منزه
عن هذه الصفة . والوجه الآخر - هو استواء الملك والقدرة ، والتقدير ، وهو
معروف في لغة العرب .

فصل :
 : وأما قوله تعالى : « أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ » : فهو بمعنى الكفاية ، والتدبير ، والثواب ، والجزاء ، والرزق ، والإحصاء بجميع أعمال الكافرين ؛ فلا يغيب عنه أحد ، ولا يخفى عليه عمل ؛ ولا يغفل عن رزق أحد ، ولا عن أجله ، كما قال : « أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ » ليس قيام وقوف ، ولا انتصاب ، والله أعلم .
فصل :

وأما قوله تعالى : « وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ » : يعني الملائكة المقربين ، وكذلك قوله : « عِنْدَ مَلِيكَ مُتَدَرِّجٌ » ، وإنما أراد عنده في المنزلة ، والرفعة والرتبة مستحقين لثواب الله - تعالى - آمنين من عقابه ؛ كما ذم الله - سبحانه - المجرمين والمشركين والمنافقين . قال : « وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ » يريد أنهم عنده في المنزلة الدنيا إذ كانوا مستحقين العقاب آيسين من الثواب ، ولم يعن به الدنو ، ولا الرؤية ؛ لأنهما لا يجوزان على الله تعالى .

فصل :
 في قوله تعالى عز وجل : « وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ ، وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ » وقوله تعالى : « وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَنَجْوَاهُمْ » وقوله تعالى : « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَا بِهُمْ ، وَلَا خَشْيَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ، وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا » ، وقال :

« وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ » . فالمعنى في ذلك - والله أعلم - أنه إله السموات وإله الأرض ، « وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ » فلا يخفى عليه شيء من أعمالكم ، وما في ضمائركم ، وقوله تعالى : « وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ » المعنى فيه قرب ملازمة القدرة عليه في جميع الأوقات ؛ وفي جميع الحالات ؛ لا قرب المسافة ، والدنو ؛ كما قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ، أَيْ مَعَهُم بِالنَّصْرِ ، وَالْعَايِدِ ، وَالتَّوْفِيقِ ؛ وَالْقَسْدِيدِ .

وقوله : « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُم » الآية ؛ لأن الله تعالى علمه وتدييره بكل مكان ، وبكل شيء ، هو عليم ، وعلى كل شيء ، حفيظ . وفي كلام العرب يقال : فلان في صلته إذا كان يصلي ، وفي عمله إذا كان يعمل ، وفي طلب العلم إذا كان يتعلم العلم ، ولا يريدون [بذلك] الحلول والسكرينة في هذه الأشياء ، وكذلك تقول : إن الله - مزوجل - بكل مكان ؛ على أنه عالم ، ومدبر ، ورقيب ، وحافظ ؛ لا على معنى الحلول والسكرينة لأن الله تعالى ليس بجسم ، فهو به الأماكن .

فإن سأل سائل : عن قوله تعالى : « أَلَمْ تَرَ مَنْ فِي السَّمَاءِ هَلْ آخِبرُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ ؟

فيل له : هو الله سبحانه في السماء إله ، وفي الأرض إله ، وفي كل مكان علمه وسلطانه ، وتدييره ، وإنما خص السماء بالذكر تشريفا للسماء ، وتخصيها لها بالذكر .

والعرب كانوا في الجاهلية يعبدون الأصنام، ويقولون بالله - عز وجل -
وتعرفونه، ويزعمون أنه في السماء فقال الله عز وجل: «أتأمنون من أن أقرن به
أنة في السماء، واعتزتم له بالقدره على ما شاء - أن يخسف بكم الأرض؟ أن
تأمنوا أن يرسل عليكم حاصبا (وهو المطر الذي يكون فيه الحما)؟ كما فعل
بأصحاب القليل، وقوم لوط؟ إذا أرسل عليهم حاصبا»
فإن قال: فما معنى قوله: «ثم استوى إلى السماء»؟ قيل له: استوى:
بمعنى قصد بالملك، والتدبير، فذكر الاستواء، وهو يريد القصد؛ فإن قال:
فما معنى قوله - عز وجل - «إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح
يرفعه»؟ قيل له: «إن الله - عز وجل - أراد به يرفعه، ويقبله، ليس
بمعنى الصعود، والارتفاع من مكان إلى مكان، وإنما هو تنظيم لله تعالى.

فصل:

أما قوله تعالى: «الله نور السموات والأرض مثل نورة كمشكاة
فيها مصباح» أي نور السموات والأرض، ويأدي من فيهن كما قال تعالى:
«مثل نوره» أي نور الإيمان في قلب المؤمن وبدنه، و«المشكاة» هي
القصة التي في جوف القنديل التي تكون فيها الفتيلة، وفيها مصباح «المصباح
في الزجاج» كأنها كوكب دري، يوجد من شجرة مباركة، زيتونها
لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار؛ نور على
نور» يقول لا تصيبها الشمس من المشرق، ولا من المغرب، وقيل لا تقطع

عنها الشمس من شروقها إلى غروبها ، وذلك أجود ما يكون من الزيتون .
« يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ ، وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ؛ نُورٌ عَلَى نُورٍ » أى هُدَى
على هُدَى ؛ فسمى هداه نوراً ؛ الذى نور به قلب المؤمن فهُدَى ؛ على أن الله
إنما عَنِي بقوله : « اللهُ نُورٌ » : أنه منور الأشياء التى [هو] مُبِينهَا .

والله سبحانه وتعالى - لا يمثل نفسه بتفديل ، ولا مصباح ، ولا زجاجة ؛
ولو كان كذلك - لكان محدوداً صغيراً ، وقد قال سبحانه وتعالى : « وَاللَّهُ
الْمَثَلُ الْأَعْلَى ، وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » .

ولو كان نوراً مثل هذه الأنوار لم يكن له على النور الذى هو كعضه
حجة ، ولكن بائن عن جميع الأشياء ، كأئن ما كان منها ليس كمثل شئ .
وهو السميع البصير ، ففرق بين نفسه ، ونوره بقوله : « يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ
مَنْ يَشَاءُ » ، وقال تعالى : « أَوْ مَنْ كَانَ مَبْتَغَاً فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا
يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ » الآية ، وقال الله تعالى : « اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا
يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ » .

والعرب ؛ إذا مدحوا رجلاً قالوا : أما فلان الأنور ، ويقولون : العالم
نور البلاد ، أى : يهتدى الناس به إلى الحق ، والله أعلم .

القول الثامن والثلاثون

في الموت ، والبعث ، والحساب ، والقبر والشفاعة ،

وشبه ذلك

قال الله تعالى: « فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ، وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ »
فألذى نذهب إليه أن كل من مات ، أو قتل ؛ فقد مات بأجله .

وقول المعتزلة : أن من قتل - لم يمّت بأجله ، وهذا خلاف ما جاء في كتاب
الله ، فلا ينفع عمل ، ولا غيره في زيادة الأجل ، ولا صدقة ، ولا صلة رحم ،
ولا غير ذلك ؛ لأن الله يقول : « فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا
يَسْتَقْدِمُونَ » وهذا خبر أخبر الله به ، والأخبار لا يقع عليها النسخ .

وقد قال الله تعالى في يحيى ، وزكريا : « وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ ، وَيَوْمَ
يَمُوتُ ، وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا » ، وقد صح بالأخبار الصحيحة - أن يحيى قتل ولم
يمت على الفراش ، فسمى الله قتله موتا ، وقد مات بأجله الذى أجله الله إليه .

فلو أن رجلا حلف أن يوم يموت زيد فامرأته طالق ، فقتل زيد ، ولم
يمت على فراشه ، لطلقت امرأة الرجل ، لأنه لم ينفو إن مات زيد على فراشه
بلا قائل يقتله ، وإنما يذهب أنه يوم تخرج روح زيد من جسده ،
فقد مات .

فصل :

وقال أبو الحسن : الدليل على إعادة الخلق أن الله - سبحانه وتعالى - خلق الخلق على مثال سبق ؛ فلم يُعَيِّهِ أن يعيدهم خلقا آخر .

وقد قال الله : « وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا ، وَنَسِيَ خَلْقَهُ ؛ قَالَ : مَنْ ينجي العِظَامَ ، وَهِيَ رَمِيمٌ ؟ قُلْ : ينجيها الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ، وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ » ، وقال : « وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ، ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ، ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » ، وقال تعالى مخبرا عن قولهم : « أَئِنذَا كُنَّا تُرَابًا ، وَأَبَاؤُنَا ، أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ ؟ » وفي آية أخرى « أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ؟ » وقال : « فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا ؟ قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ » .

فدل في القرآن - في غير موضع - أنه يعيدهم ، وقال : « وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ، وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ » .

واختلف الموحدون في بعث الخلق ، فقال بعضهم : إن كل شيء خلقه الله - عز وجل - ، وأخرجه من العدم إلى الوجود - يبعث يوم القيامة ، وقال بعضهم : يبعث الله كل ذي روح ويوجده ، [وأن] من اعتقد أن الله يبعث كل ذي روح - فهو سالم ، ومن اعتقد أن الله يبعث كل شيء خلقه - فهو سالم ما لم يخطئ أحدهما الآخر . لحجة من قال : إن الله يبعث كل ذي روح قوله تعالى : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ ، وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ ؛ إِلَّا أُمَّمٌ لَهُمْ أَمْثَالُكُمْ ، مَا فَرَطْنَا فِي السِّكِّاتِ مِنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ » .

وقال آخرون : ليس في هذه الآية دلالة على أنه لا يبعث إلا ذوات الأرواح ،
وأن ما كان من غير ذوات الأرواح لا يعاد .

وقد قال الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ » ؛ فهذه عامة ،
وما كان عاما ؛ فهو على عمومته ، إلا أن تقوم دلالة على نسخه ، أو حجة واضحة
من كتاب ، أو سنة ، أو إجماع على تخصيص شيء منه .

وقال الله تعالى : « وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ، وَلَا يُنفِقُونَهَا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ فَنَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ ؛
فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ » الآية ، وهذا ليس من ذوات
الأرواح .

وقال الله تعالى : « إِنَّكُمْ ، وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ،
أَنْتُمْ لَهَا وَآرِدُونَ » ، وقال : « وَأُخْرِجَتِ الْأَرْضُ أَثْمَالَهَا » .

ومن زعم أن قبل يوم القيامة بهما يقتل فيه من مات في الدنيا ، وميامت فيه
من قتل في الدنيا ، وأن دولتهم ، وظهوراً منهم ، وبيان تصديق قولهم : يكون
بعد ذلك - فهو مخالف للكتاب ، والإجماع على خلاف قوله .

قال [الله] تعالى : « اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ،
وقال : « وَلَنْ نُمِتُّمْ أَوْ قَتَلْتُمْ لِأَلِي اللَّهِ تُحْشَرُونَ » .

وقال (١) النبي (ﷺ) : « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَفَرَسَى رِهَانٍ ، وَإِنْ كَادَتْ لَتَنْسِبَنِي ، فَسَبِقْتَهَا » ، والقائل بما يخالف القرآن والسنة - غير مقبول منه قوله .
فصل :

وسئل أبو الحسن البسياني (رحمه الله) عن عذاب الموتى في القبر ، فقال :
هم عبيد الله - تعالى - إن شاء عذبهم في القبر ، وفي الدنيا ، وفي الآخرة ،
وإن شاء رحمهم ؛ أما عذاب الآخرة ؛ فلا شك فيه لمن مات غير مؤمن .

وقد قال الله تعالى في اليهود : « وَلَوْ لَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ ؛
لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ » ، وقال الله تعالى : « فَأَذَاقَهُمُ
اللَّهُ الْخِزْيَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » ،
وقال : « ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ ، النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا
بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ » ، وقال في قوم عاد : « فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ
مُحْسَبَاتٍ ؛ لِيَذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَعَذَابُ الآخِرَةِ أَخْزَى ،
وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ » ، وقال : « فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ ، وَالْأُولَى » .

واختلف الناس في عذاب القبر اختلافاً كثيراً ، وقولنا : قول أهل الحق
في هذا وغيره ، والله - تعالى - يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ؛ إن شاء عذب في الدنيا ،
وإن شاء عذب في القبر ، وإن شاء عذب في الآخرة ؛ كل الأمر لله - تعالى - ،
والخلق خلقه ؛ لا يسأل عما يفعل ، وهم يسألون .

(١) رواه أحمد ، والبيهقي ، والترمذي عن أنس ، ورواه أحمد والبيهقي عن سهل بن سعد .

فالذين يقولون بعذاب القبر: يحتجون بقوله تعالى: « رَبَّنَا أَمَتَّمَا ابْتَلَيْتَنِي »
وَأَحْيَيْتَنَا ابْتَلَيْتَنِي » ، فقالوا : الموتة الأولى [هي] التي تقع بهم في الدنيا
بعد الحياة ، والحياة الأولى : إحياء الله تعالى إياهم في القبر ، والموتة الثانية :
إماتة الله إياهم بعد المسألة ، والحياة الثانية : إحياء الله إياهم للبعث .

وحجة من أنكر عذاب القبر قوله تعالى: « قال : كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ
عَدَدَ سِنِينَ ، قَالُوا : لَبِثْنَا يَوْمًا ، أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ » ؛ قالوا : لو كان هؤلاء
الكفار ، أحياء في قبورهم - ما قالوا : لبثنا يوما أو بعض يوم ، فهذا يدل على أنهم
لا حياة لهم في القبر بعد الموت .

وأما الخبر الذي روى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « إن الميت ليُعذب
ببكاء أهله عليه » فهذا خبر غير موافق للكتاب ؛ لأن الله يقول : « وَلَا تَزِرُ
وِزْرَةَ وِزْرٍ أُخْرَى » ، وقال : « وَكَلَّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ » .
وأما منكر ونكير : فقد اختلف الناس فيهما ، وقولنا - قول المسلمين ،
وقد ذكرنا ذلك في كتاب الطهارات .

فصل :

والدليل على أن السموات والأرض فانيات - قوله تعالى : « وَالسَّمَاوَاتُ
مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، وقال تعالى :
« يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ » ، وقال : « وَجَحَلَتِ الْأَرْضُ ،
وَالْجِبَالُ ؛ فذُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً » .

والدليل على ذهاب ذوات الأرواح- قوله: « كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ » .
وكل نفس منفوسة ذائقة الموت ، من دابة ، وبشر ، وملائكة وطير : قوله
تعالى : « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ » .

فصل :

وأما الحساب : فحق لازم بقوله تعالى : « أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ
الْحَاسِبِينَ » ، وليس حساب ربنا كحساب خلقه ، وإنما هو حكم وعدل ، وعلم
لأعمال العباد التي عملوها ، وحساب الله للخلق أجمعين : مثل حسابه لرجل واحد ،
لا يشغله حساب هذا ؛ عن حساب غيره ، والله تعالى - لا يشغله شأن عن شأن .

وأما الكتب : فقد قيل : إنها تطير ، ويطير كل كتاب إلى صاحبه ،
وقيل : إنها تكون قبل طيراتها تحت العرش ، وقيل : إنها تكون بأيدي
الملائكة الذين كانوا يكتبون على بني آدم ؛ فيعطون بني آدم كلا منهم كتابه ،
فيقرؤه ؛ فإن قرأه - علم حجة الله عليه ، ويلقى الله ذلك على قلوبهم .

وقال الشيخ أبو الحسن البستاني (رحمه الله) : إن الله - تعالى - هو
المحاسب لعباده ، ويسألهم عن جميع أعمالهم ؛ من خير وشر ، ويربهم ذلك ؛
فيعلم المؤمن فضل الله عليه ، ويعلم الكافر عذاب الله فيه ، والله - تعالى -
لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ، والله تعالى سريع الحساب ، وأسرع الحاسبين .

واختلاف في المقاصة بين البهائم ، والدواب في الآخرة ؛ فقال قومنا : يقضى
الله بين الدواب ، وتقص الجماء من القرناء بما نطحتها في الدنيا . وقال أصحابنا :

الدواب لا تكليف عليها ، وهي غير مأمورة ومنهية في الدنيا ، ولا قصاص فيها ، ولا عقوبة عليها .

وإنما هي تبعث ، وتمحشر ، كما قال الله تعالى : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ ، وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ ، إِلَّا أُمِّمٌ أَمْثَلُكُمْ ، مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ » . فقيل : إذا اجتمعت الدواب يوم القيامة - فما استحسن منها أهل الجنة كان في الجنة ثواباً لأهل الجنة ، والباقي يكون عقاباً لأهل النار ، ولا عذاب على البهائم ، والدواب في الآخرة .

فإن قال قائل : كيف يدخل الله أهل الجنة الجنة بالتفضل منه عليهم ، وهم قد استحقوا ذلك بعملهم : كالأجير الذي يستحق الأجر عند تمام العمل ، ولا يقال : إن المؤجر منفضل على الأجير في إبطائه أجر عمله ؟ قيل له : إن الأجير لا يستحق أجره على المؤجر إلا بعد أن ينال المؤجر نفع الأجير ؛ فلا يكون المؤجر متفصلاً على الأجير بما يعطيه من الأجرة ، وأما ربنا - تعالى عز وجل - فلا يحتاج لنيل منفعة واحد من خلقه ، وهو الغنى عن خلقه ، وخلقه الفقراء إليه ، المحتاجون لفضله ، والله ذو الفضل العظيم .

فصل :

وأما الشفاعة : فهي حق للمؤمنين الذين رضى الله عملهم ، قال الله تعالى : « وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ » ، وقال : « لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ » الآية ، وقوله تعالى : « بَوْمِئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ ، إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ » الرحمن ، وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا .

فمن قال إن الشفاعة لأهل الكبائر - فقد قال بخلاف ما جاء في القرآن :
لأن الله تعالى يقول : « مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ ، وَلَا شَفِيعٍ عِزُّبَطَاعٍ » ،
وأما الرواية عن النبي (ﷺ) : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » :
فلا تصح لمخالفتها ما في القرآن ؛ ولأن النبي (ﷺ) قال : « لا تنال شفاعتي
أهل الكبائر من أمتي » ، وقال (ﷺ) : « ما منكم من أحد يدخل الجنة
يوم القيامة ، إلا بفضل الله ، ثم بعلمه ، ثم بشفاعتي » ؛ فشفاعته زيادة للمؤمن
في أجره ، ورفع درجة .

وقيل : « إن المؤمنين رزقوا الجنة » بما سبق لهم في علم الله أنهم من أهلها ،
ودخلوها بشفاعة نبينا محمد (ﷺ) وتقاسموا بالأعمال الصالحة .

ونحن نسأل الله أن يدخلنا في شفاعته نبينا محمد (ﷺ) يوم القيامة . آمين
وصلى الله على رسوله محمد النبي ، وآله وسلم .

القول التاسع والثلاثون

في الخلود، والجنة، والنار، والورود فيها

قال الله تعالى : « وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ، كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ، ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا » فالورود عند أصحابنا : الانتهاء ، والمرور ، والاجتياز . لا الدخول ، والدليل على ذلك : قول الله - تعالى - في قصة موسى . (عليه السلام) : « وَأَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ » ، وهو مرّ عليه ، وانتهى إليه ، ولم يدخله .

وقال بعض أهل التفسير في قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » : يعني جملة المشركين ، ثم ننجي الذين اتقوا . يقول : نخرج المتقين من جملة من يدخل النار ، وقد قال الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحَسَنَى أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ » ، وقال : « لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا ، وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ » .

وأما من قال : إن أهل هذا التوحيد إنما يعذبون في النار على قدر أعمالهم ، ثم يخرجون منها ، وإنما الخلود لأهل الكفر من أهل الجحود ؛ فيقال لهم : لو كان التوحيد يكفيهم عن العمل بالإيمان ، إلى المات ؛ كما قال الله تعالى : « وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ ، وَالْمُنَافِقَاتِ ، وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا » ؛ والمنافقون ، والمنافقات - هم أهل توحيد ، وإقرار ؛ لأنهم يقولون : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، فلم يغن عنهم ذلك شيئاً من الخلود في النار .

ولما قالت اليهود والنصارى : « نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ » ؛ يعنون أنهم عند الله بمنزلة الولد ، إن عذبنا فإنما يعذبنا بقدر ذنوبنا ؛ فأنزل الله على نبيه محمد (ﷺ) : قُلْ لَهُمْ : يعنى اليهود « فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ، بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ، يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ ، وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ » ، « وقالوا » : يعنى اليهود « لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً » ، قل : « أَنْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَاقِبَةٌ ؛ فَلَئِن يُخَلِّفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ؟ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ، بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً ، وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » ، وقال فى المقربين من أهل هذه الأمة : « لَيْسَ بِأَمَانِيَّكُمْ ، وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ ، مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ . فسوى بينهم وبين أهل الكتاب ، قال : « وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ - يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا » .

فإن احتجاجوا بقوله تعالى : « خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ؛ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » ؛ فقد شاء ربك لهم الخلود حيث قال : « خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا » ؛ لأن الله تعالى - قد جمع الكفار ، والموحدين جميعا فى آية واحدة ، وأعد لهم الخلود ، قوله : « إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » ، فقد شاء لهم الخلود حيث أخبر بخلود أهل النار ، وقال : « وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ » .

والحكمة فى خلود أهل النار - أن العاصى ؛ إذا عصى الله ؛ فقد عصى ربا عظيما ، لانهاية لعظمته ؛ فكذلك عذابه خلود لانهاية له ، ولأن ثواب الله لا يشبهه ثواب ، ولا ينقطع ، ولا يزول ، وعقاب الله لا يشبهه عقاب ، ولا يزول ، ولا ينقطع ، فلو كان لثوابه ، وعقابه نهاية ، وحد ينتهى إليه ، ثم ينقطع ، لأشبهه ثواب المخلوقين ، وعقابهم .

فإن احتج بقوله تعالى: « مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا » والسبب
لها منتهى؟ قيل له: إن الله تعالى - قال مثلها في التعديل .

والحق أنه لا يعذب الكافر كعذاب المنافق؛ لأن المنافق أشد عذاباً، وكل
يعذب بقدر عمله في الجزاء، والتفاضل؛ لأن النار درجات، كما للجنة درجات،
قال الله تعالى: « وَإِكُلَّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا، وَانفَوْفِيَّتِهِمْ أَعْمَالِهِمْ، وَهُمْ
لَا يُظْلَمُونَ »، وقال في أهل النار: « وَإِكُلَّ ضِعْفٍ، وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ » .

فصل:

واختلف الناس في الجنة والنار، أخذنا أم لا؟ فرغم قوم: أنهما قد خلقتا،
واحتجوا بقوله تعالى: « قُلْنَا: اهْبِطُوا مِنْهَا » والهبوط من الشيء لا يكون
إلا وقد خلق، وقال الله تعالى: « وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ »،
وقال: « وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ »، والمعدة في اللغة:
هو المهيأ الذي قد فرغ منه، وقال النبي (ﷺ): اطلمت على الجنة، فوجدت
أقل أهلها الأغنياء، والنساء، واطلمت على النار، فوجدت أكثر أهلها الأغنياء
والنساء. ولا يطلع إلا على شيء قد خلق، وفرغ منه، وحجة أخرى. قوله تعالى:
« وَيَا آدَمَ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ » (بالألف واللام) ولا تكون
إلا الجنة المعدة للمتقين .

وأما حجة من يقول: إن الجنة والنار غير مخلوقتين - يحتج بأن الخلق كله
فإن لا يبقى إلا الله وحده . والجنة، والنار؛ إذا خلقتا لا يفنيان، والكن كل
شيء قال الله أنه سيكون فهو كائن لا محالة، وهو كونه قد فرغ منه؛ ولو لم يكن

بعد فهو كما أنه قد كان ، فلما كانت الأدلة قائمة بأن الجنة والنار لا يفنيان دل على أن كل شيء وعد الله بكونه ؛ أنه سيكون لا محالة ، وكأنه قد كان وفرغ منه ، ولا لقائل يقول : إن الجنة والنار يفنيان :

ونحن نقول : إن الجنة والنار حق ، ونؤمن بذلك ، ونرد علم ذلك إلى الله - تعالى - وهو العالم بجميع خلقه ، « وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهَا ، وَأَعْبُدْهُ ، وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ، وَمَا رَبُّكَ بِعَازِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ » .

وقال ابن محبوب : إن الجنة والنار مخلوقتان ، وهي الجنة التي أسكنها الله آدم (ﷺ) ، وأخرجه منها ، ووعدته لما تاب أن يردّه إليها ، قال غيره : ويدل على ذلك قول الله تعالى : « قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا » ، فالهبوط من السماء .

وقال أبو عبد الله : ووجدنا في الكتب أنهما يفنيان عند فناء الخلق ، ويعادان عند إعادة الخلق ، قال : وهذا مما يسع جهله .

وفي الجنة والنار اختلاف ، ولعلّ من يثبتهما أنهما مخلوقتان ، يقول : الجنة في السماء السابعة ، والنار في الأرض السادسة . والله أعلم وبه التوفيق .

القول الأربعة

فيما يسمع جهله ، وما لا يسمع جهله

والذي لا يسمع جهله كل بالغ عاقل : معرفة الله عز وجل - أنه واحد ليس كمثل شيء ، ومعرفة توحيده ، والإقرار به ، وبرسوله محمد (ﷺ) ، بجميع ما جاء به عن الله - عز وجل - أنه حق من عند الله كما قال ، وأنه صادق فيما أمر به ، ونهى عنه فمن أقر بهذه الجملة ، وصدق بها - فقد أقر بدين محمد (ﷺ) ، وقد آمن بما جاء عن الله - عز وجل - .

وإن هو رد شيئاً من هذه الجملة ، أو أنكره ، أو شك فيه - كان مشركاً ولم يسمعه ذلك ولا يسمع الناس جهل الشك بالله - عز وجل - فما دونه مما حرم في كتابه ، أو رسوله (ﷺ) في سنة ، أو أجمع المسلمون على تحريمه فما لم يفعله فاعل ، أن يتولى من فعله ، أو يعتبراً ممن برئ ممن فعله - فهو سالم ؛ فإن فعله بجهالة ، أو برئ ممن برئ ممن فعله - فهو كافر كُفِرَ نعمة لا كفر شرك .

والإيمان الذي لا يسمع جهله : الإقرار بالله تعالى ، والكفر الذي لا يسمع جهله : نصب الحرام ديناً بالكذب على الله تعالى في تحريم ما أحل ، أو تحليل ما حرّم .

ولا يسمع جهل معرفة السؤال المتصل بمعرفة الله تعالى ، ولا عذر لأحد في التفريط فيه ، كما لا يسمع جهل الوضوء للصلاة عند حضور وقتها ، فإذا حضر وقتها ، ودخل فيها بلا وضوء ، أو ناقص الوضوء - كفر إذا جهل الوضوء ،

وقال : لا أعرفه ، وكذلك الصلاة لا يعذر بجهلها ، وإن حضرت ، ولم يصلها ،
وفات وقتها - كفر ، وكذلك الاغتسال من الجنابة .

وأما الزكاة فلا يسهه جهلها ؛ إذا لزمته ، ويكفر بتأخيرها ، فإن جهلها ،
ولم يؤديها حتى مات ، ولم يوصَّ بها كفر ، وكذلك الصيام اشهر رمضان ،
والحج ، ولا يسع جهلها ، فإن لم يعلم وجوب الصيام ، وجهله قبل دخول شهر
رمضان ، ومات - لم يكفر ، فإن دخل ، ولم يصمه ، وجهله ، فلا عذر له ، وهو
كافر ؛ حتى يتوب ويتعلم ، فإن مات ، ولم يصمه - ولو يوماً واحداً منه - كفر
فإن تاب بعد انقضاء الشهر - صام لكل يوم من الشهر شهراً ، وكفارة
شهرين .

والحج إذا لزم فلا عذر لمن تركه ، ولا يسع جهله ، ولا يكفر تاركه حتى
يموت ، فإن مات ، ولم يوصَّ بحجة - مات كافراً ، وإذا حضرت الصلاة ،
وهو يتعلم ولم يفهم من معانيه حتى فات وقتها - فعليه البدل ، وأرجو أنه معذور
إن شاء الله .

قال الناظر في هذه المسألة : ينبى له ؛ إذا لم يفهم الصلاة من معانيه بجميع
ما جاء فيها من قراءة ، وركوع ، وتسبيح وتكبير ، وسجود ، وتحيات - أن
يصلى بقدر ما يطيق ؛ إذا خاف فوت الصلاة ، ولو كان يقدر أن يسبح مكان
القراءة ، ومكان التحيات ، فعل ذلك ، ولا يترك الصلاة تفوت ، وهو يقدر
أن يسبح ، ويكبر - والله أعلم - رجوع ولا يسع جهل تحريم الخمر ، والميتة ،
والخنزير ، ومن عرف ذلك ، وشرب الخمر ، وظنه طلاء ، أو أكل لحم خنزير ،
أو ميتة ، وظنه شاة - فالخطأ والنسيان أهون ، فإذا علم تاب من ذلك .

قال الناظر في هذه المسألة : لا أدري ما هذا الخطأ ، والنسيان الذي عذب به هذا الراكب ، فإن كان هذا الخنزير قائم بنفسه ، فلا عذر لمن أكله على ظن منه ، أنه شاة ، أو غيرها من المحللات ، إلا ما جعل له فيه العذر المسلمون إذا كان في مكانٍ عدم فيه المعبرين له [بد] حرمة الخنزير ؛ إذا كان دائماً بما يلزمه من السؤال في دين خالقه ، وهو جاهل بحرمة الخنزير - والله أعلم - رجع .

ولا يسع جهل القمر ، ومن جمع بين العصر والمغرب ، والعممة والفجر - فلا عذر له وعليه الكفارة ، ويسع جهل الجمع .

ولا يسع جهل الجنة والنار ؛ في قول أبي معاوية (رحمه الله) وقال غيره يسع جهلها ما لم يُعلمه أحد بهما ؛ فإن أعلمه أحد بهما لم يسعه جهلها .

ولا يسع جهل يوم القيامة ؛ إذا ذكر ، ويسع ما لم يذكر ، فإذا ذكر لزم الإيمان به ، فمن شك فيه بعد العلم به ، أو قيام الحجة عليه - كان مشركاً يقتل إن لم يتب ، وكذلك القول في البعث ، والثواب والعقاب ؛ كالقول في يوم القيامة ، ومن كان يؤمن بجملة البعث ؛ إلا إنه كان يعتقد ، أو يظن أن الله - تعالى - يحشر الجن والإنس دون كل الخلق فقال : إن كان لم يسمع بذلك ، ولا قامت عليه الحجة من الكتاب ، ولا من خاطر قلبه - ففيه اختلاف ؛ وإذا تليت عليه الآية : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ ، وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ » ، الآية - فقد قامت عليه الحجة ، فإن شك بعد ما تليت عليه الآية ، أو خطر بقلبه ، فلم يعلم - كفر ، وقال ابن عباس : يحشر كل شيء إلا الذباب .

ومن شك في آية من القرآن - ولم يكن عليها - وهو مؤمن بالقرآن ؛
فلا يكون مشركا ؛ حتى تقوم عليه الحججة ، فإذا قامت عليه الحججة ، فشك - كان
مشركا ، يقتل إن لم يقب .

وعن أبي محمد (رحمه الله) فيمن شك في القرآن ، أو في ثلاث آيات منه ،
أو في النبي (ﷺ) فإنه يستتاب من ذلك فإن تاب .. ، وإلا قتل ، وقال
أبو معاوية : من شك في النبي (ﷺ) بعد علمه ، أو في القرآن ، أو في آية
بعد علمه - فهو مشرك يقتل إن لم يقب .

وروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « من بلغته آية من كتاب الله ، فقد
بلغه أمر الله كله ، قبله ، أورده . وفي رواية أخرى : « يا أيها الناس بلغوا -
ولو آية من كتاب الله ؛ فإن من بلغه آية ؛ فقد بلغه أمر الله أخذه أم تركه .

ومن شك في السماء ، وفي الأرض ، والجبال ، والناس ، والدواب ،
والشمس والقمر ، والنجوم : بعد العلم لذلك ، أو كان جاهلا ، فقد قامت عليه
الحججة به ، فشك ، فقال لا أدري ؛ أمى السماء التي ذكرها الله في كتابه ،
وجميع ذلك أم لا ؟ - فلا يكون بذلك مشركا ، ولا كافرا ؛ إذا كان مقرا
بأن الله الذي خلق هذا لا شك فيه ، ولا يدري أهذه سماء أم غير سماء ؟ ، وهذه
أرض أم غير أرض ؟ .

فإن قال لك : إن التوراة ، والإنجيل ، والزبور - لا أدري هو من

عند الله ، أو من عند غيره ؛ بعد العلم ، وقيام الحججة عليه - كان مشركا يقتل : إن لم يتب . ، فإن قال : لا أدري ما في يد اليهود ، والنصارى أهو من أنزل الله تعالى - على موسى ، أم لا ؟ إلا أنى لا أشك في التوراة ، والإنجيل : أنهما من عند الله ، أنزلهما الله عليهما - فلا يكون مشركا ، ولا كافرا .

وإذا كانت المرأة حائضا ؛ فلم تعلم زوجها حتى وطئها ؛ فلا إثم عليه إن لم يعلم أن ذلك لا يجوز ، ولا يندر بجهله .

ومن عين من يدين الله تعالى بتجليل ما حرم الله عليه ، وتحريم ما أحل الله له ، فلا يسمه جهلا كفره ، وضلاله ، وهلاكه ، ولا الشك في ذلك .

وأما أن يعلم أن هذا المطيع مثاب ، وهذا العاصي معاقب ففيه اختلاف : منهم من يقول : فهو سالب حتى تقوم عليه الحججة ، ومنهم من يقول : إذا حسن في عقله فعليه أن يعلم ذلك .

ومن عين مرتكبا لصغيرة ، أو كبيرة مستحلا لذلك مما يسمع جهل علمه ، ولا يسمع ركوبه - والمعاین لا يعلم حرمة ذلك - فهو سالم ؛ ما لم يتوله حتى تقوم عليه الحججة بتضليله فيردها هنالك ، وأما إن علم حرمة حدثه ؛ فهو هالك ؛ إن لم يعلم ضلالته ، وقد قيل أيضا إن من عين مستحلا ، والمعاین لا يدري حرمة الحدث .. إنه لا يسمه جهلا ضلالته ، ومن علم بحرمة من المحارم بعد إقراره بالجملة ، فرأى من يستحل ذلك . فلا يكون موسعا عليه أن يضلله ، وفيه قول آخر : مضيق ، وأما من لم يعلمه عند حرمة ، فواسع تضليله ، وفيه قول آخر : قال أبو محمد :

واختلفوا فيمن يعاين مستحلاً يركب حراماً على استحلال منه لذلك ،
أو مُحَرَّمًا يركب حراماً ، وهو محرم لذلك ، والمعاين لا يعلم حرمة ما ركبا ،
وقال بعض : يسه من رآهما جهل ضلالتهما ، وغير مضيق عليه ما لم يتولهما ،
ومنهم من قال : يسه الوقوف عن المحرم ، والمستحل لا يسه الوقوف عنه .

والعلة لمن قال بذلك : أن المستحل يضل من خالفه ؛ لذلك فإذا أضل من
خالفه فيه ، ونصبه دينا ، لم يسه جهل ضلاله ، ومنهم من قال : يسه ما لم يتولها ،
أو يبرأ ممن يرى منه ، أو يقف عنه .

ومن صلى في ثوب يشف لم يسه جهل صلته فيه لئلا كان أو نهارا ،
ويلزمه البدل ، ولا كفارة عليه ، ولا يسه جهل جميع ما جاء عن الله
- عز وجل - ، ولا يسه جهل ضلالة من رد ذلك ، أو بعضه ، ولا جهل
تفسيره ؛ إذا ذكر ، وعرفوا معناه ؛ كما لم يسه جهل تفسير التوحيد
إذا ذكر .

ومن ركب ما لا يسه جهله عمدا بفعله من ركوب له ، أو تضييع بما يلزمه
في تعمده للكفارات - لم يعذر بجهله في الإثم ، ولا في الكفارة ، وتلزمه
الكفارة ، والتوبة .

وعلى كل تعليم مالا يسه جهله . وقد روى عن بشير ؛ أنه روى عن رجل
نجار يقال له : محمد بن مهزم ، وهو حامل « قادوما » ، وقال له : لا تعمل
بقادومك هذا شيئا حتى تتعلم مالا يسهك جهله ، فيجب تعليم العلم لما لا يسه

جهله ، ويلزمه التعهد به ، وروى عن بعض الفقهاء أنه قال : على السكّل تعليم العلم ؛ لأنه ليس لأحد أن يعمل هملاً إلا بعلم ، ولا يأكل ، ولا يشرب ، ويسمع ، ويبصر ، ويمشي ، وينظر ، وينكح - إلا بلم ، فإن عمل بغير علم كان مخطئاً ، لا يسعه ركوب ذلك ، وإنما وسعوا له ما لم يركب ، إذا كان بعض المسلمين قائماً بنقل الشرع .

ويسع جهل أداء الفرائض ؛ ما لم يتل بالعمل بها ؛ فإذا وجب العمل ، وحضر وقتها لم يسعه ذلك ، مثل : الوضوء ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، وكل ما حرم الله فعله ، وأكله ، وشربه من جميع المحارم ، فواسع جهل ذلك كله ؛ ما لم يفعل ، ويركب شيئاً منه ، وكذلك : سائر الطاعات . والمعاصي يسع جهلها ما لم يتل بفعلها ، ويركب شيئاً منها ويفعلها . ويسع قسم الموارث والحدود ، والقصاص ، وسائر الأحكام التي تشبه هذا ؛ ما لم تقم الحجة ، أو يحكم بغير ما أنزل الله ، أو يعطل شيئاً من حدود الله ، أو يعين على ذلك ؛ إذا قامت عليه الحجة بمعرفة ذلك - وجبت عليه ، وضاق الشك فيه .

وإن حكم بغير ما أنزل الله ، أو عطل شيئاً من حدود الله ، وأعان على ذلك هلك ، ويسع جهل ما دان بتحريمه ؛ ما لم يركب مثله ، أو يتولى من ركبه ، أو يبرأ ممن برى منه الفقهاء أو يقف عنه .

وقال محمد محبوب (رحمه الله) : كل ما لم يكن في كتاب الله له بيان ،

ولا في سنة رسول الله (ﷺ) ولا في إجماع العلماء - فواسع جهله .

وقال أصحابنا : إن المحرم واسع جهل كفره، والمستحل لا يسع جهل كفره،
وبذلك جاءت الآثار إلا بشيراً؛ فإنه قال : المستحل يسع معرفة جهل كفره
لمن علم ما لم يقله .

وقال أبو محمد : وهذا أنظر في باب الحجّة ، لأنه لو رأى رجلاً يركب فعلاً
لم يعلم ما هو : لم يكن له أن يحكم فيه بشيء بصواب، أو خطأ؛ إلا أن يعلم صوابه
أو خطأه ، وكذلك : لو رأى رجلين مرتكبين لفعل لا يعلم هو إباحته ، ولا
حرمته ، فقال أحدهما : إن الله تعالى حرّم على الذي ارتكبه ، وقال الآخر :
إن الله تعالى أباح الذي ارتكبت ، والسامع : لا يعلم حكم الفعل - لكان
الواجب أن يبرأ ممن ارتكب ما يُقر به : أنه حرام عليه ، ولا يبرأ ممن
ارتكب ما لا يعلم هو ما يبلغ به ، وإذا لم يعلم حرمة ما ركب
كان عليه أن يبرأ ممن ركب الحرام . والله أعلم .

وقال أبو الحسن : من ركب معصية ، أو أحدث حدثاً لم يذُر ما هو
مستحلُّ له ، أو محرّم ، ولا ما يبلغ به فاعله ، ولم يسمعه يدعى فيه جلّي الله فيه
شيئاً ؛ فإنه يسهه الإمساك عنه ، ولا يتولاه ، ولا يبرأ منه ؛ إذا لم يكن له ولياً
من قبل ؛ فإن قامت عليه حجّة أن ذلك الشيء حرام - فإليه البراءة منه .

فإن علم أن ذلك حرام ، ولم يعلم أن من ركب مثل ذلك يبرأ منه - وسعه
الوقوف ؛ إذا كان واقفاً سائلاً عن حكم ما يلزمه فيما قد صح معه من ذلك ؛

فإن أفقاه مُقتٍ - بمد السؤال - أو قامت عليه الحجة بأن ذلك الشيء مكفر لراكبه ، وأن البراءة واجبة عليه - فعليه البراءة من فعله ، ولا يسهه الشك بعد قيام الحجة .

والذى يسه الناس جهله ؛ فعليهم إذا سمعوا به ، وعرفوا معناه - أن يمتدوا تعليمه ، ولا شيء عليهم ؛ إن لم يعلموه ، وإن اعتقدوا ترك التعليم - أتموا .

وأما مالا يسعهم جهله : فعليهم فعله ، إذا بلوا به ، وجب عليهم فعله في حاله تعلموه أو جهلوه ؛ وإن تمدوا ترك عمله ؛ قبل مجيء وقته - أتموا . وإن لم يتعلموه ولا اعتقدوا الترك ، ولا حضر وقت العمل به فلا شيء عليهم ؛ كأنه عليهم أن يمتدوا بعد العلم ، إذا عرفوا معناه ، وإن اعتقدوا الترك لعمله - هلكوا ، والسؤال لا يلزمهم ، وإنما يلزمهم العمل بما يجب به إذا حضر وقته .

والاعتقاد لتعلم مالا يعلمونه من العلم إذا علموا أن العلم تعلمه فرض على الكفاية ، فقد وجب الاعتقاد لتعلمه ، وجهاهم بفرض تعلمه : هو وقت له ، فأما ما لم يلزم فعله في وقت من الأعمال ، فيجب فعله علموه ، أو جهلوه .

والسؤال : إنما هو آلة التعليم فإن علموه بسؤال فحائز ، وإن علموه بنير سؤال فحائز ، ومجز لهم .

ويسع الوقوف في الأطفال ، لأنه مما يسع جهله ، حتى يصبح أمرهم ، وكذلك الدجال مختلف فيه : أثبتته قوم ، وأنكره آخرون ، وهو مما يسع جهله ، وقولنا فيه ، وفي غيره - قول المسلمين .

ويسع جهل معرفة الصلاة : فرائضها ، وسننها من تحريمها إلى تحليلها ،
والوضوء ، ما لم يحضر الوقت ، فإذا حضر الوقت : لم يسع جهل الوضوء ، ويسع
جهل معرفة الطهارة ، وغسل الأنجاس ، وما يفسد الوضوء : ما لم يركب شيئاً
يفسد عليه .

ويسع جهله معرفة القبلة ، ولبس الثياب الطاهرة في الصلاة ، والصلاة
في البقعة الطاهرة ، والنية للصلاة ، وكذلك الغسل من الجنابة ، والحيض ،
والاستحاضة ، والنفاس ، وما يجتنب في الصوم ، ويفسده ، وكذلك الكفارات
في العتق ، والصوم ، والطعم ، وكذلك علم ما يجب فيه الجزاء والدم
في الإحرام .

[وكذلك] صلة الرحم ، وحق الجار ، والزوجات والأولاد ، والماليك ،
والجهاد في سبيل الله ، والزنا ، وشرب الخمر ، وقذف المحصنات ، وتحريم الدماء
والأموال ، وتحريم الأمهات والبنات والأخوات والجدات والعمات والخالات ،
وذوات المحارم من الرضاع والنسب .

وكذلك الميتة ، والدم ، ولحم الخنزير ، وجميع المحارم كلها ، والربا والسلف ،
ووفاء المسكيات والميزان ، وغير ذلك مما هو في معناه مما حرمه الله - تعالى -
في كتابه ، ورسوله (ﷺ) كل ذلك : واسع جهل معرفته ما لم يحضر وقته ،
ويجب العمل به ، أو يركب شيئاً منه .

فإن حضر وقته ، ولزم وجوبه ، أو ركب محظوراً منه - لم يسع جهله -
ولا فعله على علم ، ولا بخطأ ، ولزم العمل به على ما أمر الله فيه - إلا الميتة -

والدم ، ولحم الخنزير ، وشرب الخمر ، فإنه معذور فاعله ؛ في حالة الاضطرار
غير باغ ولا عاد . ؛ فهذه - جملة - تدل على غيرها لمن فهمها ، وعرف معانيها .
والذى لا يسع الناس جهله هو الشرك بالله فما دونه مما حرم الله في كتابه ،
ورسوله في سنته ، وأجمع المسلمون على تحريمه ، فما لم يفعله هو ، أو يتولى من
فعله ، أو يبرأ ممن فعله - فهو سالم ، فإن فعله هو بجهالة ، أو تولى من فعله بجهالة ،
أو برئ ممن فعله - فهو كافر كفر نعمة .

وكان حاجب بن مسلم يقول : يسع الناس جهل ما دانوا بتحريمه مما أوجب
الله عليه العذاب على فعله ، أو تركه ، فما لم يعلموا ، أو ينسبوا الإيمان لمن عمل -
أن يكفوا عن برئ منهم من العلماء على براءتهم ممن عمل ، أو أثبت الإيمان
لمن عمل ؛ فهذا الإيمان الذى لا يسع من علمه جهل ما وراه ؛ حتى تقوم حجة .
وقيل يسع من جهل الجنة ، والنار ؛ ما لم يعلم بهما أحد ، وقول : لا يسع جهلها ،
وقال أبو سعيد (رحمه الله) : إذا لم يعرف معناها ، ولا اراد به ، فلا معنى
للإسم ، لأن الجنة والنار اسمان لغير الثواب ، والعقاب من جنان الدنيا ، ونار
الدنيا اللتين ينتفع الناس بهما ، ويتمتعون بهما .

فصل :

ولا يسع جهل الإيمان ، وهو شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ،
والإقرار بما جاء من الله على لسان نبيه (ﷺ) وهى الجملة التى كان يدعو إليها
رسول الله (ﷺ) - عدوه من المشركين ، وهى جملتنا ، وإليها ندعو عدونا

من المشركين . . . لا يسمعون جملها ، ولا يسلمون إلا بالدخول فيها ، كما لم يسمعون جملها عند رسول الله (ﷺ) .

وقد يدخل في هذه الجملة تفسير أشياء لا يسمع الناس جملها ؛ إذا ذكرت ، وعرفت معانيها ؛ ولسكنهم لا يدعون إلى تفسيرها ؛ كما يدعون إلى الإقرار بها ، وعليهم علمها ؛ إذا ذكرت ، وفسرت ، وعرفوا معانيها ، وذلك مثل أن يملوا أن الله واحد ، قادر قاهر ، ولا يسهو ، ولا يشبهه شيء ، ولا يفعل ، ولا تأخذه سيفة ، ولا نوم ، وأشباه ذلك .

وما لم يذكر لهم هذا التفسير ، وأقروا بالجملة ؛ فواسع لهم ، وعليهم علم أشياء من تفسير الجملة : مثل - القيامة والبعث ، والحلال والحرام ، وضلالة الناقض لما قد عرفوا أنه قد جاء من الله ؛ بما قد أمر به ، أو نهى عنه .

فهذا كله لا يسمع جهله إذا ذكر ، ويجزى الإيمان به في الجملة ؛ ما لم يحثهم هذا التفسير ؛ فإذا سمعوه ، وعرفوا معانيه لم يسمعون جهل علمه ، ولم يسمعون ضلالة من رد ذلك العلم عليه ، وتنقضه عليهم ؛ لأن في جملة ما أقروا به لا يسمعون جهله ، ولا جهل تفسيره ؛ إذا ذكر ، وعرف معناه .

وما وراء ذلك يسمع الناس جهله إلى أن يلزمهم الله فعل شيء ، أو تركه ؛ فلا يفعلون في الحال التي أوجب الله عليهم فيها فعله ، أو يتركون في الحال التي أوجب الله عليهم فيها تركه .

وجعل الله عليهم أشياء يدعون جهلها ما لم يقولوا على الله في حال جهلهم على
الله بالكذب؛ فيحلوا فيه حراما، أو يحرموا فيه حلالا، وتلقاهم الحجة فيه من الله،
فيردوها، فلا يؤمنون بها، أو يفعلون ما نهاهم الله عنه .

لأنهم ، إذا كانوا جهالا بما نهاهم الله عنه ، فعليهم الوقوف ، والكف
عنهم ، ما لم يقولوا على الله في حال جهلهم شيئا يحلون به حراما ، أو يحرمون فيه
حلالا ، أو يلتقون الحجة ، فيخبرهم عنه ، ولم يفعلوا بالفعل الذي نهاهم الله عنه ،
وعليهم الكف عنه ، فذلك واسع لهم جهله . والله أعلم ، وبه التوفيق .

* * *

القول الحادى والأربعون

فى بيان ما يسع جهله ، وما لا يسع جهله

وقيل : كل ما لا يسع جهله ، من معرفة التوحيد، وتصديق الوعد والوعيد، وأمثال هذا، وما يتولد منه - فالحجة فيه تقوم عند ذكره من ذكره، أو خطر بباله أحد، وعرف معناه، وأحواله، فعليه علم ذلك، ولو لم يعبر له ذلك معبر .

فإن لم يعلم ذلك من حين ما يذكر له، أو يخطر بباله، ويعرف معناه - هلك بذلك، ولم ينفس فى السؤال عن ذلك العالم، ولا الجاهل، وما عدا ذلك من علم الزرائض اللازمة، فإذا حضر وقت ذلك، ولزم العمل به، ضاق جهله على جاهله، إذا وجد من يعبر له علم ذلك، وكان بأرض مقصلة بمن يعبر له علم ذلك .

فإن لم يحضره من يعبر له علم ذلك، وقد علم ذلك فى وقت وجوبه، ولم يعلم تفسير ذلك، وتأديته على وجهه - كان عليه أن يؤدى ذلك الذى قد علم بحضور فرضه على ما يحسن فى عقله، ويعتمد السؤال عن علم عبادته، حتى يؤديه على وجهه .

فإذا لقي من يعبر له ذلك، فعبر له - كان حجة عليه، ولم يجز له أن يجهل ذلك بعد علمه، ولا مرجع إلى الشك فيه :

وإن لم يعرف وقت حضور ذلك الفرض ؛ فعليه اعتقاد الدينونة بالسؤال

عن وقت حضوره ، وتفسيره معاً ، وعليه أن يؤدي ذلك ؛ إذا علم فرضه بما يحسن في عقله ؛ أنه وقته الذي يجب فيه .

ويسأل عن ذلك كل من قدر عليه ؛ فإذا لقيه من يده على ذلك كأنثاً ما كان من الناس ؛ فأوقفه على ذلك - لزمته الحجة ، وذلك مثل : أوقات الصلاة ، وأوقات الصوم ، والعمل في ذلك .

فإن جهل وجوب الصلاة والصوم ، وجهل وقتهما ، وجهل تفسير العمل بهما ، ولم يجد من يخبره بذلك ويعبره ، ولم يكن قد تقدم علم ذلك إليه ؛ فإن حسن ذلك في عقله - أن عليه في دين الله تبارك وتعالى ، ودين رسوله محمد (ﷺ) إلى خلقه فيما تعبد به - عملاً بالأبدان : أدى ذلك على ما يحسن في عقله ؛ ولم يكن هالكا بجهل ذلك ؛ إذا لم يتقدم عليه علم ذلك ، ولم يسمع بذلك ؛ حتى وجب وقته ، وحضر وقت العمل به .

فإن حسن ذلك في عقله ؛ عملاً في دين الله - تبارك وتعالى - في وقت من الأوقات ؛ قد حسن ذلك أيضاً في عقله ، فعمل ذلك بما يحسن في عقله - فليس عليه غير ذلك ؛ إلا أنه يدين بالسؤال عما يلزمه في دين خالقه من جميع ما تعبد به .

وإن قدر على الخروج في طلب علم ذلك ، وحسن في عقله أنه يجد من يده على ذلك ، وكان قادراً على الخروج بأمان من الطريق ، وصحة من البدن ، وزاد يأمن به على نفسه من العطب ، وراخلة يأمن بها على نفسه من التعب ،

وما يدع لمن يعوله ، وما يقوم بهم إلى رجمته - كان عليه الخروج إلى تعليم
ما لا يسهه جهله ، ولا يسلم إلا بعلمه من دينه .

ولا يكون سالما إلا باعتقاد السؤال عنه إذا لم يجد من يعبره له بحضرة ؛
فإذا وجد من يعبره له كائنا من كان - قامت عليه به الحجة ؛ فأما عليه الخروج
في التماس الدين في الواجبات التي يهلك بها ، إذا لم يُدّن بالسؤال عنها عند
عدم المعبر لها .

وأما كل ما لم يكن تعبير الواحد عليه حجة فغير مقطوع العذر عن الخروج
فيه ، وكل ما لم تقم فيه الحجة من تعبير البار والفاجر ، والمؤمن والكافر ؛
فالسائل عنه منفس له في السؤال ، وليس عليه فيه خروج ، ومن ألزمه الخروج
فما لا يلزمه فيه الخروج فقد ألزمه ما لا يلزمه ، ومن ألزم الناس ما لا يلزمهم -
فلا عذر له .

فإذا أدى ما قد حسن في عقله لزمه في وقت ، قد حسن في عقله وجوبه
على ما حسن من تفسير ذلك في عقله ، ودان بالسؤال عن ذلك في ذلك الوقت ،
ولم يكن تقدم إليه علم ذلك ؛ من أثر ، ولا خبر ، من بار ولا فاجر ، ولا متقدم
ولا مستأخر - فهو سالم ، وعليه التماس علم ذلك بالخروج ؛ لتأدية ذلك على وجهه .

فإذا علم ذلك على وجهه ؛ فإن كان قد أدى ذلك على وجهه - ولا عاقبة
وقد وفقه الله ؛ فإن كان قد أدى ذلك على غير وجهه - فهو سالم من الهلكة
في ذلك على كل حال ، وعليه تأدية ذلك على وجهه ؛ إذا وجد علم ذلك بمباراة

المعبرين له ، فيما يستقبل من أمره ، وبَدَل ذلك في أكثر قول أهل العلم ،
وليس بالمجتمع عليه ، وذلك في تأدية ذلك البدل . وأما تأدية ذلك في المستقبل ؛
بعد علم ذلك على وجهه - فلازم .

وليس له أن يرجع عن علم ذلك : علمه من بار أو فاجر ، أو مؤمن
أو كافر .

وإن لم يحسن في عقله في دين خالقه : أن عليه هملاً بالأبدان ، وأقر له
بالربوبية ، ودان ، ووجد الله بصحيح ما خطر بباله من صحيح التوحيد ، وأقر
بما يخطر بباله من أحكام الوعد والوعيد لأهل الطاعة والمعصية - فعليه اعتقاد
الديفونة بالتماس جميع ما يلزمه في دين الله ، وما يجب عليه في دين خالقه بالوعيد
لتركه ، وما يجب له في دين خالقه الوعد ليؤديه ؛ فإذا دان بهذا الدين ، واعتقد
بهذا الاعتقاد ، ولم يجد معبراً يمبر له شيئاً يقوم عليه به الحجة - فهو سالم ،
ولو لم يؤد لله فريضة ، ولم يترك محرماً .

لذلك : عليه أن يترك من الأشياء ما حسن في عقله أنه محجور عليه في دين
خالقه الذي تعبد به ، وعليه في اعتقاده أنه راجع إلى الله من جميع ما ترك من
دينه الذي تعبد به بالعمل به ، أو جميع ما تعبد به بتركه ؛ فارتسكبه بجهله .

فإذا دان الجاهل في هذا ومثله بالسؤال ، ولم يدن مع ذلك في شيء
من أموره بدين ضلال ، ولم يصر في اعتقاده على معصية الله تعالى .
ولو جهلها : فهو سالم في هذا الباب الذي لا يسعه جهله من الأعمال بالأبدان

أبدا ، ولو مات على ذلك من غير أن يؤدي لله فريضة ، أو يترك لله محرما ،
ولو عاش على ذلك مائة ألف سنة بالغ السن صحيح العقل ؛ إذا عدم المعبرين له
في جميع ما لا تقوم الحجة فيه إلا بالسمع في دين الله .

فهذا أصل جامع لجميع الفرائض الواجبة من الله ، التعمد بها عباده بالأبدان ،
وقد تختلف معانيها ، ومعاني وجوبها ، ووجوب عملها ، وإن وجب وقت فرضها
ووجوب فرضها ، وإن وجب عملها ، وتفسير ذلك بطول .

غير أنه : على كل حال لزمه العمل فيه بفريضة من فرائض الأبدان ، وأنى
حال لا يسع جهل علمه مع العمل له في ذلك الوقت ، فجهل ذلك بوجه من وجوه
الجهل الذى لا يكون به مؤديا لذلك الفرض ، ويكون بجهله مضيقا له ،
فجهل ذلك العمل ، وعلم المعبرين له ذلك العلم من أعمال الأبدان - فهذا
حاله وسبيله .

وقد مضى تفسير ذلك ، ولا نعلم في ذلك اختلافا بين أحد من علماء المسلمين
البصراء ، بأحكام ما يسع جهله ، وما لا يسع جهله من الدين .

فصل :

فيما يسع جهله بالترك عن المحارم ، وارتكابها ، وصفة قيام الحجة في ذلك
من المعبرين .

وأما غير الفرائض اللازمة بالأبدان من الأعمال ؛ إلى الانتهاء عن المحارم ،
وارتكابها بالأبدان - فواسع له جهل علم ذلك ؛ ما لم يركبه بعد العلم بتحريمه ،
أو يكون مصرا في اعتقاده في حال جهله بالحرام على ما ارتكب .

فإذا لم يصر على ما أتى من المحارم ، ولم يتقدم إليه علم ذلك من أحد من الناس ، كائن من ذلك ما كان ، ولم يدع على الله فيه كذبا ، ولم يدن فيه بباطل فهو سالم ، وإن ارتكب الحرام ؛ إذا عدم المعبرين له ذلك ، وما يفرق فيه بين الحلال والحرام .

فإذا لقيته الحجة ، فأخبرته بذلك كائنا بمن كان ، وقد أتى شيئا من الحرام على الجهل : بقول أو فعل ، وكان في ذلك غير معذور ؛ إلا من طريق العبادة له فهو سالم ؛ ما لم يلق من يعبر له .

ولو كان مرتكبها لا يسهه في الأصل ؛ إذا وجد المعبرين مما لا تكون فيه الحجة إلا بالسمع ، فإذا لقيته الحجة ، فعبرت له ذلك كائنا من كان من المعبرين : من صبي ، أو مشرك ، أو معتوه أو وجد ذلك في أثر مرسوم . فإذا وجد علم ذلك من أحد هذه الوجوه - فعليه علم ذلك في حين ذلك ، وعليه التوبة منه بعينه فيما مضى ، وقد قامت عليه الحجة فيما ركب الله من المحارم : أن يرجع عنها بينها ، وكان في هذا الموضع عليه التوبة مما تقدم منه من ارتكاب المحارم ، والمآثم لاحقا بالحجة في تأدية الفرائض الواجبة في الأبدان بالوقت ، وعلى المسكان . وأما فيما يستقبل : فلا يكون عليه علم ذلك حجة في علم تحريمه في الاعتقاد ، وعليه الانتهاء عنه فيما يستقبل وقد قامت عليه الحجة بالعبارة في الترك .

وإن كان لا تقوم عليه حجة بالعلم فيما يسهه من جهله ؛ ما لم يركبه ، فله

ركبه في الجهل له، وعدم المعبرين له تحريم ذلك - كانت التوبة في الجملة من جميع المعاصي ، للعصاة - مجزية له مع الدينونة بالسؤال في الجملة عما يلزمه تجزيه عن ذلك الذي قد ركب بعينه من الحرام ؛ حتى يخرج منه بالتوبة بعينه ؛ فإذا عبر له معبر كأثنا من كان لزمته الحجة بذلك فيما قد لزمه من ذلك الركوب الذي قد ركب بعينه .

وإن لم تقم عليه الحجة بعلم ذلك الذي كان في الأصل واسعاه جهله ؛ ما لم تقم عليه الحجة من المسلمين ، لأن حجة الإنكار ، والانتفاء غير حجة العلم ، واعتقاد العلم ، وعليه فيما يستقبل ؛ ألا يركب ذلك بعينه ، وإن ركب بعينه : كان عليه التوبة منه ، ولا تجزيه التوبة منه في الجملة ؛ كما قد كان واسعاه في التوبة عن الجملة عند عدم علم ذلك ، أو تقوم عليه الحجة من قول المسلمين . من هو حجة عليه فيما يسه جهله من الدين .

وعلم ما يسه جهله بالدين : يقوم بالواحد من علماء المسلمين الظاهر له بالعلم بالشهرة ، والصدق ، والأمانة فيما هم فيه من العلم ، والقيام بحجة الله على أكثر القول من المسلمين ، وليس بالمجتمع عليه في الدين .

وما لم تقم عليه حجة العبارة ممن كان من المعبرين ، ولم يرتكب شيئاً مما يسه جهل علمه ، بما دان بتجريمه في إقراره بجملته ؛ مما يدخل في جملة التي دان بها ، وأقر بها ، وسلم بها من الهلكة - فلا يقع عليه ضيق بجهل شيء من ذلك ، ولا تلزمه دينونة بسؤال عنه بعينه ؛ إلا ما لزمه من الدينونة بالسؤال

عن جميع ما يلزمه علمه ، فذلك خارج منه هذا الذي جهله مما لا يلزمه علمه على الانفراد أبدا ؛ إذا دان بالجملة ؛ ما لم تقم عليه حجة أهل العلم من المسلمين ، أو يصح معه علم ذلك بوجه من الوجوه بصحة العلم .

فإذا بلغ إلى علم ذلك بأى وجه ، وقامت عليه حجة المسلمين - لزمه علم ذلك ، ولم يسهه الرجوع إلى الشك بعد العلم ، أو بعد قيام الحجة التي هي حجة من علماء المسلمين ، ولا يلزمه دينونة السؤال عن هذا الوجه كله ، ولا عن شيء منه بعينه ؛ فإن ألزم نفسه الدينونة بالسؤال عن هذا باعتقاد الدين منه بذلك - كان بذلك هالكا إذا دان بغير ما تجوز له الدينونة .

وكذلك إن ألزمه أحد الدينونة بالسؤال عن هذا الوجه ، أو عن شيء منه - كان بذلك هالكا ، وكذلك إن ألزمه السؤال عن ذلك ، ولم يوسع له إلا أن يسأل عن ذلك ، فقد ألزمه مالا يسهه أن يلزمه . وكان بذلك هالكا .

وإن أمره أمر بالسؤال عن شيء من هذا الوجه الذي يسهه جهله ؛ ما لم يركبه ، أو يتولى رآكبه ، فأمره أمر بالسؤال عن ذلك على وجه الفضيلة ، والوسيلة ؛ لا على الوجوب والغريضة وسعه ذلك ، وكان ذلك جائزا له ، وكذلك إن سأله هو عن ذلك ، وطلب السؤال عنه ، واجتهد في السؤال عما يسهه جهله من الدين من غير أن يلزم نفسه الدينونة بذلك - فذلك جائز ، وهو مأجور في ذلك .

ولا تقوم عليه حجة في كل شيء يسهه جهله ؛ بأحد من ضعفاء المسلمين :

قلوا أو كثروا ؛ وإنما تقوم عليه الحجة بالعلماء في الدين من المسلمين فيما يسعه جهله من الدين لا بضعفاء المسلمين ؛ إلا أن يعبر الضعيف من المسلمين فيما يسعه جهله من جميع الدين عن أحد من فقهاء المسلمين المشهورين في الدين الذين تقوم بهم الحجة فيما يسع جهله .

فإذا عبر الضعيف من المسلمين شيئاً مما يسع جهله في الدين عن أحد من فقهاء المسلمين بمقابلة كافية عن تفسير لا يفسر ذلك بشيء من عنده ؛ وإنما يحكى ذلك عن العالم - وهو ثقة مأمون على ذلك الذي رفعه : فقول : إنه حجة في ذلك على من عبر ذلك ، وتقوم بذلك الحجة ، وقول : لا يقوم بذلك حجة ، ولا يلزم قبول قوله : ولو كان ثقة من المسلمين مأموناً ، حتى يكون مأموناً على نقل العلم والدين ، لأنه ليس كل من كان ثقة من المسلمين - كان له بصر في نقل الدين ، والحفظ له عن علماء المسلمين .

واسكن ؛ إذا كان ثقة من المسلمين مأموناً على ما حمل ؛ لأنه لا يتهم في ذلك بتكليف من عنده لإصلاح ما يرويه من حفظ ، ولا يتهم بتحريف ما يرويه ويحفظه ؛ فإذا لم يتهم بتحريف في ذلك وبتكليف - كان في ذلك حجة بمنزلة العالم الفقيه ؛ إذا روى ذلك عن الفقيه المعروف الذي هو حجة .

وقول : لا يكون حجة ، ولا يلزم قبول قوله إلا من أبصر عدل قوله ؛ حتى يكون مأموناً ثقة من المسامين ، ويكون له نظر من ذات نفسه ؛ يعرف بذلك النظر من ذات نفسه من الزلل عن نقصان الحروف التي يرفعها ، والزيادة فيها ، ويكون له رأى من نفسه يحجزه عن الزيادة والنقصان في ذلك ، ويفرق

بين الحق والباطل ، وهذا هو بمنزلة العالم . فهذا الذي عرفنا من الحججة فيما يسمع جهله ، وما لا يسمع جهله في الفتيا في هذه الوجوه من المعبرين .

وأما ما يكون فيه الفرض بالعمل ، والانتهاه بالأبدان ، والتقول على الله فيه بالكذب والباطل ؛ باللسان مما يسمع جهله ؛ ما لم يضيع لازما ، أو يركب محرما ، أو تقوم عليه الحججة بذلك ، وعلمه ، أو يتولى راكب ذلك ، أو مضيعه ، أو يقف عن أهل العلم من المساهين ؛ إذا برثوا من راكب ذلك ، أو مضيعه - فلا يلزم في هذا الوجه سؤال بالدينونة ، ولا باللازم ، ولا يلزم خروج في هذا الوجه على كل حال في التماس علمه بالدينونة ، ولا يسمع أحداً أن يلزم ذلك ؛ إلا أن يأمره بذلك من وجه الفضيلة والوسيلة ؛ فلم يجد لهذه البدعة ، ولا لهذه الفتنة مخرجا من مخارج الحق من هلكة الأمر بها ، وضلاله .

لأنه إن كان يأمره في ذلك بالخروج فيما لا يسمع الخارج جهله - فهو كاذب بقوله : إنه ليس بحجة عليه ، وهو حجة عليه ، قد أقام الحججة عليه ، وإن كان يأمره بالخروج فيما يسمعه جهله ؛ فلا يكون عليه في ذلك سؤال لازم ، ولا خروج لازم ، ولا يجوز له أن يلزمه ما لا يلزمه ، وهو هالك بذلك ؛ إذا ألزمه ما لا يلزمه . وإن كان مما لا يسمعه جهله ، وكتمه علم ما لا يسمعه جهله ، وأمره بالخروج إلى من يقيم عليه الحججة ، فهو هالك لكتمانه لعلم ما لا يسمعه جهله ، وما تقوم عليه الحججة من قوله ؛ لأنه حجة لله عليه - فهو هالك بترك ذلك من عبارته لمن جهله ، وإفامة الحججة لله عليه .

وإن كان هذا الذي يأمره بالخروج فيما لا يسمه جهله فهو حجة عليه ، وهو حجة عليه فيما لا يسمه جهله ، وإذا قال له : إنه ليس عليه حجة - فقد كذبَ إذ قال : إنه ليس بحجة - فهو حجة ؛ فلا يخرج لصاحب هذه البدعة ، وصاحب هذه الفتنة عندنا من الملسكة ؛ فلذلك لم نبجز لأنفسنا عليه سكوتا ، وألزمنا أنفسنا إنكارها على صاحبها ابتغاء وجه الله فيمن يلزمه ذلك ، وإقامة الحججة لله عليه ، وصارت هذه البدعة معناه فيما صار الأغلب من أهل [هذا] الزمان عليها من أهل الفتنة - تضاهى فتنة نافع بن الأزرق ، وجميع من انتحل الهجرة من الخوارج على أهل دينه ، ونحلته ، ولم يعذرهم دون الهجرة إليه إلى موضعه .

وإن كانت الهجرة أوضح علة ، لأنها قد كانت لازمة في أيام النبي ﷺ غير أنها منسوخة ، ولا عذر لمن جهل نسخها ، وللمن يعمل على انتهاكها على علمه بنسخها .

والأثر الصحيح : أن على المكاف الخروج في طلب دينه مما قد لزمه معرفته مما لا يسمه دون علمه ، وعدم المبرين له الذين يعبرون له ذلك ، فإذا عدم المبرين له ذلك - لزمه الخروج من القدرة على حد ما وصفناه في وجه ما ذكرنا مما لا يسمه جهله إلا بالذيفونة بالسؤال عند عدم المبرين له على كل حال ، مما يكون مضيقا لفريضة ، أو مرتكبا لكبيرة على الجهل منه بلزومه ، وتحريمها ، وقد مضى تفسير ذلك .

وقال جابر بن زيد (رحمه الله) : يسع الناس جهل ما دانوا بتحريمه ؛ ما لم يركبوه ، أو يتولوا ركبته ، أو يبرأوا من العلماء ؛ إذا برئوا من ركبته ، أو يققوا عن العلماء ، إذا برئوا من ركبته .

والأثر المجمع عليه من قول أهل العدل : أن كل ما عدا أمر التوحيد ،
والوعد والوعيد ، وما تولد في ذلك من تفسيره ، وما هو لاحق به ، فإن الحجة
لا تقوم فيه إلا بالسمع ، ولا يدرك العلم به إلا بالسمع ، ولا يقطع الله عذر
الجاهل فيه وله إلا بعد قيام الحجة عليه بالسمع ، ولهذا تفسير يطول .

فإن قال قائل : فقد لحق حكم الاستحلال بحكم ما لا يسع جهله بعد السماع
من العالم بذلك : أن الحرام الذي استحل بالدينونة حرام ، وأن الحلال الذي
حرم بالدينونة حلال من طريق الدين ، فلم تقم الحجة فيه إلا بالسمع .

والعالم أن المستحل حراما في الدين ، والمحرم حلالا في الدين مع أن ذلك
ليس مما يجتمع في الدين أن الجاهل له هالك ما لم يبلغ إليه علم ذلك ، فلا يلحق
ذلك إلا بالسمع وبعد العلم ، ولم يلحق ذلك أيضا بالإجماع في الدين ، وأما
التوحيد ، والوعد والوعيد فلاحق بصفة الله - تبارك وتعالى - ولا يجوز جهل
توحيد الله تعالى ، ولا صفته ، إذا خطر ذلك بالبال ، أو سمع بذكر ذلك ،
وعرف معاني ذلك الخاطر بباله ، أو السماع بذكره .

ويقال له : إن كان الذي يأمرونه به من الخروج فيما قد قامت عليه
الحجة ، وهم كاذبون أنهم ليس بحجة عليه ، وهم يزعمون أن الحجة تقوم عليه
من طريق العقل ، فإذا قامت عليه الحجة في ذلك من طريق العقل ، فالعبارة
من المعبرين أولى وأجدر أن تقوم بها الحجة ، وهم بذلك كاذبون ؛ أنهم
ليس بحجة ، ويخرج يطلب الحجة ، فهذا مما ينقض بعضه بعضا ، أن يكون
محجوبا ، ويطلب الحجة !! وهو هالك بالحجة ، والحجة قد قامت عليه .

مع أنه لا يجوز في العقول أن يلزم أحدا في دين الله أن يطلب على نفسه قيام الحجّة ، حتى يكون محجّوجا على كل حال ، وإنما عليه أن يطلب علم ما يسلم به من الحجّة التي قد لزمته همله ، ويخرج إلى الحجّة من السلامة من الحجّة إلى ما تقوم عليه الحجّة به ؛ هذا باطل لا يجوز في حكم الحق ، ولا في أحكام حجج العقول ، وهذا أيضا من تأويل الضلال الذي يتأوله على ضعفاء المسلمين ؛ نعوذ بالله من الفتنة ، ومن الضلال .

وإنما يكون عليه حجّة قول الفقيه العالم من المسلمين ؛ فيما يكون فيه سالما عند الله بجهل ما يسهه جهله في دين الله ؛ حتى تقوم عليه الحجّة ، فإذا قامت عليه الحجّة - كان عليه أن يصدق الحجّة ، و [إلا] خرج من باب السعة إلى الضيق ؛ فإن صدق الحجّة ، وقبل الحق - فقد خرج من الضيق إلى السعة بقبول الحجّة ؛ فإن شك في الحجّة بعد أن تقوم عليه ؛ هلك ، وهلك ، ودخل في الضيق .

فكيف يقوم في العقول ، أو في دين الله - تبارك وتعالى - أن يلزمه أن يطلب كيفية ما يخاف على نفسه به الهلكة ؟ مع الوصول إليه ؛ إذا لم تقم به ؟ وقد كان له السعة في دين الله ما لم يصل إليه ؟ ، والله - تبارك وتعالى - قال : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » ، وقال - تبارك وتعالى - : « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » ؟ .

فصل :

وقيل : ما يلزم الناس الخروج في طلب ما يسعهم جهله ، ويكلف ذلك المتعبدين البالغين أصحاب العقول بمنزلة من كلف الناس الخروج إلى حج بيت الله

الحرام من غير استطاعة ، وقال لهم : إن الله قد أوجب على الناس حج بيت الله الحرام ، وعليكم أن تخرجوا إلى حج بيت الله الحرام ، ولم يذكر لهم الاستطاعة .

وإنما فرض الله حج البيت الحرام على من استطاع إليه سبيلا ، كذلك أزم الله - تبارك وتعالى - العباد علم ما لزمهم علمه من دينه الذي قد أزمهم تأديته إليه ، ولا يجوز في العقول غير هذا ، ولولا ذلك كذلك - لم تجز ولاية أحد بحال ، ولا وجب له اسم الإيمان ؛ حتى يعلم أنه قد علم جميع دين الله من أحكام الكتاب والسنة والإجماع ، وهذا هو الصحيح من المحال ومن قال بهذا فقد قال بالزور والضلال ، بل الإجماع من أهل العلم من المساهين أنه : بنفس الإقرار في الجملة من التوحيد : مسلم مؤمن مستحق لولاية الله تعالى ؛ ما لم يأت منه ؛ ما لم ينقض ذلك بشك فيما لا يسهه الشك فيه ، أو بارتكاب ما لا يسهه ارتكابه من قول ، أو عمل ، أو نية ، أو بتضييع ما لا يجوز له تضييعه من قول أو عمل أو نية .

فإذا وقع الإجماع على سلامته ، وإيمانه ، وولايته بنفس الإقرار بالجملة - انتقض بحمد الله هذا القول ممن قال به ، وكان قوله الشقاء على ما ذكرنا ، ووصفنا ، وجاءت به آثار أهل العلم فيما يسه جهله ، ولا نعلم في هذا اختلافاً بين أحد من أهل العلم من المسلمين .

وقد جاء الأثر الصحيح عن النبي (ﷺ) أن تعلم العلم فريضة ، وفي موضع ؛ إن طلب العلم فريضة على كل مسلم ، وذلك صحيح لا شك فيه .

غير أن ذلك خاص في موضع ، أن طلب العلم فريضة يلزم العلم له ؛ ولا يلزم العلم له ؛ إلا في موضع ما يلزم التعبد به من قول ، أو عمل ، أو نية ، ومثل هذا في التأويل - ما جاء في الأثر : أن الحج فريضة ، والصلاة فريضة ، والصيام فريضة ، وذلك صحيح ، ومن ردّ من ذلك شيئاً - فقد رد الحق ، وقال الباطل ؛ ولكن ذلك خاص ، وعام ، ففرض الحجّ يحتمل من استطاع إليه سبيلاً ، وليس بفرض على من لم يستطع ذلك ، والصلاة فريضة على الرجال ، والنساء الطواهر ؛ حرام على الحوائض [و] في سنة رسول الله (ﷺ) وعلى النساء من النساء « . . . ؟

وكذلك الصيام فريضة على المسلمين الحاضرين ، ومختير فيه المسافرون من الأسماء الأبدان ، وكذلك المريض الحاضر ، والمسافر مختير في الصوم والإنطار ، وهو على النساء ، والحائض حرام ، والزكاة فريضة على من وجبت عليه في ماله .

وقد جاء في الإطلاق من الأثر ، والإجماع - أن يقال : إن حق الله كله فريضة ، وإنما هو من خصه ذلك في حين ما يخصه ، ولا نعلم في ذلك اختلافاً .

فصل :

وإذا تآتى على العبد حالة كان فيها مقراً بالجملة من التوحيد ؛ عالماً بما فيها التي تلزمه في وقت ذلك ، وساعته تلك - فهو سالم من الهلكة ، وهو مسلم مؤمن عالم واسع له الإقامة ، والعودة على جهله ما سوى ذلك من العلم بالدين .

ولم يكن له ، ولا عليه أن يمتد السؤال ، والدينونة بعلم ما سوى ذلك ، ولا عليه أن يخرج في طلب علم ما سوى ذلك ؛ ولو كان ذلك في أيام النبي (ﷺ) ، [أ] وكان ليله ونهاره عند النبي (ﷺ) ، [أو كان] فيما دونه من العلماء الأخيار الصادقين الأبرار .

[هذا] ما لم يضيع بعدُ علمه بالجملة ، ومعانيها ، أو ما يدخل فيها من معاني التوحيد ، والوعد والوعيد - شيئا من ذلك يجحد منه ذلك ، أو شك منه في ذلك ، وعلمه ، أو علم معانيه ، أو يضيع فرضا ؛ حتى يفوت وقته الذي تعبد به الله به فيه ، لا يسعه تركه إلى غيره بجهل ، ولا بعلم إلا بعذر ، أو يرتكب محرما تعبد به الله بالانتهاء عنه بغير حجة تسعه من زوال غيره ، أو ضرورة إلى ذلك فيما يسعه الاضطرار إليه ، أو تقوم عليه الحجة بوجه من وجوه الحج التي تقوم عليه من المعبرين له أمر الدين الذي لم يلزمه العمل به ؛ فيضيعه ، أو يلزمه الإتهام عنه ؛ فيرتكبه ، أو تقوم عليه الحجة بعلم شيء من الدين فيشك في حجة الله تعالى - التي ما بعدها حجة .

وإذا كان من أحد هذه المعاني - كان هالكا بذلك ، ناقضا لحكم ما أقر به من جملة التي كان معقما بها من الهاكمة ، عالما بها من الجهالة ، مهتديا بها من الضلالة ، موحدا لها من الشرك ، مؤمنا بها من الكفر ، صادقا بها من الكذب .

وصار من أتى من ذلك كافرا كاذبا جاهلا ضالا - تعبد به الله مع ذلك بالتوبة .

من ذلك، والرجوع هما دخل فيه من الكفر إلى الإيمان، ومن الجهل إلى العلم،
ومن الكذب إلى الصدق، ومن الضلال إلى الهدى .

فإذا تاب من ذلك الذي ركب، ورجع هما لزمه، أو العمل بما لزمه العمل
به، إذا كان مما يلزمه مراجعة العمل به في دين الله: رجوع إلى حالته التي كان
فيها، وكان على تلك الجملة التي كان عليها بتوبته من مخالفتها، أو رجوعه إليها .
هذا مما لانعلم فيه اختلافاً في أصول دين المسلمين فيما اجتمعوا عليه مما يسع
جهله، ومالا يسع جهله من أصول الدين .

فصل :

وكل من الدين تعبد الله نبيه (ﷺ) ، وأرسله به ، وتعبد به المسلمين ،
وجميع العلماء في الدين .

وفي الأصل : الذي أقر به هذا المتر بالجملة التي ذكرناها ، فهو داخل فيها
غير خارج منها ، وبإقراره بالجملة - قد أقر بالدين كله ، وبعلمه بالجملة - قد علم جميع
ماتعبده الله به من العلم في دينه .

فإذا لم تكن الجملة عاصمة له عن الهلكة من جميع ماتعبده الله به في الجملة -
لم يجوز أن يكون بذلك مسلماً مؤمناً ؛ فهو مسلم ، وليس عليه تعليم شيء من
دين الله : غير الجملة ؛ حتى تلزمه ماسوى ذلك .

فإذا جاز أن يكون عليه تعليم بعض مالم يلزمه تعليمه من دين الله على
الانفراد ، ولم يجوز به في الجملة - جاز أن يكون عليه تعليم جميع علم دين الله ؛

وإذا جاز هذا - جاز أن يكون في دين الله ما لا يطيقه العباد المكفون له؛ وإذا جاز هذا - جاز أن تكون الجملة لامعنى لها ، وخرج هذا من حجة العقل ، لأن الأنبياء ، والمرسلين ، والملائكة المقربين - لا يبلغون إلى جميع علم الله الذي هو في مكفون علمه ؛ إلا بما شاء أن يعلمهم منه ، وقتا بعد وقت ، وحيناً بعد حين .

ولجاز أن يكون كل من تهبده الله بدينه عالماً ؛ في حين ما تعبد الله به بجميع ما قد علم الله من أمر دينه الذي قد سبق في علم الله ؛ أن سيعلمه ، ويقعدهم به ، وهذا من المحال أن يكون في دين الله - تبارك وتعالى .

فصل :

فإن قال قائل : فإذا جاز ألا يتعلم علم الوضوء للصلاة ، ولا يتعلم حدود الصلاة ، ولا تفسيرها ، وكان ذلك موضوعاً عنه في قواكم ، وموضوعاً عنه علم وجوبها في وقتها ، وجميع أمورها ؛ حتى يحضر وقتها ؛ فإذا حضر وقتها ؛ في اللازم له من أمر دينه فيها من العلم لها ؟

قيل له : إذا حضر وقت الصلاة - حضر تعبد الله عباده بأدائها في وقتها ذلك الذي قد علمه الله ، وأعلمه أهل دينه الذين هم حجة على من هو مثلهم من المتعبدين من عباده ، وكان هذا التمهيد بذلك صحيح العقل بالغ السن ، بحضرة أحد من المعبرين ممن يعقل عنه في أمر الصلاة عبادة ، أو يستدل منه فيها على إيمان ، أو إشارة - كان عليه أن يسأل ذلك الحاضر له كائناً من كان : عما يلزمه الصلاة الحاضرة من معرفة ، وقتها ، ووضوئها ، وحدودها ، وإقامة

ملا يسعه جهله فيها ، ولا تركه من أمرها ، فإن أعلمه ذلك الذي بحضرتة يعتبر له ، وأشار إليه ، أو أوماً إليه بشيء من أمر هذه الصلاة الحاضرة ؛ مما يعقله عنه ، أو يعقل معانيه فيها من العبارة ، والإيماء ، والإشارة ، بما يدل على جميع أمر الصلاة الحاضرة ، أو أمر شيء منها من معرفة وقتها ، ووقت وجوبها وحدودها ، والوضوء لها ، وجميع مالا يسع جهله من صدورهما - كان ذلك عليه حجة .

ولو كان طفلاً فطياً ، أو رضيعاً أو يهودياً أو نصرانياً ، أو مشركاً وثنياً ، أو معقوها ، زانغ العقل ، أو وُجد ذلك في حين ذلك في كتاب من قرطاس ، أو حجر ، أو غير ذلك من عبارة تلك الصلاة الحاضرة المتعبد بها - كان ذلك حجة عليه ، وكان عليه قبول ذلك في وقت ما تعبد به الله به من ذلك من جميع ما يلزمه في تلك الصلاة الحاضرة . وإن لم يجد بحضرتة من يُعتبر له شيئاً من أمر الصلاة الحاضرة المتعبد بها في وقته ذلك مادام عليه وقت تلك الصلاة إلى وقت فوت وقتها .

فإن حسن في عقله أنه مدرك عبارة ذلك ممن هو مثله من المتعبدين بذلك أو غيرهم من المعبرين - كان ملزوماً طلب علم ذلك ، وعليه الدينونة بالسؤال عن علم ذلك ، ولو كان بأرض الروم ، أو أرض الهند ، أو الزنج المشركين ، أو كان في جزيرة من جزائر البحر ، أو في بدو من السباسب ، أو القفار ، أو مصر من الأمصار - أهل التوحيد ، والإقرار فلا فرق في الأحكام على المتعبدين ولهم عند وجود علم ذلك ، ولا عند عدم علم ذلك ، وعدم المبهرين له ، ولا يهلك المعذور بشيء مما يلزمه علمه .

ولو كان ذلك الجاهل بمسكة ، أو بالدينة ، أو بغيرها من أمصار أهل التوحيد ، والإقرار - فالحكم في ذلك واحد ، والعدر واحد ، والحجة واحدة .

ولا فرق في ذلك عند عدم علم ذلك مع الدينونة بما يلزمه من السؤال عن علم ذلك في وقت ما يلزمه العمل بذلك والاجتهاد في ذلك : بالبحث ، والسؤال لكل من وقعت عليه عينه ، واطمأن إليه قلبه ، أو سمعته أذنه ممن يرجو أن عنده دلالة على ما قد لزمه ، أو من حيث وقعت عليه رجليه علم ذلك من الكتب وغيرها .

فإذا علم الله منه الاجتهاد في طلب علم ذلك فأعدم ذلك ؛ حتى فات وقت العمل الذي قد تعبد به الله به في وقته ، ولا يرجع لذلك الفأنت وقتنا يؤديه بعينه ؛ فقد صار في العدم للعمل الفأنت وإنما هو يعمل بعينه للمستأنف بدلا عما مضى ، فإذا صار ذلك بدلا على حد الاجتهاد - فهو معذور ، وعليه السؤال عما يلزمه من بدل ذلك في بعض قول المسلمين ؛ لا على سبيل الإجماع بالدينونة .

وما لم يبلغه علمه قبل حضور وقت الصلاة التي حضرت علما يتقف على معناه ، وحفظه ، وحفظ معانيه عند حضورها ، ولم يجد معبرا له يعلمه ما يلزمه فيها من وجوب وقتها ، ومعرفة حدودها كلها ، أو شيء منها ، أو مما لا يسهل إلا العمل به فيها ، ولم يقصر في طلب ذلك بالاجتهاد ، والبحث ، والعمل ، والبذل للمجهول كما يطلب الماء للوضوء للصلاة ، ويمشى إليه ؛ إذا كان عارفا به من المواضع ، ويبحث عنه بما قدر عليه ؛ إذا لم يعرف موضعه ، ويبذل فيه ماله ، واحتيااله ؛ حتى يقوضا ، ويتطهر للصلاة .

فإذا لم يقصر في طلب العلم لذلك اللّازم في أمر هذه الصلاة ، كما لم يقصر للمعدم للماء في طلب الماء ؛ حتى فات وقت ذلك ، ولم يحسن في عقله عند عدم للمعبرين شيء ، يقوم في حجة عقله من تأدية هذه القرينة للصلاة الحاضرة من تسبيح وتكبير ، أو قراءة ، أو قيام ، أو قعود ، أو سجود ، أو ركوع .

فما حسن في عقله من تأدية ذلك عند عدم المعبرين - كان عليه تأدية ذلك بما حسن في عقله مع الدينونة بالتوبة إلى الله مما ضيع من أمر هذه الصلاة : فهو سالم مسلم ، ولا يقع بالإجماع بالدينونة بالسؤال عن تأدية بدل ما مضى من الصلوات على هذا ، وقد قيل إن ذلك يلزمه ، والذين يلزمونه ذلك يختلفون في ذلك ؛ قال بعض : ليس في ذلك غاية متى شاء أبدل ذلك ، وقال بعضهم : عليه بدل ذلك في أسرع ما يقدر عليه ؛ إذا علم ذلك : فالبدل لذلك أوسع ، ولا يتدخل ذلك في الدين المجتمع عليه أن يلزمه السؤال عن تأدية ذلك ، وكذلك لا تلزمه الدينونة بالسؤال مما لم يحضر بعد من الصلوات حتى يحضر وقتها ؛ فإذا حضر كل صلاة لوقتها كان عليه من التعبد فيها ما قد وصفنا ، وعليه من الحجّة في ذلك ما قد كررنا . ولا سلامة له من الهلاك بدون الاجتهاد في ذلك مع عدم ذلك للمعبرين كما عدم الأصم السمع فعذر من السمع ، وعن فرائض السمع ، وكما عدم الأعمى البصر ، فعذر عن فرائض النظر بالعين ، وكما عدم الأعرج الكلام فعذر عن فرائض القول باللسان ، وكما عدم المعتوه العقل فعذر عن جميع التعبد ، والفرائض ، وكذلك لا شك في هذا عند من عرف فرائض الدين .

وأحكام ذلك : أن من علم مالا يبلغ إلى علمه إلا بالعبارة ، فعدم
المعبرين - أنه هالك ، وأنه معذور في دين الله تبارك وتعالى - ولذلك لا عنز
لمن بلغ إليه علم حجة الله التي هي لله عليه حجة ، أن يجهلها لموضع جهله بها ،
واظنه أنها ليست بحجة عليه .

وعليه في عبادة علم هذا الذي وصفنا من أمر الصلوات جميع من وقع عليه
حسه بوجه من الوجوه . أنها يجد معه عبارة ذلك ، أو يسمع ذلك من غير
سؤال في وقت ما يلزمه ذلك .

فإذا أخبره مخبر بذلك الذي قد لزمه كائنا من كان من المخبرين ، وعبر له
ذلك معبر كائنا من كان من المعبرين على ما قد وصفنا ، أو غير ذلك مما قد
غاب عنا ؛ فذلك عليه حجة في علم مالا يسع جهله من علم الفرائض الحاضرة
أطال فيها في الأوقات التي تفوت ، ويعدم وقتها ، ويفوت العمل بها بعينه .

ولإذا قامت عليه الحجة بعلم ذلك قبل وجوب وقتها ، ثم لم ينس ذلك العلم
الذي قام عليه من المعبرين ، حتى حضر وقت العمل بهذه الفريضة التي قد علم
العبارة بها ، والعلم بها من أى الوجوه كان ، لم يسهه الشك في ذلك ، وكان
ذلك حجة عليه .

وإذا حضر وقت العمل بها ، ولو لم يكن حين علم ذلك ؛ كان عليه واجبا
علم ذلك ؛ فإذا تبين ذلك ، ولم ينب عنه علمه ؛ حتى حضر وقت ما يتعبده الله
به ؛ فقد قامت عليه الحجة بعلم تلك العبارة المتقدمة ممن كان من المعبرين على
ما وصفنا .

ومالم يجد هذا المعتصم بالجملة معبرا ، ولا وطىء علما ، ولا قصر في اجتهاد في وقت وجوب العمل ، ولم يصر على ما تلزمه التوبة في جملته عن ذلك ، ولم يدن في ذلك بدين خلال - فهو سالم من الهلكة إن شاء الله .

وهذا من المواضع التي جاء فيها الأثر : أن السائل فيها سالم، والشاك هالك، ولا يكون الشاك في جميع ما لا يبلغ إليه علمه من حجة العقل ، ولا يكون إلا بالسمع ؛ هالك فما كان من الأشياء التي لا يدرك علمها إلا من طريق السماع، مادان بالسؤال ، واجتهد في ذلك ، ولا نعلم في ذلك اختلافا في قول المسلمين .

وكذلك كل فريضة من فرائض الله ، ولازم من دين الله ؛ يفوت وقته ؛ إذا لزم العمل به ، وله انقضاء، ولا يجوز إلا في وقت معلوم مثل: الوضوء للصلاة، والغسل من الجنابة ؛ فوقت لزوم ذلك وقت الصلاة .

إذا حضرت الصلاة اللازمة - وجب التعبد بالوضوء ، والغسل من الجنابة، وعليه في ذلك مثل ما عليه في الصلاة من الاجتهاد لطلب علم ذلك ، والدينونة بالسؤال ، واجتهاد التوبة ، وهو كما وصفناه .

فإذا جاء وقت الصلاة زال عنه التعبد بذلك؛ حتى يرجع وقت تلك الصلاة، أو غيرها من الصلوات ، وهو على هذا أبدا كما وصفنا في الصلاة ، وكذلك صيام شهر رمضان ؛ لا يجوز أن يصام في غير وقته إلا من عذر ؛ فإذا أصبح في شهر رمضان ، وطلع عليه الفجر من أول يوم منه ، وهو حاضر غير مسافر، ولا مريض ؛ فقد لزمه صيام ذلك اليوم من شهر رمضان، وذلك ما لا يدرك علمه.

إلا بالسمع ، والقول فيه كالتول في الصلاة من اعتقاد السؤال ، والبحث ،
وطلب علم ذلك ، والاجتهاد من حيث ما قدر على السؤال ، وكل من عبر له
ذلك - فهو حجة عليه ؛ كما وصفنا من أمر الصلاة .

فإذا جاء الليل ، فقد زال عنه كلفة التعبد له في الليل ، وهو موسع في علم
غد حتى يطلع الفجر عليه من غد ، ثم هو كذلك في كل يوم ؛ حتى ينقضى
شهر رمضان ، وعليه طلب علم ذلك بالخروج ، والضرب في الأرض بقدرته وطاقته .
والغرض من ذلك أن يخرج عند القدرة في طلب علم ذلك اليوم الذي قد
تعبد به إلى انقضائه ، لأن يخرج من المضيق الذي دخله ؛ فإذا جاء الليل : فليس
عليه تعبد بعلم ذلك .

وكذلك دأبه ، مع الدينونة بالسؤال في الأصل لجميع ما يلزمه من دين الله ؛
في شريطته ، واعتقاده ، فتي ما قامت عليه الحجة بعلم ذلك ؛ ولو في ساعة من
آخر اليوم - كان عليه أن يصوم تلك الساعة ، ولا يسهه جهل ذلك ، ولا يجوز
له ذلك .

ولا يسهه في هذا ، ومثله ؛ إلا أن يسأل جميع من وقع عليه نظره ، أو سمعه
أو عقله ، أو وهمه من الأشخاص التي تبر له ذلك ، ويعقل عنهم عبارة ذلك ،
أو الإشارة ، أو الإيماء به ، وكل من أفقاه بذلك - فهو حجة عليه ، ولا يسهه
إلا قبول ذلك منه ، ولا نعلم في ذلك اختلافا من قول أهل العلم .

وأما من خطر بباله ، أو سمع بذكره ، وعرف معناه من أمر التوحيد لله
تبارك وتعالى - ومن الذي لا يحتاج إلى تفسير ، وتأويل ، وهو من المعقولات ،

من صفات الله - تعالى - ومن أسمائه ، ووجوب وعيده لمن عصاه ، ووعده لمن أطاعه ، وأرضاه ، وما يخرج من هذا ونحوه .

فإذا خطر ذلك ، أو شئ منه بباله ، أو سمع بذكره ، وعرف معانى ذلك - فلا يسمعه جهل ذلك ، ولا الشك فيه ، وغير منفس في السؤال عنه المعبر من الخلق .

وحجة ذلك ، ومثله : تقوم عليه من عقابه ، ويهلك بجهلها من حينه ، ولا نعلم في ذلك اختلافا إذا شك في معنى ذلك .

وأما إذا شك في اسم ذلك ، وعرف معناه ، ما لم تصح معه أسماء ذلك - فهو واسع له : مثل أنه لا يسمع بأسماء الله ، وصفاته ، وأسمائه المسمى بها نفسه . فإذا لم يسمع بالله ، وعرف معنى ذلك : أنه مالك له ، ولما يرى من الموجودات وقادر عليه ، وعلى جميع المقدورات ، ومحدثه ، ومحدث جميع المحدثات ، وأشباه هذا ؛ فإذا عرف معانى صفات الله ، وأسمائه - وسعه أن يسمى الله بأسمائه المسميات معه ، ومع من علمها من أهل العلم بها .

وكذلك إن جهل اسم النار ، وعرف معنى العقاب من الله لمن عصاه ، وأقام على معصيته ، ولم يبلغه علم النار باسمها ، وكذلك إن جهل اسم الجنة ، وعرف معنى ثواب الله - جل ثناؤه - لأولياته على طاعته ، وأن ثوابه لأولياته ، ولأهل طاعته - لا يشبهه ثواب المحدثين لبعضهم بعض ، وكذلك العقاب .

وكذلك جميع ما يتولد من مثل هذا مثل : إن الله يبعث من في القبور ، وإليه النشور ؛ فإذا لم يعرف اسم القبور ، والنشور ، وعرف معنى ذلك ، وأن الله قادر على أن يبعث من في القبور ، وعلى أن يحيى الموتى ، وأنه محييهم لعقابه .

على معصيته ، ولثوابه على طاعته - وسعه ذلك ، حتى يبلغ على ذلك باسمه .
وأما اللوازم التي عليه في ماله ، ونفسه مثل : الحج إذا لزمه ، والزكاة
في ماله ؛ إذا لزمته - وجب عليه ذلك ؛ فذلك أوسع من الصلاة والصوم .
وفي ذلك قول : أن يعلم ذلك ، ولا يسهه جهل علمه ، وإن وسعه تأخير
ذلك لسعة وقته ما لم يذن بتركه ، أو يموت ، وهو ذا كره له قادر على الوصية به ؛
فلا يوصى بذلك .

وقول : إنه لا يلزمه علم ذلك لسعة وقته ؛ ما لم يذن بترك ذلك ، أو يموت ؛
فلا يوصى به ، وهذا القول أصح لسعة ذلك .

فإذا جهل ذلك ، ولم تقم عليه الحجة بعلم ذلك ، وكان دائنا بما يلزمه على
حسب ما ذكرنا في أمر الوضوء ، والصلاة ، والصوم ؛ ولم تقم عليه الحجة حتى
حضره الموت ؛ فلم يوص له بذلك قبل أن تقوم عليه الحجة من جميع المعبرين -
فهو سالم إن شاء الله .

وعلى قول من يقول : إن علم ذلك لا يسع ، ولو وسعه تأخير ذلك ؛ فإنه
تلزمه الحجة في ذلك من جميع المعبرين ، وعليه السؤال عنه ؛ على حسب ما ذكرنا
في الصلاة .

وعلى قول من يقول : إنه يسهه جهل علم ذلك ، إلى أن يحضره الموت ؛
فلا تقوم عليه الحجة بذلك إلا بالعلماء الذين تقوم بفتياهم الحجة فيما يسع جهله ،
أو يصح معه علم ذلك بأى وجه من الوجوه كان ذلك العلم .

وأما إذا أتى حال لا يسع جهل ذلك ، وهو الموت ؛ فإن عبارة جميع

المعبرين له حجة عليه ؛ كان ذلك عند الموت ، أو عبر له قبل ذلك ، ثم لم ينسه ، ولم يغب عليه علم ذلك .

وذلك في الحج ، والزكاة جميعا ، وكل حالة من دينه لا يسعه جهله لفوات وقته ؛ فالحجة عليه تقوم من جميع عبارة المعبرين ؛ كما وصفنا ؛ كالوضوء ، والصلاة ، والوتر ، والاستنجاء من البول ، والغائط ، والجنابة من السنن اللاحقات بأحكام الفرائض التي تفوت في بدنه .

فوقت الاستنجاء من البول والغائط بمنزلة الغسل من الجنابة عند حضور وقت الصلاة ، والوتر لاحق وقته بالفرائض ، والختان وقته من حين ما يبلغ الحلم ؛ إلا أن يكون له عذر من خوف على نفسه ، من برد ، أو غيره ، ولا يسعه جهل ذلك ، والعبارة عليه من الجميع تقوم بها الحجة عليه بمنزلة الصلاة .

والسؤال فيه ، والعذر عند الاجتهاد فهو بمنزلة الصلاة ؛ غير أن عليه التعبد به أبدا ليلا ونهارا ، ولا غاية له في طاب علم ذلك حتى يخرج منه ، أو يموت على ذلك معذورا ، وتقوم عليه الحجة من جميع من عبر له ، فيجهل الحجة ، فيموت هالكا ، والله أعلم .

وأما شرح ما يسع جهله ، وما لا يسع جهله ؛ فلا يحتمله كتاب ، ولا يحيط به خطاب ، وقد ذكرنا منه أصولا مفهومة يستدل بها على مثلها ، ويقاس عليها ما ورد من شكلها ، ونسأل الله تعالى التوفيق ؛ لإصابة الحق والصواب .

القول الثاني والأربعون

في الإيمان ، والإسلام ، واليقين ، وصفة ذلك

الإيمان : هو التصديق بالقلب ، لما أخبر به الخبر من أمر الغيب ، لأن الله تعالى أضاف الإيمان إلى القلب ، كما قال تعالى : « قَالُوا آمَنَّا بِأَنفُسِهِمْ ، وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ » ، وقال : « إِيَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ » ، وقال : « أَوْلَيْتِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ » .

وأما محل الإسلام ، والإيمان ؛ كمحل الضوء من الشمس ، فكل شمس ضوء ، وليس كل ضوء شمس ، وكل مسك طيب ، وليس كل طيب مسك ، فكذلك الإيمان إسلام ، وليس الإسلام إيماناً ؛ إذا لم يكن تصديق ، لأن الإسلام : هو الخضوع ، والانقياد والدليل على ذلك : قوله تعالى : « قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ، وَلَكِنْ قُولُوا : أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ » ؛ فاستسلموا من خوف السيف ، وقال النبي (ﷺ) : « الإيمان سر - وأشار إلى صدره - ، والإسلام علانية » ، وقال (ﷺ) : « يانمعشر الناس : من أسلم بلسانه ، ولم يدخل الإيمان في قلبه . . . » وقال تعالى : « يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ » أي يؤمنون بالله ، وملائكته ، وكتبه ورسوله ، واليوم الآخر ، ولقائه ، وجنته ، وناره ، وجميع ما جاء به رسل الله ؛ من جميع ما أمر به ، ونهى عنه .

فصل :

وقيل : إن الإيمان ثلاثة مقامات :

أحدها : انطواء القلوب ، وضمير النفوس على اعتقاد التوحيد لغة وشرعا .
وسئل النبي (ﷺ) عن الإيمان ، فقال : إن الإيمان ها هنا - وأشار

إلى صدره - وقال (عليه السلام) : « الإيمان أثبت في قلوب أهل من الجبال
الرواسي على قرارها » ، وقال (ﷺ) : لعمر بن ياسر (رضى الله عنه) « الإيمان
أجلى من العسل لا يدخل قلب مؤمن ثم يخرج منه » ، وفي أمثالها من الأحاديث .
وجميع ما حكى الله في كتابه من ذم المناقنين الذين آمنوا بأنفوسهم ، ولم
تؤمن قلوبهم - دليل على أن الإيمان لا بد فيه من اعتقاد القلوب ؛ حين ذمهم
إذا لم يعتقدوه في قلوبهم .

المقامة الثانية : الإقرار باللسان نطقاً ، والإعراب عن الضمير وقفاً ، وقبله
تحقيقاً ، وصدقا ، وهذا دون الأول لأن الأول يجزى عن هذه العمل ، ولا تجزى
هذه عن ذلك على حال لغة ، وشرباً .

أما اللغة : فلأن نطق اللسان ، وإقراره عبارة عن التصديق الذي
حصل في القلب ، قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » معناه : أقرؤا ،
وقوله (عليه السلام) : « من آمن بلسانه ، ولم يخلص الإيمان إلى قلبه » ،
فدم من آمن بلسانه ، ولم يخلص الإيمان إلى قلبه .

فالأدلة قائمة على إثبات الإيمان في القلب ، والنطق به باللسان ، وقال الله
تعالى : « قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ، قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ، وَاسْكِنُوا أَسْطِنَا ،
وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ » فذمهم بنطقهم بالإيمان بألسنتهم ، ولم يعتقدوا
بقلوبهم . وكثير من الأدلة تبين هذا .

المقامة الثالثة : الإيمان هو العمل بالأركان ، وتحقيقه بالأفعال شرعاً ،
وسمياً .

أما الشرع : فتقول الله تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ » أي :

صلواتكم إلى بيت المقدس ، وقال النبي ^(١) (ﷺ) : « الإيمان مائة جزء ، وأعلها - شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها - إمطة الأذى عن الطريق » ، وقال (عليه السلام) : « الحياء شعبة من الإيمان » ، وقال : « الصبر والسماحة من الإيمان » ، وقال : « حُسن العهد من الإيمان » ، وقال : « الصبر نصف الإيمان » ، وكثير من الأخبار دالة على أن الأفعال من الإيمان .

فن خرج عن هذه المقامات الثلاث - فهو كما قال الله تعالى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ، لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمْ الْخَاسِرُونَ » ، ومن كان الإيمان في قلبه ، وخلا منه لسانه ، وعمله فهو كقوم فرعون الذين قال الله فيهم : « وَجَعَدُوا بِهَا ، وَاسْتَدْبَقَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ؛ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ » ، ومن كان الإيمان في قلبه ، ولسانه ، وخلا منه العمل - فهو كما قال الله فيهم : « أَلَمْ أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا ، أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا ، وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ » إلى قوله : « وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَافِرِينَ » .

والمؤمنون يتفاضلون في الإيمان على قدر ترقبهم في درجاته :

فالدرجة الأولى هي المعنى التي كلف الله تعالى عباده المؤمنين ، ورضيه منهم ، وهو قوله تعالى : « آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ؛ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ » الآية ، وقال : « فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ ، وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ ، فَتَمَدَّ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى » .

(١) روى معناه البخارى ، ومسلم بلفظ : الإيمان بضم وسبعون بابا ، وفي الترمذى أيضا

فهذا الإيمان : هو تصديق عامة المسلمين ، واعتقادهم بشئ ، ويقوى تارة ، ويضعف ، ويسترخى أخرى ، وهذا موجود في اعتقاد المؤمنين ، والعمل يؤثر في نماء هذا الاعتقاد ، وزيادته ، كما يؤثر سقي الماء في نمو الأشجار علوا ، وفي رسوخ أصولها سفلا ، قال الله تعالى : « لِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ » ، فهذه الزيادة فيما قيل ، لما أقروا بالجملة التي دعاهم إليها رسول الله (ﷺ) أوفوا بها عند مباشرة العمل ، فزادهم الله إيمانا ، وتصديقا ، وبقينا ، فدل هذا على أن الإيمان يزداد بعمل الطاعات ، وينقص بانتهاك المحرمات .

وروي عن النبي (ﷺ) أنه قال : الإيمان يزيد وينقص وذلك بتأثير الطاعات في القلب ، قال علي بن أبي طالب : إن الإيمان يبدو لمعة بيضاء في القلب ؛ فإذا عمل العبد بالطاعات الصالحات - نمت وزادت ؛ حتى يبيض القلب كله ، وإن النفاق يبدو نقطة سوداء ؛ فإذا انتهك المحرمات ؛ نمت وزادت ؛ حتى يسود القلب كله ، فيطبع عليه ، وذلك الختم ، وتلا « كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » .

فإذا تحقق العبد الإيمان ، ورسا في قابله - انتقل إلى درجة هي أعلى مما كان فيه ، وهي : الظن الذي مدح الله به المؤمنين [في] قوله : « الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنََّّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ ، وَأَنَّهُمْ إِلَىٰ إِلَهِمْ رَاجِعُونَ » ، « وَظَنُّوا أَنَّهُ لَآمَنَاجَأٌ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَٰهِيهِ » .

وهذا الظن درجة في الإيمان أعلى من أوائله ، وهذا الظن هو الذي بمعنى اليقين ، لا بمعنى الشك فن سكنت نفسه إلى وجود الباري - سبحانه وتعالى - ووقع في قابله الإيمان به - زال عنه الجهل ، والشك ، لأن الشك : هو تردد ، وتوقف بين أمرين ، لا مزيد لأحدهما على الآخر ، والظن : ترجيح أحد الجانبين ،

فن رجح جانب ظنه إلى جانب العلم - فهو ظن محمود ، لأنه جاوز حد الجهل ، والشك إلى الإيمان .

فحقيقة الظن ميلان النفس إلى تحقيق ما اعتقده المؤمن ، وآمن به ، والظن يثول إلى العلم ، لأن جُلَّ أحكام الشريعة إنما بُنيت على غلبات الظنون . فإذا قوى الظن صار علما ، وهو أن يلوح المعنى الذي اعتقده القلب ، فتطمئن إليه النفس ، وربما يعضده الدليل ، فيتضح به السبيل .

وهذا العلم نور يقذف في قلب المؤمن ، فيمتسيع القلب به ، وينشرح ، قال الله تعالى : « وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا » الآية . وقال تعالى : « فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِذِي السَّلَامِ » الآية ، فتقبل لرسول الله (ﷺ) : ما هذا الشرح ؟ فقال (عليه السلام) : إن النور ، إذا دخل في القلب انشرح به الصدر ، وانفسح ، قيل له : فهل لذلك من علامة يعرف بها ؟ قال : نعم ؛ التعجاف عن دار الغرور ، والإجابة إلى دار الخلود ، والاستعداد للموت قبل نزوله .

فالعلم : درجة في القلب أعلى من درجة الإيمان ، ولذلك فرق الله تعالى بين درجة الإيمان ودرجة العلم ، فقال : « يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ ، وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ » .

ويروى عن ابن عباس (رضى الله عنه) أنه قال : للعلماء درجات فوق درجات المؤمنين بسبعمئة درجة ، ما بين الدرجتين ، مسيرة خمسمائة عام .

فإن ازداد العلم - صار يقينا ، واليقين إزاحة الشك ، وهو علم راجح في القلب زابلقه الشكوك ، وفارقه الاضطراب ، واستحكم في النفس ، حتى يكون كأنه عن مشاهدة .

فلهذا قال نبينا (ﷺ) : « إن أقل ما أوتيتم اليقين ، وعزيمة الصبر »
وقال لابن عباس : « اعمل على الرضا ، واليقين ، وإلا فلي الصبر على ما تكره
خير كثير ، وعنه (عليه السلام) : « لا رُضينَّ أحداً بسخط الله » .

وقال بعض العلماء : إن أقل اليقين ، إذا وصل إلى الالب ملاً القلب نوراً
وشكراً ، ومن الله خوفاً ، ونفى عنه كل ريب ، والتوحيد نور ، والشرك
نار ، ونور التوحيد أحرق لسينات الموحدين من نار الشرك لحسنات المشركين
وأراد به اليقين .

وقد أشار القرآن إلى ذكر الموقنين في آيات كثيرة تدل على أن اليقين :
هو الرضا للخيرات ، والسعادات ، وأنه أعظم للعبد من الهبات .

وقال بعض العلماء : أول المقامات المعرفة ، ثم اليقين ، ثم التصديق ، ثم
الإخلاص ، ثم المشاهدة ، ثم الطاعة ، والإيمان اسم يجمع هذا كله ؛ أشار هذا
القائل إلى أن الواجبات : هي المعرفة لله - سبحانه وتعالى - .

وقال بعضهم : حرام على قاب من شتم راحة اليقين ، وفيه سكون إلى غير الله ،
وقيل : اليقين داع يدعو إلى قصر الأمل ، وقصر الأمل يدعو إلى الزهد ،
والزهد يورث الحكمة ، والحكمة تورث النظر في العواقب ، وقال بعض العلماء :
ثلاثة من أعلام اليقين ؛ النظر إلى الله في كل شيء ، والرجوع إلى الله في كل
أمر ، والاستعانة بالله على كل حال .

واختلفوا في معنى اليقين ، فقال بعضهم : اليقين علم مستودع في القلب
غير مكتسب ، وقال آخرون : اليقين ؛ تحقيق الأسرار بحكم المنغيبات . وقال
قوم : العلم التعلم بمعارضة الشكوك ، واليقين الشك فيه ، وأشار إلى العلم الكسبي ،
وقيل : هو العلم الذي لا يتحول ، ولا ينقلب ، ولا يتغير في القلب ،

وقال بعضهم : اليقين هو المكاشفة . وقيل : اليقين رؤية العيان بقوة اليقين .

فصل :

ومنازل العباد على قدر تفاضلهم في اليقين ؛ فالملائكة أعظم يقيناً من الأنبياء والرسل ، والأنبياء والرسل أعظم يقيناً من غيرهم من المسلمين ، وأصل اليقين العلم والإبلاغ فيه ، لأن الأمور كلها من عند الله . وقد يفاضل الناس في الدوام عليه ، وقلة السهو على قدر تفاضلهم ، واليقين يصيبه المسلم وغير المسلم ، ولكن لا يستحق به الثواب ؛ إلا المسلم الموفى بدينه .

ويستجاب الدعاء باليقين للناس كلهم : المؤمن وغيره ، ولكن غير المؤمن لا يستجاب له ؛ إلا دعاء الدنيا خاصة .

ومن كثرة اليقين تكون البراهين والعلامات ، ولكن ليس في ذلك مما يستوثق لأمر الآخرة ، ولكن يزيد الرغبة والاجتهاد .

وقيل : اليقين استقرار معرفة العارفين ، وقيل : اليقين هو التصديق ؛ يزيد بزيادة الإيمان ، وينقص بنقصانه ، ويتزايد الناس في اليقين بلزوم القلب للمعرفة ؛ التي يتولد منها اليقين .

وروى أنه قيل : يا رسول الله (ﷺ) بلغنا أن عيسى (عليه السلام) كان يمشي على الماء ، قال : « لو ازداد يقيناً لمشي على الهواء » ؛ فعلى قدر شغل القلب بأمر الدنيا يضعف اليقين .

وروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « أخوف ما أخاف على أمتي ضعف اليقين » ؛ فكل مجاهد على قدر قوة يقينه ، ويقرب من الله - تعالى - على قدر مرتبته .

وقيل : من أمارات المعرفة بالله حضور الهيبة من الله ، وقال النبي (ﷺ) :

« دعامة الدين - المعرفة بالله واليقين ، والفعل المانع عن معاصي الله ، والحرص على طاعة الله تعالى . »

ومعنى المعرفة بالله تعالى: أن يعرفه بأياديه الكاملة، وصفته البالغة ، وقدرته التامة ، فإذا عرف العبد ربه لزمته قلبه الرغبة، والرغبة، وامتلاء قلبه عظمة وحياء .
وتتزايد المعرفة في قلب العارف ؛ بحسن التفكر ؛ والاعتبار في إلتقان ما يشاهده من إلتقان صنع الله ، وحسن تديره في جميع خلقه .

وقيل : معرفة الله - تعالى - بحر لا يدرك له قعر، ولا يحيط به بشر؛ وإما تحوم الخلق على سواحه وأطرافه ؛ بقدر ما تيسر لهم ، وما خاض بعض أطراف بحر معرفته : إلا الأنبياء ، والأولياء ، والراسخون من العلماء على قدر درجاتهم .
وهذه المعرفة ؛ إذا قويت في قلب العارف لاح له من ربه اللطف الخفي ، والنور الجلي ، واستولى على قلبه حب ربه ، واستأنس بذكره في الخلوات ، وغلب نور قلبه على نور بصره ، وظهر له مع ذلك المزيد من ربه ؛ جعلنا الله من أهل طاعته ، وتوفانا مع أهل رحمته .

فصل :

وأما الإسلام : فمعناه في اللغة الخضوع ، والاستسلام ، والانتقاد ، قال الله تعالى : « قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ، وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا »
استسلاما لا إسلاما ، فكان الإسلام على هذا المعنى عبارة عن التسليم ، والاستسلام لله تعالى .

وقال الله تعالى : « وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ؛ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ » ،
وقال النبي (ﷺ) : « المسلم من سلم الناس من يده ، ولسانه ، والمهاجر من هجر السيئات » .

وروى عن النبي (ﷺ) : أنه سئل عن أفضل الأعمال ، فقال : الإسلام ؛ قيل له : أى الإسلام أفضل ؟ فقال : الإيمان .

واختلف الناس فى الإيمان ، والإسلام ، فقال بعضهم : إنهما شئ واحد ، وقال بعضهم : إنهما شيان ، وقال بعضهم : شيان ، ولكن يرتبط أحدهما بالآخر ، ولكل قول أصل يبنى عليه . والله أعلم .

وقيل : الإسلام القول ، والإيمان العمل ؛ فمن لم صدق القول بالعمل - فليس بمؤمن ؛ لأن الله - تعالى يقول : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ، وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ ، وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أُولَئِكَ - هُمُ الصَّادِقُونَ » . صدقوا إيمانهم بأعمالهم .

وروى عن النبي (ﷺ) قال : لا يكون المؤمن مؤمنا ؛ حتى يجب للناس كما يجب لنفسه . من العافية فى الدنيا : من جميع الامتحان ، والآلام ، والأسقام ، والهموم والأحزان ، والفقر والشدائد ، وأن يموتوا تائبين مقبولين عند الله ؛ لأن المؤمن رحيم القلب .

وقال أبو عبيدة (رحمه الله) : العزم على الإيمان إيمان ، والعزم على الكفر ليس بكفر ؛ حتى يفعل .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) : الإيمان يزيد ، ولا ينقص ، لأنه إذا انتقص منه شئ بطل كله ، ويقال : إن الإيمان يضعف ، ولا ينقص .

وقيل : كل طاعة لله - تعالى - فهى من الإيمان ، ولا يقال لكل طاعة لله : هى الإيمان ؛ لأن من الطاعة الوسائل ، وترك الوسائل - لا يكفر به العبد ، والإيمان إذا ترك كان تركه كفرا .

ويروى عن النبي (ﷺ) أنه قال : « قال جبرائيل (عليه السلام) :

لم يجد المؤمن طعم الإيمان ، ولا يكون مؤمنا حقا ؛ حتى يصل من قطعه ، ويفر عن ظله ، ويعطى من حرمه ، ويمسح إلى من أساء إليه ؛ فمن فعل هذا

جمع استقامته على دين الله - كان من المتقين « ، ووعده الله المتقين الجنة - انهم موثقنا لطاعتك ، واهدنا إلى سبيل رضاك يا أرحم الراحمين .

فالإيمان اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان ، وعمل بالجوارح ؛ يزيد بالطاعة والعلم ، ويضعف بالمعصية والجهل « ليس الإيمان بالتحلي ، ولا بالتعمي ، ولكنه : ما وقر بالقلب ، وصدقه العمل ، ولا يدخل أحد الجنة إلا بعمل صالح يُدقِّقه » أى : يحكمه ، والإيمان باطن في القلب ، وظهور العمل الصالح يدل على زيادته .

فصل :

ومن سُئِلَ عن الإيمان - وهو مؤمن - فقيل له : أ مؤمن أنت ؟ ، فإنه يقول : إن كنت تريد أنى من أهل الإقرار بالإيمان - فعم أنا مقرر بالإيمان ، ويجمع أحكامه ، وإن كنت تريد بالإيمان [الإيمان] الحقيقي الذى قال الله تعالى فيه : « أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا » : فلا علم لى فى ذلك ، وعلمه عند الله تعالى .

فإن قال : وما دليلك على قولك هذا ؟ فقال له : إن المؤمن قد يقال إنه مؤمن بما يبدو له من الاعتراف بالدين والإيمان ، وقد جرت الأحكام فى الشرع فى مثل قول الله تعالى : « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ » ؛ فلم يكلف الناس أن يطلعوا على بواطن العبيد ، وما تُسرُّه قلوبهم ، وإن كان يجرى الأحكام بما ظهر من علانيتهم فى أحكام التسمية بالإيمان ، والموافقة لأهل الإيمان فى القول والعمل .

و لو لم يكن ذلك كذلك - لم يوجد من يقطع بها بإيمانه على الغيب من سره .

وكذلك قوله تعالى : « فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً ؛ أَنْ يَنْكِحَ

الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ؛ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ : بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ « فوسع الله لهم على ما يجرى
في ظاهر الحكم ، ولم يكلفهم علم ما غاب عنهم من بواطن القلوب .

وإن كنت تريد أنى مؤمن حقاً عند الله ؛ فقل : لا أعلم لى فى ذلك ؛
لأنى إذا قلت : أنا مؤمن حقاً عند الله - فقد شهدت لى بالجنة ؛ لأن الله تعالى
يقول : « أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا أَنَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، وَمَغْفِرَةٌ ،
وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » ، وأيضاً ؛ إذا قال : أنا مؤمن حقاً عند الله ؛ فقد زكى نفسه ،
وخالف نهى الله ؛ لأن الله يقول : « فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّبَى » .

فلا يجوز لأحد أن يقول : أنا مؤمن حقاً ، ولا يكون هذا من الشك
فى الإيمان ، ولا يجوز لأحد أن يقول : إنه من أهل الجنة ؛ لأن ذلك من
تسكف علم الغيب الذى لم يجعله الله لأحد من عباده ؛ إلا الأنبياء والمرسلين .
وقيل : قال النبى (ﷺ) لحارثة : كيف أصبحت يا حارثة ؟ قال : مؤمناً ،
قال : مؤمناً ؟ قال ، مؤمناً قال : فما حقيقة إيمانك ؟ قال : عزفت نفسى عن
الدنيا فاستوى عندى : حجرها وذهبها وكأنى أنظر إلى عرش ربي بارزاً ، وكأنى
أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون ، وكأنى أسمع عواء أهل النار . فقال له رسول الله
(ﷺ) : شهيداً شهيداً .

فلما قتل - جاءت أمه إلى رسول الله (ﷺ) ، فقالت : إن يكن حارثة
فى الجنة ؛ فلا أبكى ، ولا أبالى ، وإن يكن غير ذلك - فسترى ما أصنع ، فقال
(ﷺ) : يا أم حارثة ، أجنة واحدة هى ؟ إنها لجنان كثيرة ، وإنه لى
الفرديوس الأعلى ؛ فرجعت ؛ وهى تضحك ، وتقول : بخ بخ لك يا حارثة .

القول الثالث والأربعون

في الشرك ، والكفر ، والفاق ، وصفة ذلك

وأما الشرك . فعناه في اللغة التسوية ؛ قال الله تعالى : « إِذْ نُسَوِّبُكُمْ
بِرَبِّ الْعَالَمِينَ » .

ومن الشرك أن يقيم العبد معبوداً غير الله ، أو يسمي أحداً غيره بالألوهية
كأهل الأوثان ، وينسكرك وجود الباري - تعالى - ، أو يجعل له شريكاً في خلقه
بما لا يتوهم الغير فيه شركة ، ولا صنعا ، أو يضيف خلقاً إلى غير الله ، أو يصفه
بما يخرج من معنى الألوهية ، بتكذيبه في كتبه ، أو تكذيب رسله ، وجهله
للبعث والاماد ، والثواب والعقاب ، والجنة والنار ، أو شىء مما لا يسع جهله ،
أو يشرك في همله أحداً غير الله تعالى ؛ كمن يريد بعمله رياء أو سمعة .

ومن الشرك : قلة ثقة بوجود الله تعالى ، والجزع ، والملمع ؛ حتى قيل :
إن قول القائل : لولا كلبنا لسرقنا ، ولولا فلان ، ولولا الشئ ، الفلاني لهلكنا .
والشرك يلحق العباد في أقل الخطرات ، كما قال النبي (ﷺ) :
« الشرك^(١) في أمتي أخفى من ذرة سوداء في صخرة صماء في ليلة ظلماء » .

وروى أن النبي (ﷺ) قال لأبي بكر الصديق (رضي الله عنه) ، :
« ألا أدلك على كلمات إذا قلتها برئت من الشرك ؟ » قال : بلى يا رسول الله
(صلى الله عليك) ، قال : قل : « اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك ، وأنا
أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم » .

(١) الحديث رواه المحكم عن ابن عباس ، وانظره : «الشرك في أمتي أخفى من ذرة سوداء في صخرة صماء في ليلة ظلماء» .
الصفاء ، ورواه المحكم ، وأبو نعيم في الحلية عن عائنة بلفظ مختص .

وكل من عبد غير الله فقد أشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا ، « وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ ، فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ ، أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ » ، فالشرك بعبد من الله خارج من رحمة الله .

ومن لم يؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، وأنبيائه ، وما جاءوا به عن الله - كان مشركا ، ومن صدق بالله ، وشك في نبيه محمد (ﷺ) ، ولم يؤمن أنه رسول الله (ﷺ) ، ولم يؤمن بالقرآن الذي جاء به من عند الله - كان مشركا ؛ حتى يقر بالله ، ورسوله ، وبما جاء به أنه الحق ؛ لأن الله يقول : « قَالَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ، حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ ، وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا » .

ومن آمن ببعض الأنبياء ، وكفر ببعضهم - فهو مشرك ، لأنه رد ما جاء في القرآن ، ومن لم يصدق بجملة القرآن ، وأنكر شيئا منه - فهو مشرك ، ومن لم يؤمن بالمعاد ، أو أنكر البعث : فهو مشرك ، وكذلك من أنكر الجنة والنار ، لأن ذلك في القرآن ، ومن أنكر الصلاة ، وخطأ من أوجب فرضها : فهو مشرك ويقتل إن لم يقب ، وكذلك الصيام ، والزكاة ، والحج ، والفرائض التي في كتاب الله ، إذا لم يؤمن بها فقد أشرك .

ومن قال : إن نبيا بعد نبينا محمد (ﷺ) ، أو قال : إنه كاذب ، أو ساحر ، أو شاعر ، ولم يصدق به - أشرك ، ومن أنكر كتب الله ، أو بعضها ، أو شيئا منها أشرك ، ومن أنكر الملائكة أشرك ، ومن قال : إن لله ولدا فقد أشرك ، ومن وصف الله بجوارح فقد أشرك ، وقول : يكفر .

فصل : شك في القرآن

ومن شك في الله أنه ليس بخالق ، ولا رازق - كفر ، ومن شك في أسماء الله بعد قيام الحجّة عليه - كفر ، ومن شك في تفسير التوحيد بعد علمه ، وقيام الحجّة عليه - كفر ، ومن شك في النبي (ﷺ) أنه ليس بنبي ، ولا رسول ؛ فقد كفر ، ومن شك في القرآن بعد ماسمعه ، أو تلى عليه ؛ فقد كفر . وأما من آمن بالله ، ورسله ، والقرآن ، وسمع بآياته ، ولم يكن علم بها أنها من القرآن ، فيشك فيها لم يكفر حتى تقوم عليه الحجّة ، لأنها من القرآن ، فإن شك بعد قيام الحجّة عليه كفر .

ومن شك في سورة من القرآن ، أو في ثلاث آيات - لم يعذر بذلك ؛ لأن نظم القرآن معجز ، وقولهم ؛ حتى يشك في ثلاث آيات ، لأن أقل سورة من سور القرآن ثلاث آيات .

ومن شك في الثواب والعقاب ، والبعث والحساب ، والوعد والوعيد ، والجنة والنار ، بعد قيام الحجّة عليه من كتاب الله ، وحجة المسلمين - كفر . ومن شك في فرائض الله تعالى - التي افترضها على عباده بعد قيام الحجّة عليه ، أو شك في محارم الله التي حرمها على عباده بعد علمه ، وقيام الحجّة عليه - كفر ، وكذلك القول في الملائكة ، ومن شك في أنبياء الله ، وكتبه ، ورسله بعد قيام الحجّة عليه - كفر وأما من شك في واحد من أنبياء الله ، أو واحد من ملائكته لم يسمع بهما - لم يكفر بذلك حتى تقوم عليه الحجّة ، فإذا قامت عليه الحجّة ، فشك بعد ذلك ، فقد كفر ، ومن شك في ولاية المسلمين ، والبراءة من الظالمين بعد علمه ، وقيام الحجّة عليه - كفر . ومن شك ، فقال : لا أدري هذا الذي في أيدي اليهود أم هو التوراة التي

أنزلها الله على موسى (عليه السلام) أم لا ؟ وهذا الإنجيل الذي في أيدي
النصارى هو الذي أنزل الله على عيسى (عليه السلام) أم لا ؟ ، إلا أنى
لا أشك في التوراة أنها من عند الله ، وأن الله أنزلها على نبيه موسى (عليه السلام)
ولا أشك في الإنجيل أنه من عند الله ، وأن الله أنزله على نبيه عيسى عليه السلام -
فإنه لا يكون بذلك مشركا ، ولا كافرا .

ومن قال : إن نبي الله عيسى بن مريم له أب - فهو مشرك يقتل إن لم يتب
ومن شك في الجنة ، والنار بعد علمه بهما ، وبعد قيام الحججة عليه كان بذلك
مشركا يقتل إن لم يتب .

وكذلك يوم القيامة بعد العلم به ؛ وقيام الحججة عليه به ، وكذلك القول
في البعث ، وكذلك القول في الثواب والعقاب .

كل هذا لا يبعث الشك فيه بعد العلم به ، ومن شك فيه بعد العلم به ، وقيام
الحججة عليه ، فهو مشرك .

وقال أبو عبد الله : من تأول القرآن ، أو شيئا منه على غير تأويله ، لم يكن
مشركا ، ولكن كافرا نعمة ، وإن شك في آية من القرآن بعد علمه بها فهو
مشرك يقتل إن لم يتب ، وأما إن شك في آية من القرآن ، لم يكن علمها أنها
من القرآن ، وهو مؤمن بالقرآن ، إلا أنه شك في هذه الآية ، لا يدري أهي
من القرآن أم غير القرآن ؟ فإنه لا يكون بذلك مشركا حتى تقوم عليه الحججة ،
فإن شك فيها بعد قيام الحججة عليه - فإنه يكون مشركا يقتل إن لم يتب .

ومن شك في السكينة بعد علمه بها فهو مشرك ، وأما من لم يعلمها ؛ فواسع
له جهلها ، ما لم يحضر وقت الصلاة ، فإذا حضر وقت الصلاة فصلى لغير القبلة -
فلا يبعث جهل ذلك .

ومن شك^(١) في الجمعة بعد علمه بها ، وقامت عليه الحججة بها كان كافرا ، وقال أبو زياد : إنه يقتل ونحن نقول : إنه كافر ، ولا يقتل ؛ إذا كان مقرا بأن صلاة الظهر أربع ركعات
ومن شك في السماء ، والأرض ، والجبال ، والناس ، والدواب ، والشمس ، والقمر ، والنجوم ؛ التي ذكرها الله في كتابه أم لا ؛ إنه لا يكون بذلك مشركا ، ولا كافرا ؛ إذا كان مقرا أن الله خلق هذا الذي شك فيه . ومن أقر بالله وحده لا شريك له ، وأن محمدا (ﷺ) عبده ورسوله ، وبكل ما جاء به عن الله ؛ إلا أنه قال : إن الله يعجزه شيء ، أو أنه يغفل ، أو يشهو ، أو خام ، أو ليس هو بقادر ؛ ولا قاهر ، وأشياء هذا - إنه يكون مشركا يقتل إن لم يقب .

وكذلك إن شك في هذا بعد العلم به ، أو كان جاهلا بذلك ، وقامت عليه الحججة ، ومن شك في نبوة الأنبياء بعد علمه ، وبعد قيام الحججة عليه ، فهو مشرك .

فصل :

وأما الكفر : فهو في أصل اللغة التغطية ، والستر ، وفي مفهوم كلام العرب : هو جحود نعم نعمته . والكفر على وجهين : كفر الجحود ، وكفر النعمة ، فكفر الجحود الذي جهل ربه ، وكفر نعمته ، أو تجهل ، أو استجهل .

أما من جهل ربه : فهو الذي لا يعرفه ، ولا يثبتته كالدهرية ، والثنوية ،

(١) لعل أصل الخلاف في هذا : هل الجمعة فرض عين ، أو فرض كفاية ، وعلى كل حال سواء كانت فرض كفاية أم كانت فرض عين - لا يسمع حملها على من قامت عليه الحججة بها ، ويمكن كاف في دره أن يقال لمن قال : إنه لا يقتل أن اعترافه بصلاة الظهر ، وهى أصل الجمعة كاف في دره المدعنه ، ولم يرد نص في قتله إن أنكر صلاة الجمعة يعتمد عليه م .

وجميع ملل أهل الشرك ، أما التجاهل فهو التفتير هما لا تصح المعرفة إلا به
 إثباتا ونفيا ، كمن لا يعرف ما لا يسمعه جهله .
 وأما المستجهل : فهو المستعرض لإيصال خالقه بما لا يليق به ، وأما كفر
 النعمة : فهو بالقول والفعل ، فهو الكفر الذي يكون من جهة اللغة ، ومن
 جهة الشريعة .
 وقد اجتمعت الأمة على أن الكافر الأصلي ؛ هو الشرك ، واخفاقوا في
 كفر النعمة ، فنفاها القدرية ، والمرحئة ، والأشعرية ، وأثبتة الإباضية ،
 والصفيرية ، والشيعة .

والكفر عند العرب كفران النعمة ، كما قال الله تعالى حكاية عن نبيه سليمان
 (ﷺ) : « قَالَ : هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ » وقال
 تعالى : « وَوَلِّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » ومن كفر
 فإن الله غني إن ترك الحج ، وقال تعالى : « لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن
 كفرتم إن عذابي لشديد » ، وقال النبي (ﷺ) إن انتفاء الرجل من
 أبيه كفر ومن ترك الصلاة فقد كفر .

فصل :

وأما النفاق فأصله من لغة العرب ، مأخوذ من نفاق اليربوع ، وهو أحد
 أبواب جحره ، يتخذه مستخفيا ؛ يخرج منه عند الضرورة ، وإذا خاف ، فأخفاه
 عن العيون .

وفسر أهل العلم أن النفاق : هو اختلاف السريرة ، والعلانية ،
 واختلاف القول والعمل ، والمدخل والمخرج . وقد ذكر الله المنافقين في آيات
 كثيرة من كتابه .

(١) رواه الطبراني في الأوسط ولفظه : من ترك الصلاة متممدا فقد كفر جهارا : عن أنس .

واختلف الناس فيهم ؛ فقال قوم : هم مشركون خالف قولم اعتقادهم ،
وقال آخرون : قولم خالف أفعالهم ، والأصل في هذا . قوله تعالى : « فَمَا لَكُمْ
فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ » الآية .

وذلك أن أصحاب رسول الله (ﷺ) اختلفوا ، فقال بعضهم : القول
على حقيقة ما أتم عليه ، وهم إخواننا ، وإنما اتل عليهم أمر الهجرة ، والخروج
من الوطن - فهم مسلمون مؤمنون ، وقال آخرون : بل هم مشركون لتخلفهم
عن الهجرة ، ولقعودهم بين ظهرائي قوم مشركين ، فأنزل الله - عز وجل - :
« فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ ، وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا » فأخبر أنهم
ليسوا بمشركين ولا مؤمنين ، ولكم منافقون .

وأخبر أنه أركسهم بما كسبوا ، وزد على من سماهم مؤمنين ، أو مشركين ،
وسماهم - تعالى - منافقين ، ثم عاتب المؤمنين فيهم ، فقال : « أَتُرِيدُونَ أَنْ
تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ » الآية ، فوقع العتاب هاهنا على من سماهم مؤمنين .
ثم قال : « وَذُوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا ؛ فَتَكُونُونَ سَوَاءً » ،
وإنما مودتهم ، أن يترك المؤمنون الهجرة كما تركوها هم ، فيكفرون كما كفروا .
ثم قال : « فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ ؛ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »
فقد انقطعت الولاية بين المؤمنين والكفار ، حتى يهاجروا في سبيل الله .

ثم قال : « فَإِنْ تَوَلَّوْا ؛ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ ؛ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » الآية
فصح أنهم قبل التولي - لم يصدر منهم فعل يكونون به منافقين ، وترك الهجرة ،
وإن وقع التولي ، وهذا الارتداد ، وكان لهم حكم آخر ، وهو القتل .

فن أثبت النفاق في الأفعال لخالفها الأقوال فهو أقرب إلى الحجية والحجة ؛
إن شاء الله ؛ لأنهم استدلوا بظاهر الآية ، وقضوا بأن النفاق في الأفعال ،

واستدل من شركهم ، بقوله تعالى : « وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ » إلى قوله : « فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْتَمُونَهُ » الآية . قالوا : فلما أخبر عن الوعد باللسان ، وأعقب النفاق في القلب - علمنا أننا سلبهم الإيمان الذي يكون في القلب عقوبة ، ولن يستقيم النفاق والإيمان في قلب واحد . وقال آخرون : قد يصح ذلك ، ويقاوم إيمان القلب ، فإن هذا النفاق دغل وغش في قلوبهم إلى المؤمنين .

والذين قضوا بأن النفاق في الضمير يفسقون ؛ لأنهم لا يصلون الاعتقادات إلا بنصوص الشارع ، والذين قضوا به - إذ قد أبعثوا عن أنفسهم أسباب الشرك ؛ لكنهم هدموا قاعدة الخوف ، وسهلوا الطريق إلى الجنة ، والذين قالوا : إنه في الأفعال عظموا أسباب المخاوف ؛ فهم أحزم ، وهو الصحيح - إن شاء الله تعالى ، ولا يستحيل تصرفه في الوجهين جميعا ، والاحتجاج في هذا بطول - تركته .

وقد جاء الحديث بذكر النفاق في الأقوال والأفعال ؛ كما قال (عليه السلام) (١) : « أربع من كن فيه فهو منافق حقا ، وإن صلى ، وإن صام ، وزعم أنه مسلم : من إذا حدث كذب ، وإن أوتمن خان ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر . وقال (عليه السلام) (٢) : « أكثر منافق هذه الأمة قرآؤها » ، وفي حديث حذيفة بن اليمان قال : كان الرجل في عهد رسول الله (ﷺ) يتكلم بكلمة يصير بها منافقا ، وإنى لأسمعها من أحدكم في اليوم عشر مرات . قيل له :

(١) رواه البخارى ومسلم ، وأبو داود ، وأحمد ، والبيهقى عن ابن عمرو بألفاظ مختلفة .

(٢) رواه أحمد والطبرانى ، والبيهقى عن ابن عمرو ورواه أحمد والطبرانى عن عتبة ابن عامر ، وأخرجه الطبرانى وابن عدى عن عصمة بن مالك . م

المنافقون اليوم أكثر أم كانوا على عهد رسول الله (ﷺ)؟ فقال: اليوم أكثر؛ لأنهم كانوا يخفون نفاقهم، وهم اليوم يظهرونه، وقد كفروا وكفرا مبينا. وقيل للحسن: لا نفاق اليوم، فقال: لو ظهر لكم المنافقون لا تموحشتم في الطريق، ولو نبت للمناقين أذنان ما قدر أحدكم أن يطاء على الأرض. وقيل: سمع ابن عمر رجلا يتعرض للحجاج، فقال: رأيت إن كنت حاضرا أكنت تتكلم به؟ قال: لا. قال ابن عمر: كنا نعلم هذا نفاقاً على عهد رسول الله (ﷺ).

وقال (عليه السلام) (١): «من كان ذا لسانين ووجهين في الدنيا، جعل الله له لسانين، ووجهين في النار». وقال: «شر الناس ذو الوجهين: يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه».

وقال أبو مليكة: أدركت خمسين ومائة من أصحاب رسول الله (ﷺ) كلهم يخافون النفاق، وأصل النفاق: تفاوت السر والدانية، والأمن من مكر الله، والمعجب، وأمور أخرى؛ لا يسلم منها إلا الصديقون. وروى عن جابر بن زيد (رحمه الله) وغيره، في النفاق وكفر النعمة أحاديث، وآثار كثيرة تركنا ذكرها.

وقيل (٢): إن النبي (ﷺ) قال: «إني لا أتخوف على أمتي مؤمنا، ولا مشركا، أما المؤمن فحجره إيمانه، وأما المشرك، فيقعه شركه، ولست أكني أتخوف عليهم مناقا عليم اللسان، جاهل القلب؛ يقول ما يعرفون، ويعمل ما ينكرون، وفي ذكر النفاق أكثر [من] هذا - تركته».

(١) رواه أبو داود عن عمار

(٢) روى آخره ابن عدي عن عمر بن الخطاب: أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان، ورواه جابر بن زيد متوقفاً عن أبي عبيدة بن الجراح.

القول الرابع والأربعون

فيما يجوز أن يقال من الكلام ، والدعاء

والدعاء فريضة ؛ لقول الله تعالى : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » الآية ، قال : « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي ؛ فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ » الآية ، وقال : « وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ؛ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا » ، وقال : « ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ؛ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ » .
فأمر الله بالدعاء ، وظنن فيه بالإجابة ؛ إذا وقع على الوجه المرغوب فيه دون المحظور منه ؛ لأن ما لا يجوز لا يقع به الضمان بإجابته ، لأنه ليس من الحكم أن يقول للناس : سلوني ما لا يجوز لي إن أجبتكم إليه ؛ لأن ذلك يقع على غير فعل الحكيم .

ويدل على ذلك أيضاً ما يعرفه الناس من مسألة العبد ربه ، الرحمة ، والعفو ، والفرحان عند حادث يحدث به ، لا يأمن أن يكون عقاباً نزل به وعند توبته من ذنب قد ساف منه ، فإن الدعاء في مثل هذا وأشباهه قد يلزم ، ولا يجوز تركه ، وهذه حلة من عرف نفسه بالضعف ، والمجز ، والاستكانة ، وعرف ربه بالتدرة ، والقهر ؛ والنصر ، والإعانة .

واختلف الناس في الدعاء ، فقال قوم : الواجب أن يدعو الإنسان ، ويكون سؤاله مقيداً في العقل والضمير بشرطه حكم الله فيه ، وما هو أعلم به من حق تدبيره ، لئلا يقع دعاؤه موقع الاعتراض على ربه ، والحكم عليه ؛ لأن العبد هو المرتوب ، ولا تحسّم له على سيده فيما هو أملك به ، وأعلم بوجه منه وقال

قوم : بحسن إظهار ما يضر من ذلك ، ولا يحسن في أمور أخرى ، وذلك :
مثل قول القائل : أحيى ما كانت الحياة خيرا لي ، وأغنى ما كان الغنى خيرا لي .
وهذا سائغ في الدعاء والمسألة ، ولو أفرد الدعاء والمسألة بالحياة ، والغنى بغير إظهار
شروط الخيرة كان نجائزا ؛ إذا كان عنده ، وضميره على ما يدعوا المسلمون .

وقال قوم : إن الدعاء والمسألة لا يحتاجان إلى ضمير يعتقد ، ولا يشترط معهما ،
ولا إظهار ذلك أيضاً ، لأن موضع الدعاء هو على ذلك ، ولا وجه لاشتراط الدعاء
فيه بإظهار اللفظ ، ولا يعتقد ضمير .

وعندي أنه يجب إذا دعا ربه ، وسأله أن يميتني ، أو يقره ، ونحو هذا ،
فلا بد له من إظهار الاشتراط ؛ أن يقول : ما كان الفقر خيرا لي في ديني ،
وما كان الموت أنفع لي من الحياة ، ولا يرسل المسألة في هذا إرسالاً ، لأن من
لم يشترط في هذا الوضع خرج دعاؤه مخرج السخط ، والاستصغار لنعم الله ،
ولا ينبغي للعبد أن يسأل ربه إلا أن يكون بدعائه مطيعاً لربه .

ولا يجوز له أن يسأل ربه ما لو فعله له لم يتمكن فعله خروجا عن الحكمة ؛
كقول القائل ؛ اللهم أحي لي ما أمت من أهل قبل يوم القيامة ، وأرجعهم إلي
للدنيا ، أو اجعل عمري ألف سنة ، أو هب لي ملكا مثل ملك سليمان بن داود
النبى (عليه السلام) . فإن فعل هذا ، ودعاؤه كان جاهلا متحكما على الله ، وخروجا
عن حد مسألة المتهيب الخاضع إلى حد مسألة المتحكم الملزم ، وليس من مسألة
العبد لسيد في شيء ، وإنما يجري مجرى الأمر والإلزام ، وإيجاب القروض .

والمسألة ، وإن كان لفظها لفظ الأمر ؛ فإنها متصل باسم الأمر بما يجامعها
من القصد والإرادة والخضوع ، والاستكانة ، والتواضع ونحو الأنفة ،

ولا يجوز أن يقال : إن العباد يأمرون الله ، وينهونه في دعائهم له ،
ومسئلتهم إياه .

وقيل : إن لفظ الأمر ، والنهي على وجهين ؛ فما كان لمن هو دونك فهو
أمر ونهي ، وما كان لمن هو فوقك : فهو دعاء ، ومسألة ، وقيل : ما كان
لله فهو دعاء .

وأما قول الله تعالى « : مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللهَ قرَضًا حسنًا ، فيضاعفه
لَهُ » فمعنى ذلك على سبيل الترفيق ، والاستعطاف ، والدلالة على موضع
الصلاح للعبد .

ولا يجوز لأحد أن يقول : يارب . لا تجز علي ، ولا تظلمني ، ويجوز أن
يقول : « رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ، وَاعْفُ عَنَّا » وإن كان من
حكم الله - أنه لا يحمل أحدا ما لا طاقة له به ؛ إذ هذا الكلام يدل على
الاستكانة ، والخضوع .

والدعاء لله - تعالى - على ضربين : أحدهما يفعله الله للعبد دعاء ، أو لم
يدعه ، كقوله - عز وجل - ما حكاه عن ملائكته (عليهم السلام) : « رَبَّنَا
وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةٌ وَعِلْمًا ، فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ ، وَقِهِمْ
عَذَابَ الْجَحِيمِ » ، وقد علمنا أن الله - تعالى - يدخل المؤمنين الجنة ، وأنه
يفغر للذين تابوا ؛ دعا بذلك داع ، أو لم يدع .

والآخر : الذي ليس من حكم الله أن يفعله ؛ إلا بعد الدعاء - كدعاء
الأنبياء للأشياء التي لولا دعاؤهم بها لما اتفق كونها على سبيل ما انفتحت عليه
من الكثرة .

ومواقيت الأفعال لعلم الله - عز وجل - أن ذلك لا يكون موجبا للحجة ، ولا موافقا موقع المصلحة ؛ إلا بأن يكون بعد ذلك الدعاء ، وقد علمنا بأن المسلمين بوجهون دعاءهم إلى الله في النصرة على المشركين ، وفي استسقاء الفيث ، وفي كشف ما كان من المسكاره وأشباه ذلك رغبة إلى الله - تعالى - وطما أن يكون اجتهادهم سببا لاختلاف ما سألوه .

فقد دل على أن من الدعاء ، ما لو لم يكن الشيء المستول فيه ، وإن كنا لانعرف كل شيء من ذلك بمينه ؛ مما سواه ، ولسكنا نعلم في الجملة : أن مما ندعو به أن الله يفعله دعواته به ، أو لم ندعه به ، ومنه : ما نعلم أن الله - تعالى - لا يفعله ؛ إلا أن ندعو به ، ومنه : ما ندرى من أى صنفين ؛ فنحن ندهوه بحسن الدعاء ، لما في ذلك من الوجهين ، وأيضا ؛ فالدعاء يجرى مجرى التسميح ، والتفديس ، والذكر ، والسلمون يفعلون ذلك ، والإجابة بموافقة الإرادة .

وفي الخبر : « دعوة للظلم ، والحاج ، والوالد لا يرد لها راد ، ولو كان الداعي مشركا ، أو فاسقا . ولو كانت الإجابة لاتكون إلا تشريفا للداعي ، وتعظيما له - لم يجز للنبي (ﷺ) أن يجيب سائلا يسأله ؛ حتى يكون مؤمنا تقيا ، وذهب أن الله - تعالى - يجيب كل داع يدعو على الشريعة التي لا يجوز [أن] يخرج الدعاء إلا عليها .

وزعموا أن الله - قد ضمن بقوله : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » ، وقوله : « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي ، فَإِنِّي قَرِيبٌ ؛ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ » ، فقالوا : لم يخص بهذا وليا دون عدو ، ولا مؤمنا دون كافر ، فقد دل على عموم كل داع دعا على السبيل التي أمر الله بالدعاء عليها ؛ لأنه ؛ إذا خالف

ذلك - خرج من جملة المتضمن لهم الإجابة ؛ الذين يفعلون ما أمروا به من الدعاء ؛ دون غيرهم . وإن كان بعضهم قد دعا بما كان
وقال بعض شيوخنا : إن الله - جل ذكره - لم يتضمن الإجابة لكل
من دعاه بما أمره أن يدعو به ، وإنما أعلم للعباد أنه ذو إجابة لدعوة الداعي ،
وهذا وصف يميز الإجابة لبعض الداعين ؛ كما أن الباري - جل ذكره - وصف
نفسه بأنه ذو مغفرة للناس على ظلمهم ، وقد تحصل المغفرة للبعض دون الكل .
والذي نختاره ، ونذهب إليه : أن الإجابة قد تكون ثوابا ، وغير ثواب ،
وتكون للمؤمن ، وغير المؤمن ، بحسب ما يعلم الله في فعل ذلك من الصلاح ؛
للحجة التي ذكرناها في ما تقدم ذكرنا له . والله أعلم .

فصل :

قال أبو سفيان (رحمه الله) والتمنوت في الصلاة ، ورفع الإمام يده ، وهو
يخطب يوم الجمعة - بدعة ، وإنما كان يشير بأصبعه ، وقال عبادة : إنه رأى
بشيرا يرفع يديه يوم الجمعة على المنبر ، فنهيته ، فقال : قد رأيت رسول الله
(ﷺ) على المنبر ، وما يقول بيده إلا هكذا . وأشار بأصبعه السبابة . وقال
أبو المؤثر : يكره للداعي رفع يديه في الخطبة ، والصلاة وغيرها ، إلا أنه قد رخص
بعضهم في رفع اليد بالدعاء يوم عرفة . قال : وما محب رفع اليدين ، لأن الله
قريب علم بذات الصدور .

ويروى أن النبي (ﷺ) كان يقول في دعائه : اللهم ارزقني عيينين
هطالعين ؛ تبكيان من خشيتك قبل أن تسكون الدموع دماء ، والأضراس
حزاء ، ولم تر أحدا من أصحابنا يرفع يديه دفعا شديدا إلا أن حاجبا كان
يرفع يديه ، وكان أحدهم يشير بأصبعه .

فضل :

ولا ينبغي للداعي أن يقول : اللهم ارض عني كرضاي عنك ، لأن رضا الله أكثر من رضا العبد ؛ ويجوز أن يقول : يا رب لا ترزقني الحرام ، ولا تطعمني به إياه ؛ لأن الحرام غذاء أهل الكفر والمعاصي ، فمن أكله فقد رزق الغذاء لا رزق التمليك ، ولا رازق غير الله ، ولا مطعم سواه .

واختلف في قول القائل : اللهم ارحمني برحمتك ، وتب علي بتوبتك . وروى أبو سعيد (رحمه الله) أن النبي (ﷺ) كان يقول في دعائه : « اللهم لا تجعل لمنامق علي يداً ، ولا منة » ، وجاء في الرواية : أن أسألو الله ببطون أكفكم .

وجاء في بعض القول : النهي عن رفع الأيدي في الدعاء ، ورفع الصوت إلا بعرفات ، فإنها ترفع فيها الأصوات بالدعاء وذكر الله ، وأما بسط الأيدي بغير رفع - فذلك جائز ، وإرسالها أفضل ؛ لأن ذلك فيه غاية التذلل ، والمسكنة . وحق على السائل أن يخضع ، ويقذل للمستول بغاية الافتقار ، والاستكانة من العبد لمولاه ، لأنه لا يملك لنفسه شيئاً ، والله - تعالى - القادر على كل شيء ، وقد قال الله تعالى : « وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا » ، وذلك في القلب لا في اليدين . ويجوز أن يقال : اللهم حل بيني وبين الشيطان ، ويقال : إن الله حال بين المؤمنين والكفر ، لأنه أمرهم بالإيمان ، ونهاهم عن الكفر .

ولا يجوز لأحد أن يدعو على أحد بالموت إلا أن يكون الذي دعا عليه بالموت فاسقاً مؤذياً للناس ، ونهى عن لطم الحدود ، والدعاء بالويل عند المصائب . ولا يجوز للمؤمن أن يؤمن على دعا . من لا يتولاه ، . يجوز الدعاء .

للموافق بالعافية ؛ إذا كان في ذلك رجاء نفع للداعى ، وليس ذلك بولاية .

ولا نحب لأحد أن يقول : اللهم إني أسألك بحقك على نفسك ، ولا يجوز أن يقال : اللهم إني أسألك بالله ؛ لأن الله يقول : « ادْعُوا اللَّهَ ، أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَانَ » .

ولا يجوز أن يقول : اللهم إني أسألك بحق محمد عليك ، ولا يجوز لأحد أن يقول لإنسان : يسأل الله عنك .

ويجوز أن يقول : أسألك بحرمته محمد (ﷺ) ، ويجوز أن يقول : اللهم إني أدعوك بأسمائك ، ولا يقول : أسألك بأسمائك .

ويجوز للكاتب أن يكتب لغير الولي : يا سيدي ، يا مولاي ؛ لأن هذا ينصرف في اللغة إلى وجوه . ويجوز أن يقال لمن لا يتولى : عظم الله أجرك ، ورحمك الله ؛ إذا كان يتقيه ، وينوى ذلك في الدنيا .

وسئل محمد بن محبوب (رحمه الله) : هل يجوز أن يقال لمن لا يتولى : أكرمك الله ، أو أحسن الله إليك ؟ قال : نعم . قيل له : ويجوز أن يقال له : أحسن الله جزاءك ، أو ذكرك الله بخيرك ، أو بارك الله فيك ، أو نبرك الله ، أو كلاك الله ، أو صحبك الله ، أو كان الله معك ، أو سلمك الله ؟ قال : لا أدري أن يقول له شيئاً من هذا . وقال غيره : إنه يجوز أن يقول لمن لا يتولاه : أحسن الله جزاءك : معناه - في الدنيا ، وذكرك الله بخير ، يريد به المال في الدنيا ، وبارك الله فيك ، ومن بركة العافية التي يتقوى بها على الطاعة ، والمعصية ، وأما بارك الله عليك - فهو أضييق ، وكذلك ينصره الله : على معنى :

الدنيا ، وكذلك كلاك الله - يجوز في معاني الدنيا من صجبتك الله ، وكان
الله معك برحمته في الدنيا ، وكذلك سلمك الله في الدنيا .
فصل :

وقيل : كل من ذكر أحداً من المسلمين بما يكرهه ، أو ينقصه ؛ فلا يجوز له
ذلك ، وهو من النقيبة المنهى عنها ، ومن قال : فلان ثقيل الروح ؛ فهو غيبته ،
ولا يجوز أن يقال في المسلم : إنه سيء الأدب ، سريع الغضب ؛ نتن الرائحة ؛
لأن ذلك بما يكرهه ، وينقصه .

ومن قال لمؤمن : هو من شر الخلق وجبت البراءة منه عند السامع ؛ لأنه
شهد على مؤمن بالكفر ؛ لأن الله - تعالى - يقول : « إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ
الَّذِينَ كَفَرُوا » إلا أن يتوب ، ويرجع عن قوله ذلك .

ومن قال : المنافق مشتهر بأكل الحرام ، وظلم الناس ، وشرب المسكر ،
ويقر على نفسه بالزنا ، وغير ذلك من انتهاك المحرمات ، ومواقعة الكبائر -
أنا خير منه ، فلا يجوز ذلك ، لأن ذلك من التزكية ، والله - تعالى - يقول :
« فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى » ، وأما إن قال : أنا خير منه
فعللاً في نفسه ؛ لأن أفعاله عند نفسه طاعة فذلك جائز له ، ومن قال : إنه ليس
في الدنيا خير منه أن يبرأ منه .

وإذا افتعلت فئتان باغيتان ، فكانت الدائرة على إحدى الطائفتين ؛
فيجوز أن يقال للغالبة انتصرت على المغلوبة ، أو منصوراً عليها ، ولا يجوز
أن يقال : نصره الله عليها ، ويجوز أن يقال : إن النصر مع الصبر .

ويجوز لمن يقول : أنا أقدر أعمل كذا ؛ على سبيل المجاز لا معنى الحقيقة ،
لأن العادة قد جرت منه بمثل ذلك . وقال بشير : لا يقال : كل من فعل الكفر
فهو بكافر ، ويقال : إن المؤمن واقع الخطيئة ، وأخطأ ، ولا يجوز أن يقال :
إنه مخطئ ، ويقال : إنه واقع العصية ، وعصى ، ولا يجوز أن يقال : إنه عصى .
فصل :

قيل اختلف عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود (رحمهما الله) ،
فقال ابن مسعود : يجوز للمؤمن أن يقول : أنا مؤمن حقا عند الله ، وقال
عبد الله بن عباس : يجوز أن يقال : أنا مؤمن حقا عند نفسي ولا أقول عند
الله ، فأرسل عبد الله بن عباس إلى ابن مسعود : إذا قلت إنك مؤمن حقا
عند الله ، فقل : إنك في الجنة ، لأن الله يقول : « أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا
لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ ، وَمَغْفِرَةٌ ، وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » وقال ابن مسعود : إن
لم تقل إنك مؤمن حقا عند الله ؛ فإنك شاك في إيمانك .

وقال أبو محمد (رحمه الله) : إن سأل سائل فقال : أنت مؤمن ؟ فقل : نعم .
عند نفسي ، وأما عند الله ، فلا أدري ، فإن قال : لم لا تقول : إنك مؤمن
حقا على غير شرط ؟ ، فقل : إذا قلت : إني مؤمن حقا - قطعت لنفسي بالشهادة
برضا الله عني ، فإذا قال : إذا كانت أفعالك كلها طاعة عند نفسك ؛ فلم لا تشهد
لها بهذه الشهادة ؟ قال : لأن الله يقول : « فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ
بِمَنِ اتَّقَى » وقال النبي (ﷺ) : لا تشهدوا لأنفسكم بجنة ، ولا نار .

فإن قال : فإن وصفت نفسك بأنك مؤمن ، وقا. مدح الله المؤمنين ،
فقل : إني وجدت المسلمين يسمون كل من كان على مثل ما أنا عليه من الاعتقاد ،

والقول ، والعمل مؤمنا - فوجب أن تسنى بهذا الاسم فإن قال : أنت مؤمن
حقا أم كافر ؟ ، فقل : إن كنت تعنى أنى مؤمن حقا أى سعيد ، فلا علم لى
بذلك ، وتلك شهادة غيب محجورة علىّ وعليك ، والسؤال فى الغيب محال ،
والمحال ساقط ، وإن كنت تعنى مؤمنا حقا فى حكم ما تمبّدنى الله به فتلك
حالات لا يستدل عليها إلا بالأفعال المكفرة ، والأفعال الصحيحة ، وإما فيحال
ما أكون عاصيا لله فى حكم دينه ، وإما مؤمن عند نفسى حقا ؛ إذا كنت تائبا
إلى الله - تعالى - من جميع ما عصيت الله فيه ، مؤديا لجميع ما يلزمنى أداؤه
من طاعته .

ولا يجوز لأحد أن يشهد لأحد من الناس بالجنة ، ولو ظهر منه ما يستوجب
عليه الولاية : من الفضل ، والجهاد فى سبيل الله ، والقول ، والمواقفة إلا من
صح له فى كتاب من كتب الله ، أو شهد له بذلك رسول من رسل الله ،
أو نبي من أنبيائه (صلوات الله عليهم) ؛ وإلا فلا يجوز له أن يشهد له
بحقيقة ذلك .

فمن شهد له بحقيقة ذلك بغير هذا الوجه ، ودان به - فقد تعاطى من علم الغيب ؛
وأخاف ألا يسعه ذلك ، ولا آمن عليه الهلاك ؛ إلا على اعتقاد الشريعة له ؛
إن كان مات على ظاهر ما صح له من حسن الأهل الصالحة .

وقال محمد بن جعفر : وقيل : لا يشهد لأحد بالجنة إلا الأنبياء ، وقيل
[هذا] لأبى بكر وعمر لما جاء فيهما ، ولكننا نشهد لأهل الإيمان بالإيمان ،
والمؤمن فى الجنة ، وأما من مات على الكفر : فشهد له بالنار . وقيل : يجوز
أن يشهد لأزواج النبي (ﷺ) (رضى الله عنهن) بالجنة .

، وإذا كان رجلان من أهل الولاية : أحدهما يُخرج زكاته ، ولا يتصدق على جار ، ولا قريب ، والآخر يتصدق ، ويمطى الضيف ، ويبذل الأخلاق الحسنة - فلا يجوز أن يقال ؛ هذا كريمة ، وهذا بخيل ، ولكن يقال : هو أكرم منه .

ولا يجوز أن يقال لولين : هذا أروع من هذا ، ولا أصدق منه ؛ لأنه يتوهم على الآخر بالكذب ، وترك الورع ، وأما أفضل منه في جوائز ؛ إذا كان كذلك في ظاهر الأمر ، والمؤمنون يتفاضلون في الهزجات من غير أن ينقص أحدهم من منزلته في الفضل .

فصل :

ولا يجوز أن يقال : لغير الولي بعد موته عفا الله عنه ؛ إلا أن يريد عفا الله عنه ، ولم يؤخذه عند ممصيته بالعقوبة .

ولا يجوز أن يقول له : حياك الله ، ومرحبا بك ، ولا يجوز لأحد أن يقول لغيره : أعرض الله عنك ، ولا أقبل إليك ، ولا يجوز أن يقال : تعالى الله بالمرز والكبرياء .

ويجوز أن يقال : أستودعك الله . أى أسأل الله أن يحفظك ، ويجوز أن يقال : استحفظ الله إياك ، ويجوز أن يقول : يا رجائي بمعنى : يا من أرجو من جهته ، ويجوز أن يقال لغير الولي : لا نظر الله إليك ، ويجوز أن يقال : إن الله يسمع ويرى ، ولا يجوز أن يقال : يستمع ، ولا يفهم ، ولا يفقه ، واختلف في بدرى ويعرف ، وكل ذلك جائز ؛ إذا كان بمعنى العلم .

ولا يجوز الترحم على الفساق ، وقال أبو محمد : في الترحم على من لا ولاية له اختلاف ، فمن أجاز: فعلى معنى صرف النية إلى الله ، قد رحمه حين أخرجه حيا ، وأبانه رسالة نبينا محمد ﷺ ، ويقال لليل والنهار : إنهما من رحمة الله .

ولا يجوز أن يقال لغير الولي : غفر الله لك ؛ إلا أن يريد بقوله - ستر الله عليك في الدنيا مما يكره إظهاره ، لأن القرآن هو الستر ، ويجوز أن يقال للمنافق : إنه جيد ، ويعنى أنه جيد لأهله .

وقال رجل لبشير : إن رجلا يبلغني عنه الكلام الذي يؤذيني ، ولا يصح ذلك إلا بشاهدي عدل ، وأنا لا أتولاه ، ولا أبرأ منه : هل لي أن أدعوه بشيء من أمور الدنيا ، وقلبي لا يحب له ذلك ؟ فقال : لا بأس بذلك والله أعلم ، فمن تكن له حرمة الإسلام دعى له بأمر الدنيا .

فصل :

ويجوز أن يقال : الحمد لله بما يحمده به نفسه ، وسبح به نفسه ، وهملّ به نفسه ، وينوي به أن نفسه هو الله لا شيء غيره .

ولا يجوز أن يقال : جزاء ربنا الحمد والشكر ؛ لأن الله - تعالى - غني عن العباد ، وحمدهم ، وشكرهم ، وجميع عباداتهم ، وإنما الشكر فضل من الله على الشاكر ، ونعمة منه عليه بما يقطيه من الثواب على ذلك ، ويقال : إن الله أرحم الراحمين ، ولا يقال : أرحم الرحماء .

ويكره أن يقال : قال الله لا فإلك ، ومن طلب إليه منه شيء فقال : ما عندي قليل الله ، ولا كثيره . يريد من ذلك الجنس الذي طلب إليه منه ، وكان صادقا عليه في ذلك ، ويجوز أن يقال للولي : لاشق الله عليك ، ولا يجوز

ذلك لغير الولي ، ويكره أن يقال : اعتمادنا على فلان بمد الله .

ويجوز أن يقال : اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم ، وآل إبراهيم .

وقيل : لا يجوز أن يقال الحمد لله الذي كان كذا ، وكذا ، ولكن يقال :

الحمد لله ؛ إن كان كذا وكذا .

ويجوز أن يقال : احتجب الله عن خلقه لعزته ، وقدرته ، ولا يجوز أن

يقال : احتجب بنوره ، ولا بسمواته ، وقول : لا يجوز أن يقال : احتجب

بعزته وقدرته ، لأنهما صفة من صفاته ، وجبتا لذاته ، ولا يجوز أن يقال :

هما غيره .

وأما الحجاب الذي ذكره الله هو في القرآن هو المنع للخلق عن رؤية الباري

- جل وعلا - وليس هو بحجاب ساتر بينه وبين خلقه ، ولكن الله حجب

خلقه عن رؤيته .

ويجوز للقائل أن يقول : رضينا بقضاء الله وقدره ؛ فإن قال قائل : فإن

قضاء الله الكفر والظلم ، قيل له : إن الكفر والظلم هما من كسب العباد ، والله

المقدر لأفعالهم ، وقيل : لا يجوز لأحد أن يقول لآخر : الرأي لله ثم لك ، ومن

كلام المهنا بن جعفر : استحفظ الله لك ، واستكلمته إياك ومن كلام أبي المؤثر

(رحمه الله) : خلق الله الخلق محتاجين إليه ، غنيا عنهم ، وهو الغني الذي

لا تلمه الحاجات ، وفي سيرة نسيب بن عطية ؛ فقد غير الله أقواما حين تركوا

الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر .

ومن كلام أبي عبد الله محمد بن محبوب (رحمه الله) إلى أحمد بن سليمان

الحضرمي (رحمه الله): أعز الله كلمتكم ، وشكرا أهالكم ، وقوى دعوتكم ،
ورد إليكم نعمتكم ، وأفلج حجبتكم ، وأثري أموالكم ، وكثر على الحق
رجالكم ، وصدق مقالكم ، ورضى الله آمالكم ؛ ورتق بكم الفتوق ، وأعطى
بكم الحقوق ، وأحيا بكم سنة الصادق الصدوق ، وأخذ بكم نار ذوى الفتنة
والروق ، ودفع الله بكم الأعداء ، وداوى بكم الأدواء ، وأوضح بكم سبل الهدى ،
أدام الله سترك ، وأعز نصركم ، وقوى قلوبكم ، وطهر عيوبكم ، ومكن الله بكم
الإسلام ، ووصل بكم الأرحام ، وجلا بكم الظلام . شد الله أزركم ، ووضع وزركم ،
سكن الله بكم الروعات ، وأذهب بكم الفزعات ، وحقن الله بكم الدماء ، وجلا بكم
الدماء ، ولا أراكم الله سوءا ، ولا أشمت بنا وبكم عدوا . وأحد الله أمركم ،
ومدح أبرتكم ، ورفع الله قدركم ، وقوى صبركم ، وشكر شكركم ، وأعاذكم
جور المسالك ومحل المهالك ، وأحلنا وإياكم دار السلام مع الحور فى تلك الخيام ،
وفعل لنا ذلك ولجميع المسلمين ، ختم الله لنا وإياكم بالسعادة ، ورزقنا وإياكم
الشهادة .

ومن كلام موسى بن أبى جابر (رحمه الله) : نسال الله الملك الحق الذى
لا إله إلا هو رب العرش الكريم ، أن يوفقنا وإياكم للتى هى أقوم ، وأن
يمصننا من شبهات الضلالات ، ولبس الفتن والجهالات ، والإسلام شرع الله
ودينه فى الأولين والآخرين .

ويجوز أن يقال : لطف الله بنا . ويجوز أن يقال : كل بالله لاحق ، أى
لتضاء الله وقدره صابر . ويجوز أن يقال : رأيت الله يقول : كذا وكذا ،
بمعنى : علمت أن الله يقول : كذا .

فصل :

ولا يجوز أن يقال: ما أبصر الله بعباده، وما أعلم الله بعباده، وما أقدر الله،
وما أحكم الله، وما أكرم الله بعباده، وما أطفه وأعلمه، وما أشبه هذا؛ لأنه
تعجب، والتعجب منق عن الله . وقيل: إن التعجب يجوز في الأفعال،
ولا يجوز في الصفات الذاتية، فيجوز أن يقال: ما أحسن صنع الله، وتدبيره.
ولا يجوز أن يقال: ما أحسن علم الله، وقدرة الله، وعزة الله. ولا يقال:
إن الله لحسن العلم والقدرة والعزة. ولا يقال في صفة الله - تعالى - : التعزز،
ولا المتكبر، ولا تعزز، ولا تكبر، ولا تجبر، ولا افتخر، لأن الافتخار
لا يكون إلا بين النظراء المتضادين. ولا يقال: إن الله - تعالى - بالعز
والكبرياء.

ولا يقال: احتجب بقدرته عن أعين الناظرين؛ لأن القدرة ليس هي غيره،
وليس هو ممن يتوارى ويحتجب. ولا يجوز أن يوصف الله بالرأى؛ لأن الرأى
أن يرى الشيء بعد الشيء، وهو أن يبدو له بعد أن لم يكن.

ولا يقال: هذا حرام في رأى الله، ولا في اعتقاد الله. كما يقال: هذا حرام
في دين الله، وفي علم الله. ولا يجوز أن يقال: يرى كذا، ويعتقد كذا.
ولا يقال: له مذهب كماله علم. ويجوز أن يقال: نظر الله له، واختار له.
ولا يجوز أن يقال: لم علم الله؟، ومتى علم الله؟، وكذلك ما كان من
صفات الذات كقولهم: لم قدر الله؟، ومتى قدر الله؟، ولم أراد الله؟،
ومتى أراد الله؟ - هذا غير جائز في صفات الذات.

ويجوز أن يقال: كلف الله العباد الطاعة، وأمرهم بها، واختلف

في قولهم : سألهم الطاعة ، وطلب منهم الطاعة ، قول : يجوز ، وقول : لا يجوز ،
وأراد الله منهم - فجازر .

ويقال : وهبت هذا لله - تعالى - وتركته له ، وأقرضت الله . ولا يقال :
تصاقت على الله . ولا يقال : أخرج ما وهب له من مثلك .

ولا يقال : إن الله يحذر ، ولا يخاف ، ولا يخشى إلا على معنى العلم ،
وفي قوله تعالى : « فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِدَهُمْ مَآطِنَنَا وَكَفَرْنَا » أى : فعلنا .

ولا يقال : إن الله يظن ، وإن كان الظن يحىء بمعنى العلم ؛ كما قال الله
تعالى : « الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ ، وَأَنَّهُمْ إِلَىٰ آيَةٍ لَا يُرْجَعُونَ »
أى : يعلمون ؛ لأن الظن يحىء بمعنى الشك ، وبمعنى العلم ؛ فالشك لا يجوز
على الله تعالى .

ولا يقال : إن الله يتقى ولا يرجو ؛ لأن الرجاء : قد يكون على الخوف
أو الطمع ، وذلك منفي عن الله - تعالى .

ولا يقال : إنه يتخير على عباده ، ولا يقاطف لهم ، ولا يتوود . ويقال :
إنه لطيف بهم ، وأنه ودود .

ولا يقال : إنه أشفق عليهم ، ولا يقال : إنه غليظ على الكفار ، ولا عنيف ،
كما قيل : إنه غضب عليهم ، ولا يقال : إن شيئاً أشد عليه من شيء ، ولا شيء
أهون عليه من شيء ، ولا يوصف بالمجلة . ويقال : وجدت الله صنع كذا وكذا .
ولا يقال : أدرك كذا وكذا .

ولا يوصف الله تعالى بالعماية ، ولا بالنصح . ولا يقال : ألزم نفسه كذا .
ويقال : أوجب وكتب على نفسه . ولا يقال : قام الله بك ، ولا قعد بك ،

ولا سكن بك ، ولا حرك بك ، وما كان مثله - فعلى قياسه . ولا يقال : ما دعا الله إلى كذا وكذا ، ولا ما حمله على كذا وكذا؟ . ولا يقال في شيء : إن الله احتاج إليه إذا فعله . ولا يقال : ما صيره إلى هذا الفعل لأمر لا يفعله ثم فعله . ولا يقال ، فيما نفي الله عن نفسه من الظلم : اعتذر ؛ لأن المعتذر الذي ليس له على ما أضيف إليه شواهد نافية ، وقد جاوز بعضهم : اعتذر ، على غير ما يفعله من اعتذار الخلق على التعظيم .

ولا يقال : إنه مشغول ، لأن من شغله شيء منعه عن غيره ، والله - تعالى - لا يشغله شأن عن شأن . ولا يقال : إن الله في صناعته ، ولا هذا صناعة الله . ولا يقال : يمس الله شيئاً ، ولا يمسه شيء ، ولا يحل في شيء ، ولا يحله شيء ، ولا يقرب - هو - من شيء ، قرب المسافة ، ولا يقرب منه شيء ، وكذلك القول : في البعد على هذا المعنى .

ويجوز أن يقال : إن الله خالق كل شيء ، ولا يقال : هذا ولد الله ، ولا ابن الله ، ولا زوجة الله ، ولا بنات الله ؛ لأنه خلقهم ، كما يقال : أرض الله ، وسماؤه ؛ لأنه خلق ذلك جميعاً ، ولسكن يقال : عباد الله . ولا يقال : هذا قبيص الله ، ولا رداؤه ، ولا نعله ، ولا خنقه ، وما أشبه هذا ، لأجل أن الله الخالق لذلك ، وما لكه ، ولسكن يقال : مال الله ، ومالك الله ، وكذلك : هو خالق جميع الجوارح ، ولا يقال : هذه عين الله ، ولا يده ، ولا رجله ، ولا ما أشبه هذا ؛ فلا يجوز إضافته إليه .

وكل ما يستقبح فلا يجوز على الله ، وإن كان محتمل المعنى ؛ لأن القول في هذا ؛ إنما هو تسليم ، وأمور موضوعة لا على قياس ، وتشبيه ، ولا يجوز أن يضاف إلى الله إلا ما حسن من الأسماء ، والصفات .

ولا يوصف الله بالصعود ، ولا بالنزول ، ولا يقال : حواه مكان ، ولا خلا
منه مكان ، ولا فارقه مكان ، ولا وصفه مكان ، ولا يوصف بالتيام والتمود ،
ولا الكسل ولا التواني ، ولا الخلق ولا الفترة ، ولا الشهوة ، ولا الغفلة ،
ولا اللهو ؛ بل خلقه لجميع ما خلق - صلاح منه لا فساد ، عدل منه لا جور .
ولا يقالا : جار ، وأرنبى ، ولا أسرف . والله تعالى - خلق جميع ذلك
كله - سبحانه وتعالى - له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ،
ولا يوصف بالضجر ؛ لأن الضجر اغتمام ، وفيه كلام وتضجر ، ولا يوصف
بالملل ولا السامة .

وكثير مما وصف به نفسه لا يدخل في أسمائه الحسنى ، وإن كان الفعل
مضافا إليه ؛ من ذلك . لا يقال : إله زارع ولا زراع ، ولا ماكر ولا مكار ،
ولا خادع ولا خداع ، ولا بان ولا بناء ، ولا فارش ولا فراش ، ولا ماهد
ولا مهاد ، ولا مشتر ولا مقترض ، ولا جلد ، ولا يقال : بقى فلان بين
الله والشمس .

فصل :

ولا يرقى الرأى بكلام لا يعرفه ، ولا يقول : أخذت بكذا ؛ إلا أن
يقول : أخذت بالله ، ولا يقال : المستعان الله ، ولكن يقال : الله المستعان ،
ولا يقال : ليس وراء الله منتهى ، ولا قدام .

ويكره أن يقال : لا ، والحمد لله ، ولكن يقال : لا ، والله الحمد ، ويكره
أن يقال : غبدي ، وعبدتى ، ولكن : نتاى ، وفتاى ، ويكره أن يقال : قوس
قزح ، ولكن يقال : قوس الله ، ولا يقال : ما أجرأ فلانا على الله ؛ لأن
الله أعز من أن يجترئ عليه أحد من خلقه ، ولكن يقال : ما أغر فلانا بالله .

فصل :

ولا تجوز على الله الأينية ، والألمية ، والكيفية ؛ لأن الأينية : سؤال عن المكان ، فيقال : أين هو ، ومن كان له مكان فله حد ، والمحدود مخلوق .
واللمية : طب للعلّة كقول القائل : لم كان كذا ، وهذا إنما يقال : لما لم يكن ، فكان .

وأما الكيفية : فهو استخبار عن الهيئة ، والصورة واللون ، والله تعالى ، لا هيئة له ، ولا لون ، وأما الكمية : فهو عبارة عن المقدار ، والمدد ، والله سبحانه - يعمالى عن جميع ذلك ؛ لأنه لا يوصف بكيف ، وأين ، وحيث ، ولم ، ولو .

فمن وصفه أو ذكره بشيء من ذلك - فقد طلب له عيانا ، ومكانا ، وحلولا ، واستمكانا ، ومن وصفه : بيلم ؛ فقد سأله عن فعله ، والله لا يسأل عن فعله .

ولا يجوز أن يقال لله . لم يزل ، ولا يزال ؛ حتى يوصل ذلك بصفة من صفات الله تعالى فيقال : لم يزل الله عالما ، ولا يزال عالما ، ولم يزل قادرا ، لأن بهذا يصح الوصف العام :

ولا يجوز أن يقال : إن الله مباين للعالم ، ولا يجاوز له ، ولا يجوز أن يقول : إن الله غاب عن العيون ، ويجوز أن يقال : الحمد لله حتى حده ، وقيل : يجوز أن يقال : لم يزل الله إلها ، وقيل : لا يجوز ، حتى يقال : لم يزل الله إلها لألوه ، ولا يجوز أن يقال : الله يستمع .

ويجوز أن يقال : الله العلى الأعلى ؛ يريد بذلك علو المقدار ، وارتفاع المنزلة ،

والشأن لا لأنه في مكان مرتفع . ولا يجوز أن يقال : يا عماد من لا عماده ،
ويا ظل من لا ظل له ، ويا كنز من لا كنز له .

ويجوز أن يقال : ليت شعري عن كذا وكذا ؛ كما قال النبي (ﷺ)
ليت شعري ما فعل أبواي ، فأنزل الله - عز وجل - « وَلَا تَسْأَلْ عَنْ أَرْحَابِ
الْأَجْحِمِ » ، ومعنى ليت شعري ؛ أي : ليت علي ، وما يشمرك ؛ أي : ما يدريك .

* * *

القول الخامس والأربعون

في الملائكة والجن ، وإبليس ، والشياطين ، وخاطر النفس

قيل : خلق الله الملائكة من نور ، وقيل : من ريح ، وخلق الجن من النار ، والنار من النور ، وسميت الملائكة ؛ لتبليغها رسائل الله - تعالى - إلى أنبيائه عليهم السلام . أخذ من الألوكة وهي : الرسالة ، ومن الملائكة من لو أمره الله أن يقطع السموات والأرض ، ومن فيهن أفعال .

واختلف الناس في الملائكة . هل هم مكلفون أولا ؟ يقال قوم : هم مأمورون منهيون ؟ لقول الله تعالى : « يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ » .

وقال قوم : هم مقصودون على طاعة الله ، محبوبون عليها ؛ كما قال الله تعالى : « يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ » ، وقال : « لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ » .

وقال أبو سعيد (رحمه الله) عن الشيخ أبي الحسن (رحمهما الله) في قوله تعالى : « يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ » : إنما هم الشياطين ، « وما أنزل على الملائكين » : « هَارُوتَ وَمَارُوتَ » أي : لم ينزل عليهم السحر ، وما يعلمان هما من أحد ؛ وإنما كانا يقولان : السحر كذا وكذا ، فلا تفعل كذا وكذا - فعكفر .

وأما قوله تعالى : « وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ، كَرَامًا كَاتِبِينَ » . قيل : لكل آدمي ملكان ؛ أحدهما عن يمينه يكتب حسناته ، والآخر عن شماله

يكتب سيئاته ، قلمها لسانه ، ومدادها ريقه ، ومجلسهما على شاربته ؛ فإذا عمل العبد حسنة - كتبها صاحب اليمين ، ولم يشر على صاحب الشمال ، وإذا عمل سيئة - قال صاحب اليمين لصاحب الشمال : قف سبع ساعات لعله يستغفر ، أو يتوب ، فإذا لم يستغفر ، ولم يتوب - كتبت واحدة ، ووكل الله بكل عبد ملكين بالنهار - وملكين بالليل يتعاقبان عليه .

وقيل : إن الملائكة لا يوصفون بالذكورية ، ولا الأنثوية ، ولا بالأكل ولا بالشرب ، ولا بالنوم ولا بالراحة ، ولا باللحم ولا بالدم ، ولا بالفنائل ولا بالموت قبل فناء الدنيا ، ولا بالطفولية ولا بالهرم ، ولا بالأمراض ، ولا بالأحزان ، ولا الأسف ولا الفرح ، وهم مقيمون في طاعة الله يعملون بأمره ، كما وصفهم الله تعالى .

فصل :

وأما إبليس (لعنه الله) فهو أب لاجن ، كما أن آدم أب للبشر ، وقيل إن أبا الجن غير إبليس (لعنه الله) ، وإبليس ليس من الملائكة : لأن الملائكة لا يصون الله .

والجن مكلفون كالإنس : لقول الله تعالى : «سَنَفَرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا النَّعْلَانِ» ، ثم قال : «يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ» والشياطين كفره الجن ، ومردتهم ، والحجة على تكليف الإنس ، والجن - قول الله تعالى : «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ» أي : ليعرفوني ، ويطيعوا أمرى .

فصل :

وأما الجن : فقيل : إن أباهم سأل الله تعالى : أن يرى ، ولا يرى ، وأن

يكون مسكنه تحت الثرى ، فجعل الله له ذلك ، ولذريته ، فمن قال : إن الجن يرون - فقد كذب القرآن ؛ لأن الله تعالى يقول : « إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ » .

وقال أبو محمد (رحمه الله) من قال : إن الجن يراهم بنو آدم - ويكلمونهم - وإن السحرة ينتقلون حماما - فعليه التوبة ، والاستغفار ، وإن لم يقب برى منه .

ولا يجوز لأحد أن يقول : إن أحدا من آدم يرى إبليس (لعنه الله) ؛ لأن الله تعالى يقول : « إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ » . وقال أبو سعيد (رحمه الله) : إن ظواهر القول أن الجن قد يكون منهم ؛ أنهم يتصورون في صور الدواب ، والطير ، ويطيرون على هيئة الطير ، ويتشبهون في صور الإنس ، وكذلك بمض الإنس مما يضاف إليه السحر ممن يكون منهم نحو هذا ، وليس ذلك عندي بمعدوم من الإنس ، كما ليس بمعدوم من الجن ، ولسنا ثبت ذلك على الحقيقة ، ولا تنفيه على الحقيقة ؛ إلا أن يصح ذلك .

وقيل : إن الله تعالى - خلق الشياطين في أقبح صورة ، وأشنع هيئة ؛ فلو جعله الله ظاهرا لخافهم بنو آدم ، وتوخشوا منهم ، وانكن أخفاهم الله - تعالى - . رحمة منه لبي آدم ، وذأفة منه لهم ، فالؤمنون لهم أعداء ظاهرون ، وباطنون ؛ هم الكفار من بنى آدم ، والباطنون هم الشياطين مستورون . فأمر الله المؤمنين بجهاد الكفار ظاهرا ، وجهاد الشياطين باطنا ؛ لينالوا أجر الجهاد الظاهر والباطن . ومن قال : إن الجن يدخلون في أجساد بنى آدم ؛ فلا يمكن أن يدخل جسم في جسم ، فيكونا ساكنين في حين واحد ، وبمض يقول : يجوز دخول

الجن في الناس ، واحتجوا بقوله تعالى : « لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ » .

ولا يمكن قول من قال : إن الجن يعلمون الغيب ؛ لأن الله يقول : « لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْأَلِيمِ ، وبعض يميز ذلك في أحاديث لهم ذكروها .

واختلف في الشياطين ، فقيل إنهم يعلمون ما يحدث في قلوب بني آدم ، وليس ذلك بغيبي ، لأن الله جعل في ذلك دليلا .

وأما إلقاء الشياطين الأحاديث ؛ فإنه قيل : قد كان ذلك قبل مبعث رسول الله (ﷺ) يسرقون السمع من السماء ، ويلقونه إلى السكهان ، فيزيد فيه السكهان إن من قبلهم كلاما ، ويجعلونه أنه منهم كهانة ، وعلماء وفراصة .

فصل :

إن قال قائل : إن إبليس من خلقه ؟ قلنا له : إن الله خالق كل شيء ، ولا خالق غيره - سبحانه وتعالى ، فإن قال : هو خير أو شر ؟ قلنا له : إن كفت تعنى بدن إبليس ، وخلقته - فهو شر ، لأنه كثير الشر ، ومحب للشر .

وقيل : كان إبليس عبدا صالحا مؤمنا ، فانتقل من الإيمان إلى الكفر بسوء اختياره ، ولم ينتقل من خلقه إلى غيرها ، وأنه عبد الله قبل خلق آدم ثمانين ألف سنة ، ثم كفر بسبب سجدة لآدم ، وتلك السجدة كانت طاعة لله - تعالى - فكفر وتولى ، وأصله الله جهنم وساءت مصيرا .

وإنما خلقه الله كما خلق غيره من الخلق ؛ لهمرهم بعبادته أمرا اختصاريا ؛

فمنهم من آمن ، ومنهم من كفر ؛ فمن آمن بفضل الله - تعالى - ومنه عليه ،
وهدايته له ، وتوفيقه إياه اختار الإيمان على الكفر . ومن كفر فسوء اختياره
للكفر ، ومحبة له ، وشغفه به ، ضل وكفر - ولم يجبر الله - تعالى - أحدا
من خلقه على طاعة ، ولا معصية .

وقد أمرنا الله بالاستعاذة من الشيطان الرجيم ، والامتناع منه بالله
تعالى - فقال : « وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ،
وقال : « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْبِ » ، و « رَبِّ النَّاسِ » أي : أمتنع بالله ،
وألوذ به وأسئد به ؛ فأمر الله واجب علينا أن نفعله .

فصل : في بيان كيفية اتصال إبليس بالإنسان

وسئل بشير عن الرجل يهيم بالحسنة ؛ أن يفعلها ، كيف يصل إبليس إلى علم
ذلك ؟ قال : اختلف في ذلك ، فقال قائلون : إنه يصل إلى ذلك بالدلالة ، كالذي
يتناول الشيء بالرمح وغيره ، وقال آخرون غير ذلك .

وأصح ما سمعت أن قلب ابن آدم كالقارورة في جوفها نار تنظر من خارجها
فإنها هم المقيد بالطاعة - سطع ذلك النور إلى دماغه ؛ فيفترق على ثلاثة أقسام ،
فمن أراد بعمله بوجه الله - تعالى - مخلصاً ، لم يمتنع ذلك النور مانعاً ، ولم يستطع
إبليس (لعنه الله) صرفه عنه إلى غيره ؛ لقول الله تعالى : « إِنْ عِبَادِي لَيْسَ
لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ » .

ومن أراد بعمله لله - ولغيره - خالطه الشيطان ؛ ومنع النور من النفوذ
إلى العقل ، وأشغله عن تخليصه إلى حالة القبول ، ولبسه عليه ، وكدر صفوه ،

وأخرجه من حالة العبادة إلى حالة اللهو ، واللغو بغير فائدة فيطفاً ذلك النور ،
أو ينعكس إلى أسفل .

ومن أراد بعلمه غير الله - طفاً ذلك النور ، وكانت مكانه ظلمة في القلب ،
وكان عمله وبالأعلى ، ليس له فيه نصيب ، وهو مأخوذ به ، ومجازى عليه ، نسأل
الله - تعالى - أن يمن علينا بالتوفيق ، والتأييد ، والإرشاد ، واتسديد ؛
لإخلاق العمل له ، واجتناب ما نهى عنه ؛ إياه ولي ذلك ، والقادر عليه .

وقيل ؛ إن الشيطان (لعنه الله) قاعد على جانب قلب آدم الأيسر ، واضع
خرطوميه على فم القلب يوسوس فيه ؛ فإذا ذكر العبد ربه خنس ؛ وإذا لم يذكر
الله وسوس ، وهذا هو الوسواس الخناس الذي ذكره الله - تعالى ، وخرطوميه
كخرطوم الكلب فيما قيل ، فمن أطاعه في وسواسه ضل وغوى ، ومن خالفه .
اهتدى ورجع الشيطان مُنْهَزِمًا .

وأما معنى إضلال الشيطان للعباد : فهو دعاؤه لهم إلى الضلال ، وتزيينه
لهم الكفر ؛ فمن أطاعه ضل وغوى ، ومن عصاه سلم واهتدى ونجا ، وليس له
من الضلالة شيء ، ولا للنبي (ﷺ) من الهداية شيء ، ولو كانت الضلالة
إليه لأضل الناس أجمعين .

فصل :

وأما الإرسال في كلام العرب : فهو الخبر ؛ كما قال الله تعالى : « إِذْ أَرْسَلْنَا
عَلَيْهِم الرِّيحَ الْعَقِيمَ » ، وإرسال تخلية ؛ كما يقول الرجل لصاحبه : أرسل
دوابك على هذا العلف ، أي : لا تمنعها بالحبس .

فإرسال إبليس (لعنه الله) لإرسال تخلية ، قال الله تعالى : « إِنَّا أَرْسَلْنَا

الشَّيَاطِينِ عَلَى السَّكَافِرِينَ « أَى : خليفناهم ، ولم نمنهمم بالتمهر والاضطرار .

وذلك : أن الله - عز وجل - نهى إبليس وجنوده عن الكفر ، والدعاء إليه ، والأمر به من غير جبر منه لهم بذلك ، ولم يرسلهم على الناس تسليطاً عليهم بالكفر والفساد ؛ لأن الله لا يأمر إلا بالعدل والإحسان ، فلو سلطه وجنوده جبراً على العباد ، [لكان] أمراً لهم بذلك ما لم يأمر العباد بالحدز من الشيطان ، والله يقول : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ ، فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا » .

وأما ظفر إبليس بالعباد من الشرق إلى المغرب ، فقد ذكر الله أن له قبيلاً ، وهم أعوانه ، وقرناؤه . وقيل : إنه يدخل على الجن والشياطين ، كما يدخل على الإنس .

وقيل : إن في الإنسان خاطراً للإلهام ، وخاطراً للوسواس ؛ فخاطر الإلهام ما يدل على مكارم الأخلاق ، والإصابة في الأمور ، وخاطر الوسواس ما يقع في الأباطيل ، ويصرف عن الحق ، ويلقى في الخطايا والرزايا ، والأخلاق الرديئة . فالوسوسة إذا دخلت في القلب فهي كالمدخان في البيت ، فما دام المدخان في البيت فالبيت مظلم ؛ فإذا خرجت منه الوسوسة ثبت الإلهام واستقرار الحق فيه وحذر من الباطل .

لأن الوسوسة من الشيطان ، والإلهام من الملك الملهم ، قاعد عن يمين القلب ، وإبليس نحو يساره ، ومسكنهما الصدر والله أعلم .

وقيل : الخواطر أربعة : خاطر من الله يدعو العبد إلى الانتباه لفعل الخير ، وخواطر من الملك الملهم يدعو إلى حب الطاعة ، والمصارعة إليها ، وخواطر

من النفس ؛ يدعو إلى التزين والراحة ، والتفهم في الدنيا ، وخاطر من الشيطان ؛
يدعو إلى الحقد ، والكبر ، والحسد ، والعداوة .

وقيل : من أجاب ناطقا فقد عبده ؛ فإن كان الناطق عن الله ؛ فقد
عبد الله ، وإن كان الناطق عن إبليس ؛ فقد عبّد إبليس .

وعبادة إبليس ليست عبادة سجود وركوع ؛ كعبادة الله ، ولكن عبادته :
طاعته فيما دعا إليه من قول الكذب ، والزنا ، والسرقه ، وشرب المحرمات ،
وأكل أموال الناس بالباطل ، وجميع الظلم والبدع ، وما كان من جميع
معاصي الله - تعالى - من جميع الأعمال والأقوال .

فمن أطاع الله وحده - كفر بالشيطان ، وخالفه في جميع ما يدعو إليه
من المعاصي ، ونزّه قوله ، وهمله ، واعتقاده من العيوب : دقيقة ، وجليلها ؛
فيرجى له النجاة ؛ كما قال الله تعالى : « فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ
عَمَلًا صَالِحًا ، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا » .

فصل :

وقيل : إن الخاطر الذي من قبل الله ابتداء - قد يكون إكراما ، أو إلزاما
للحجة ، وقد يكون امتحانا وتغليظا في المحبة .

و[الخاطر] الذي يكون من قبل الملك الماهم فلا يسكون إلا بخير ، لأنه
كالناصح المرشد ، وأما الخاطر الذي يكون من قبل الشيطان (لعنه الله) ؛
فلا يكون إلا للشر إغواء ، وإضلالا ، وربما يكون بخير مكررا واستدراجا ،
والذي يكون من قبل النفس لا يكون إلا بشرًّا ، وربما يدعو إلى الخير ، والمقصود
منه شرًّا ؛ كما للشيطان .

وأما الفرق بين هذه الخواطر ، فكل ما وافق الشرع ، أو اقتدى بأحد من الصالحين فهو خاطر خير ، وكذلك إذا عرض على النفس ، ونفرت منه نفرة طبع ؛ لا نفرة خشية وترهيب فهو خاطر خير ، وإن كانت النفس تميل إليه ميالة طبع وحيمة فهو شر ؛ إذ النفس أمارة بالسوء إلا من رحم الله - ولا تميل إلى خير وقيل : إن الذي يكون من قبل النفس يكون ثابتا على حاله ، راکزا في القلب ، والذي يكون من الشيطان يكون مضطربا مترددا ، وإن كان عقيب ذنب أحدثه الإنسان ؛ فهو من الله - تعالى - إهانة ، وعقوبة للعبد بشؤم ذنبه ؛ لأن الذنوب تؤدي إلى التسوية ، ثم إلى الرّين ، قال الله تعالى : « كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » .

وإذا وجدت الخاطر لا يضعف ، ولا ينقص : فهو من حديث النفس ، وإن كان حينما يضعف وينقص ، وحينما يقوى ويزيد ، فهو من الشيطان ، وقيل إن كان الخاطر قويا مصمما فهو من الله ، وإن كان مترددا فهو من الملك ، الملهم ؛ إذ هو بمنزلة الناصح الذي يرجو الإجابة ، والقبول والخير ، وإن كان عقيب اجتهاد وطاعة فهو من الله .

وأما خاطر الخير الذي يكون من الشيطان استدرابا إلى الشر فذلك ؛ إذا كان راغبا مهادرا إليه بلا خوف منه معه فيه من الله - ومع بصيرة من أمره ، ونشاط إليه : فذلك من الشيطان - نعوذ بالله منه ، من مكائده - ومصائبه - ونزغاته . والحمد لله رب العالمين .

القول السادس والأربعون

في ذكر العلماء ، وأسمائهم ، وشيء من أخبارهم

فأول العلماء الذين أخذ أصحابنا عنهم دينهم : عبد الله بن عباس بن عبدالمطلب ابن عم رسول الله (ﷺ) ، وهو الذي قال فيه جابر بن زيد (رحمه الله) حين وقف على قبره الذي دفن فيه : اليوم دفن رباني هذه الأمة أي : عالمها ، وقال أيضا (١) لقيت سبعين رجلا من أهل بدر ، فحوت ما بين أظهرهم إلا البحر .
يعنى : ابن عباس .

ويوجد : أن ابن عباس عمى في آخر عمره ، ودفن بالطائف ، وقيل :
إن رسول الله (ﷺ) أخبره أنه سيمى قبل أن يعمى (٢)

ويوجد : أن جابر بن زيد من قرية فزق (٣) ، وهو من اليحمذ من ولد هير ابن اليحمذ ، وهو مقي أهل البصرة ، وكان ابن عباس . يقول : لو نزل أهل البصرة عند قول جابر بن زيد لأوسدهم غمما . وفي كتاب الله علما ، ويكنى أبو الشعثاء وتوفي سنة ثلاث ومائة من الهجرة ، وكان في مرضه يقول : اشتهي نظرة من الحسن بن أبي الحسن البصرى ، فجاء إليه في الليل ، وكان مخنقيا

(١) يعنى جابر بن زيد

(٢) سبب عماء فيما روى أنه رأى جبريل عليه السلام وبعد أن ذكر لاني صلى الله عليه وسلم رؤيته له أخبر أنه سيصاب بعمى ولا تعرف سبب ذلك .

(٣) فرق من أعمال نزوى وهى سهيلها بينهما حوالى عشرة كيلو مترات ، ويوجد في الأخبار القديمة أن العمار كان متصلا بينهما . وبها قبر الشعثاء ابنة جابر بن زيد وسببت الشعثاء لشعوثية رأسها ، وقد كانت تسأل أباهما دهنا تلين به شعرها . ويعتذر لها بقلة ما في يده ، وأن ما عنده من الدهن وهو المعروف بالسليط مع العمانيين فأولى أن يستعمله للسراج ، ويقول لها : استعملى الماء الساخن بدل الدهن محتق .

من الحجاج بن يوسف^(١) ، وتوفى في خلافة يزيد بن عبد الملك بن مروان ، وكان جابر أعور عين واحدة .

وعبد الرحمن بن رستم إمام أهل المغرب ؛ ولا أعرف له كنية .

وأبو بلال المرداس بن حدير ، وأصحابه ، وهم أربعون رجلا خرجوا إلى العراق ، فدعوا إلى دين الله ، وقتلوا أصحاب عبيد الله بن زياد ؛ حتى استشهدوا (رحمهم الله) ولهم خبر مشهور .

وأخوه عروة بن حدير أيضا ، قتله عبيد الله بن زياد ، وحدير : بالحاء المهملة ، والمرداس وعروة وأمهما أدبية .

وقال أبو عبد الله : كان ضمام بن السائب رحمه الله من الذئب ، وأصله من همان ، ومولده بالبصرة ، وكان حاجب أيضا من أهل عمان ، أصله ومولده بالبصرة ، وكان الفضل بن جندب من المسلمين وأصله من همان ، وكان موسرا .

وقيل : إن حاجبا هو التميم بأوور المسلمين ، وإذا عظام أمر جمع لهم السلاح ، ومات وعليه خمسون ألف درهم دينا ، فضمها عنه الفضل بن جندب ، فقضاها عنه ، وقيل : بيعت في هذا الدين دار الفضل بن جندب ، كانت له بصحار ، وهي التي تعرف بدار مسلم بن خالد .

وعبد الله بن يحيى طالب الحق إمام المسلمين - من كنفة من حضر موت ، وخرج المختار بن عوف وهو من مجز ، وقيل : من حرمة من باطنة عمان ،

(١) كذا قال ابن سعد ، وقال أحمد بن حنبل : توفى سنة ثلاث وثمانين ، وهو الصحيح المطابق لما رواه أبو عبيدة أحد تلامذته حيث قال : وكان أنس بن مالك عند ذلك مريضا ، ولا يلبثه موت جابر قال : مات أعلم من على ظهر الأرض ، أو قل : مات خير أهل الأرض قال أبو عبيدة : فات أنس وجابر في جمعة واحدة ، وكانت ولادته لستين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب . رضى الله عنه .

وكنيته أبو حمزة ، خرج هو ، وبلج بن عقبة ، ووجدت أن بلج بن عقبة من
مجز ، فخرجا في جيش حتى أخذوا مكة والمدينة ، وكان يخطب فهما للمسلمين .
وقال أبو زياد : بلغني أن المختار بن عوف لما ظهر على المدينة ، ودخل
على قبر رسول الله (ﷺ) ، فشكا إليه ما تفعل هذه الأمة من بعده ، ثم
خرجت عليهما خارجة من العراق ، فانهزم المسلمون ، وقتل بلج بن عقبة بوادي
القرى ؛ وقيل : إن بلجا هذا كان يُعدّ كألف فارس في القتال ، وخرج المختار
ابن عوف إلى مكة فأخذها ، وهذا ما وجدت .

ومن المسلمين أبو الحر على بن الحصين ، وهو من الوفد الذين قدموا على
هر بن عبد العزيز ، وكان بأبي الحر وجمع ، وطرحت له وسادة ، فاتسكا عليها ،
فذكر هر بن عبد العزيز - عثمان بن عفان ، وقال : كان عثمان خيرا ممن قتله ،
فخرج أبو الحر (رحمه الله) ، وطرح الوسادة ، وقال : فإنك لهالك ، تعذر
الظلمة ، بل كانوا خيرا منه ، فلم يزل الكلام فيما بينهم ؛ حتى قبل منهم في عثمان ،
ثم قالوا له : إن المسلمين قد شتموا على المنابر ، فأظهر من عذرهم على المنابر .
قال : فإنني أخاف أن لا أمكن من ذلك ؛ فقالوا له : إن أئمة العدل لا تسعهم
التقية ، وقد قتل المسلمون ، وصلبوا ، وقطعت أيديهم وأرجلهم ، وسملت أعينهم ،
وهم يلعنون على المنابر علانية ؛ فأظهر عذر المسلمين ، والبراءة من الظالمين ،
فإنه لا يسعك إلا ذلك .

فقبل ابنه عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز ، وقال : يا أبت . فقيم العدل ؛
ولو غليت لحومنا في المراحل بالعشى ، وقال هر بن عبد العزيز : إن فعلت ذلك
عوجلت ، ولكن على لسكم أن نمت كل يوم بدعة ، ونحبي كل يوم سنة ،
فلم يقبلوا منه ، وقالوا : نخرج عنك على ألا نتولاك .

تقيل : لما أخبر أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة بما كان منه ، ومنهم ، قال :
ليت القوم قبلوا منه ، وقيل : إن عبد الملك بن عمر بن عبدالعزيز توفي قبل أن
يخرجوا من عند عمر بن عبدالعزيز ، فبعث إليهم عمر ، وقال : جهزوا صاحبكم .
قال : فدخلنا لغسله ، وجاء عمر فدخل موضعا له كرسى ، فجلس عليه ،
فلما أخذوا في غسله ، ونزعوا عنه ثيابه - غشى على همر ، ووقع فرفعه .
وقال له بعض من حضر معه : يا أمير المؤمنين ، هذا ليس لك بمجلس ،
فلو خرجت إلى الناس ، فمزوك وحدثوك كان أرفق بك ، فخرج وغسلوه ،
وكفنوه ، وصلى عليه أبو حمزة (رحمهما الله) .

وقيل : إنه لما ولي همر بن عبدالعزيز الخلافة - خطب الناس ، وذهب يتبوأ
مقيلا ؛ فأتاه ابنه عبد الملك ، فقال له : ما تريد أن تصنع ؟ قال له : يا بني . أقيل ،
قال له : تقيل ولا ترد المظالم ؟ فقال له : يا بني إني قد سهرت البارحة في أمر
سليمان ؛ فإذا صليت الظهر - رددت المظالم فقال له : يا أمير المؤمنين ، ومن لك
أن تعيش الظهر ؟ فقال له : أذن مني يا بني ، فدنا منه ، فالتزمه ، فقال : الحمد لله
الذي أخرج من صلبى من يعينى على أمر دينى .
فخرج عمر بن عبدالعزيز ؛ ولم يقل .

وقيل : وفد رجل من أهل الصلاح - على همر بن عبدالعزيز ، فأنزله مع
ولده عبد الملك بن همر بن عبدالعزيز ، وكان عبد الملك عزبا ، قال الرجل : فسكنت
معه في بيته ؛ حتى صلينا العشاء الآخرة ، وآوى كل رجل منا إلى فراشه ، فلما
ظن أنا قد نمت - قام إلى المصباح فأطفأه ، وأنا أنظر إليه ، وقام يصلى حتى
ذهب بنا النوم .

قال : ثم استيقظت ، وهو يقرأ « أفرايت إن متبعناهم سخين ، ثم جاءهم » .

مَا كَانُوا يُوعَدُونَ ، مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمْتَمُونَ » ، ثم بكى ، ثم رجع إليها ، ثم بكى ، ثم لم يزل كذلك ؛ حتى قلت : سيمتله البكاء ، فلما رأيت ذلك قلت : سبحان الله ، والحمد لله ؛ كالمستيقظ من النوم ؛ لأنقطع عنه ذلك ؛ فلما سمعني لبد ، فلم أسمع حسا .

وقيل : لما دفن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز في قبره استوى عمر قائما ، وأحاط به الناس ، فقال : والله يا بني ؛ لقد كنت برًا بأبيك ، والله ما زلت مذ وهبك الله لي مسرورا بك ؛ لا والله ما كنت قط أشد مسرورا ، ولا أرجى لحظي من الله فيك ؛ مذ وضعتك في المنزل الذي صيرك الله إليه ، فرحمك الله ، وغفر لك ذنبك ، وجزاك بأحسن عملك ، ورحم الله كل داع دعالك بخير من شاهد ، وغائب ، رضينا بقضاء الله ، وسلمنا لأمره والحمد لله رب العالمين . ثم انصرف .
وفضائل عبد الملك أكثر من هذا .

وكان من الوفد الذي مع أبي الحر - جعفر بن السماك ، والحقات بن كاتب :
ويكنى بأبي عبد الله بن كاتب ، وأبو سفيان قنبر .

وروى أن الحقات بن كاتب المشهور بالفقه - من فقهاء المسلمين ، وقيل :
إنه كان من توأم ، وقيل إنه كان ينزل بسم نزوى من عمان وهو من بني هميم .

وأبو مودرد : حبيب بن حفص بن حاجب ، وأما حاجب ؛ فإنه يكنى بأبي مودرد ، وهو من بني هلال مولى .

وأبو سفيان مجزوب من الرحيل بن سيف بن هبيرة من قرش ، وأخوه ، -
محمد بن الرحيل ، وأما صحار بن العبد : فهو من طاحية ، ومن قوله : « ولو

بنو رجل على ظهر رجلٍ جدارا ، ولم ينسكرك عليه - لزمه « ، وأما أبو عبيدة الكبير : فهو مسلم كان بالبصرة - وأبو نوح صالح بن نوح الدهان : من البصرة وينزل في طى . وأبو صفوة عبدانك بن صفرة . وأبو أيوب وائل بن أيوب ، وهؤلاء كلهم من العراق ، وأكثرهم من البصرة إلا ما شاء الله ، إلا الذين بيننا مثل جابر بن زيد . والمختار بن عوف - وهو من بني سليمة من حرمة - وبلج ابن عقبة - من قرى هند من مجز من باطنة عمان . ومن المسلمين : هلال بن عطية الخراساني - صاحب السيرة - وقتل عند الإمام الجلندي بن مسعود (رحمهما الله) .

ومنهم : خلف بن زياد البحراني - نشأ بالبحرين - ثم خرج منها يلتمس الحق ؛ فكان كلما لقي أحدا من المسلمين من أهل الفرق من قومنا - طلب منه أن يعرف مذهبه ؛ فإذا عرفه قال له : الحق في غير هذا ، حتى بلغ البصرة ، واتي بها أبا عبيدة مسلم بن أبي كريمة ، فسأله عن مذهبه ، ونسبه ، فقال له : هذا هو الحق ، وكان عاينه ؛ حتى مات (رحمه الله) .

وشبيب بن عطية الماهاني - وقبره بالغربية - ومنهم : أبو المنصور الخراساني - ولا أعرف اسمه - وأبو عبدالله هاشم بن عبدالله الخراساني . وأبو حفص الخراساني . ومنهم : أبو المهاجر هاشم بن المهاجر - وهو قتيبة من قتيبة أهل حضرموت - .

ومنهم : أبو بكر الموصلي ، وهو يحيى بن زكريا - وهو من أهل الموصل ، وانتقل إلى عمان ، ومات بأزكي ودفن فيها - .

والربيع بن حبيب - من قرى هند ، ومن قتيبة أهل البصرة ، وهو الذي حمل العلم عن أبي عبيدة مسلم ، وحمل عن الربيع من أهل عمان من البصرة ، ونقلوه إلى عمان .

أبو المنذر بشير بن المنذر النزواني - وهو رجل من بني نافع من عقر نزوى، وهو يسمّى : الشيخ الكبير ، وكثير مما يوجد في الآثار ؛ عن بشير الشيخ ، وهو جد بني زياد من بني سامة بن لؤى بن غالب .

ومخير بن المنير الجملائي - وهو رجل من بني ريام - . وموسى بن أبي جابر الأزكاني - وهو رجل من بني ضبة من بني سامة بن لؤى بن غالب - . ومحمد على الفسحي - وهو من كفدة - . ومحبوب بن الرحيل القرشي البصري . وهؤلاء [هم] الذين حلوا العلم عن الربيع بن حبيب البصري القراهيدي ، وقيل : لأنه انتقل الربيع ، ومحبوب إلى عمان في آخر زمانهما .

ومن علماء عمان : هاشم بن غيلان السيجاني ، ويكنى أبا الوليد ، وأخوه عبد الله بن غيلان ، وولده محمد هاشم بن غيلان ، قبره عند قبر أبيه المعروف بسيجا (رحمهم الله) ، وغفر لهم ، وجزاهم عنا ، وعن الإسلام خيرا .

وأبو عثمان سليمان بن عثمان - من عقر نزوى - . وأبو جعفر سعيد بن محرز ابن سعيد - من نزوى ، وولده هر بن سعيد ابن محرز . وسعيد بن البشر ، وولده مبشر ، وسليمان - أرجو أنهم من عدى من قرية أزكى . وهلى بن عزرة ، وولده : أزهر بن على ، وأبو على موسى بن هلى . وأبو جابر محمد بن جعفر . وأبو جابر محمد على . وأبو إبراهيم محمد بن سعيد بن أبي بكر . كل هؤلاء من أزكى .

وأبو زياد الوضاح بن عقبة . وأبو عبد الله محمد بن محبوب . وسفيان بن محبوب . ومجير بن محبوب بن الرحيل ، رضى الله عنهم ، وكان مجير بن

محبوب يسمى الثقة . وبشير وعبد الله ، ابنا محمد بن محبوب - من كبار علماء
أهل عمان ، وهما الغاية في العلم والفضل في أهل زمانهما .

وسعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب ، وهو الإمام الذي قتل بقرية مناقي
من قرى الرستاق من عمان ، وقيل : إنه أفضل أئمة أهل عمان ؛ لأنه جمع علما
وزهدا ، وشهادة - إلا الجليلي بن مسعود : قيل : إنه مثله ، أو دونه في
الفضل .

وأما أبو عميدة الأصغر : فهو عبد الله بن أبي القاسم من قرية بسيا من
عمان . وأبو إبراهيم محمد بن سعيد بن أبي سعيد بن أبي بكر : من أزكى .
وعزان بن الصقر من عقر نزوى من غلائقة . وأبو الفضل محمد الفضل
ابن الحواري .

وقيل : إن الفضل بن الحواري ، وعزان بن الصقر - كانا في زمن واحد ،
وكان يضرب بهما المثل في عمان ؛ لعلمهما وفضلهما ، وقيل : إنهما كانا في عمان
كعنيين في جبين واحد : ولم يفرق أحد بين عيينين في جبين واحد ، إلا أن عزان
ابن الصقر مات قبل الفتنة ، فلم يخيلف المسلمون في ولايته ، وأما الفضل بن الحواري
فقد أدركته الفتنة الواقعة بعمان ، وقيل : إنه قتل تحت راية الإمام : الحواري
ابن عبد الله في موضع يقال له : اتقاع ، قريب من صخار ، ولهم حديث وأخبار ؛
يطول شرحها .

وأبو المؤثر الصلت بن خيس من قرية بهلا ، هو العالم المشهور بالعلم ، وقيل :
إنه كان أعمى ، وولده : أبو محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي المؤثر : كان من
أهل العلم ، وقيل إنه قتل بالنشب من الرستاق عند بيض الأئمة . وأبو عبد الله

نبهان بن عثمان : من سهل نزوى ، وهو جد بنى معمر ، وكان أعرج ، وأخوه :
النعمان بن عثمان .

وأبو جابر محمد بن جعفر الأزكوى : مؤلف كتاب الجامع - المعروف
بكتاب أبي جابر - ، كان أصم ، وقيل : كان مدار أمر أهل عمان يدور على
ثلاثة رجال في زمن واحد : على أعمى ، وهو : أبو المؤثر الصلت بن خميس ،
وأعرج : وهو نهبان بن عثمان ، وأصم : وهو محمد بن جعفر .

وأبو الحواري محمد بن الحواري القرى : المعروف بالأعمى ، وهو المراد
في جامع ابن جعفر ، وأبو الحسن محمد بن الحسن النزوانى . وأبو مالك غسان
ابن الخضر الصلانى . وأبو مروان سليمان بن الحكم . والمقدر بن الحكم
وأبو جعفر سعيد بن الحكم من عقر نزوى . وأبو مروان سليمان بن حبيب .
وأبو قحطان خالد بن قحطان : صاحب السيرة المشهورة المجرى . وأبو محمد
عبد الله بن محمد بن بركة من بنى سليمة . وكان منزله بالضرخ من قرية بهلا .
وأبو الحسن على بن محمد بن على : من قرية بسيا . وخالد بن مسعود : من
عقر نزوى .

ومحمد بن خالد الأعمى : من قرية بدبد . والمقدر بن الحكم . وعبد المقدر .
وأبو صالح بن زياد مشوبة ، والوضاح زياد بن الوضاح بن عقبة . ومنازل بن
جيفر : من عقر نزوى . وسعيد بن أبى بكر الأزكوى : وهو والد محمد بن
سعيد . وعمر بن المفضل : من عقر نزوى . وموسى السرى . والحوارى بن محمد
ابن الأزهر . ومالك بن غسان بن جلفدا الأخطان البهلانى . والعلاء بن
أبى خديفة . وعبد المقدر بن جعفر . وأحمد بن محمد بن خالد . وأبو بكر أحمد بن
محمد بن أبى بكر : من نزوى .

ومحمد بن الحسن السرى . والحوارى بن محمد بن جعفر من سمد الشان .
وعمر بن محمد بن جعفر : من سمد الشان أيضا . والقاسم بن شعيب . ومحمد بن عمر
ابن موسى بن على . ومحمد بن عبد الله بن حساس . وأبو صالح بن منازل بن
جيفر . ومحمد بن هارون . وأبو على موسى بن مخلد من سهل نزوى ، وأخوه :
بشير بن مخلد . وأبو الجوزاء مروان بن زياد . ونصر بن حراش . ومحمد بن نصر
الخراسانى . ومحمد بن زايده السمولى . وإسماعيل بن يعقوب . ومسلة بن خالد
السلوى وعبدالواحد السرى . وشعوة بن الفضل الإبرائى . وطالوت السمولى .
وأبو القاسم سعيد بن محمد بن الحتات : من عقر نزوى .

ومحمد بن رياسة . ومهلب بن عثمان . والصقر بن عزان بن الصقر .
وأبو المنذر سلمة بن المسلم العوتبى الصحارى : مؤلف كتاب الضياء ، وكتاب
الأنساب . وأبو سعيد محمد بن سعيد السكدى : مؤلف كتاب الاستقامة ،
وكتاب المعتبر . ومحمد بن وصاب : شارح شعر أحمد بن الفطر . ومحمد بن
أبى بكر : وهو فى زمان الحسن بن أحمد بن عثمان . وهادية بن إبراهيم : عالم
من أهل فنجا . وأبو مكنف : من قرية إبرا . وفهم بن أحمد : من أهل
الرسحاق . وعمرو بن على المعقدى : مؤلف كتاب : الوضع والصلاة والصلة :
من أهل وبل من الرسحاق . ومحمد بن سليمان : من عهني من الرسحاق .
وأبو الريان على بن عبد الرحمن السرى .

ومحمد بن يوسف الفحلى . وأبو الحسن بن أحمد العمقى . ومحمد بن عيسى
ابن محمد بن عيسى بن جعفر السرى . ومحمد بن قيس الطيوى . ومملا بن المنير
ابن المنير . ومحمد بن عمران الهيمى . وغدانة بن يزيد . والأزهر بن محمد بن

سليمان . وأبو الحسن بن داود . وعمر بن أبي القاسم : من أزكى . ومكرم بن عبد الله . ونصر بن سليمان . وأحمد بن أبي جابر المنجى . وعبد الله بن الحكم : من نزوى . وجعفر بن المبشر . وعيسى الخراساني . ومهر بن محمد المنجى . وجعفر بن زياد : من أزكى .

وعبد الرحمن بن جعفر الضنكي . وأحمد بن محمد بن مهر المنجى . وأحمد بن محمد بن عمر المنقري . ومالك بن عبد الله بن عمر الغضائى . والعلاء بن عثمان . وخالد بن سعوية . ومسعدة بن تميم . ومحمد بن نصر : في زمان موسى . وابن علي . وعبد الله بن محمد بن زنباع . ورمشقي بن راشد : في زمان أبي سعيد . (رحمة الله) . ويعقوب بن إسحاق الثوآلى . وملهى بن يحيى . وهشم بن يوسف . وسالم بن ذكوان . وعبد الله بن قيس . وأبو هاشم جرير بن نافع الخراساني . وأبو حفص مهر بن محمد بن أحمد المنجى .

وأبو عبيدة المغربي . ويحيى بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عمر السموالى . ومحمد بن عثمان : من عقر نزوى . وأبو القاسم سعيد بن قريش : من عقر نزوى . وزمام بن سعيد بن زمام : من بهلا . وأبو محمد نجدة بن الفضل النخلى . ومحمد بن المختار النخلى . والمسيح بن عبد الله . وابنه : محمد ابن المسيح : من قرية هيل قريبا من سمائل . وأبو عبد الله محمد بن روح بن عربى : من سهل نزوى . وأبو علي الحسن بن سعيد بن قريش : من عقر نزوى . وأبو سليمان هداد بن سعيد : من عقر نزوى .

والقاضي نجاد بن موسى : من قرية منح . وأبو عبد الله محمد بن الحسين .

ابن الوليد السمدى النزوى . وأبو على الحسن بن زياد النزوى . وأبو عبد الله محمد بن أحمد السمالى النزوى . وأبو على الحسن بن نصر بن محمد الهجارتى . وأبو محمد عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عمر السموهلى . والخليل بن أحمد : صاحب كتاب العين : من ودام . ومحمد بن أبى الحسن بن دريد : الشاعر من قذفع . والمبرد : صاحب الكامل : من المقاشعة من هجر . كل هؤلاء من قرى عمان .

وأبو على الحسن بن أحمد بن محمد بن عثمان من عقر نزوى . وأبو عبد الله عثمان بن عبد الله بن أحمد الأصم : من عقر نزوى ، وكان يصلى فى مسجد الشواذنة . ومحمد بن عثمان : من عقر نزوى . وعثمان بن موسى بن محمد بن عثمان : من عقر نزوى وأحمد بن محمد المعلم : من سهل نزوى . والقاضى محمد بن إبراهيم ابن سليمان بن محمد بن عبد الله الكندى السمدى : مؤلف كتاب بيان الشرع . وأحمد بن عبد الله بن موسى الكندى السمدى : مؤلف كتاب المصنف ، حمل دينه : عن الفقيه : أحمد بن محمد بن صالح النزوانى ، وحمل أحمد بن محمد بن صالح : عن محمد بن إبراهيم بن سليمان الكندى السمدى ، وحمل محمد بن إبراهيم هذا دينه عن القاضى أبى على الحسن بن أحمد بن محمد بن عثمان العقرى .

وقيل : إن الحسن بن أحمد هذا كان له مدرسة ، فاجتمع إليه بعض إخوانه ، فأرادوا أن يبيفوه ، فأبى عن ذلك ، وقال : ما دام تؤخذمنى النخلة من البلالية بألف درهم - فلا أبغى من أحد ممنونة .

وقيل : إنه كان قاضى الخليل بن شاذان ، وكان فيما قيل - أعلم أهل زمانه .

ومن علماء عمان : أبو سعيد محمد بن سعيد الأزدي القلهاني : مؤلف كتاب
الكشف والبيان . والقاضي الوليد بن سليمان بن برك^(١) السكلوي الأباضي .
وإبراهيم بن أحمد بن محمد السعالي .

فصل :

وقيل : إن أبا بكر الصديق (رضى الله عنه) لم يمت حتى استوفى سنين
رسول الله (ﷺ) ، ولم يمت عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) حتى استوفى
سنين أبي بكر (رضى الله عنه) وقال أبو عبد الله : قال أبو عبيدة : دخل
المختار بن عوف مكة فجاها عقالين . أي : صدقة سنتين ، وقال أبو عبد الله :
كان أبو عبيدة - أفتة من ضمام وأبي نوح ، وكان المقدم عليهما ، وعلى جعفر
ابن السمان ، ولكن جعفر كان أدرح للأدنى من أبي عبيدة ، وكان هو
الحجة في الدين ، وكانوا كلهم أهل شرف ، وفضل ، وقيل : إن أبا عبيدة
أدرك من أدركه جابر بن زيد . (رحمهما الله) .

وقيل : قال ناس من أهل البصرة انظروا لنا رجلا ورعا قريب الإسناد
حتى نكتب عنه ، ونترك ما سواه ؛ فنظروا ؛ فلم يجدوا غير الربيع بن حبيب ،
فظابرو منه ذلك . ، وكان يروى لهم عن ضمام ، عن جابر بن زيد ، عن ابن
عباس ؛ فلما خاف أن يسمع أمره أغلق بابه على نفسه دونهم ؛ إلا من أتاه من
إخوانه من المسلمين .

وكان أبو عبيدة يروى عن ضمام عن جابر وأكثر ما حمل عن صحار
ابن العيمد . وكان صحار من أهل خراسان ، من قهات المسلمين ، وكان في عصر
جابر بن زيد ، وكان المرداس ، وعروة ابنا جدير في زمان جابر بن زيد .

(١) في نسخة : تارك باناء .

وقيل : إن المرداس ، وجابر بن زيد (رحمهما الله) يفترقان بعد صلاة العتمة ، ويلتقيان عند السحر ، ويقول أحدهما لصاحبه : طال شوقي إليك .
وأما المرداس ، وعروة بن أدية . وقيل إن ضمَام بن السائب من أهل عمان : من النذب ، ومولده بالبصرة ، وكان جابر بن زيد - من اليعجم من أهل فرق من عمان ، والمختار بن عوف من عمان .
وأما وائل بن أيوب فكان من حضرموت ، ثم سكن البصرة ، وتزوج بها .

وقال أبو عبد الله : إن الربيع بن حبيب أدرك جابر بن زيد (رحمهما الله) والربيع شاب ، وقال أبو عبد الله : كان جابر بن زيد أوفقه من الحسن البصرى ، وأفضل منه ، ولكن كان الحسن للعامة ، وجابر لقوم ، وكان له قدر في أهل زمانه ، وكان أبو الحر على بن الحسين زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة .

فصل :

قيل : أول من ولي الإمامة بزمان : الجلفدى بن مسعود ، وكان شارياً من شراة عبد الله بن يحيى طالب الحق السكندى ، وقيل : هو وهلال بن عطية الخراسانى ، وأصحابهم (رحمهم الله) بويج في سنة إحدى وثلاثين ومائة ، ومكث في الإمامة : سنتين وأشهرًا ، ثم قتل .

ثم ولي محمد بن عفان ، ثم عزل ، ثم ولي : وارث بن كعب الخروصى ، وملك اثنتى عشرة سنة ، وسنة أشهر ، ثم حمله السيل في جماعة من أصحابه ، وغرق ومات .

ثم ولي الإمام غسان بن عبد الله ، وملك خمس عشرة سنة ، ومات ،

ثم ولى الإمام عبد الملك بن حميد ، وملك ثمانى عشرة سنة ، وسبعة أشهر ،
وتسعة أيام .

ثم ولى المهنا بن جعفر ، وملك عشر سنين ، وتسعة أشهر ، وأربعة أيام ،
ثم ولى الصلت بن مالك ، وملك خمسا وثلاثين سنة ، وسبعة أشهر ، وثمانية
عشر يوما ؛ باليوم الذى عزل فيه . وكان محمد بن على ، وبشير بن منذر ،
ومحمد بن محبوب ، وعلاء بن منير ، وعبد الله بن الحكم هم المتقدمون فى بيعة
الصلت بن مالك مع من حضر من المسلمين .

وقيل : قال أبو زياد ، لما غرق وارث بن كعب - قال سليمان بن عثمان
لمسعدة بن تميم عند فليج ضوت فى البطحاء ، إنا نكتب إلى أهل السر يأتوننا ،
فقال مسعدة : إنما تريد يا أبا عثمان أن تؤخر هذا الأمر ؛ حتى يجتمع إلينا
الذباب ، فيمخنتون علينا ، ولكن نقطع الأمر . وقيل : إن وارث بن كعب
حمله السيل فى سبعين رجلا إلا اثنين - والله تعالى أعلم بصحة ما كتبناه .

فصل :

ثم كان أمر أهل عمان بعد اعتزال الصلت بن مالك من الإمامة إلى
الاختلاف ، والتنازع ، والتواجد ، وربما جرت بينهم الجفات ، والتعاصب ؛
حتى آل أمرهم إلى الحروب ، والقتال ، وسفك بعض دماء بعض على غير صحة
وبيان ، ولا إقامة حجة ، ولا برهان ؛ إلا على الحمية ، والعصبية ، واتباع
الظنون الردية ، والوحشة بعضهم من بعض بعد ما كانت كلمتهم واحدة ،
ونحلتهم واحدة ، من أيام محبوب بن الرحيل ، إلى أيام عزان بن الصقر .
ثم اختلفوا بعد اعتزال الصلت بن مالك فى ثبوت صحة إمامة الصلت
ابن مالك ، وإمامة راشد بن النظر .

فكان فريق من أهل عمان ؛ يتولى موسى بن موسى ، وراشد بن النظر ،
ويقول الصلت بن مالك ، ويدعى دعاوى يحتمل فيها الصواب بموسى بن موسى
وراشد بن النظر ، والصلت بن مالك جميعا .

ومنهم : من يتولى موسى ، وراشدا ، وينتقم على الصلت أشياء ؛ من
أسباب تضييع الصلت للإمامة وتسليمه الحكمة والخاتم لراشد بن النظر .

ومنهم : من يتولى موسى بن موسى ، وراشد بن النظر على تلك العقدة ،
ويقول : إن الصلت بن مالك اعتزل ، ومنهم من يقول عُزل ، ولم يقل عليه :
أنه استحق العزل لحدث أحدثه .

ويحتمل في أقاويلهم هذه كلها العذر للصلت بن مالك ، ولا يحتمل له
في ذلك عذر ؛ وإذا احتمل العذر للصلت بن مالك احتمل العذر لموسى وراشد ؛
وإذا لم يحتمل العذر لموسى ، وراشد : لم يحتمل للصلت ؛ فإن كان عُزل ،
أو اعتزل لعذر - فللقائمين بذلك من العذر مثل ماله .

وكان فريق من أهل عمان يبرأ من موسى بن موسى ، وراشد ؛ على تلك
العقد ، ويقولون : إن خروجهما على الصلت ظلم وعدوان ، ولا عذر لهما
في ذلك ، ولا لمن تبهما على ذلك .

عزل الصلت بن مالك بعد خروجهم عليه ، أو اعتزل .
ويتولون الصلت بن مالك على ذلك ، ويعذرونه بالغلبة على أمره ،
وخذلان أهل مملكته له ، ولأن أصل عقده صحيحة بإجماع المسلمين على ذلك ،
ولم يصح منه حدث تزول به إمامته ، ويجب عزله ، وبرأته ، ولا يجوز ترك
من وجبت ولايته بالإجماع إلا بحدث مكفر يصح عليه بالإجماع .

ومنهم من يبرأ من موسى بن موسى ، وراشد بن الظفر ، ويقف عن الصلت بن مالك لموضع ما دخل عليه فيه من الشبهة ؛ فمن تولاه من المسلمين على ذلك تولاه ، ولا يشترط في ولايته شرطا .

وقد كان فريق ممن يبرأ من موسى ، وراشد ، يضيق العذر على الصلت ابن مالك ، لتركه إمامته لأهل البغي ، وهو شارح لا يجوز له ترك إمامته ، حتى يُقتل أو يُقتل ؛ إذا كان يقدر على محاربة أهل البغي ؛ إلا أن يتوب من ذلك .

وقد كان فريق من أهل عمان يقف عن موسى ، وراشد ؛ لإشكال أمرها ، وترك نكير الصلت عليهما ، وسكوت أعلام أهل المصر عنهما في حين تقدمهما في ذلك ، وإذها دخلا في ذلك على وجه لم تصح لهما في ذلك حجة حق على الصلت بن مالك - تزيل الشبهة من أمرها ؛ فتوسعوا بالوقوف عنهما ، ولم يبرئوها من البغي على الصلت بن مالك ، ولم يبطلوا حكم فعلهما على أنهم يقولون أهل الاستقامة من المسلمين ، من أهل الدار على ما خصه من الحكم فيهما من ولاية ، أو براءة مالم يصح أن اتولى لهما تولاهما بغير حق ، وأن المتبرئ منهما برئ منهما بغير حق ؛ لأن كل أحد منهما مخصوص بعلمه - مالم يصح باطله على ذلك بوجه من الوجوه . فهزاما كان من أمرهم .

ثم لم يقع اجتماع كلمة من أهل عمان على صحة إمامة أحد من أئمة عمان ؛ إلى أيام الإمام : سعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب : رضى الله عنهم جميعا .
فأجمع أهل عمان على صحة إمامته ، وثبوت ولايته من جميع المختلفين

فيمين تقدم قبله ؛ فلم يظمن عليه أحد ، ولم يرتب في فضله أحد ، ولم يشك أحد في ولايته .

وقال عبد الله بن محمد بن المؤثر (رحمه الله) : لا نعلم في أئمة المسلمين كلهم بعان : أفضل من سعيد بن عبد الله ؛ لأنه كان عالما ، وإمام عدل ، وقتل شهيدا : فجمع ذلك كله سعيد بن عبد الله .

ثم بايع المسلمين من بعده راشد بن الوليد ، وحمد المسلمون سيرته ، وأخلاقه ، وطريقته ؛ إلا أنه خذله رعاياه ، وصار إلى الضعف ، وغلب السلطان على عمان .

وصار أمر عمان إلى الخول : طورا يأتي عليهم زمان ؛ يكون أهل الجور ظافرين عليهم ، وفي زمان يظهر أهل العدل على أهل الجور ، وفي زمان يكونون مجتمعين في حكم الولاية ، والبراءة ، ويختلفون في حين ، و [هم] في كل ذلك : أصل مذهبهم واحد ، وتدبيرهم واحد ، ونحلهم واحدة .

ولم يبتدع أحد من أهل عمان منهم شيئا من بدع الضلال يخالف فيه أصل ما دان به المسلمون من صحة الاعتقاد ، وأصل للذهب ، ولو جرت بينهم الشحفاء في بعض الأوقات من أهل زمان من الأزمان فهم على أصل اعتقادهم في صحة عقد مذهبهم .

ولو تولى عليهم أهل الجور من أهل دعوتهم ، أو غيرهم - فهم على أصل ما كانوا عليه من حكم الشريعة ، وصحة التدين : صالحهم ، وطالحهم ؛ لم ينتحل واحد منهم شيئا غير نمحلة أهل الحق من الحق ، ولم يدن أحد منهم بدين الضلال .

ولو جرت بينهم الخصومات ، وآت إلى الحروب ، والقتال ، والحفلات لم يحلّ أحد من أهل العلم منهم حراما ؛ حرمة الله ، ورسوله والمسلمون ، ولم

يحرم حلالاً أحله الله ورسوله والمسلمون ؛ إلا ما كان يجري من أهل الظلم منهم والجور ؛ على سبيل التغلب ، والبنى من بعضهم على بعض ؛ لأعلى سبيل الديانة ، والاستحلال .

وإنما تجرى منهم الجرائم العظيمة ، والمظالم الجسيمة على علم أنهم يخالفون فيها لدين المسلمين ، وأقوالهم ، وأفعالهم ؛ مضيعون لما افترض الله عليهم فيما أمر ونهى .

فلا مطعن لطاعن في دين أهل هذه الدعوة بهم ، ولا بأعمالهم ؛ لأنهم ليسوا بحجة في حكم التدين ، لما تعبد الله به عباده ؛ وإنما هم : جبابرة ظالمة ، غشمة فجرة ، منافقون فاسقون باغون ، طاغون مفسدون ؛ برئى الله منهم ورسوله ، والمسلمون .

وأما العلماء الذين هم القدوة ، والحجة على الخلق - فهم أهل ورع واستقامة ، ولم يُظهر من أحد منهم - فيما نعلم - خلافا لشرع المسلمين في بيع ولا شراء ، ولا نكاح ولا طلاق ولا عتاق ، ولا عدة ولا حيض ، ولا ميراث ، ولا شهادة بوحكم ، ولا تحليل شيء من المحرمات ، ولا تحريم شيء من المحللات في مال ولا نفس - إلا اختلافهم في الولاية ، والبراءة في بعض الماضين من أئمة أهل عيان .

وذلك : لا يدخل عليهم في صحة أصل مذهبهم ، وحسن اعتقادهم ؛ إلا أن كل أحد متعمد في خلقه ؛ بما علم منهم ، وكل أحد يعلم ما لا يعلمه غيره في غيره ، من خبرة أو صحة ، أو شهرة .

ولو علم كل أحد من المختلفين في الولاية ، والبراءة والوقوف ما يعلمه من خالفه

لم يخالفه فيما جرى فيه اختلافهم من أهل عصرهم ، أو ممن تقدمهم لم يكن بينهم فيهم اختلاف ، لأن أصل مذهبهم واحد ، وأصل اعتقادهم واحد .
ولكن السبب في التقاطع بينهم ، واختلاف قولهم في ذلك - تفاوتهم في النواحي ، والأنفة عن الاجتماع على المشاورة ، والمناظرة فيما بينهم ، وإذا أرادوا أمرا من الأمور التي يجب فيها الاجتماع ، والمناظرة ، والمشاورة .
وهكذا طبع أهل عمان من قبل - وأرجو ألا يزول عنهم - لهم الهمم العالية ، والنفوس الأبية لا ينقادون لسلطان ولا يقرون على هوان ، ولا يستسلمون إلا لغالب ، ومع ذلك لا يتركون المطالب ؛ همه الضعيف منهم كهمة الأمير من غيرهم .

كل أحد [منهم] يريد أن يكون الأمر في يده . أو بيد من مال إليه بوجهه ، والناس أتباع له ، وللآخر كذلك وإن لم يكونوا كذلك - إلا من شاء الله - من أهل الصلاح ، والورع والفلاح ؛ فإنهم لا تميل بهم الأهواء ، ولا تأخذهم الحمية : حمية الجاهلية . إلى أن صار الأمر منهم إلى الوحشة من بعضهم بعض ، والتواجد من بعضهم على بعض ؛ حتى حصل بينهم الاختلاف والتقاطع ، والتداری ، والتنازع :

والأصل : ما ذكرنا من نفور النفوس عن الإصغاء إلى المتابعة ، وأنقتها عن التواصل والمراجعة ، حتى كان ما كان لما سبق في علم الله أنه سيكون .
وهذا الذي ذكرناه موجود في أهل كل زمان إلا القليل ممن عصم الله ، ولزم التواضع ، وصدف عن الاستكبار ، والتقاطع - وأراح نفسه من غل الصدور ، ووقف عن إشكال الأمور ، حتى اتضح له طريق الهدى ، وسلم من

الشر والبلى ، ونزه نفسه من الخواطر الرديئة ، وحمل المسلمين على حسن الظن بهم ممن غاب ، أو شهد ، أو قرب ، أو بعد ، واتبع أمر الله ، وأمر رسوله ؛ ومن مضى من صالح المسلمين .

وليس الأمور الواقعة بين أهل عمان : كالأموال التي وقع فيها اختلاف أهل الأديان : من اختلافهم في أصل الدين من التوحيد ، والرسالة ، وأحكام الإمامة ، والرؤية والخلود ، والتشبيه ، والتحديد ، وغير ذلك ؛ مما لا يمكن شرحه إلا في كتاب مفرد في ذلك .

وأما اختلاف أهل عمان في الولاية ، والبراءة ، والوقوف ؛ فذلك من سبيل الدعوى ، لا من سبيل التدين بخلاف ما هم عليه من سبيل صحة الاعتقاد في أصل الديانة . لأن كل أحد منهم يحتاج بحجة صاحبه ، وينتهي إلى ما ينتهي إليه صاحبه من العلة ؛ إلا أن كل فريق يدعى على الفريق الآخر بما يوجب عليه الخروج من أصل الديانة التي دانوا بها جميعاً في أصل الديانة ، ولم تصح من أحد منهم بيينة على صحة ما ادعاه عليه الفريق الآخر ، إلا [أن] كل فريق منهم يزعم أنه هو الحق والآخر هو المبطل ، ولم يصح اجتماع من أهل العلم ، ليعرضوا الأمور على كافة الجماعة من أهل العلم ، وينظروا في تصحيح الأمر ، ويردوا الأشياء على أحسن حالها ، إلا [أن] كل أحد توحش من صاحبه ، وجمل يجتهد في طلب عيب الآخر ، والآخر كذلك ، إلى أن حصل التقاطع بينهم ، وعظمت الإحن ، والعداوات ، وسفكت الدماء .

وربما ذهب بعضهم إلى سلطان الجور من أهل الخلاف لدين المسلمين ،

واستنصروا بهم ، وهم لا يقدرّون على الأخذ على أيديهم ؛ حتى رجعت همان إلى أسوأ حال ، وأضر مآل ، ونهبت الأموال ، وقتل جماعة من الرجال ، وطمست الأنهار ، وخربت الديار ، وأحرقت السكّاب ، وامحت الآثار .

فنعوذ بالله من الذل والصغار ومخالفة الصالحين الأبرار ، ونستعينه على ما يحط الأرزار ، ويفك رقابنا من النار ؛ إنه على ما يشاء قدير ، وبالإجابة جدير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

ثم إن أمر أهل عمان عاد إلى الخول ، وزالت تلك المحاضرات ، ودرست الضغائن والإحنات ، وخلف خلف بعد السلف وبقيت عمان مقفرة من تلك الرؤساء المتضادين ، والخصماء المتحادين ، ولم يبق إلا ذكر أخبارهم وما ذكروه في سيرهم ، وآثارهم ، وآل العلم والعلماء فيها : إلى النقصان والآخر إلى النسيان . وحصل التراسل ، والقواصل ، والتزاور بين أهل عمان ؛ فطفئت تلك النيران من القلوب ، وامحت آثار تلك الحروب ، وصارت كلمهم واحدة . إلا أنه يأتي زمان يقل فيه العلم وأهله ؛ فعلى ذلك أمور أهل عمان ؛ حتى سمعنا أنه يأتي زمان احتجاج ملك من الملوك اليعاربة من قرية وبل من الرستاق - إلى قاض من أهل الدعوة : فلم يتهيأ له ، وأتى قاضيا من أهل الخلاف ، وهم أن يقلب لهم مذهبهم ، ولا أدري مذهبه من أي الفرق الضالة حتى بان خبره إلى أهل عمان ، وكتب أهل عمان إلى ذلك الملك ، وإلى رعاياه في زوال ذلك القاضى ، فأزالوه ، وأرسلوا لهم قاضيا من عمان ، وتعلم منهم العلم ناس من أهل الرستاق ، وتمسك أهل عمان كلهم بمذهبهم الأصل ، وهو مذهب أهل الاستقامة من أمة محمد (ﷺ) ، والحمد لله .

وأكثر ملوكهم أهل جور وبغى ، وباطل وفساد ، وظلم وعناد ، وعضدهم على ذلك رؤساء القبائل ، والظلمة من البدو ، ومن كان من السفلة الأراذل ، وساموا أهل عمان سوء العذاب ، وساسوهم شر مصاب ، وحموا بالظلم الكهول والشباب ، وأثروا فيهم القتل والأسر ، والاعتصاب ، والضرب والإذلال ، والانتهاك . ثم أوقع الله بينهم العداوة والبغضاء ، فتقاتلوا ، وتحاربوا ، وتناهبوا وتسالبوا ، ولم يقصر كل فريق عن إساءة قدر عليها في خصمه من جميع أنواع الظلم ؛ حتى إن القبائل تعادوا ، وتضادوا ، وتقاتلوا ، وتقاتلوا ، ولو كانوا في شواحق الجبال ، أو في أودية من الرمال . ولم يبق بدو ولا حضر ، ولا أهل ماشية ولا مدر ، إلا وقد تجرعوا غصص المخاوف ، وصار الدين ، والأنفس ، والأموال ؛ إلى أشد العالف ؛ إلا من هوّن الله عليه المحنة ، ونجاه من الفتنة ، ومن عليه بالعصمة ، وتداركه بالعفو والرحمة . ثم هم كذلك ، ولم يقلعوا عن ذلك ؛ حتى وقعت الحروب ، والشروع في عمان ، إلى أن أتقدهم الله بالعدل والإحسان ، من الظلم والعدوان بظهور عقده الأرشد : لإمام المسلمين : ناصر ابن مرشد ، وذلك في عام أربع وثلاثين سنة ، وألف سنة .

فقاتله أهل البغى في بلدانها أشد القتال ، وبارزه بالعداوة ، والجدال ؛ حتى أظهره الله عليهم ؛ فأخرجهم من ديارهم ، وبترهم من قراهم ، واستوثق من ساداتهم ، وأهلبان عزيزهم ، ومنع ظالمهم ، وقمع غاشمهم ، وأمكته الله منهم ، وأعانه عليهم ، وأيده بنصره ، وأمدّه بقوته ، حتى علا الإسلام وظهر وخفي الباطل واستتر ، ونشأ العدل في جميع أقطار عمان ، ونواحيها : من حضرها وباديها . ونشأ العدل في جميع أقطار عمان ، ونواحيها : من حضرها وباديها ، ولم يبق إلا طائفة من النصارى متحصنين في سور مسقط ، وحصونها ؛

بعد أن نصب لهم الحرب حتى وهنوا ، وضعفوا ، وتفرق أعوانهم ، ووهى سلطانهم وكاد أن يأتى القتل والموت على أكثرهم - فتوفاه الله إليه ، وجميع المسلمين أهل الخير عنه راضون وله موالون .

فاجتمع من حضر من المسلمين ، فبايعوا الإمام : سلطان بن سيف ابن مالك ، وهو : ابن عم ناصر بن مرشد بن مالك اليعربى (رحمه الله) بايعوه قبل أن يدفن الإمام : ناصر بن مرشد (رحمه الله) ضحى الجمعة لعشر ليال خلون من شهر ربيع الآخر سنة ستين ، وألف من الهجرة .

وقام ، وشمر وجاهد ، وما قصر ، فنصب الحروب لمن بقى من النصارى فى مسقط ، وسار عليهم بنفسه ، فقاتلهم أشد القتال ؛ حتى فشا فيهم القتل ، وحاصروهم فيها ؛ حتى أخرج من بقى منهم عنها صاغرين ، بعد أن قتل مقاتلهم ، وغنم أموالهم ، وسبى نساءهم وذرايرهم ، وأخذ سفهم ، وما أعدوه من سلاح وآلة ؛ لقتال المسلمين ، لم يخرجوا منه بشيء إلا أن يكون خفى على المسلمين موضعه .

ثم حاربهم فى البحر ، فلم تلقهم عساكره فى وجهه إلا أخذوهم ، وقتلواهم ، وغنموا أموالهم ، وهم على حروبهم إلى يومنا هذا . ولم يحرك على إمام المسلمين سلطان بن سيف - حركة من جميع أهل عمان ، وهو مهاب عندهم ولم يجترئوا عليه لمخالفة ، ولم يخرج عليه منهم خارجة .

فالحمد لله الذى أبقى دولة الإسلام ، وأبقى على جميع أهل عمان نعمته ، ونشر عليهم رحمته ، ولم يبق فى بُرْهَمَة من أرض الله : يحيط بها عامنا - يعمل فيها بالعدل : غير عمان .

فإن راعوا هذه النعمة بطاعة الله وشكره ، فهو أكرم من أن يغير ما يقوم
حتى يغيروا ما بأنفسهم ، وإن بدلوا نعمة الله كفراً ، فهو المتفضل على عباده
بالعفو والغفران ، والإرشاد إلى سبيل الرضوان ، والحمد لله رب العالمين ،
ووصلى الله على رسوله محمد النبي وآله وصحبه .

وشرح ما ذكرنا منه طرفاً يحتاج إلى مجلد كبير ؛ لكن أهل زماننا
أكثرهم يعرفون ذلك ، والله أعلم ، وبه التوفيق .

* * *

القول السابع والأربعون في رفع مذهب أهل الاستقامة

رفع المذهب : الشيخ أبو الحسن علي بن محمد البسيوي . وأبو محمد عبد الله
ابن محمد بن بركة . وسعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب (رحمهم الله) ،
ومن كان بعصرهم من المسلمين .

عن موسى بن علي . ومحمد بن هاشم . ومحمد بن محبوب ، ومن كان
بعصرهم من المسلمين .

عن هاشم بن غيلان . وموسى بن أبي جابر . ومنير بن الفير . وسليمان
ابن عثمان . ومحبوب بن الرحيل البصرى . ومن بعصرهم من المسلمين .
عن الربيع بن حبيب البصرى . وخلف بن زياد البحراني . وشبيب بن
عطية العماني ، ومن بعصرهم من المسلمين .

عن المختار بن عوف . عن الإمام الجلندي بن مسعود العماني . وعبد الرحمن
ابن رستم الفارسي : إمام أهل المغرب . وجعفر بن السمان ، ومن بعصرهم
من المسلمين .

عن المختار بن عوف العماني . وعبد الله بن يحيى الحضرمي . وعلي بن
الحصين . وهلال بن عطية الخراساني ، ومن بعصرهم من المسلمين .

عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة الأزدي البصرى . وفروة بن نوفل .
ووداع بن جويرة ، ومن بعصرهم من المسلمين .

عن أبي الشعثاء : جابر بن زيد . والإمام عبد الله بن وهب الراسبي .
ويزيد بن صحوان العبدي ، من بعصرهم من المسلمين .

عن عبد الله بن عباس . وخزيمة بن ثابت . ومحمد ، وعبد الله ابني بديل

ابن ورقاء الخزاعيين . وعمار بن ياسر . وبلال . وصهيب . وسالم : مولى
أبي حذيفة . ومعاذ بن جبل . وحذيفة بن اليمانى . وعبد الله بن مسعود .
وعبد الرحمن بن عوف . وأبي عبيدة بن الجراح . وأبي ذر الغفارى . وعائشة
أم المؤمنين ، والخليفةين : أبى بكر وعمر - رضى الله عنهما - والمهاجرين
والأنصار - رضى الله عنهم أجمعين . عن النبى محمد بن عبد الله (ﷺ) .
عن جبرائيل الأمين . عن الله رب العالمين .

فليس لطاعن فى ديننا مطعن ، والحمد لله رب العالمين .

فصل :

روى عن النبى (ﷺ) أنه قال : أرحم أمتى بأمتى أبو بكر الصديق
رضى الله عنه ، وأشدهم فى دين الله عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وأعلمهم
بالحلال والحرام معاذ بن جبل الأنصارى ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة
ابن الجراح .

وقال : ما أظلت الخضراء ، وأقلت الغبراء أصدق لهجة من أبى ذر
الغفارى ، وقال : من أراد أن ينظر رجلا يحبه الله : فلينظر إلى سالم مولى
أبى حذيفة .

وقال : ليلينى منكم أولو الأرحام ، وكان يصف خلقه : عبد الله بن مسعود
وقال : ما لكم ولعمار؟ يدعوكم إلى الجنة ، وتدعونه إلى النار ، وقال له :
تقتلك الفئة الباغية .

وجعل شهادة خزيمه بن ثابت عن شهادة رجلين من المسلمين ، وكان يقال
لحذيفة : صاحب سر رسول الله (ﷺ) .

فهؤلاء [هم] الذين أخذنا عنهم ديننا ، وهم الأئمة عقدنا فيما نقلوا من كتاب الله ، وسنة رسوله ، وإجماع العلماء المحققين .
وديننا : قول وعمل ، ونية ، وإتباع السنة ، والحمد لله الذى هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله : محمد النبي وآله وسلم .

* * *

تم الجزء الأول من كتاب : منهج الطالبين ، وبلاغ الراغبين تأليف الشيخ الفقيه ، العالم العلامة : خميس بن سعيد بن علي الشقسي الرستاقى (رحمه الله وغفر له) .

قال المحقق :

تم نقل هذا الكتاب أخذاً من نسختين . إحداها : بخط خلف بن محمد ابن خنجر بن سعيد بن غفيلة ، وكان تمام نسخها : يوم الاثنين لثمان ليال خلون من شهر ذى القعدة سنة ثلاث وثلثين سنة ، من بعد المائة والألف هجرية . والنسخة الثانية : بخط بلعرب بن أحمد بن مانع بن علي بن محمد بن إسماعيل الإسماعيلي الأبروي ، وكان نسخه بحصن صور ، وتماه يوم الجمعة لست ليال خلون من شهر جمادى الأولى سنة ثلاث ، ومائة ، وألف .
وكلتا النسختين : تغلب عليها الصحة ، ونرجع فيما أشكل علينا إلى بيان الشرع والضياء ، والمصنف ؛ فهي أصول المؤلف - رضى الله عنهم وأرضاهم .

انتهى الجزء الأول

ويليه الجزء الثانى

فهرست الكتاب

الموضوع	رقم الصحيفة
كلمة المحقق	٥
القول الأول : في العلم وصنوفه ، وضروبه ، والحث عليه .	١٨
القول الثاني : في فضل العلم ، وفضل طالبه ولزوم تعليمه ، وبيان ذلك .	٢٦
القول الثالث : في أصناف العلماء ودرجاتهم وترغيبهم وتحذيرهم ومدح العلماء وما ينبغي تعليمه .	٤٠
القول الرابع : في العقل والعامل ، والقلب والفؤاد ومعرفة ذلك .	٦٣
القول الخامس : في ذكر الأخبار المروية عن النبي ﷺ ، وبيان معرفتها .	٧٥
القول السادس : في أصول علم الدين ، ومعرفة الإجماع والقياس ، وبيان ذلك .	٨٣
القول السابع : في تشبيه المسائل بعضها ببعض ، والقياس أيضاً .	٩٩
القول الثامن : في الحجج ، ومن يكون حجة من العلماء ، وفي القياس أيضاً والعلة .	١٠٥
القول التاسع : في الفتيا ومن يجوز قبول فتياه .	١١٣
القول العاشر : في قيام الحجة في قبول الفتيا ، والقول في آخر الجوابات .	١٤١
القول الحادي عشر : فيمن يجوز أن يفتى وضمان المفتي .	١٥٤
القول الثاني عشر : في التقليد في الفتوى والذمة .	١٦٨
القول الثالث عشر : في لزوم العلم بالواجبات .	١٨٠

الموضوع	رقم الصحيفة
القول الرابع عشر : في معلم الصبيان ، وما يجوز فيهم ومنهم .	١٨٤
القول الخامس عشر : في تعليم القرآن وقراءته وما يجوز في ذلك للطاهر وغير الطاهر .	١٩٣
القول السادس عشر : في الاختلاف في خلق القرآن وأسماء الله وصفاته .	٢٠٣
القول السابع عشر : في الرد على من يدعى الزيادة والنقصان في القرآن وتكرير القصص .	٢١٩
القول الثامن عشر : في الحكم والمتشابه من القرآن وذكر شيء يراد به غيره .	٢٣٤
القول التاسع عشر : في مخاطبة الله تعالى لعباده وأمره لهم ، والكناية والإضمار والحروف .	٢٤٠
القول العشرون : في الناسخ والمنسوخ، وتعزية الرسول عليه السلام.	٢٥٥
القول الحادي والعشرون : في ذكر شيء من القرآن ، وتفسيره وفضائله .	٢٧٣
القول الثاني والعشرون : في التوحيد والدلالة على معرفة الله عز وجل.	٣١٢
القول الثالث والعشرون : في أسماء الله وتفسيرها وما يجوز به القول فيها .	٣٥٠
القول الرابع والعشرون : في قول لا إله إلا الله .	٣٨٣
القول الخامس والعشرون : في نبي التشبيه عن الله عز وجل .	٣٩٢
القول السادس والعشرون : في النفس والوجه والعين واليد واليمين والقبضة والتجلى .	٣٩٨

رقم الصحيفة	الموضوع
٤٠٩	القول السابع والعشرون : في النظر والرؤية والكلام .
٤١٤	القول الثامن والعشرون : في الوعد والوعيد .
٤٢٢	القول التاسع والعشرون : في القضاء والقدر .
٤٤٧	القول الثلاثون : في المشيئة والإرادة .
٤٥٨	القول الحادي والثلاثون : في خلق الأفعال وفي التوفيق والخذلان .
٤٦٩	القول الثاني والثلاثون : في الاستطاعة .
٤٧٣	القول الثالث والثلاثون : في التكليف ومعناه .
٤٨٩	القول الرابع والثلاثون : في العلم ومعناه .
٤٩٥	القول الخامس والثلاثون : في الهدى والضلال .
٤٩٩	القول السادس والثلاثون : في الصراط والميزان .
٥٠٣	القول السابع والثلاثون : في النزول والمجيء والقيام والاستواء وفي الهلال .
٥١٤	القول الثامن والثلاثون : في الموت والبعث والحساب والقبر والشفاعة وشبه ذلك .
٥٢٢	القول التاسع والثلاثون : في الخلود والجنة والنار والورود فيها .
٥٢٦	القول الأربعون : فيما يسع جهله وما لا يسع جهله .
٥٣٩	القول الحادي والأربعون : في بيان ما يسع جهله وما لا يسع جهله .
٥٦٦	القول الثاني والأربعون : في الإيمان والإسلام واليقين وصفة ذلك .
٥٧٧	القول الثالث والأربعون : في الشرك والكفر والبنفاق وصفة ذلك .

الموضوع	رقم الصحيفة
التقول الرابع والأربعون : فيما يجوز أن يقال من الكلام والهداء .	٥٨٦
التقول الخامس والأربعون : في الملائكة والجن وإبليس والشياطين وخاطر النفس .	٦٠٦
التقول السادس والأربعون : في ذكر العلماء وأسمائهم وشيء من أخبارهم .	٦١٥
التقول السابع والأربعون : في رفع مذهب أهل الاستقامة .	٦٤٠

* * *

رقم الإبداع ١٩٧٩ / ٤٣٩٣
الترقيم الدولي ٨ - ٥٤ - ٢٧٣٩ - ٩٧٧

